المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

# مختلف الحديث عند القاضي عياض
# من خلال كتابه ( إكمال المُعلم )
# جمعًا ودراسة مقارنة

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الحديث وعلومه

إعداد الطالب:
ماجد بن علي بن عبدالله الغامدي
الرقم الجامعي: ٤٣١٨٨٢٩٦

إشراف فضيلة الشيخ:
الدكتور/ محمد سعيد بخاري

١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

طباعة الفطاني

ماجستير ـ ١٤٣٦/٢/١٥ Ali Fattani

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# ملخص الرسالة

**عنوان الرسالة:** مختلف الحديث عند القاضي عياض من خلال كتابه إكمال المُعلم جمعًا ودراسة مقارنة.

**اسم الباحث:** ماجد بن علي بن عبدالله الغامدي.

**الدرجة:** الماجستير.

**خطة الموضوع:** تشتمل الرسالة على قسمين، الأول: نظري، وهو: دراسة تتعلق بموضوع مختلف الحديث، والثاني: تطبيقي، وهو: دراسة لأقوال القاضي عياض ومقارنتها بكلام الأئمة.

**هدف الرسالة:** الدفاع عن سنة النبي ﷺ؛ وذلك بِرَدِّ دعوى التناقض بين أحاديث النبي ﷺ.

**موضوع الرسالة:** مختلف الحديث.

**أبواب الرسالة:** تتكون الرسالة من مقدمة وأربعة فصول، والفصول الثلاثة الأولى تندرج تحت القسم النظري، والفصل الرابع هو القسم التطبيقي وفيه تسعة وثلاثون بابًا، ثم الخاتمة وتتضمن أهم النتائج والتوصيات، ثم الفهارس.

**أهم النتائج والتوصيات:**

١- أهمية دراسة علم مختلف الحديث، وتنوع طرق دراسته ومن زوايا مختلفة.

٢- قلة الدراسات التطبيقية لهذا الفن، وذلك حسب ما وقفت عليه، فالموضوع بحاجة لمزيد عناية.

٣- عدم وجود تعارض حقيقي بين الأحاديث، وإنما هو اختلاف أو قصور في فهم الناظر.

٤- عناية شُراح كتب الحديث بهذا الفن؛ فقلما يرد اختلاف إلا أجابوا عنه.

٥- نفاسة شرح القاضي عياض (إكمال المُعلم)، فهو بحق موسوعة حديثية فقهية.

الباحث: ماجد بن علي بن عبدالله الغامدي.



ماجستير _ ماجد علي الغامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# Abstract

**Subject of study**: contradictive hadith at the Judge Ayad through his book, "Ekmal almoalim" collective and comparative study.

**Name of researcher** : Majed Ali Abdullah Al-Ghamdi

**Degree**: Master

**Plan of Subject**: study includes two parts:The First is Theoretical that is a study on the subject of contradictive hadith and the second is applied that is a study of the Judge Ayyad sayings and compare them with the imams words.

**The objective of the study**: Defending the Sunnah of the Prophet peace be upon him and that by replying on the claim Contradiction between the sayings of the Prophet peace be upon him.

**Title of the study** : contradictive hadith.

**Study Chapters** : The study consists of an introduction and four chapters, the first three chapters fall under the theoretical section, the fourth chapter is a section of applied and the thirty-nine sections, then Conclusion and it includes the most important results, recommendations and indexes.

**The most important results and recommendations:**

1-The importance of the study of contradictive hadith science,and the variety of studying methods and from different angles

2- Few applied Studies of this art, depending on what I researched , the subject needs more attention.

3-There is not real conflict between, but it is a difference or insufficiency of understanding of the

4-The explainers take care of hadith books in this art. If there is rarely differences , they answered it.

5- Valuable explanations for the Judge Ayad ,it is really Hadithih Fiqhih Encyclopedia.

ماجستير _ ماجد علي الغامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الخاتمة

# المقدمـــــة

الحمد لله على ما أنعم به عليَّ في القديم والحديث؛ فقد شرح صدري منذ صغري لعلم الحديث، له الحمد على ما قدَّر، وله الشكر على ما يسَّر، وله الفضل وحده.

وصلى الله وسلم على الداعي إلى الله، والعارف بالله، والمهتدي بنور الله، والهادي إلى طريق الله، نبينا محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن علوم الدين أشرف المطالب، وأطيب المشارب، بها يخرج الناس من الظلمات إلى النور، وبهداها تنشرح الصدور.

و لمّا كانت علوم الدين تهدف إلى بيان حكم الله ورسوله في المسائل؛ كانت لعلوم السنة النبوية مكانة عظيمة من بين العلوم؛ إذ أنها فصَّلت ما كان مجملًا، وبيَّنتْ ما كان مبهمًا.

وعلوم السنة النبوية أنواع عديدة، وكلها لها وزنها ومكانتها.

وقد حظيت علوم السنة النبوية بالكثير من هذه الجهود المخلصة المباركة والتي لم تقف ولن تقف بإذن الله ﷻ إلى يومنا هذا.

ومن تلك الجهود المباركة ما قام به علماء الإسلام من حفظ السنة النبوية في الصدور والسطور مما لا يوجد له مثيل في الأديان والأمم السابقة حتى الآن؛ خدمة للسنة النبوية وحفظها ودفاعًا عن لامزيها بالتعارض الذي يظهر لقليل العلم أو ضعيف الفهم أو للحاقد على الإسلام وأهله، فإنه ليس ثمة تعارض بين نصوص الوحي، وما يظنه بعض الناس من وجود تعارض بين نصوص الوحي بعضها مع بعض فهو تعارض في ظاهر الأمر بالنسبة له، وليس تعارضًا في واقع الأمر، ولذا فإن علماء الإسلام الراسخين لا يعجزهم -بفضل الله وتوفيقه- التوفيق بين ما ظاهره التعارض بالنسبة لمن يرى ذلك ممن يخفى عليه وجه الجمع بين تلك النصوص.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

قال الإمام ابن خزيمة: لا أعرف أنه رُوي عن رسول الله ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما.(١)

وقال ابن القيم: وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخًا للآخر فهذا لا يوجد أصلًا، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق ﷺ الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق.(٢)

ومن جملة هذه العلوم المتعلقة بالسنة النبوية علم (مختلف الحديث) فألَّف فيه علمائنا الأجلاء وحرروا، وما ذاك إلا لأهمية هذا العلم الذي فيه حفظ السنة النبوية والدفاع عنها.

ومن هؤلاء الأئمة - والذي يُعد من أول من أفرده بالتصنيف - الإمام الشافعي في كتابه (اختلاف الحديث)، ثم تلاه ابن قُتيبة في كتابه (تأويل مختلف الحديث)، وهكذا استمرت الجهود المباركة في خدمة هذا الفن إما بكتاب مستقل، أو من خلال شروحاتهم على الأحاديث التي في دواوين السنة النبوية، أو في كتب الفقه التي تهتم بالدليل وما يتعلق به من أوجه الجمع والترجيح المناسب عند التعارض في الظاهر.

ومن هؤلاء - كما وصفه الإمام الذهبي في السيَر - الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الحَافِظُ الأَوْحَدُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، القَاضِي، أَبُو الفَضْلِ عِيَاضُ بنُ مُوْسَى بنِ عِيَاضِ اليَحْصَبيُّ، الأَنْدَلُسِيُّ من خلال كتابه إكمال المُعلم بفوائد مسلم.

وهو من أئمة المالكية الذين لهم عناية فائقة بالحديث، ويظهر هذا واضحًا جليًّا في كتابه (إكمال المُعلم) من خلال كلامه على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا وجمعًا وترجيحًا، ومن خلال كتبه الأخرى كـ(مشارق الأنوار) و(الإلماع).

---

(١) الكفاية في علم الرواية: ٤٣٢، ٤٣٣.

(٢) زاد المعاد: ٤/ ١٩٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

قال النووي عن علم مُختلف الحديث: هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو: أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرًا فيوفق بينهما أو يُرجح أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على المعاني.(١)

وقد أَوْلَى القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ علم مختلف الحديث عناية فائقة، ويُعرف هذا من خلال شرحه إكمال المعلم لمن قرأه ونظره، ونقْل الأئمة من بعده لأقواله في حَلّ إشكال المختلف كالنووي وابن حجر -رحم الله الجميع-.

وقد استحسنت كلامه على الأحاديث المختلفة، وباستشارة بعض أهل العلم المتخصصين في الحديث عقدت العزم على جمع الأحاديث التي عالج القاضي عياض تعارضها في بحث خاص،، مع ترتيبها وعرضها بطريقة لائقة، وتخريج الأحاديث وبيان وجه التعارض ونحو ذلك، وسميته: مختلف الحديث عند القاضي عياض من خلال كتابه (إكمال المُعلم) جمعًا ودراسة مقارنة.

## ۞ أهمية الموضوع وسبب اختياره:

١ - مكانة علم مختلف الحديث، حيث قال النووي عنه: هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف.(٢)

٢ - جمع هذا العلم بين الناحيتين الحديثية والفقهية، وفي هذا نفع كبير للقارئ.

٣ - المكانة الرفيعة والمنزلة العلمية الرفيعة للقاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ فهو كما قال عنه الذهبي: الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، الحَافِظُ الأَوْحَدُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، وهو من المهتمين بالتحرير والتحقيق والأثر، وقد اعتمد على أقواله كثير ممن أتى بعده من الشُّرَّاح كالنووي وابن حجر.

---

(١) التقريب والتيسير: ٩٠.

(٢) المصدر السابق.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

٤ – السِّفْر المبارك (إكمال المعلم) حيث يُعتبر من شروح صحيح مسلم المهمة، ومن أقدمها، واهتمت بالرواية والدراية والتحقيق والتحرير في المسائل.

٥ – شمولية القاضي عياض في شرحه للأحاديث، فلم يقتصر على أبواب محددة بعينها، بل سار على منهج الجوامع في الأحاديث، فتنوعت الكتب التي وردت فيها الأحاديث.

٦ – بيان منهج القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كيفية تعامله مع مختلف الحديث، ومحاولة توضيح الطرق والوسائل التي سار عليها.

٧ – وفرة مسائل المُختلف في كتاب (إكمال المعلم)؛ حيث بلغت المسائل التي أجاب عنها القاضي عياض أكثر من مائة وعشرين مسألة.

٨ – قِلَّة البحوث التي تناولت دراسة هذا الفنّ دراسة تطبيقية والتي تعتبر ثمرة هذا العلم.

٩ – الإسهام في خدمة السنة النبوية، والرد على الطاعنين فيها.

## ۞ خطة البحث:

ويشتمل البحث على مقدمة، وأربعة فصول، وخاتمة.

**المقدمـــــة: وتتضمن الأمور التالية:**

١ – أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

٢ – خطة البحث.

٣ – منهج البحث.

**الفصل الأول: ترجمة موجزة للقاضي عياض، وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته.
- **المبحث الثاني**: مولده، ونشأته العلمية.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث الثالث**: منزلته، وثناء العلماء عليه.
- **المبحث الرابع**: أشهر شيوخه، وتلاميذه.
- **المبحث الخامس**: آثاره العلمية.
- **المبحث السادس**: كتابه إكمال المُعلِم بفوائد مسلم.
- **المبحث السابع**: وفاته.

**الفصل الثاني: علم مُختلف الحديث، وفيه ستة مباحث:**

- **المبحث الأول**: تعريفه، والفرق بينه وبين مشكل الحديث.
- **المبحث الثاني**: مكانته وأهميته.
- **المبحث الثالث**: الكتب المؤلفة في علم مختلف الحديث - بإيجاز -.
- **المبحث الرابع**: أسباب الاختلاف بين الأحاديث.
- **المبحث الخامس**: بيان وجوه الجمع ومسائل الترجيح.
- **المبحث السادس**: كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ وأقوال العلماء في ذلك - بإيجاز -.

**الفصل الثالث: منهج القاضي عياض في الجواب عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض.**

**الفصل الرابع: الدراسة التطبيقية.**

مسائل مختلف الحديث عند القاضي عياض:

**أولاً: كتاب الإيمان، وفيه عشرون مبحثًا:**

- **المبحث الأول**: حكم سؤال الصحابة للنبي ﷺ.
- **المبحث الثاني**: حكم الحلف بالآباء.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث الثالث**: بكم أمر النبي ﷺ وفد عبدالقيس؟
- **المبحث الرابع**: هل يقاتِل الإمام من ترك الصلاة والزكاة؟
- **المبحث الخامس**: عدد شُعب الإيمان.
- **المبحث السادس**: أيُّ الأعمال أفضل؟
- **المبحث السابع**: حكم إكرام الضيف.
- **المبحث الثامن**: هل الإيمان في أهل الحجاز أو في أهل اليمن؟
- **المبحث التاسع**: هل ننفي الإيمان ودخول الجنة عن الزاني والسارق؟
- **المبحث العاشر**: عدد الصفات التي يُعرف بها المنافق.
- **المبحث الحادي عشر**: أكبر الكبائر.
- **المبحث الثاني عشر**: حكم هدايا الأمراء وهدايا الكفار.
- **المبحث الثالث عشر**: صريح الإيمان مدافعة الوسوسة أم الوسوسة ذاتها؟
- **المبحث الرابع عشر**: على من تقوم الساعة؟
- **المبحث الخامس عشر**: أين شُق صدر النبي وغُسل بماء زمزم؟
- **المبحث السادس عشر**: أرواح أهل النار في السماء أم في الأرض؟
- **المبحث السابع عشر**: هل يدخل الدجال مكة؟
- **المبحث الثامن عشر**: أين كان الأنبياء حين أُسري بالنبي ﷺ؟
- **المبحث التاسع عشر**: آخر رجل يدخل الجنة، هل دخل النار قبلها؟
- **المبحث العشرون**: حكم الرقية وطلبها.

**ثانيًا: كتاب الطهارة، وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: هل الوضوء من خصائص أمة الإسلام؟



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

• **المبحث الثاني**: عدد خصال الفطرة.

• **المبحث الثالث**: حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة.

**ثالثًا: كتاب الحيض، وفيه ثلاث مباحث:**

• **المبحث الأول**: حكم تنشيف الماء عن الأعضاء بعد الطهارة.

• **المبحث الثاني**: حكم الغُسل والوضوء بفضل طهور المرأة.

• **المبحث الثالث**: متى يجب غسل الجنابة على من جامع أهله؟

**رابعًا: كتاب الصلاة، وفيه أربعة مباحث:**

• **المبحث الأول**: كيفية رفع اليدين مع تكبيرة الإحرام والركوع والرفع منه.

• **المبحث الثاني**: حكم تسمية العِشاء بالعَتَمة.

• **المبحث الثالث**: هل السنَّة إطالة صلاة الجماعة أم تقصيرها؟

• **المبحث الرابع**: هل مرور المرأة بين يدي المصلي يقطع الصلاة؟

**خامسًا: كتاب المساجد، وفيه أربعة مباحث:**

• **المبحث الأول**: هل في سُوَرِ المُفصَّل سجدات؟

• **المبحث الثاني**: حكم الإبراد بصلاة الظهر.

• **المبحث الثالث**: من أحق بالإمامة في الصلاة؟

• **المبحث الرابع**: هل ينام قلب النبي ﷺ؟

**سادسًا: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، وفيه ستة مباحث:**

• **المبحث الأول**: كم ركعة فرض الله ﷻ صلاة الحَضَر؟

• **المبحث الثاني**: هل صلى النبي ﷺ صلاة الضحى؟



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

- **المبحث الثالث**: حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة.
- **المبحث الرابع**: حكم الحديث بعد العِشاء.
- **المبحث الخامس**: هل توصف النفس بالخُبث؟
- **المبحث السادس**: هل يقول الإنسان: نسيت آية كيت وكيت؟

**سابعًا: كتاب الجنائز، وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: عدد المصلين على الجنازة الموجب للشفاعة للميِّت.
- **المبحث الثاني**: حكم سب الأموات.
- **المبحث الثالث**: حكم القيام للجنازة.

**ثامنًا: كتاب الزكاة، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: متى يُعطى السائل صدقة؟
- **المبحث الثاني**: عدد المسلمين في غزوة حنين.

**تاسعًا: كتاب الصيام، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: متى ابتدأ النبي ﷺ صيام يوم عاشوراء؟
- **المبحث الثاني**: حكم الصيام عن الميت.

**عاشرًا: كتاب الحج، وفيه تسعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: حكم التطيُّب قبل الإحرام.
- **المبحث الثاني**: حكم أكل الصيد للمُحرم.
- **المبحث الثالث**: هل حج النبي عليه السلام مُفرِدًا أم قارنًا أم متمتعًا؟
- **المبحث الرابع**: حكم التَّمتُّع في الحج.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث الخامس**: صفة الرَّمَل في الطواف.
- **المبحث السادس**: هل صلَّى النبي ﷺ في الكعبة؟
- **المبحث السابع**: قَدْر المسافة التي نُهِيَت المرأة أن تُسافِرها بدون مَحْرَم.
- **المبحث الثامن**: هل كل مَن دخل المسجد الحرام آمن؟
- **المبحث التاسع**: حُكم القدوم على بَلدٍ فيه وباء.

**الحادي عشر: كتاب النكاح، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: حُكم عقد النكاح للمُحْرِم.
- **المبحث الثاني**: حُكم لُبس خاتم الحديد.

**الثاني عشر: كتاب الرَّضاع، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: المرأة التي كان لا يَقسِم لها النبي ﷺ.
- **المبحث الثاني**: حُكم طُروق المُسافِر أهله ليلًا.

**الثالث عشر: كتاب الطلاق، وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول**: المرأتان اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ.
- **المبحث الثاني**: نظر النساء للرجال.
- **المبحث الثالث**: هل تكتحل المرأة المُعْتَدَّة إذا احتاجت الكُحل؟

**الرابع عشر: كتاب اللعان، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول**: من الصحابي الذي نزلت فيه وفي امرأته آيات اللعان؟

**الخامس عشر: كتاب المُساقاة، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول**: نقصان أجر من اتخذ كلبًا غير كلب الصيد والماشية.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠ Ali Fattani

**السادس عشر: كتاب الوصية، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** هل أوصى النبي ﷺ بشيء؟

**السابع عشر: كتاب الأيمان، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** حُكم قول: (لَوْ).

**الثامن عشر: كتاب القسامة، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول:** كيف قتل النبي ﷺ اليهودي الذي قتل جارية؟
- **المبحث الثاني:** أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة.

**التاسع عشر: كتاب الحدود، وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** في كم تُقطع يد السارق؟
- **المبحث الثاني:** حُكم لعن العاصي.
- **المبحث الثالث:** حَدُّ الزاني الثَّيِّب.
- **المبحث الرابع:** هل الحدود كفارة لأهلها؟

**العشرون: كتاب الأقضية، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** الإتيان بالشهادة قبل سؤالها.

**الحادي والعشرون: كتاب اللُّقَطَة، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** مدة تعريف اللُّقَطَة.

**الثاني والعشرون: كتاب الجهاد، وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** حُكم قتل النساء والصبيان في الحرب.
- **المبحث الثاني:** حُكم القيام للقادم.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث الثالث:** مَن حَكَم في يهود بني قُريظة؟
- **المبحث الرابع:** حُكم تمنِّي الموت.
- **المبحث الخامس:** حُكم الرجوع في الهِبَة.
- **المبحث السادس:** هل تُقبل هَدِيَّة الكافر؟
- **المبحث السابع:** هل كَتَبَ النبي ﷺ بيده يوم الحُديبية؟

**الثالث والعشرون: كتاب الإمارة، وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول:** عدد الخُلفاء.
- **المبحث الثاني:** على ماذا كانت بيعة الرضوان يوم الحُديبية؟
- **المبحث الثالث:** هل تُنْقِصُ الغنيمةُ مِن أجر المجاهد؟

**الرابع والعشرون: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** مُدة أكل الصحابة من العنبر.

**الخامس والعشرون: كتاب الأضاحي، وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول:** حكم الأُضحية بالجَذَعَة من المعز.
- **المبحث الثاني:** حكم الأكل من الأضاحي بعد ثلاثة أيام.
- **المبحث الثالث:** حكم الفَرَع والعَتِيرَة.

**السادس والعشرون: كتاب الأشربة، وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** حكم تسمية العِنب كَرْمًا.
- **المبحث الثاني:** مُدة بقاء النبيذ صالحًا للشُرب.
- **المبحث الثالث:** حكم الشرب قائمًا.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث الرابع**: حكم التنفُس في الإناء.
- **المبحث الخامس**: حكم الشِّبَع.
- **المبحث السادس**: حكم تتبُّع الأكل من حَوَالَي الصَّحْفَة.
- **المبحث السابع**: حكم تفريق العُرَفاء.

**السابع والعشرون: كتاب اللباس والزينة، وفيه خمسة مباحث:**

- **المبحث الأول**: حكم لُبس الحرير للنساء.
- **المبحث الثاني**: فَصُّ خاتم النبي ﷺ.
- **المبحث الثالث**: حكم وضع إحدى الرجلين على الأخرى حال الاستلقاء.
- **المبحث الرابع**: حكم تغيير الشَّيْب.
- **المبحث الخامس**: حكم اتخاذ ما فيه صُوَر.

**الثامن والعشرون: كتاب الآداب، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول**: الأسماء التي نهى النبي عليه السلام عن تسمية الرقيق بها.

**التاسع والعشرون: كتاب السلام، وفيه خمسة مباحث:**

- **المبحث الأول**: مَصير اليهودية التي وضعت السُّم للنبي عليه السلام.
- **المبحث الثاني**: الشُّؤم والطِيَرَة.
- **المبحث الثالث**: حُكم الأكل مع المجذوم.
- **المبحث الرابع**: ما يُقْتَل من الحَيَّات.
- **المبحث الخامس**: هل تُقتل الكِلاب؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

**الثلاثون: كتاب الألفاظ، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول:** قول السَيِّد للمملوك: اسْق ربَّك، ونحوها.
- **المبحث الثاني:** حكم قول: سَيِّدنا، سَيِّدكم، سَيِّدي، ونحوها.

**الحادي والثلاثون: كتاب الرؤيا، وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول:** كم أجزاء النبوة في الرؤيا؟
- **المبحث الثاني:** هل الرؤيا لأول عابر؟
- **المبحث الثالث:** حكم تسمية المدينة بيثرب.

**الثاني والثلاثون: كتاب الفضائل، وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** حُكم التفضيل بين الأنبياء.
- **المبحث الثاني:** سعة حوض النبي ﷺ.
- **المبحث الثالث:** كم سنة خدم أنس بن مالك النبي ﷺ؟
- **المبحث الرابع:** طول شَعر النبي ﷺ.
- **المبحث الخامس:** هل خَضَب النبي ﷺ؟
- **المبحث السادس:** مقدار شَيْب النبي ﷺ.
- **المبحث السابع:** مَن خير البَرِيَّة؟

**الثالث والثلاثون: كتاب فضائل الصحابة، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول:** هل نساء النبي ﷺ من أهل بيته؟
- **المبحث الثاني:** حكم اللعب بالبنات، وهل تدخل في النهي عن التصوير؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

**الرابع والثلاثون: كتاب البِر والصِّلة، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** المُداراة والمُداهنة.

**الخامس والثلاثون: كتاب القَدَر، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** وقت كتابة المَلَك ما قُدِّر للعبد في بطن أُمه.

**السادس والثلاثون: كتاب الذكر والدعاء، وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول:** هل الفقر ممدوح أم مذموم؟
- **المبحث الثاني:** الذِّكر قبل النوم.

**السابع والثلاثون: كتاب التوبة، وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول:** هل شَهِد سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قصة الإفك؟

**الثامن والثلاثون: كتاب الفتن، وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** من أين تخرج النار آخر الزمان؟
- **المبحث الثاني:** أَمْنُ الحَرَم وتخريب الكعبة.
- **المبحث الثالث:** حكم التَّجَسُّس.
- **المبحث الرابع:** الدجَّال أعور العين اليُمنى أم اليُسرى؟

**التاسع والثلاثون: كتاب الزهد والرقائق، وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول:** كم مرَّة يُشَمَّتُ العاطِس؟
- **المبحث الثاني:** حكم الثناء في الوجه.
- **المبحث الثالث:** كتابة الحديث النبوي.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## الخاتمـــــة:

وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

## الفهارس الفنية للبحث:

١ - كشَّاف الآيات القرآنية.

٢ - كشَّاف الأحاديث.

٣ - كشَّاف الأعلام المترجم لهم.

٤ - كشَّاف الغريب.

٥ - كشَّاف المصادر والمراجع.

٦ - كشَّاف تفصيلي للموضوعات.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## ۞ منهجي في البحث:

• أُعَنْونُ لكل مبحث بعنوان يدلُّ عليه، وأحرص أن يكون واضحًا ومُطابقًا لأصل المسألة المراد بحثها.

• جعلت المباحث في الفصل الرابع تحت أسماء الكتب الواردة في كتاب (إكمال المعلم)، ومرتبة حسب مجيئها في الكتاب.

• أُورد نص الحديثين المختلفين ظاهرًا، مُقدمًا الذي في صحيح مسلم، وأذكر الحديث من أعلى المصادر تخريجًا، وإذا كان الحديث طويلًا اقتصرت منه على محل الشاهد.

• أُعلق على الحديثين المختلفين بعد ذلك بما يوضح المسألة.

• أُخرج الأحاديث الواردة في المسألة على النحو التالي:

١ - أخرجها من مصادرها الأصلية، مبتدئًا بأصحاب الكتب الستة.

٢ - إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أقتصر في تخريجه عليهما.

٣ - إذا كان الحديث في غير الصحيحين فإني أذكر بعد تخريجه حكم العلماء عليه.

٤ - أُترجم لمن تدعو الحاجة إلى ترجمته من رجال الحديث، خاصة إذا كان الحكم على الحديث متوقفًا عليه، أو كون سبب الحديث يتعلق به ونحو ذلك.

٥ - أقتصر في الحكم على الراوي بما في كتاب (الكاشف) للإمام الذهبي، وكتاب (التقريب) للحافظ ابن حجر، وعلى أحكامه أعتمد غالبًا، إلا في حالة اختلافهما فإني أرجح حال الراوي من خلال دراسة حاله وكلام النقاد الآخرين.

٦ - أورد الشواهد للحديث عند الحاجة.

٧ - أوضح الغريب في الحديث - إن وُجد -، وأشرحه من مصادره الأصلية.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

• أذكر كلام القاضي عياض في جوابه عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وأوضح ما فيها من كلمات غريبة، أو ترجمة لأحد الأعلام ونحو ذلك.

• أقارن بين كلام القاضي عياض وكلام شُرَّاح صحيح مسلم الذين تقدموا القاضي عياض ومن جاء بعده، وأقوال الأئمة الذين كتبوا في مختلف الحديث كُتبًا مستقلة كالشافعي، وابن قُتيبة، والطحاوي، وأبدأ بشُراح صحيح مسلم والحافظ ابن حجر ثم بالشافعي وابن قُتيبة والطحاوي، وقد يختل هذا الترتيب في النادر حسب ما يقتضيه حال المسألة وأقوال العلماء فيها، وأُرجح أحد الأقوال إن تبين وظهر لي.

• أُورد اختيار الحافظ ابن حجر من كتاب (فتح الباري)؛ وذلك لمشاركة كثير من الأحاديث في صحيح البخاري، ولكثرة نقل ابن حجر عن القاضي عياض وتعقُبِه في بعض ترجيحه وجمعه بين الأحاديث، وقد أُتْبع كلام أحد العلماء بتعليق عند الحاجة لذلك؛ كأن يتبين لي عدم ترجّح كلام القاضي عياض في جمعه بين الحديثين، أو تعزيز اختياره.

• إذا كان كلام القاضي عياض طويلًا فإني أضع بعد نهايته مُلخصًا له قبل أن أنتقل لكلام بقية الأئمة؛ وذلك للفائدة.

وبعد: فإني قد اجتهدت، وبذلت وسعي، ولا أدعي أني بلغت الذي كنت أصبو إليه وأتمنى تحقيقه، فضلًا عن دعوى الكمال أو مقاربته؛ لقلة بضاعتي، وضعف خبرتي، وكلال ذهني، وكثرة ذنوبي، ولا أدل على ذلك من أني كلما راجعت البحث وجدت فيه ما يحتاج إلى نظر وتعديل، والله أسأل العفو والصفح، وأن يعصمني من فتنة القول والعمل، وأن يرزقني الإخلاص وحُسن الاتباع.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وختامًا: أشكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه وامتنانه، وعلى ما منَّ به علي من نعمٍ ظاهرة وباطنة، وأسأله أن يلهمنا شُكر نعمته.

ثم بمن لهما الفضل بعده، وأمرني بشكرهما، وهما والديَ الكريمين، فقد أحاطاني برعايتهما ولُطفهما من صغري ونعومة أظفاري إلى يومي هذا، فلهما مني الدعاء ما حييت، فاللهم اغفر لهما ومتعهما بالصحة والعافية واجزهما عني خير الجزاء.

والشكر ممتد لجامعة أم القرى وقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين على تيسير العقبات وحُسن التعامل.

وللشيخ الدكتور / محمد سعيد بخاري – حفظه الله ومتَّع به – والذي فتح لي صدره قبل بيته، وكان لي الأب الحنون، ولم يبخل عليَّ بتوجيه ونصح طيلة فترة إشرافه، فجزاه الله عنّي خير الجزاء وكتب ذلك في ميزان حسناته.

والشكر موصول أيضًا لأساتذتي الكرام ومشايخي الفضلاء الذين استفدت منهم في دراستي المنهجية.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

# الفصل الأول

## ترجمة موجزة للإمام أبي الفضل
## عياض بن موسى رَحِمَهُ ٱللَّهُ

**وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته.**
- **المبحث الثاني: مولده، ونشأته العلمية.**
- **المبحث الثالث: منزلته، وثناء العلماء عليه.**
- **المبحث الرابع: أشهر شيوخه، وتلاميذه.**
- **المبحث الخامس: آثاره العلمية.**
- **المبحث السادس: كتابه إكمال المُعلِم بفوائد مسلم.**
- **المبحث السابع: وفاته.**

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# ترجمة موجزة للإمام أبي الفضل عياض بن موسى رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]

## المبحث الأول
## اسمه ونَسَبه، ونِسَبته، وكُنيته

### اسمه ونَسَبه:

عياض بن موسى بن عياض بن عَمْرون بن موسى بن عياض اليَحْصُبي الأندلسي، ثم السَّبْتي المالكي، الإمام العلَّامة، الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام، القاضي.[2]

### نِسَبته:

اليحصبي: نِسبة إلى يَحْصَبُ بن مَالك، وهو من حِمْيَر، ويَحْصِبٌ: قلعة بالأندلس، سُمِّيت بِمَن نزل بها من اليَحْصَبِيِّينَ من حِمْيَرَ.[3]

---

(١) الذي دعاني إلى الترجمة الموجزة كثرة الكتب التي تناولت ترجمته بتوسُّع، فقد أفرد ابنه محمد ترجمته في كتاب سماه (التعريف بالقاضي عياض)، وأبو العباس المقري في كتاب سماه (أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض)، وممن ترجم له: تلميذه أبو القاسم ابن بشكوال القرطبي في كتابه (الصلة)، وأحمد بن يحيى الضبي القرطبي في كتابه (بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس)، والفتح بن خاقان في كتابه (قلائد العقيان)، وابن الأبار البلنسي في كتابه (المعجم في أصحاب القاضي الصدفي)، وأحمد بن خالد الناصري في كتابه (الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى)، وابن خلكان في كتابه (وفيات الأعيان)، والذهبي في كتاب (السير) و(تذكرة الحفاظ) و(تاريخ الإسلام)، وابن فرحون في كتابه (الديباج المذهب)، وابن كثير في كتابه (البداية والنهاية)، وابن العماد في كتابه (شذرات الذهب)، وطاش كبري زاده في كتابه (مفتاح السعادة)، وغيرهم.

(٢) انظر (التعريف بالقاضي عياض) لابنه محمد ص ٢، وسير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٢.

(٣) تاج العروس: ٢/ ٢٨٦، ٢٨٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

الأندلسي: قال ابنه محمد: استقر أجدادنا في القديم بالأندلس.[1]

السبتي: نِسْبة إلى مدينة (سَبْتة[2]) بالمغرب، قال الذهبي: تحول جَدُّهم من الأندلس إلى فاس، ثم سكن سَبتة، وقال ابنه محمد: وكان عمرون والد جد أبي رجلًا خيِّرًا صالحًا من أهل القرآن،... انتقل من مدينة فاس إلى مدينة سَبْتة، بعد دخول بني عُبيد المغرب.

المالكي: نِسبة إلى مذهب الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

## كُنيته:

يُكنى بأبي الفضل، كما ذكر ذلك ابنه محمد[3].

(١) التعريف بالقاضي عياض ٢.

(٢) تقع مدينة سبتة في شمال غرب إفريقيا، وتشغل مدينة سبتة جيباً من ساحل المملكة المغربية تقدر مساحته بنحو ٢٠ كم٢ عند مدخل البحر المتوسط على مضيق جبل طارق. وتبعد مدينة سبتة نحو ٢٦ كم جنوب جبل طارق.

(٣) يكنى أبا عبد الله، كان فقيهًا جليلًا أديبًا كاملًا، روى عن أبيه وأبي بكر بن العربي وابن بشكوال، توفي سنة ٥٧٥هـ. الديباج المذهب: ٢/ ٢٦٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## المبحث الثاني
## مولده، ونشأته العلمية

ولد القاضي عياض منتصف شهر شعبان سنة ٤٧٦هـ في مدينة سَبْتَة، ونشأ على عِفَّة وصيانة، مَرضيَّ الخِلال، محمود الأقوال والأفعال، موصوفًا بالنُّبل والفهم والحِذق، طالبًا للعلم حريصًا عليه، مُجتهدًا فيه، مُعظَّمًا عند الأشياخ من أهل العلم، كثير المجالسة لهم والاختلاف إلى مجالسهم، إلى أن برع في زمانه، وساد جُملة أقرانه، فكان من حُفَّاظ القرآن، ولا يترك التلاوة له على كل حالة، مع القراءة الحَسَنة المُستعذبة، والحظ الوافر من تفسيره، والقيام على معانيه وإعرابه وأحكامه، وجميع علومه.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## المبحث الثالث
## منزلته، وثناء العلماء عليه

قال عنه ابنه محمد: كان من أئمة وقته في الحديث وفقهه وغريبه ومُشكله ومُختلفه، ومن صحيحه وسقيمه وعلله، وحفظ رجاله ومتونه، وجميع أنواع علومه، أُصوليًا مُتكلِّمًا، فقيهًا حافظًا لمسائل المختصر والمدونة، بصيرًا بالفُتيا والأحكام والنوازل، نحويًا، ريَّانًا من الأدب، شاعرًا مُجيدًا، مليح القلم، مِن أكتب أهل زمانه، خطيبًا فصيحًا، عارفًا بأخبار الملوك وتنقُّل الدول وأيام العرب وسِيَرها وحروبها ومَقاتِل فرسانها، حسن المجلس، كثير الحكاية والخبر،مُمتع المَحضر، عذب الكلام مليح المنطق، حلو الدعابة، لين الجانب، جميل العِشرة حسن الأخلاق، مُنصفًا من نفسه، مُحبًا في طلبة العلم، مُحرِّضًا لهم على طلبه، مُسهِّلًا لهم الطرائق، مُبادرًا لقضاء الحوائج، كثير الصدقة والمواساة، صوَّامًا، يقوم ثلث الليل الآخر لجُزء من القرآن، كثير المطالعة لا يُفارق كُتبه، قوي الخط دقيقه، كثير التواليف المُستحسنة البارعة في أنواع العلوم، مُحببًا في قلوب العامة والخاصة، جميل الوجه طيِّب الرائحة، نظيف الملبس باهي المركب.[1]

وقال ابن فرحون المالكي[2]: كان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه، عالمًا بالتفسير وجميع علومه، فقيهًا أُصوليًا، عالمًا بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، بصيرًا بالأحكام، حافظًا لمذهب مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، شاعرًا مُجيدًا،

---

(١) التعريف بالقاضي عياض ٤، باختصار.

(٢) إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، عالم بحاث، ولد ونشأ ومات في المدينة، وهو مغربي الأصل، أصيب بالفالج في شقه الأيسر، فمات بِعِلَّته عن نحو ٧٠ عامًا، وهو من شيوخ المالكية، له (الديباج المذهب) في تراجم أعيان المذهب المالكي، و(تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام) وغيرها، مات سنة ٧٩٩هـ. الأعلام: ١/ ٥٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

خطيبًا بليغًا، صَبورًا حليمًا جميل العِشْرة، جَوادًا سَمْحًا كثير الصدقة، دؤوبًا على العمل، صَلبًا في الحق.(١)

وقال ابن بشْكُوال(٢): هو من أهل العلم والتفنن والذكاء والفهم.(٣)

وقال القاضي شمس الدين بن خلكان(٤): هو إمام الحديث في وقته وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم.(٥)

وقال عنه النووي(٦): إمام بارع، مُتفنن، متمكن في علم الحديث والأصولين، والفقه، والعربية، وله مصنفات فيي كل نوع من العلوم المهمة، وكان من أصحاب الأفهام الثاقبة.(٧)

---

(١) الديباج المذهب: ٢/ ٤٧.

(٢) الحافظ الإمام المتقن، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشْكُوال الأنصاري الأندلسي، مُحدِّث الأندلس ومؤرخها، ولد سنة ٤٩٤هـ، من مؤلفاته: صلة تاريخ ابن الفرضي، وغوامض الأسماء المبهمة، وذكر من روى الموطأ عن مالك، وغيرها، مات سنة ٥٧٨هـ. تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٣٣٩.

(٣) الصلة: ١/ ٤٣٠.

(٤) أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي، انتقل إلى القاهرة وناب في الحكم عن قاضي القضاة بدر الدين السنجاري، ثم ولي قضاء المحلة، ثم ولي قضاء القضاة بالشام، من مصنفاته كتاب (وفيات الأعيان) وهو كتاب جليل، توفي بدمشق في سنة ٦٨١هـ. طبقات الشافعية: ٨/ ٣٣.

(٥) وفيات الأعيان: ٣/ ٤٨٣.

(٦) الإمام الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي، صاحب التصانيف النافعة، ولد سنة ٦٣١هـ، من مؤلفاته: شرح صحيح مسلم،ورياض الصالحين، والأذكار، والأربعين، والإرشاد، والتقريب،وكتاب المبهمات، وغيرها، مات سنة ٦٧٦هـ. تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٤٧٠.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات: ٢/ ٤٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وقال الذهبي[1]: الإمام العلَّامة، الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام.[2]

وقال ابن العماد[3]: كان عديم النظير، حسنة من حسنات الأيام، شديد التعصُّب للسُّنَّة والتمسُّك بها.[4]

وقال ابن كثير[5]: أحد مشايخ العلماء المالكية، وصاحب المصنفات الكثيرة المفيدة، وكان إمامًا في علوم كثيرة، كالفقه واللغة والحديث والأدب وأيام الناس.[6]

---

(١) الإمام، الحافظ، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، ولد سنة ٦٧٣هـ، وفي شيوخه كثرة، منهم شيخ الإسلام ابن دقيق العيد، وأحمد بن هبة الله بن عساكر، والحافظين أبي محمد الدمياطي وأبي العباس بن الظاهري، وغيرهم، وله تصانيف كثيرة مفيدة منها: تاريخ الإسلام الكبير، وسير النبلاء، ومختصر العبر في خبر من غبر، واختصر تهذيب الكمال للمزي وسماه تذهيب التهذيب، واختصر أيضًا منه مجلدًا سماه الكاشف، وله ميزان الاعتدال في نقد الرجال، والمغني في الضعفاء مختصره، والمقتنى في سر الكنى، وطبقات الحفاظ، وطبقات مشاهير القراء، والتجريد في أسماء الصحابة، وغيرها، مات سنة ٧٤٨هـ بدمشق. شذرات الذهب: ٨/ ٢٦٤، الدرر الكامنة: ٣/ ٣٣٦.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٢.

(٣) عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح، مؤرخ، فقيه، عالم بالأدب، ولد في صالحية دمشق سنة ١٠٣٢هـ، وأقام في القاهرة مدة طويلة، ومات بمكة حاجًا سنة ١٠٨٩هـ، له (شذرات الذهب في أخبار من ذهب)، و(شرح متن المنتهى) في فقه الحنابلة، وغيرها. الأعلام: ٣/ ٢٩٠.

(٤) شذرات الذهب: ٦/ ٢٢٧.

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القيسي البصروي، سمع من ابن الشحنة وإسحاق الآمدي وابن عساكر وابن الرضى وطائفة، ولازم المزي وقرأ عليه تهذيب الكمال وصاهره على ابنته، وأخذ عن ابن تيمية ففُتن بحُبِه وامتُحن لسببه، وكان كثير الاستحضار حسن المفاكهة، سارت تصانيفه في البلاد في حياته وانتفع بها الناس بعد وفاته، قال الذهبي في المعجم المختص: الإمام المفتي المحدث البارع فقيه متفنن محدث متقن مفسر نقَّال، وله تصانيف مفيدة كالتفسير، والبداية والنهاية، مات سنة ٧٧٤هـ، وكان قد أضرَّ في أواخر عمره. الدرر الكامنة: ١/ ٣٧٣.

(٦) البداية والنهاية: ١٦/ ٣٥٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وقال القفطي[1]: إمام عالم فاضل كامل مُصنِّف، جمع من الحديث كثيرًا، وهو من أهل التَّفنُّن في العلم والذكاء والفطنة والفهم.[2]

وقال ابن تَغري بَردي[3]: الحافظ الناقد الحجة، أحد عظماء المالكية، كان إمامًا حافظًا مُحدثًا فقيهًا مُتبحرًا، صنَّف التصانيف المفيدة، وانتشر اسمه في الآفاق وبَعُدَ صِيته.[4]

(١) القاضي الأكرم الوزير الأوحد جمال الدين أبو الحسين علي بن يوسف ابن إبراهيم الشيباني القفطي المصري، صاحب (تاريخ النحاة)، وله (أخبار المصنفين وما صنفوه)، و(أخبار السلجوقية)، و(تاريخ مصر)، وكان عالمًا متفننًا، جمع من الكتب شيئًا كثيرًا يتجاوز الوصف، ووزر بحلب، مات سنة ٦٤٦هـ. سير أعلام النبلاء: ٢٣/ ٢٢٧.

(٢) إنباه الرواة: ٢/ ٣٦٤.

(٣) يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، مؤرخ بحَّاثة، من أهل القاهرة مولدًا ووفاة، نشأ في حِجر قاضي القضاة جلال الدين البلقيني وتأدب وتفقه وقرأ الحديث وأولع بالتاريخ وبرع في فنون الفروسية وامتاز في علم النغم والإيقاع، وصنف كتبًا نفيسة منها (النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة) و(المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي) في التراجم، ومختصره (الدليل الشافي على المنهل الصافي) أكمل بهما الوافي للصفدي، و(مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة)، و(نزهة الرائي) في التاريخ، و(حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور) جعله ذيلًا لكتاب السلوك للمقريزي، و(البحر الزاخر في علم الأوائل والأواخر) مطول في التاريخ، وغيرها، مات سنة ٨٧٤هـ. الأعلام: ٨/ ٢٢٢.

(٤) النجوم الزاهرة: ٥/ ٢٧٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الرابع
# أشهر شيوخه وتلاميذه

كفانا القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ مؤونة البحث عن شيوخه في كُتب التراجم والتاريخ؛ حيث ألَّف كتابه (الغُنْيَة) في ذِكر شيوخه بعد سؤال طلبة العلم له، وأكمَلَه وقُرئ عليه في حياته، وقد بدأ بمن اسمه محمدًا، ثم رتَّبهم على حروف المُعجم، وترجم في هذا الكتاب لنحو مئة شيخ، قال في آخر الكتاب: هذه مئة ترجمة، وقد تركنا جماعة ممن لقيناهم وذاكرناهم وحضرنا مجالس نظرهم من الفقهاء والرواة ممن لم نحمل عنهم الكتب ولا الحديث اقتصارًا على ما ذكرناه.(١)

وقد جاءت التراجم مختصرة، قال في مقدمة كتابه: أُسمِّي أشياخي الذين أخذت عنهم قراءة وسماعًا، ومناولة وإجازة، وممن كتب إليَّ ممن لم ألقه، وذكرت من خبر كل واحد منهم ما يُعطي الحال وَفْقَه، بطرف من الاختصار والإيجاز.(٢)

ويذكر أحيانًا لبعض شيوخه بعض أخباره معهم، وبعض إجازاته عنهم، وبعض ما رواه عنهم من الروايات المُسندة، وتلحظ في شيوخه تنوُّع الفنون ما بين مُقرئ وفقيه ومُحدِّث ونحوي وأديب وغير ذلك.

ومن أبرز من أخذ عنهم:

١- محمد بن علي بن عمر المازَري(٣)، صاحب كتاب المُعْلِم.

---

(١) الغُنية: ٢٢٧.

(٢) الغُنية: ٢٥.

(٣) الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن، أبو عبد الله، محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي، مصنف كتاب (المعلم بفوائد شرح مسلم)، ومصنف كتاب (إيضاح المحصول) في الأصول، وله تواليف في الأدب، وكان أحد الأذكياء الموصوفين، والأئمة المتبحرين، وكان بصيرًا بعلم الحديث، حدث عنه: القاضي عياض، وأبو جعفر بن يحيى القرطبي، مولده بمدينة المهدية من إفريقية، وبها مات سنة ٥٣٦هـ. الغُنية ٣٨، سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ١٠٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

٢- أبو علي الحسين بن محمد الجيَّاني الغسَّاني[١].

٣- أبو بكر محمد بن عبدالله المعافري، المعروف بابن العربي[٢].

٤- أبو الوليد محمد بن أحمد بن رُشد[٣].

٥- أبو الحسن علي بن عبدالرحمن التنوخي[٤].

---

(١) الحافظ الإمام الثبت محدث الأندلس، ولد سنة ٤٢٧هـ، وحمل عن حكيم بن محمد الحداني وحاتم بن محمد الأطرابلسي وأبي عمر بن عبد البر وأبي الوليد الباجي وغيرهم، ولم يخرج من الأندلس، وكان من جهابذة الحفاظ البُصَراء، بصيرًا بالعربية واللغة والشعر والأنساب، صنَّف في ذلك كله، ورحل الناس إليه وعوَّلوا في النقل عليه، وتصدر بجامع قرطبة، وأخذ عنه الأعلام، من كتبه كتاب في رجال الصحيحين سماه (تقييد المُهمل وتمييز المشكل) وهو كتاب حسن مفيد أخذه الناس عنه، مات سنة ٤٩٨هـ. الغُنية ٩٩، تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٢٣٣.

(٢) الإمام العلامة الحافظ القاضي، أبو بكر، محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، ابن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، صنَّف وجمع، وفي فنون العلم برع، وكان فصيحًا بليغًا خطيبًا، صنف كتاب (عارضة الأحوذي في شرح جامع أبي عيسى الترمذي)، وفسَّر القرآن المجيد فأتى بكل بديع، وله كتاب (كوكب الحديث والمسلسلات)، وكتاب (الأصناف) في الفقه، وكتاب (نزهة الناظر)، وكتاب (ستر العورة)، و(المحصول) في الأصول، كان القاضي أبو بكر ممن يقال: إنه بلغ رتبة الاجتهاد، توفي ابن العربي بفاس ٥٤٣هـ. الغُنية ٣٩، سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ١٩٧.

(٣) الإمام العلامة، شيخ المالكية، قاضي الجماعة بقرطبة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، كان فقيهًا عالمًا، حافظًا للفقه، عارفًا بالفتوى، بصيرًا بأقوال أئمة المالكية، نافذًا في علم الفرائض والأصول، من أهل الرياسة في العالم، والبراعة والفهم، مع الدين والفضل والوقار والحلم والسمت الحسن، ومن تصانيفه كتاب (المقدمات) لأوائل كتب المدونة، وكتاب (البيان والتحصيل لما في المستخرجة من التوجيه والتعليل)، وغيرها، وللقاضي عياض سؤالات لابن رشد، مؤلَف نفيس، مات سنة ٥٢٠هـ. الغُنية: ٢٩، سير أعلام النبلاء: ١٩/ ٥٠١.

(٤) علي بن عبد الرحمن بن مهدي بن عمران، أبو الحسن، ابن الأخضر التنوخي الإشبيلي، عالم بالعربية والادب، من كتبه (شرح الحماسة)، و(شرح شعر حبيب)، وكان فاضلًا دَيِّنًا، مات سنة ٥١٤هـ. الغُنية: ١٣٣، الأعلام: ٤/ ٢٩٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

٦- القاضي أبي علي بن سُكَّرة الصدفي[١].

٧- أبو عبدالله محمد بن عيسى التميمي .[٢]

وقد حَدَّث وأخذ عن القاضي عياض خلق من العلماء، منهم: الإمام عبد الله بن محمد الأشيري[٣]، وأبو جعفر بن القصير الغرناطي[٤]، والحافظ خلف بن بشكوال[٥]، وأبو محمد بن عبيد الله الحجري[٦]، وولده القاضي محمد بن عياض[٧].

(١) الإمام العلامة الحافظ القاضي، أبو علي الحسين بن محمد بن فيرُّة سُكَّرة الصدفي الأندلسي السرقسطي، سمع ببغداد وبالبصرة وبواسط وبدمشق وغيرها، ورجع بعلم جَم، وبرع في الحديث متنًا وإسنادًا، مع حسن الخط والضبط، وحسن التأليف، والفقه والأدب، مع الدين والخير والتواضع، وأُكره على القضاء، فوليه بمرسية، ثم اختفى حتى أُعفي، استشهد في ملحمة قتندة في سنة ٥١٤هـ، وهو من أبناء الستين، وخلَّف كتبًا نفيسة، وأصولًا مُتقنة تدل على حفظه وبراعته. الغُنية ٩٢، سير أعلام النبلاء: ١٩/ ٣٧٦.

(٢) مفتي سبتة، القاضي أبو عبد الله محمد بن عيسى بن حسن التميمي المغربي السبتي المالكي، كان حسن العقل، مليح السمت، متجملًا نبيلًا، تفقَّه به أهل بلده، وكان يُسمى الفقيه العاقل، رحل إليه الناس من النواحي وبَعُد صِيته واشتهر ذكره، وتخرَّج به أئمة، وكان دَيِّنًا، سريع الدمعة، مُؤْثِرًا للطَلَبَة، بنى جامع سبتة، مات سنة ٥٠٥هـ. الغُنية ١٠، سير أعلام النبلاء: ١٩/ ٢٦٦.

(٣) الإمام العلامة، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن عبد الله بن علي الصنهاجي الأشيري، وأشير: بليدة آخر إقليم إفريقية مما يلي الغرب، كان من كبار المالكية، وكان إمامًا في الحديث، ذا معرفة بفقهه ورجاله، وله يد باسطة في النحو واللغة، مات سنة ٥٦١هـ. سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٤٦٦.

(٤) عبدالرحمن بن أحمد بن محمد، فقيهاً مشاوراً، رفيع القدر، جليلاً، بارع الأدب، صاحب رواية ودراية، وولي القضاء، وله تآليف وخطب ورسائل ومقامات، توفي سنة ٥٧٦هـ. الديباج المذهب: ١/ ٤٨٦.

(٥) سبقت ترجمته.

(٦) الشيخ الإمام، العلامة المعمر، المقرئ المجود، المحدث الحافظ، الحُجة، شيخ الإسلام، أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عبيدالله الحجري، الأندلسي، المالكي، الزاهد، كان غاية في الورع والصلاح والعدالة، مات سنة ٥٩١هـ. سير أعلام النبلاء: ٢١/ ٢٥١.

(٧) سبقت ترجمته.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# آثـــاره العلميَّـــة

أثنى كل من ترجم للقاضي عياض على قلمه ومؤلفاته، فهو كاتب مُجيد، ووُصفت مؤلفاته بأنها كثيرة مُستحسنة، وبديعة سارت بها الركبان.

قال ابن فرحون المالكي: له التصانيف المفيدة البديعة.(١)

وقال الذهبي: تواليفه نفيسة.(٢)

وقال ابن خلكان: كل تواليفه بديعة.(٣)

وقال ابن كثير: صاحب المصنفات الكثيرة المفيدة.(٤)

وقد بلغت المؤلفات المنسوبة إليه الثلاثين أو تزيد، والذي وصل إلينا منها قليل(٥)، وهي:

الأجوبة المُحبَّرة عن الأسئلة المتخيرة؛ ولم يكمله، وأجوبته فيما نزل في أيام قضائه من نوازل الأحكام؛ ولم يكمله، وأجوبة القرطبيين؛ ولم يكمله، وأخبار القرطبيين، واختصار [كتاب] شرف المصطفى لأبي سعد الواعظ النيسابوري، والإعلام بحدود قواعد الإسلام، وإكمال المُعلم بفوائد مسلم، والإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع، وبُغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، وتاريخ المرابطين؛ انتهى فيه إلى عام ٥٤٠هـ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام

(١) الديباج المذهب: ٢/ ٤٨.

(٢) سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٦.

(٣) وفيات الأعيان: ٣/ ٤٨٣.

(٤) البداية والنهاية: ١٦/ ٣٥٢.

(٥) انظر مقدمة كتاب ترتيب المدارك لمحققه محمد بن تاويت الطنجي.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ١٠/ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

مـذهب مالـك، والتنبيهـات المـستنبطة عـلى الكتـب المدونـة والمختلطـة، والجـامع في التاريخ، وكتاب خُطَبِه؛ وكان لا يخطب إلا من إنـشائه، وسر الـسراة في آداب القـضاة؛ ولم يكمله، وسؤالات وترسيل، والسيف المسلول عـلى مـن سـب أصـحاب الرسـول، والشفا بتعريف حقوق المصطفى، والعيون الستة في أخبار سبتة؛ ولم يكملـه، وغريـب الـشهاب، والغُنيـة في أسـماء شـيوخه، وغُنيـة الكاتـب وبُغيـة الطالـب في الـصدور والترسيل؛ ولم يكمله، ومسألة الأهـل المشترط بينهم التـزاور، ومـشارق الأنـوار عـلى صحاح الآثار، وقد أثنى عليه الإمام ابن الصلاح[1] بقوله:

مــشارق أنــوار تَــسَنَّت بِــسَبْتَة وذا عجب كون المشارق بالغرب[2]

ومطامح الأفهام في شرح الأحكام، والمعجم في ذكـر أبي عـلي الـصدفي وأخبـاره وشيوخه وأخبارهم، والمقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان؛ ولم يكملـه، ونظـم البرهـان على صحة جزم الأذان.

(١) أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان النصري الكردي الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح، الملقب تقي الدين، الفقيه الشافعي، كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، وكانت فتاويه مسددة، صنف في علوم الحديث كتابًا نافعًا، وكذلك في مناسك الحج، وله إشكالات على كتاب (الوسيط) في الفقه، وغيرها، مات سنة ٦٤٣هـ. وفيات الأعيان: ٣/ ٢٤٣.

(٢) المعجم في أصحاب القاضي الصدفي: ٣٠٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## المبحث السادس
## شرحه على صحيح مسلم ( إكمال المُعلم )

لَمَّا كان هذا البحث أصلُه مُسْتَلًّا من شرح القاضي عياض على صحيح مسلم؛ ناسَب الإشارة إلى هذا الشرح بما يُناسب المقام، وأطرقُه من عدة نقاط:

### أولاً: اسم الكتاب:

قال القاضي عياض في مقدمة كتابه: ووسَمْتُه بكتاب (إكمال المُعلم بفوائد مسلم)[1].

### ثانيًا: سبب تأليفه:

كشف القاضي عياض في مقدمة كتابه عن سبب التأليف، حيث أخبر أنه كان يُدَرِّس طلبة العلم صحيح الإمام مسلم، وفي مقدمته من أصول علم الأثر وفنونه، ولم يكن في ذلك كتاب مختص بهذا الأمر، ولا تأليف اعتنى به كالاعتناء بغيره ممن تقَدَّم إلا كتاب الحافظ أبي علي الحسين بن محمد الجيَّاني في الكلام على مُشكل أسانيده في كتابه (تقييد المُهْمَل)، وكتاب الإمام المازَري (المُعلم)، وأثنى على الكتابين ثم قال: لكن الإحاطة على البشر مُمتَنعة، ومطارح الألباب والأذهان للبحث مُتَّسِعَة، وكثيرًا ما وقفنا في الكتاب المذكور على أحاديث مُشكلة لم يقع لها هناك تفسير، وفصولٌ مُحتمِلَة تحتاج معانيها إلى تحقيق وتقرير، ونُكت مُجمَلة لا بد لها من تفصيل وتحرير، وألفاظ مُهْمَلة تضطر إلى الإتقان والتقييد، وكلمات غيَّرها النَقَلة من حقِّها أن نُخرج صوابها إلى الوجود،... إلى أن قال: فكثرت الرغبات في تعليق لما يُرتضى من تلك الزيادات والتنبيهات يَضُم نثرها ويجمع، والقواطع عن الإجابة تقطع، وشغل المحبة التي طوَّقَت عُنُق الإنسان تمنع، والرجاء لوقت فراغ ذلك يُشوِّفُ ويُطمِع، إلى أن مَنَّ الله

(١) إكمال المعلم: ١/ ٧٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

بإحسانه بِحَلِّ تلك القلادة وزوالها، وفَرَّغ البال من عهودها الفادحة وإشغالها، فتوَّجَه الأمر وانقطع العذر، وانبعثت همة العبد الفقير بمعونة مولاه وتوفيقه إلى الإجابة، راغبةً لمولاها جل اسمه في المعونة وتوَخِّي الإصابة.(١)

نستنبط من كلام القاضي عياض السابق سببين للتأليف، وهما:

١ - خدمة صحيح الإمام مسلم؛ حيث لم تُقدَّم له الخدمة التي تليق بمكانته.

٢ - سؤال طلبة العلم له.

## ثالثًا: منهجه في الكتاب:

بدأ كتابه بذكر مقدمة تضمنت بعض معالم المنهج والطريقة التي سار عليها في كتابه، وسبب تأليفه له، وطريقته كما قال:

فنبدأ بما قاله [المازَري] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونُضيف إليه ما استتبَّ وتوالى، فإذا جاءت الزيادة فصَّلناها بالإضافة إلى أن ننتهي منها، ثم عطفنا على سَوْق ما يليه من قوله، ويتطارد الكلام الكلام بيننا نُوبًا بقوة الله وحوله، وكان في المُعلم تقديم وتأخير عن ترتيب كتاب مسلم فسُقْناه مساق الأصل، ونظمنا فصوله على الولاء فصلًا بعد فصل،... وتحرَّيتُ فيه بجهدي الصواب بفضل الله المنعم، وأودعته من الغرائب والعجائب ما يعرف قدره كل مُعْتَن بها مُتَهمِّم، ومن الحقائق والدقائق ما يُنير كل مُبهم.(٢)

ثم ذكر أسانيده في صحيح الإمام مسلم، وبعد ذلك ذكر مقصد الإمام مسلم من جمعه الصحيح، ثم بدأ بشرح المقدمة التي قدَّم بها مسلم لكتابه الصحيح، ثم شرع بشرح الصحيح.

---

(١) المصدر السابق: ١/ ١٧-٧٣.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٧٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

**وهذا تفصيل لأهَمِّ معالم منهجه في الكتاب:**

١ - يُفَصِّل كثيرًا مما أجمله الإمام المازري من مذاهب العلماء.

٢ - ما تركه المازري من أجزاء في الحديث بغير تعليق أو شرح فإن القاضي يبدأ به.

٣ - يترك الكلام على الحديث إذا لم يكن عنده ما يضيفه إلى كلام المازري.

٤ - يرجِّح بين الروايتين الصحيحتين بمقتضى السياق اللغوي.

٥ - يستفيد من النسخ المغايرة لنسخة مسلم المعتمدة لديه لبيان سبب الحديث وكشف عباراته.

٦ - يميل كثيرًا إلى الاختصار في عرض المسائل الفقهية المتصلة بالحديث.

٧- شديد العناية بِبُنْيَة الكلمة وسلامة معناها، ويرجع إلى أهل اللغة في بيان معاني الألفاظ.

٨ - في شرحه لمفردات الحديث يسترسل في إيراد الشواهد لها من القرآن وأمثالها من الحديث النبوي.

٩ - يعرض ما للفظة من روايات لغوية متعددة، ثم يُقيِّم تلك الروايات بِرَدِّها أولًا إلى الأصول اللغوية والقواعد النحوية.

١٠ - يعزو القول إلى قائله سواء في كان في السند أو المتن.

١١ - يعتني بضبط المُختلَف فيه من رجال السَّند.

١٢ - يلزم الاعتدال عند تناول القضايا العلمية إذا كانت بعيدة عن المباحث المذهبية، وما عدا ذلك فهو يميل وينتصر لمذهب مالك، وإن انتقد عليه أحياناً وانتصر لغيره.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

١٣ - لا يمنعه إجلاله للإمام المازري من أن يُعقِّب ويستدرك عليه ويُصحح له ما وقع في كلامه من أوهام وأخطاء.

١٤ - حيث يُقدّم المازري الحديث عن السند في الشرح والبيان فإن القاضي يؤخره.

**رابعًا: مكانة الكتاب، وأبرز من استفاد منه من العلماء:**

يُعَدُّ (إكمال المُعلم) من كتب علم الحديث الفريدة التي سارت بها الركبان، كما شهد بذلك أئمة هذا الشأن، ولا تكاد تجد كتابًا من كتب أئمة الحديث إلا وتجد للقاضي عياض بكتابه فيه ذِكرًا، يعتمدون على ضَبْطِه فيما أَشْكَل وأُبهم؛ بل كان أصلاً من أصول كتب ذاعت بسببه واشتهرت، كشرح النووي على مسلم، وإكمال الإكمال للأبِّي، وتكملته للسنوسي.

ونجد كذلك الحافظ ابن حجر في (فتح الباري)، والعيني في (عمدة القاري) يلزم كل منهما ضَبْطَه، وينقل كثيرًا من أقواله وترجيحاته.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خادم الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع
# وفاتـــــه

خرج القاضي عياض مع المُوَحدين إلى غزوة[١] دَكَّالة[٢]، ومَرِض في الطريق فأُذِن له بالرجوع، فبقي نحوًا من ثمانية أيام ثم مات ليلة الجمعة - نصف الليل - التاسعة من جمادى الآخرة عام ٥٤٤هـ في مراكش[٣]، ودُفن بها في باب أيلان داخل السور[٤]، رحمه الله وغفر له وتجاوز عنه.

قال الذهبي: بلغني أنه قُتل بالرِّمَاح لكونه أنكر عِصْمة ابن تُوْمَرت[٥].[٦]

وقال ابن فرحون: قيل: إنه مات مَسْمُومًا، سَمَّه يهودي.[٧]

وما ذكره ابنه أوْلى وأَصَح؛ فهو من أقرب الناس لأبيه، وما سواها من الأخبار جاءت بلا سَنَد.

---

(١) بين بعض المرابطين ومن اجتمع إليهم من قبائل دَكَّالة والموحدين قُرب مراكش، وانتهت بانتصار الموحدين، فقُتل أكثر المرابطين ومن اجتمع إليهم، وغُنمت إبلهم وأغنامهم وأموالهم، وسُبيت نساؤهم وذراريهم. الكامل في التاريخ: ٩/ ٢٠٥ (باختصار).

(٢) دَكَّالة: تعني بالأمازيغية: الأراضي المنبسطة، وهي منطقة تاريخية تقع بين الدار البيضاء شمالًا ومراكش شرقًا، وعاصمتها مدينة الجديدة.

(٣) مَرَّاكُش: ثالث أكبر مدن المملكة المغربية من ناحية الكثافة السكانية، وتقع في جنوب الوسط، على بعد ٣٢٧ كلم جنوب غرب العاصمة الرباط.

(٤) التعريف بالقاضي عياض: ١٣.

(٥) أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبد الله بن تومرت، المنعوت بالمهدي الهرغي، صاحب دعوة عبد المؤمن بن علي بالمغرب، كان وَرِعًا ناسكًا مُتقشِّفًا مُحْشوشنًا، بسَّامًا في وجوه الناس، مُقبلًا على العبادة، لا يصحبه من متاع الدنيا إلا عصا ورَكْوَة، مات سنة ٥٢٤هـ. وفيات الأعيان: ٥/ ٤٥.

(٦) سير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٧.

(٧) الديباج المذهب: ٢/ ٥١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الفصل الثاني

## علم مُختلِف الحديث

**وفيه ستة مباحث:**

- **المبحث الأول: تعريفه، والفرق بينه وبين مشكل الحديث.**
- **المبحث الثاني: مكانته وأهميته.**
- **المبحث الثالث: الكتب المؤلفة في علم مختلف الحديث -بإيجاز-.**
- **المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين الأحاديث.**
- **المبحث الخامس: بيان وجوه الجمع ومسائل الترجيح.**
- **المبحث السادس: كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ وأقوال العلماء في ذلك - بإيجاز -.**

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحًا، والفرق بينه وبين مشكل الحديث

## التعريف في اللغة:

مُختَلِف الحديث: مُركَّب إضافي، من إضافة الصفة إلى الموصوف، ومُختَلِف: اسم فاعل مأخوذ من الاختلاف، و(المُختَلِف) ضد المتفق، ومثله (التخالُف).

و(الخلاف) المُخالفة، فيُقال: تخالَف القوم واختلفوا؛ إذا ذهب كل واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر.

ويُقال: تخالَف الأمران، واختلفا؛ إذا لم يتفقا، وكل ما لم يَتَساوَ فقد تخالَف واختلف.

ومنه قوله تعالى ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ۝٨﴾[1][2].

**وفي لام كلمة (مُختَلف) وجهان:**

**أولهما**: كسر اللام (مُختَلِف) على أنه اسم فاعل؛ يُراد به: الحديث نفسه، وهذا قول الأكثر، وهو الأشهر في الاستعمال.

**ثانيهما**: فتح اللام (مُختَلَف) على أنه مصدر ميمي؛ يُراد به نفس الاختلاف.[3]

## التعريف في الاصطلاح:

أول من عرَّفه اصطلاحًا الإمام الشافعي[4]؛ لأنه أول من كتب فيه، قال في

---

(١) سورة الذاريات، آية ٨.

(٢) القاموس المحيط: ١٠٤٥، المصباح المنير: ٩٥، لسان العرب: ٩/ ٩١.

(٣) شرح نخبة الفكر لملا علي قاري: ٩٦، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ٢٥.

(٤) الإمام الشافعي: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان، الإمام، عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه المِلة، أبو عبدالله القرشي ثم المُطلبي الشافعي المكي، أقبل على العربية والشعر فبرع في ذلك وتقدم، ثم حُبب ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

تعريفه: المُختَلِف ما لم يمضِ إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد، هذا يُحِلُّه وهذا يُحرِّمُه.(١)

وقال في كتابه (اختلاف الحديث): وكل ما وصفتُ لك بيِّنٌ في سنة رسول الله ﷺ نصًا بأن أحكامه لا تختلف، وأنها إذا احتملت أن يُمضى كل شيء منها على وجهه أُمضي ولم تُجعل مُختلِفة.(٢)

وعرَّفه جَمْعٌ من علماء الحديث بتعريفات متقاربة، منها تعريف الإمام النووي، وهو: أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرًا، فيُوَفَّق بينهما، أو يُرجَّح أحدهما.(٣)

وعرَّفه السخاوي(٤)فقال: المتن الصالح للحُجة إن نافاه بحسب الظاهر متن آخر مثله، وأمكن الجمع بينهما بوجه صحيح.(٥)

وقال الحافظ ابن حجر(٦)عنه: الحديث الذي عارَضه ظاهرًا مثله، وأمكن الجمع بينهما.(٧)

---

= إليه الفقه فسادَ أهل زمانه، وصنف التصانيف، ودوَّن العلم، وبَعُد صيته وتكاثر عليه الطلبة، مات سنة ٢٠٤هـ. سير أعلام النبلاء: ١٠/ ٥.

(١) الرسالة: ٣٤٢.

(٢) اختلاف الحديث: ٢٠٩.

(٣) تقريب النووي مع التدريب: ٢/ ٢٠٥.

(٤) محمد بن عبدالرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، مؤرخ حُجة، وعالم بالحديث والتفسير والأدب، له مؤلفات كثيرة، من أشهرها: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، مات سنة ٩٠٢هـ. الضوء اللامع: ٨/ ٢، الكواكب السائرة: ١/ ٥٣، الأعلام: ٦/ ١٩٤.

(٥) فتح المغيث: ٣/ ٤٧١.

(٦) الحافظ، أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان بفلسطين، له مصنفات سارت بها الركبان كفتح الباري وتهذيب التهذيب وغيرها، أصبح حافظ الإسلام في عصره، مات سنة ٨٥٢هـ. الضوء اللامع: ٢/ ٣٦.

(٧) نزهة النظر: ١٠٣ (بتصرف).



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ويُلاحَظ تقييد التعارض في تعريفاتهم بكونه ظاهريًا؛ لأن التعارض الحقيقي مُحال في الصحيح من سُنة النبي ﷺ.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني[1]: وكل خبرين عُلم أن النبي ﷺ تكلَّم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين.[2]

وأجمع تعريف في نظري تعريف الإمام النووي، ومنه نستخرج شروط المُختلِف، وهي:

**أولًا**: أن يكون الاختلاف بين حديثين فأكثر.

**ثانيًا**: أن يكون هذا الاختلاف في الدلالة ظاهرًا.

**ثالثًا**: أن يمكن الجمع أو الترجيح بين الحديثين المتعارضين في الظاهر.

وزاد بعض أهل العلم شرطًا **رابعًا**، وهو: أن يكون الحديثان من قَبيل المقبول، فالحديث المردود لا يدخل في باب مختَلِف الحديث.

قال السَّخاوي: وجملة الكلام فيه أنَّا نقول المتن الصالح للحُجَّة إن نافاه بحسب الظاهر متن آخر مثله وأمكن الجمع بينهما بوجه صحيح زال به التعارض.[3]

ومع هذا فالعمل عند من تكلَّم في المختلِف على التوفيق بين الأحاديث وإن كان أحدهما ضعيفًا، وممن عمل بهذا القاضي عياض، وابن قُتيبة[4]،

---

(١) محمد بن الطيب بن محمد، أبو بكر، القاضي، المعروف بابن الباقلاني، من أهل البصرة، سكن بغداد، فأما علم الكلام فكان أعرف الناس به، وأحسنهم خاطرًا، وأجودهم لسانًا، وأوضحهم بيانًا، وأصحهم عبارة، وله التصانيف الكثيرة المنتشرة في الرد على المخالفين من الرافضة، والمعتزلة، والجهمية، والخوارج، وغيرهم، مات سنة ٤٠٣هـ. تاريخ بغداد: ٣/ ٣٦٤.

(٢) الكفاية في علم الرواية: ٤٣٣.

(٣) فتح المغيث: ٣/ ٤٧١.

(٤) العلَّامة الكبير، ذو الفنون، أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قُتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، الكاتب، ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والطحاوي[1]، والشافعي ولكنه لم يُكثِر، وأبو بكر الأثرم[2] في كتابه (ناسخ الحديث ومنسوخه)، وغيرهم.

ويُفهم ذلك من كلام أبي بكر الأثرم حيث يقول: فأما الأخبار المؤدَّاة عن الله ﷻ فهي غير مختلفة، وإنما يؤتى بعض الناس فيها من قِلَّة المعرفة بوجهها، إلا أنه ربما جاء الحديث الضعيف فذاك مما لا يُعتدُّ به.[3]

فإنه نَصَّ على أن الضعيف لا يُعتدُّ به في الأخبار؛ لعدم دخول الأخبار في المختَلِف، أما الأمر والنهي والتحريم والتحليل ونحوها فتدخل فيه، ومن ثَمَّ يدخل فيها الحديث الضعيف، وهذا الذي فعله في كتابه (ناسخ الحديث ومنسوخه)، والله أعلم.[4]

## الفرق بين مُختَلِف الحديث ومُشكِله.

تجدر الإشارة هنا إلى الفرق بين المُختلِف والمُشكِل؛ حتى لا يُظَن أنهما بمعنى واحد، ولأجل أن تتبيَّن مناهج العلماء الذين صنفوا في هذا العلم.

مضى تعريف المُختَلِف، وأما المُشكِل: فيُقال في اللغة عن الأمر المشتبه وغير المستبين: مُشكِل، ويُقال: أشكل عليَّ الأمر؛ إذا اختلط، والأشكل عند العرب:

---

= صاحب التصانيف، نزل بغداد، مات سنة ٢٧٦هـ. سير أعلام النبلاء: ١٣/ ٢٩٦، الأعلام: ٤/ ١٣٧.

(١) الإمام العلَّامة الحافظ، صاحب التصانيف البديعة، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف النافعة كشرح مشكل الآثار، وشرح معاني الآثار، مات سنة ٣٢١هـ. سير أعلام النبلاء: ١٥/ ٢٧، الأعلام: ١/ ٢٠٦.

(٢) الحافظ الكبير العلَّامة أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي، صاحب الإمام أحمد، روى عنه المسائل، صنَّف السُنن، ولد في دولة الرشيد، وتوفي بعد ٢٦٠هـ. طبقات الحنابلة: ١/ ١٦٢، سير أعلام النبلاء: ١٢/ ٦٢٣.

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه: ١٦٣.

(٤) مختلف الحديث عند الإمام النووي: ٢٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

اللونان المختلطان.[1]

وفي الاصطلاح: أحاديث مرويَّة عن رسول ﷺ بأسانيد مقبولة يوهم ظاهرها معاني مستحيلة، أو مُعارَضة لقواعد شرعية ثابتة.[2]

واستدرك الباحث عبدالله بن جابر الحِمادي على هذا التعريف أنه أغْفَل الأحاديث التي يُشكِل فهمها لخفاء في معناها التركيبي، أو معناها الإفرادي؛ بغرابة ألفاظها، ورأى أن التعريف الأنسب لمُشكِل الحديث هو: أحاديث مرويَّة عن رسول الله ﷺ بأسانيد مقبولة، خَفِيَ معناها الإفرادي أو التركيبي، أو عارَضها معارض.[3]

## الفرق بين المُختَلِف والمُشكِل:

يتلخص الفرق بينهما في أمرين:

**أولًا**: يكون المُختَلِف بين الأحاديث فقط، والمُشكِل أعَمُّ؛ فيكون الإشكال في حديث واحد، وبين حديثين، وحديث وآية، وحديث وإجماع، وحديث وقياس، وحديث ومناقضته للعقل.[4]

وعليه؛ فإن المُشكِل أعَمُّ من المُختَلِف، فكُل مُختَلِف مُشكِل، وليس كُل مُشكِل مُختَلِف.

**ثانيًا**: طريقة دفع التعارض والإشكال:

فالمُختَلِف يُدفَع بإعمال القواعد التي وضعها العلماء، وسيأتي الكلام عليها.[5]

---

(١) لسان العرب: ٢٣١١.

(٢) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ٣٢.

(٣) مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ٦٢.

(٤) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ٣٣.

(٥) وهي قاعدة الجمع، وقاعدة النسخ، وقاعدة الترجيح، وسيأتي تفصيلها.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وأما المُشكِل فيُدفَع بالتأمل والنظر؛ لأن المراد به لا يُدرَك غالبًا إلا بالعقل.

## مواقف المؤلفين من التفريق بين المُختَلِف والمُشكِلِ:

جاءت كُتب الأئمة على نوعين، **الأول**: الاقتصار على نوع واحد وهو: مُختلِف الحديث، وهذا صنيع الإمام الشافعي وأبي بكر الأثرم؛ فقد اقتصرا على المُختَلِف.

**والثاني**: دمج المُختَلِف والمُشكِل من غير تمايز ولا تفريق، وهو صنيع ابن قُتيبة والطحاوي في كتابيهما، إلا أنه التمس العذر للطحاوي؛ فقد سمَّى كتابه (مُشكِل الآثار)، والمُشكِل يندرج تحته المُختَلِف.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# مكانة علم مُختلِف الحديث وأهميته

تظهر أهمية علم مُختَلِف من خلال ما يلي:

**أولًا**: في العناية بهذا العلم دفاعٌ عن سُنة النبي ﷺ؛ وذلك بدفع توهُّم التعارض الواقع في الذهن، ورَدٌّ لكثير من الشبهات التي يطعن بها أعداؤها عليها كالمستشرقين وغيرهم.

**ثانيًا**: يُفيد هذا العلم في فهم كثير من الأحاديث النبوية فهمًا صحيحًا، والجهل به قد يؤدي إلى الخطأ في فهم الأحاديث التي وقع بينها شيء من الاختلاف.

**ثالثًا**: يُثْبِتُ هذا العلم ومعالجة الأحاديث ودفع التعارض عنها أن هذه الأعداد الكبيرة من الأحاديث والروايات قد نقلها الأئمة بكل صدق وأمانة، وأنها سالمة من الزيادة والنقص.

**رابعًا**: تعلُّق هذا العلم بعدد من علوم الشريعة، فيحتاجه العَقَدي لدفع التعارض في أحاديث العقيدة[1]، والفقيه، والمُفسِّر في علوم القرآن، قال النووي: هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف.[2]

**خامسًا**: يُبرِز هذا العلم جهود المُحدِّثين في نقد المتن، وعدم اكتفائهم بظواهر الأسانيد، وهو ما يرميهم به بعض العقلانيين والعصرانيين؛ ففيه رد عليهم.

---

(١) في هذا رسالة ماجستير قُدمت لقسم العقيدة بجامعة أم القرى للباحث: سليمان بن محمد الدبيخي، بعنوان: أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، وقد طُبعت في دار المنهاج عام ١٤٢٦هـ.

(٢) تقريب النووي مع التدريب: ٢/ ٢٠٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠ Ali Fattani

## المبحث الثالث
## الكُتب المؤلفة في هذا العِلم (بإيجاز)

اعتنى جَمْع من العلماء بالكتابة في مُختَلِف الحديث، وأفردوه بالتصنيف، وقد يكون أول عِلم من علوم الحديث يُفرد بالتصنيف.(١)

ولم يتصدَّ للتأليف في هذا العلم إلا القليل من أئمة الإسلام، قال ابن الصلاح: إنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه، الغوَّاصون على المعاني الدقيقة.(٢)

وقال النووي: إنما يقوم بذلك غالبًا الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصولَيْن، المتمكنون في ذلك، الغائصون على المعاني الدقيقة، الرائضون أنفسهم في ذلك.(٣)

وأوَّل من ألَّف في هذا العلم الإمام الشافعي، ألَّف كتابه (اختلاف الحديث)، قال السخاوي: وأوَّل من تكلَّم فيه إمامنا الشافعي.(٤)

وأوَّل من تَبِع الشافعي على التأليف فيه علي بن المديني(٥)، وكتابه

---

(١) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٦٥.

(٢) علوم الحديث: ٢٨٤.

(٣) مقدمة شرحه على صحيح مسلم (المنهاج): ١/ ٣٥.

(٤) فتح المغيث: ٣/ ٤٧٠.

(٥) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح، ابن المديني، أبو الحسن، الحافظ المبرز، قدم بغداد فحدث بها، فروى عنه يحيى بن معين وصالح بن أحمد بن حنبل وحنبل ابن عم أحمد والبخاري وإبراهيم الحربي في آخرين، مات سنة ٢٣٤هـ بسامراء. طبقات الحنابلة: ٢/ ١٣١. برع في هذا الشأن، وصنف، وجمع، وساد الحفاظ في معرفة العلل، ويقال: إن تصانيفه بلغت مئتي مصنف. سير أعلام النبلاء: ١١/ ٤٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

لم يصل إلينا.[1]

وهناك العديد من الكتب التي ذكرها العلماء في هذا العلم لم تصل إلينا.

وسأستعرض بإيجاز أهم الكتب المطبوعة؛ فقد كُتب عنها كثيرًا، وتناول الباحثون مناهجها[2]، والكتب هي:

اختلاف الحديث للشافعي، وناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم، وتأويل مختلف الحديث لابن قُتيبة، وشرح مشكل الآثار للطحاوي.

## أولاَ: كتاب اختلاف الحديث للإمام محمد بن إدريس الشافعي:

هو أول كتاب أُلِّف في هذا الفن، نَصَّ على ذلك ابن العربي المالكي[3]، والعراقي، والسخاوي، والسيوطي.[4]

ولم يكن قصده من هذا الكتاب استيفاء الكلام على مُختَلِف الحديث؛ بل أورد ما تيسَّر له، موضِّحًا طريقة الجمع بينها، قال النووي: وصنَّف فيه الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم يقصد استيفاءه؛ بل ذكر جملة ينبِّه بها على طريقته.[5]

---

(١) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٦٥.

(٢) كمُختلِف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ٣٣٣ - ٣٦٩، وأحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين: ٢٨ - ٣٤، ومختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٥٦ - ٧٤، ومختلف الحديث عند النووي: ٢٧، ومختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ٦٨.

(٣) أبو بكر ابن العربي، الفقيه، محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافري الأندلسي الإشبيلي، الحافظ، أحد الأعلام، وكان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها والجمع، ثاقب الذهن في تمييز الصواب، نافذًا في جميعها، ومن تصانيفه: كتاب عارضة الأحوذي في شرح الترمذي، والتفسير في خمس مجلدات، وغير ذلك، مات سنة ٥٤٣هـ بفاس. الوافي بالوفيات: ٣/ ٢٦٥.

(٤) مختلف الحديث عند ابن عبدالبر: ١/ ٦٨.

(٥) التقريب مع التدريب: ٢/ ٢٠٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

فللشافعي قصب السبق في إرساء قواعده وبيان طُرق دفع التعارض، مع ما أصَّلَه في كتابه (الرسالة) من قواعد في هذا الفن.[1]

**وصف الكتاب:**

١ - استهلَّ كتابه بمقدمة تطرَّق فيها لمسائل مهمة، منها: حُجية السُّنَّة، ومنزلتها من القرآن، وحُجِّية خبر الآحاد، وأقسام الخبر من عام وخاص ومتواتر وآحاد، والنسخ ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وأطال الرد على من عمل بالقرآن وحده، وختم المقدمة بكلام مختصر عن منهجه في التوفيق بين الأحاديث المختلفة، ويمكن بيان منهجه فيما يلي:

أ - إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما، قال موضِّحًا ذلك: وكلما احتمل حديثان أن يُستعملا معًا استُعملا معًا، ولم يعطِّل واحد منهما الآخر.[2]

ب - إذا لم يمكن الجمع بين الحديثين المختلفين وعُرف تاريخهما كان المتأخر ناسخًا للمتقدِّم، قال: فإذا لم يُحتمل الحديثان إلا الاختلاف كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس والبيت الحرام؛ كان أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا.[3]

وفي كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ قال: ولا يُستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ، أو بقول، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر؛ فيُعلم أن الآخر هو الناسخ.[4]

ج - إذا لم يُعرف التاريخ يُصار إلى الترجيح بأحد المرجِّحات المُعتبرة عند أهل هذا الفن.

---

(١) الرسالة ص ٢١٢ - ٢١٧، وغيرها.

(٢) اختلاف الحديث: ٣٩، ٤٠.

(٣) المصدر السابق: ٤٠.

(٤) المصدر السابق: ٤٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

٢ - نظرًا لقُرب عهد الشافعي بعهد النبوة؛ فلا يكاد يُورِد حديثًا إلا مُسنَدًا، إلا ما ندر.

٣ - اقتصر على الأحاديث المختلفة في الأبواب الفقهية من العبادات والمعاملات.

٤ - لم يرتِّب كتابه على الأبواب الفقهية كما هو عمل الأئمة، وإنما أدخَل المسائل الفقهية بعضها ببعض.

٥ - يذكر أثناء دفعه التعارض بين الأحاديث المناظرات التي دارت بينه وبين العلماء في المسألة، حتى يصل إلى القول الذي يراه صوابًا.

٦ - يبوِّب لكل مسألة يذكرها بكلمات تدل على الباب.

٧ - لم يخلط بين مختلِف الحديث ومشكلِه؛ بل اقتصر على المُختلِف.

## ثانيًا: كتاب ناسخ الحديث ومنسوخه لأبي بكر الأثرم:

قد يبدو في الوهلة الأولى من قراءة عنوان الكتاب أن موضوعه ومحتواه بعيد عن المختَلِف، وفي الحقيقة أن عنوانه أخَصُّ من مضمونه، والكتاب يحسن إدراجه ضمن قائمة كتب هذا العلم، وذلك لما يلي:

١/ مادة الكتاب في مُختَلِف الحديث وليس في الناسخ والمنسوخ، فقد ذكر ستة وثمانين بابًا لم يذكر فيها النسخ إلا في سبعة أبواب.

٢/ يذكر في كلامه المُختَلِف من الأحاديث كثيرًا؛ مثل قوله: فهذه الأحاديث في ظاهرها مُختَلِفة، وقال أيضًا: فهذه الأحاديث مُختلِفة في ظاهرها.

٣/ تسمية بعض أهل العلم لهذا الكتاب بمُختلِف الحديث، فقد نقل منه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وسمَّاه بذلك.[1]

(١) شرح العمدة، كتاب الصيام: ٣/ ٥٤٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

٤/ ذَكَر قواعد في التعامل المُختلِف، واستعملها في جَمْعه بين الأحاديث المُختلِفة.[١]

**وصف الكتاب:**

١ - جاء الكتاب بلا مقدمة، وشرع المؤلف في بيان مقصده من التأليف مباشرة.

٢ - يسوق المؤلف الأحاديث بأسانيدها.

٣ - اقتصر على الأحاديث المُختلِفة في أبواب الفقه.

٤ - رتَّب الكتاب ترتيبًا فقهيًا.

٥ - يُبوِّب المؤلف لكل مسألة.

٦ - لا يُطيل الكلام في دفع الاختلاف غالبًا؛ وإنما يذكر رأيه في أسطر قليلة.

٧ - قصرَ المؤلف كتابه على المُختَلِف، ولم يخلط بين مُختلِف الحديث ومُشكِله.

٨ - سار في معالجة الاختلاف بين الأحاديث على طريقة الجمهور في تقديم الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح.

٩ - تميَّز الكتاب بجُملة من الفوائد الحديثية والفقهية، فحوى فوائد في علم الرجال والمصطلح والعلل وغيرها.

## ثالثًا: كتاب تأويل مُختَلِف الحديث للإمام ابن قُتيبة:

تميز كتابه بالهدف من تأليفه، حيث قال: وإنما كان غرضنا الرد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين.

وأثنى على الكتاب عدد من العلماء، منهم الحافظ ابن كثير، فقال: وكذلك ابن قُتيبة، له فيه مجلد مفيد، وفيه ما هو غَث.[٢]

---

(١) مختلف الحديث عند الإمام النووي: ٢٩.

(٢) الباعث الحثيث: ٤٨١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ويؤخذ عليه أنه قَصُر باعُه في بعض مسائل الكتاب، ولم يسلك طريق الصواب لدفع الاختلاف عن بعض الأحاديث، قال ابن الصلاح عنه: إن يكن قد أحسن فيه من وجه فقد أساء في أشياء منه قَصُر باعُه فيها، وأتى بما غيرُه أولى وأقوى.(١)

**وصف الكتاب:**

١ – قدَّم بمقدمة تناول فيها سبب تأليف الكتاب، وردَّ على أهل الكلام من الخوارج والقَدَريَّة، وردَّ على الرافضة في تفسيرهم للقرآن، وغيرها من المباحث.

٢ – اقتصر على ذِكر المتن، ونادرًا ما يسوق السند أو يذكر راوي الحديث من الصحابة.

٣ – يحكم أحيانًا على الأحاديث من حيث الصحة والضعف.

٤ – لم يقْصُر كتابه على موضوع واحد كالفقه مثلًا؛ بل تنوَّعت موضوعات الكتاب بين العقيدة والفقه والآداب وغيرها.

٥ – جاء الكتاب بلا ترتيب معيَّن، فربما يأتي بمسألة في الفقه ويتبعها بأخرى في العقيدة.

٦ – لم يُبَوِّب كتابه، سوى أول الكتاب حين ذكر بابًا في ذكر أصحاب الكلام، وبابًا في ذكر أصحاب الحديث، ويقدِّم لكل مسألة بقوله: قالوا: حديثان متناقضان، أو: قالوا: حديث يكذبه القرآن، ونحو ذلك.

٧ – يستشهد في دفعه للتعارض بأحاديث، وآثار الصحابة، والشِّعر، وربما نقل شيئًا من أخبار الأمم السابقة في التوراة والإنجيل.

٨ – جمع في كتابه بين المُختلِف والمُشكِل.

٩ – يسلك طريق الجمهور غالبًا في معالجة الاختلاف، وله اهتمام بمسلك الجمع.

---

(١) علوم الحديث: ٢٨٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## رابعًا: كتاب شرح مُشكِل الآثار للإمام الطحاوي:

وهو أوسع المؤلفات في باب المُختلِف والمُشكِل، ومُختَلِف الحديث جزء من مُشكِلِه عند الإمام الطحاوي.

**وصف الكتاب:**

١ - جاءت مقدمة الكتاب قصيرة، ذُكر فيها سبب تأليف الكتاب.

٢ - ما في الكتاب من الأحاديث والآثار يوردها مُسنَده.

٣ - يسرد الطرق المختلفة للحديث الواحد، ويُبيِّن اختلاف الألفاظ.

٤ - يتكلَّم على الأحاديث قبولًا وردًّا، وعلى الرواة من حيث التعديل والتجريح.

٥ - ينفي التعارض إجمالًا بعد سَوق الأحاديث وقبل الشروع في دفع تعارضها.

٦ - شمول وتنوع الموضوعات التي ينقاشها بين العقيدة والفقه والآداب وغيرها.

٧ - لم يُرتِّب الكتاب ترتيبًا معينًا[1].

٨ - يُبوِّب المسائل، ويسوق تحت كل باب الأحاديث المتعارضة.

٩ - جمع في كتابه بين المختلف والمشكل، وأوردهما معًا.

١٠ - سار على طريقة الجمهور في تقديم الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح.

(١) وقد رُتِّب ونُشِر باسم (تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار) لأبي الحسين خالد محمود الرباط، وطُبع بدار بلنسية للنشر والتوزيع بالرياض.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# أسباب الاختلاف بين الأحاديث

لا بد أن يتقرر عند كل مسلم أنه لا يمكن أن يقع التعارض والاختلاف في حقيقة الأمر بين النصوص الشرعية؛ بحيث تصدر عن الله ﷻ أو نبيه ﷺ متعارضة، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾[1]، ومفهوم الآية يدل على نفي الاختلاف والتعارض عن النصوص الشرعية من القرآن وسُنة النبي ﷺ الصحيحة.

وقد أكد جمع من العلماء على هذا المعنى، فقال الإمام ابن خزيمة[2]: لا أعرف أنه رُوي عن رسول الله ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان؛ فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بينهما.[3]

وقال الإمام الشافعي: ولم نجد عنه حديثين مختلفين إلا ولهما مخرج.[4]

وقال أبو بكر الخلَّال[5]: لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان ليس مع أحدهما ترجيحٌ يُقَدم، فأحد المتعارضين باطلٌ إما لكذب الناقل، أو خطأ بوجه ما من

---

(١) سورة النساء، آية ٨٢.

(٢) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن صالح بن بكر، الحافظ الحُجة الفقيه، شيخ الإسلام إمام الأئمة، أبو بكر السلمي النيسابوري الشافعي، حدَّث عنه البخاري ومسلم في غير الصحيحين، صاحب التصانيف؛ كالصحيح، وكتاب التوحيد، مات سنة ٣١١هـ. سير أعلام النبلاء: ١٤/ ٣٦٥.

(٣) الكفاية في علم الرواية: ٤٣٢، ٤٣٣.

(٤) الرسالة: ٢١٦.

(٥) أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر المعروف بالخلال، له التصانيف الدائرة والكتب السائرة، من ذلك: الجامع والعلل والسنة والطبقات والعلم وتفسير الغريب والأدب وأخلاق أحمد وغير ذلك، مات سنة ٣١١هـ. طبقات الحنابلة: ٣/ ٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

النقليات، أو خطأ الناظر في النظريات، أو لبُطْلان حُكمه بالنسخ.(١)

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: وكل خبرين عُلم أن النبي ﷺ تكلَّم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين.(٢)

وقال الخطيب البغدادي(٣): وليس في نَصِّ القرآن ولا نَصِّ الحديث عن رسول الله ﷺ تعارض، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾(٤)، وقال مُخبرًا عن نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾(٥)، فأخبر أنه لا اختلاف في شيء من القرآن، وأن كلام نبيه وحي من عنده، فدل ذلك على أن كله متفق، وأن جميعه مضاف بعضه إلى بعض، ومبنيٌّ بعضه على بعض إما بعطف، أو استثناء، أو غير ذلك.(٦)

وقال ابن حزم(٧) مُعلِّقًا على آية النساء والنجم السابقتين وقوله تعالى:

---

(١) التحبير شرح التحرير: ٨/ ٤١٤١.

(٢) الكفاية في علم الرواية: ٤٣٣.

(٣) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر بن أبي الحسن، الخطيب، البغدادي، الفقيه الحافظ، أحد الأئمة المشهورين والمصنفين المكثرين والحفاظ المبرزين ومن ختم به ديوان المحدثين، وقد انتهى إليه علم الحديث وحفظه، له ستة وخمسون مصنفًا في علم الحديث، منها تاريخ بغداد، مات سنة ٤٦٣هـ. تاريخ دمشق: ٥/ ٣١.

(٤) سورة النساء، آية ٨٢.

(٥) سورة النجم، آية ٣، ٤.

(٦) الفقيه والمتفقه: ١/ ٥٣٥.

(٧) الإمام الأوحد، البحر، ذو الفنون والمعارف، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الفارسي الاصل، ثم الأندلسي القرطبي، الفقيه الحافظ، المتكلم، الأديب، الوزير الظاهري، صاحب التصانيف، نشأ في تَنَعُّم ورفاهية، ورُزق ذكاء مفرطًا وذهنًا سيَّالًا، وكتبًا نفيسة كثيرة، وكان والده من كبراء أهل قرطبة، وكان ينهض بعلوم جَمَّة، ويجيد النقل ويحسن النظم والنثر، وفيه دين وخير ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زهد في الرئاسة ولزم منزله مُكبًّا على العلم، ولابن حزم مصنفات جليلة أكبرها ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[1]:
فأخبر ﷻ أن كلام نبيِّه ﷺ وحي من عنده كالقرآن في أنه وحي، وفي أنه كلٌ من عند الله ﷻ، وأخبرنا تعالى أنه راضٍ عن أفعال نبيه ﷺ، وأنه مُوَفَّق لمراد ربه تعالى فيها؛ لترغيبه ﷻ في الائتساء به عليه السلام، فلما صَحَّ أن كل ذلك من عند الله تعالى، ووجدناه تعالى قد أخبرنا أنه لا اختلاف فيما كان من عنده تعالى؛ صح أنه لا تعارض ولا اختلاف في شيء من القرآن والحديث الصحيح، وأنه كُلَّه مُتَّفِقٌ - كما قلنا - ضرورة.[2]

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة[3]: اتفقوا على أنه لا يجوز تعادل الأدلة القطعية؛ لوجوب وجود مدلولاتها؛ وهو محال وكذلك الأدلة الظَّنِّيَّة عندنا.[4]

وكلام العلماء في هذا يطول، ويكفي ما ذكرته.

---

= كتاب (الإيصال) وكتاب (المُحلَّى) وكتاب (حجة الوداع) وغيرها، مات سنة ٥٦٤هـ. سير أعلام النبلاء: ١٨/ ١٨٤.

(١) سورة الأحزاب، آية ٢١.

(٢) الإحكام: ١/ ١٧٤.

(٣) الشيخ الإمام، مفتي الأمة، وبحر العلوم، سيد الحفاظ وفارس المعاني والألفاظ، فريد العصر وقريع الدهر، شيخ الإسلام بركة الأنام، وعلَّامة الزمان وترجمان القرآن، علم الزهاد، قامع المبتدعين وآخر المجتهدين، تقي الدين، أبو العباس، أحمد ابن الشيخ الإمام العلَّامة شهاب الدين أبي المحاسن عبدالحليم ابن الشيخ الإمام العلَّامة شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبدالسلام بن تيمية الحرَّاني، صاحب التصانيف التي لم يُسبق إلى مثلها، من مصنفاته كتاب (بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية) و(منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية) و(الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح) و(كتاب الإيمان) و(الصارم المسلول على شاتم الرسول) و(اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم)، وغيرها الكثير، مات سنة ٧٢٨هـ بقلعة دمشق التي كان محبوسًا فيها. العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية (باختصار).

(٤) المسودة: ١/ ٦٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وإنما يرجع التعارض في الظاهر إلى أسباب عِدَّة[1]، أبرزها:

١ - أن يأتي أحد الرواة بالحديث كاملًا، ويأتي به آخر مُختَصرًا، ويجيء ثالث ببعض معناه دون بعض؛ فيُظَنُّ أن هذا تعارضًا واختلافًا، قال الشافعي: ويُسأل - يعني النبي ﷺ - عن الشيء فيُجيب على قدر المسألة، ويؤدي المُخْبِر عنه الخبرَ مُتقصَّى، والخبر مُختصَرًا، فيأتي ببعض معناه دون بعض.[2]

٢ - أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ؛ بل قول صحابي مثلًا، وغلط في رفعه بعض الرواة الثقات.[3]

٣ - أن يروي الراوي عن النبي ﷺ الجواب دون السؤال الذي بمعرفته يزول الاختلاف والتعارض، قال الشافعي: ويُحدِّث عنه الرجل الحديثَ قد أدرك جوابه، ولم يُدرِك المسألة، فيدله على حقيقة الجواب بمعرفته لهذا السبب الذي يخرج عليه الجواب.[4]

٤ - أن يكون أحد الحديثين ناسخًا للآخر ويخفى على البعض الناسخ منهما فيظنُّ أنهما متعارضَين، فإذا عُرف الناسخ زال التعارض والاختلاف، قال الشافعي: ويَسُنُّ السُّنَّة ثم ينسخها بِسُنَّة، ولم يدع أن يُبيِّن كلما نسخَ من سُنته بسُنته، ولكن ربما ذهب على الذي روى عن رسول الله ﷺ بعضُ علم الناسخ والمنسوخ، فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله ﷺ الآخر.[5]

٥ - أن يكون التعارض والاختلاف في فهم القارئ والسامع لا في الحديث

---

(١) بسَط الأسباب وأطال الكلام فيها الدكتور أسامة خياط في كتابه (مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء) ص ٥٥.

(٢) الرسالة: ٢١٣.

(٣) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٨٦.

(٤) الرسالة: ٢١٣.

(٥) المصدر السابق: ٢١٤، ٢١٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ذاته، قال الشافعي: ورسول الله ﷺ عربي اللسان والدار، فقد يقول القول عامًا يريد به العام، وعامًا يريد به الخاص،... ويَسُنُّ بلفظ مخرجه عام جملة بتحريم شيء أو بتحليله، ويَسُنُّ في غيره خلاف الجملة، فيُستدَل على أنه لم يُرِدْ بما حرَّم ما أحلَّ، ولا بما أحلَّ ما حرَّم.(١)

وقال ابن القيِّم(٢): وما يُؤتى أحد إلا من غلط الفهم أو غلط الرواية، متى صحَّت الرواية وفُهمت كما ينبغي تبيَّن أن الأمر كله من مشكاة واحدة صادقة مُتضمنة لنفس الحق.(٣)

٦ - ضعف اللغة والجهل بسعة لسان العرب، فإن العرب تُسمِّي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتُسمِّي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة(٤)، قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة في معرض حديثه عن أسباب الاختلاف: عدم معرفته بدلالة الحديث، تارة لكون اللفظ الذي في الحديث غريبًا عنده، مثل لفظ المُزابنة(٥)، والمُخابرة(٦)...، وتارة لكون معناه في لغته وعُرفه غير معناه في لغة النبي ﷺ، وهو يحمله على ما يفهمه في لغته بناء على أن الأصل بقاء اللغة.(٧)

---

(١) المصدر السابق: ٢١٣، ٢١٤.

(٢) الشيخ الإمام العلامة ذو الفنون، شمس الدين، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الحنبلي، المشهور بابن قيِّم الجوزية، تفقَّه بشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، وكان من عيون أصحابه، وأفتى، ودرَّس، وناظَر، وصنَّف، وأفاد، وحدَّث عن شيخه، ومصنفاته سائرة مشهورة، مات سنة ٧٥١هـ. العبر في خبر من غبر: ٤/ ١٥٥.

(٣) شفاء العليل:١/ ٦٧.

(٤) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٨٧.

(٥) بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر. النهاية في غريب الحديث: ٢/ ٧١١.

(٦) المُزارَعة على نصيب معين كالثُلث والرُبع وغيرهما. المصدر السابق: ٢/ ١٠.

(٧) رفع الملام عن الأئمة الأعلام: ٢٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## المبحث الخامس
## بيان وجوه دفع التعارض ومسائل الترجيح

لأهل العلم مسالك وطُرق للتوفيق بين الأحاديث المُختلِفة[1]، ساروا عليها مرتبة، وهي: الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح، وثَمَّة مرحلة أخيرة وهي التوقُّف، وهذه المرحلة ليست من مسالك وطُرق دفع الاختلاف؛ إذ لا يُدفع الاختلاف بها، وإنما هي بمثابة إعلان الناظر في النصوص عجزه عن معالجة الاختلاف والتعارض.

وفيما يلي تفصيل هذه المسالك والطُرق:

### أولاً: الجمع:

لم تذكر كتب علوم الحديث تعريفًا اصطلاحيًا للجمع، وكذلك أكثر كتب أصول الفقه، ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن معناه ظاهرٌ مُقاربٌ للمعنى اللغوي.[2]

وقد اجتهد بعض الباحثين المعاصرين في إيجاد تعريف اصطلاحي لمسلك الجمع، فعرَّفه الدكتور: أسامة خياط بقوله: هو إعمال الحديثين المتعارضين الصالحين للاحتجاج المُتَّحِدَين زمنًا، بحمل كل منهما على محمل صحيح، مُطلقًا أو من وجه دون وجه، بحيث يندفع التعارض بينهما.[3]

وعرَّفه الباحث: عبدالله الحِمادي بأنه: إعمال الحديثين الثابِتَين المختلِفين بِحَمْل

---

(١) وذهب جمهور الحنفية إلى أنه يُقدَّم النسخ، فإن تعذَّر فالترجيح، فإن تعذرا فالجمع، فإن تعذرا فالتساقط. مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ٣٣٠، منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث: ١١٧، مختلف الحديث للدكتور نافذ حماد: ١٣٦.

(٢) مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١٠١.

(٣) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء: ١٣٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

كل منهما على مَحْمَلٍ صحيح يندفع به الاختلاف.[1]

قال الشافعي: وكلما احتمَل حديثان أن يُستعملا معًا؛ استُعملا معًا، ولم يُعَطِّل واحد منهما الآخر.[2]

وقال أيضًا: ولا يُنسَب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجه يُمَضيان معًا.[3]

وقال الخطَّابي[4]: وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما، وترتيب أحدهما على الآخر: أن لا يُحملا على المنافاة، ولا يُضرب بعضهما ببعض، لكن يُستعمل كل واحد منهما في موضعه، وبهذا جرت قضية العلماء في كثير من الحديث.[5]

وقال النووي: ويجب العمل بالحديثين جميعًا، ومهما أمكن حمل كلام الشارع على وجه يكون أعم للفائدة تعيَّن المصير إليه، ولا يُصار إلى النسخ مع إمكان الجمع؛ لأن في النسخ إخراج أحد الحديثين عن كونه مما يُعمل به.[6]

وقال ابن دقيق العيد[7]: الجمع أولى من الترجيح وادعاء النسخ.[8]

---

(١) مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١٠١.

(٢) اختلاف الحديث: ٣٩، ٤٠.

(٣) الرسالة: ٣٤٢.

(٤) الإمام العلامة المحدث أبو سليمان حمْد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البُستي الخطابي، صاحب التصانيف كأعلام الحديث ومعالم السنن وغريب الحديث وغيرها، توفي بِبُسْت عام ٣٨٨هـ. تذكرة الحفاظ: ٣/ ١٠١٨.

(٥) معالم السنن: ٥/ ٣٧.

(٦) المنهاج: ١/ ٣٥.

(٧) العلَّامة، تقي الدين، عمدة الفقهاء والمحدثين، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب المنفلوطي، الشافعي، كان إمامًا حافظًا فقيهًا، ذا تحرير، ليس له نظير، من مؤلفاته: كتاب الإلمام في الأحكام، وكتاب الأربعين في الرواية عن رب العالمين. الرد الوافر: ٥٨.

(٨) إحكام الأحكام: ٢/ ٣٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وقال الحافظ ابن حجر: طريق الجمع أولى من دعوى التعارض.[١]

وقد ذكر أهل العلم شروطًا لهذا المسلك ليكون مقبولًا، وهي باختصار[٢]:

التحقق من عدم نسخ أحد الحديثين، وألا يؤدي الجمع إلى بُطلان دليل شرعي يخالف ذلك الجمع، وألا يكون الجمع بين الحديثين مُتَعَسِّفًا.

ومما يُلفت إليه: عدم أولوية الجمع إذا لم يثبت أحد الحديثين، أو تكلفه - كما يفعل بعض الشراح - بوجوه مُستغربة لا تحتملها الأدلة ومدلولاتها، وإنما يُلجأ إلى الترجيح مباشرة.[٣]

## ثانيًا: النسخ:

عرَّفه جمع من أهل العلم، منهم الحافظ أبو عمرو بن الصلاح حيث قال: رفع الشارع حُكمًا منه متقدِّمًا بحكم منه متأخر.[٤]

وتَبِعَه عليه النووي، والحافظ العراقي، وغيرهما.[٥]

وعرَّفه الحافظ ابن حجر، وتعريفه قريب من التعريف السابق إلا أنه أضاف قَيْدًا ليسْلَم من الاعتراض، حيث قال: رفع تعلُّق حُكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه.[٦]

فعند تعذُّر الجمع يُنظَر إلى النسخ، فإن أمكن فيُحمل عليه[٧].

---

(١) فتح الباري: ١/ ٤٩٣.

(٢) للاستزادة يُنظر: مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١٠٣.

(٣) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٩٣.

(٤) علوم الحديث: ٢٧٧.

(٥) مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١١٤.

(٦) نزهة النظر: ١٠٥.

(٧) كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ في المبحث القادم.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

قال الشافعي: فإذا لم يُحتمل الحديثان إلا الاختلاف؛ كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس والبيت الحرام، كان أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا.(١)

وقال النووي: أن يتضادَّا [الحديثان المختلِفان] بحيث لا يمكن الجمع بوجه؛ فإن علمنا أحدهما ناسخًا قدَّمناه، وإلا عملنا بالراجح منهما.(٢)

وقال أيضًا: النسخ لا يُصار إليه إلا إذا تعذَّر الجمع بين الأحاديث وتأويلها.(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: النسخ لا يُصار إليه إلا إذا عُلِم التاريخ، وتعذَّر الجمع.(٤)

وقد ذكر أهل العلم شروطًا لهذا المسلك، وهي باختصار(٥):

أن يكون الناسخ خطابًا شرعيًا، وأن يكون المنسوخ حُكمًا شرعيًا، وأن يكون الناسخ مُتراخيًا عن المنسوخ، وأن يتعسَّر الجمع بين الحديثين.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه إذا وُجد الدليل الصريح على النسخ فإنه يُعمل به ولا يُصار إلى الجمع؛ لأن هذا هو الإعمال الصحيح للنَص.

## ثالثًا: الترجيح:

عند تعذُّر الجمع والنسخ يُلجأ إلى الترجيح، فيُعمل بالراجح، ويُترَك المرجوح.

قال الشافعي: ومنها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سُنن النبي ﷺ مما سوى الحديثين المُختلِفين، أو أشبه بالقياس،

---

(١) اختلاف الحديث: ٤٠.

(٢) المنهاج: ١/ ٣٥.

(٣) المصدر السابق: ٤/ ٢٢٧.

(٤) فتح الباري: ١/ ٥٨٩.

(٥) للاستزادة يُنظر: مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١١٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

فأي الأحاديث المُختلِفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يُصار إليه.[١]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: فالواجب على المجتهد أن يعمل بما يعلم أنه أرجح من غيره، وهو العمل بأرجح الدليلين المتعارضين، وحينئذٍ فما عمل إلا بالعلم.[٢]

ووجوه الترجيح كثيرة في كتب الأصول وغيرها، ومن أشهر من ذكرها أبو بكر الحازمي[٣]، ذكر خمسين مُرجِّحًا[٤]، وأوصلها الحافظ العراقي إلى عشرة ومئة مُرجِّح.[٥]

وقد ذكر أهل العلم شروطًا لهذا المسلك، وهي باختصار[٦]:

عدم إمكان الجمع، وألا يثبت تأخر أحد الحديثين عن الآخر زمنًا، وألا يكون الحديثان المختلفان قطعيي الدلالة على المراد، وأن يستند الترجيح إلى دليل.

### رابعًا: التوقف:

عند عدم وضوح المرجِّح فإنه يُلجأ إلى التوقُّف، أي: التوقُّف عن العمل بأحد الحديثين حتى يُتبَيَّن وجه الحق فيهما، وهو مَسْلكٌ يُضطر إليه الناظر في الأحاديث تجاه الاختلاف الذي فيها.

---

(١) اختلاف الحديث: ٤٠.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٣/ ١١٥.

(٣) الإمام الحافظ الحُجة الناقد النسَّابة البارع، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، جمع وصنَّف وبرع في الحديث، له (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ)، مات سنة ٥٨٤هـ. سير أعلام النبلاء: ٢١/ ١٦٧.

(٤) الاعتبار: ١/ ١٣١ - ١٦٠.

(٥) التقييد والإيضاح: ٢٤٥.

(٦) للاستزادة يُنظر: مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر: ١/ ١٢٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وهذا المسلك يرجع إلى ما عند الناظر في الأحاديث من العلم؛ لذا قد يتوقَّف أحد العلماء في مسألة ويظهر لغيره وجهٌ من وجوه الجمع أو الترجيح.

وليس هذا التوقُّف إلى أبد؛ وإنما هو إلى أمَد، أي: توقُّفٌ مؤقت؛ لأن التوقُّف مُطلقًا يؤدي إلى تعطيل الأحكام.(١)

قال الإمام الشاطبي(٢): أما ترك العمل بهما معًا مجتمعين أو متفرقين فهو التوقُّف عن القول بمقتضى أحدهما، وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح.(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: فصار ما ظاهره التعارض واقعًا على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعيَّن، ثم التوقُّف عن العمل بأحد الحديثين.(٤)

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه لا يمكن أن تتكافأ الأحاديث وتتساوى بحيث يصل الاختلاف بينها إلى حال لا يمكن معها جمع ولا ترجيح ولا نسخ عند كل المجتهدين، قال الشاطبي: ولذلك لا تجد البتَّة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم.(٥)

---

(١) مختلف الحديث عند الإمام أحمد: ٨٣.

(٢) أبو إسحاق، إبراهيم بن موسى الغرناطي، الشهير بالشاطبي، العلامة المؤلف، المحقق النظار، أحد الجهابذة الأخيار، وأكابر الأئمة الثقات، الفقيه الأصولي المفسر المحدث، له تآليف نفيسة، منها: الموافقات، والاعتصام، والإفادات والإنشاءات، مات سنة ٧٩٠هـ. شجرة النور الزكية: ١/ ٣٣٢.

(٣) الموافقات: ٥/ ١١٢ (بتصرف يسير).

(٤) نزهة النظر: ٣٩.

(٥) الموافقات: ٥/ ٣٤١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث السادس
# كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ

لأهمية مسلك النسخ تجدر الإشارة إلى كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ، ويُعرف ذلك بأمور ذكرها الإمام الحازمي في كتابه الاعتبار، وهي:

**أولًا**: أن يكون لفظ النبي ﷺ مُصَرِّحًا به، نحو قوله ﷺ: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها)(١).

**ثانيًا**: أن يكون لفظ الصحابي ناطقًا به، نحو حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كان النبي ﷺ أمرنا بالقيام في الجنازة، ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس)(٢).

**ثالثًا**: أن يكون التاريخ معلومًا، نحو حديث أُبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت يا رسول الله، إذا جامَع أحدنا فأكسل؟ فقال النبي ﷺ: يغسل ما مس المرأة منه وليتوضأ ثم ليُصَلِّ)(٣)، ثم وجدنا أن الزهري سأل عروة عن ذلك فأجابه أن عائشة حدثته (أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك ولا يغتسل، وذلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل بعد ذلك وأمر الناس بالغُسل)(٤).

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه/ ح١٦٢٣.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب نسخ القيام للجنازة/ ح١٥٩٨، وأحمد/ ح٥٨٩ واللفظ له.

(٣) رواه البخاري في كتاب الغسل، باب غسل ما يصيب من فرج المرأة/ ح٢٨٤، ورواه مسلم في كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء/ ح٥٢٢.

(٤) رواه الدارقطني في السنن: ١/ ٢٣٠، وابن حبان: ٣/ ٤٥٥، وفيه الحسين بن عمران، قال البخاري: لا يُتابع على حديثه، وكذا قال العقيلي في (الضعفاء). نصب الراية للزيلعي: ١/ ٨٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

**رابعًا**: أن تجتمع الأُمَّة في حكم على أنه منسوخ، كقتل شارب الخمر في الرابعة[1]، فإنه منسوخ عُرف نسخه بالإجماع، والإجماع لا يَنسَخ ولا يُنسَخ لكن يدل على وجود ناسخ.

(١) رواه الترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة/ ح١٣٦٤، ورواه أبو داود في كتاب الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر/ ح٣٨٨٦، ورواه النسائي في كتاب الأشربة، باب ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر/ ح٥٥٦٧، ورواه ابن ماجة في كتاب الحدود، باب من شرب الخمر مرارًا/ ح٢٥٦٣، وهو صحيح. صحيح سنن الترمذي: ١/ ١٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الفصل الثالث

## منهج القاضي عياض

## في الجواب عن الأحاديث

## التي ظاهرها التعارض

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

## منهج القاضي عياض في الجواب عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض

استفاد القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعامله مع اختلاف الأحاديث بما مَنَّ الله عليه من سعة في العلم وتنوُّع في الفنون، وكتابه (إكمال المُعلم) خير شاهد على بحر هذا الإمام الذي لا ساحل له، فمع كون كتابه يشرح كتابًا حديثيًا إلا أنه أضحى موسوعة فقهية، وأعْمَل فيه علومًا أخرى كاللغة والتاريخ وأصول الفقه، واجتماع هذه الفنون وغيرها في إمام فَذٍّ كالقاضي عياض يجعل لكلامه في الأحاديث المختلفة مِيزَة وفضلًا على كلام غيره.

فرسوخ قدمه في حفظ الأحاديث وتعدد رواياتها مَنَحَه التمييز بين ما كان من كلام النبي ﷺ وما أُدرِج فيه، فقضى على الإشكالات الداخلة من هذا الباب.

وعِلمه بالرجال وتبحُّره في علوم الحديث جعله يُميِّز بين صحيح الحديث وسقيمه، ولهذا أثرٌ في سلوك طريق الترجيح بين الأحاديث المختلفة.

وعِلمه بأصول الفقه مَنَحَه التمييز بين ما هو عام أو خاص، وما هو من خصائص النبي ﷺ أو عام له ولأُمَّتِه.

واطلاعه الكبير على التاريخ والوقائع والأحداث مَنَحَه التمييز بين المتقدم والمتأخر، وهذا يسهم بشكل كبير في معرفة الناسخ والمنسوخ.

ومن خلال بحثي في مسائل مختلف الحديث التي عالجها القاضي عياض في كتابه إكمال المُعلم أستنبط أبرز معالم منهجه، وهي:

١ - موافقته جمهور أهل العلم في منهجية التعامل مع الأحاديث المختلفة، وهي: الجمع ثم النسخ ثم الترجيح، أو التوقُّف.

٢ - العناية الكبيرة بتقديم مسلك الجمع على غيره من المسالك، ولم يستعمل غيره إلا في القليل من المسائل، ومن وجوه الجمع التي عمل بها القاضي عياض:



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أ – حمل الأحاديث المختلفة على اختلاف الأحوال.

ب – القول بجواز جميع ما ورد في الأحاديث.

ج – حمل الأحاديث المختلفة على الأغلب.

د – الجمع بحمْل أحد الحديثين على الخصوصية.

هـ – حمل الأحاديث المختلفة على تجدد علم النبي ﷺ.

و – دفع الاختلاف بجمع الروايات المتعددة وما يوضحه مجموع الروايات.

**٣** – سلك طريق النسخ حال تعذَّر الجمع، ولم يُغفِل شروطه التي نَصَّ عليها العلماء.

**٤** – أعْمَلَ الترجيح في دفع الاختلاف، ومن وجوه الترجيح التي اعتبرها:

أ – الترجيح من الناحية الإسنادية؛ كضعف الراوي، أو الاختلاف في الحديث على أحد رواته فيُرجِّح غيره عليه.

ب – الترجيح بتقديم المُثْبِت على النافي.

ج – الترجيح بكون الراوي صاحب القصة أو المباشر لها.

**٥** – يتوقَّف في مواطن عِدَّة عن ترجيح أحد الأوجه التي يذكرها أو ينقلها في الجمع بين الأحاديث.

**٦** – الأصل عنده حَمْل الأحاديث على الحقيقة قبل القول بالمجاز.

**٧** – ردَّ المتشابه إلى المُحكم؛ وذلك بحمل الرواية التي ليست صريحة على الرواية الصريحة.

**٨** – ينقل كثيرًا قول الجمهور ويعتدُّ به.

**٩** – اعتبر معاني اللغة وأوجهها وأخَذَ بها.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

١٠ - وضوح واختصار كلامه في دفع الاختلاف، وقد يُطيل أحيانًا حسب ما يقتضيه الحال.

١١ - قد ينقل أقوال من سبقه من شيوخه أو أهل العلم، ويختار منها قولًا.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

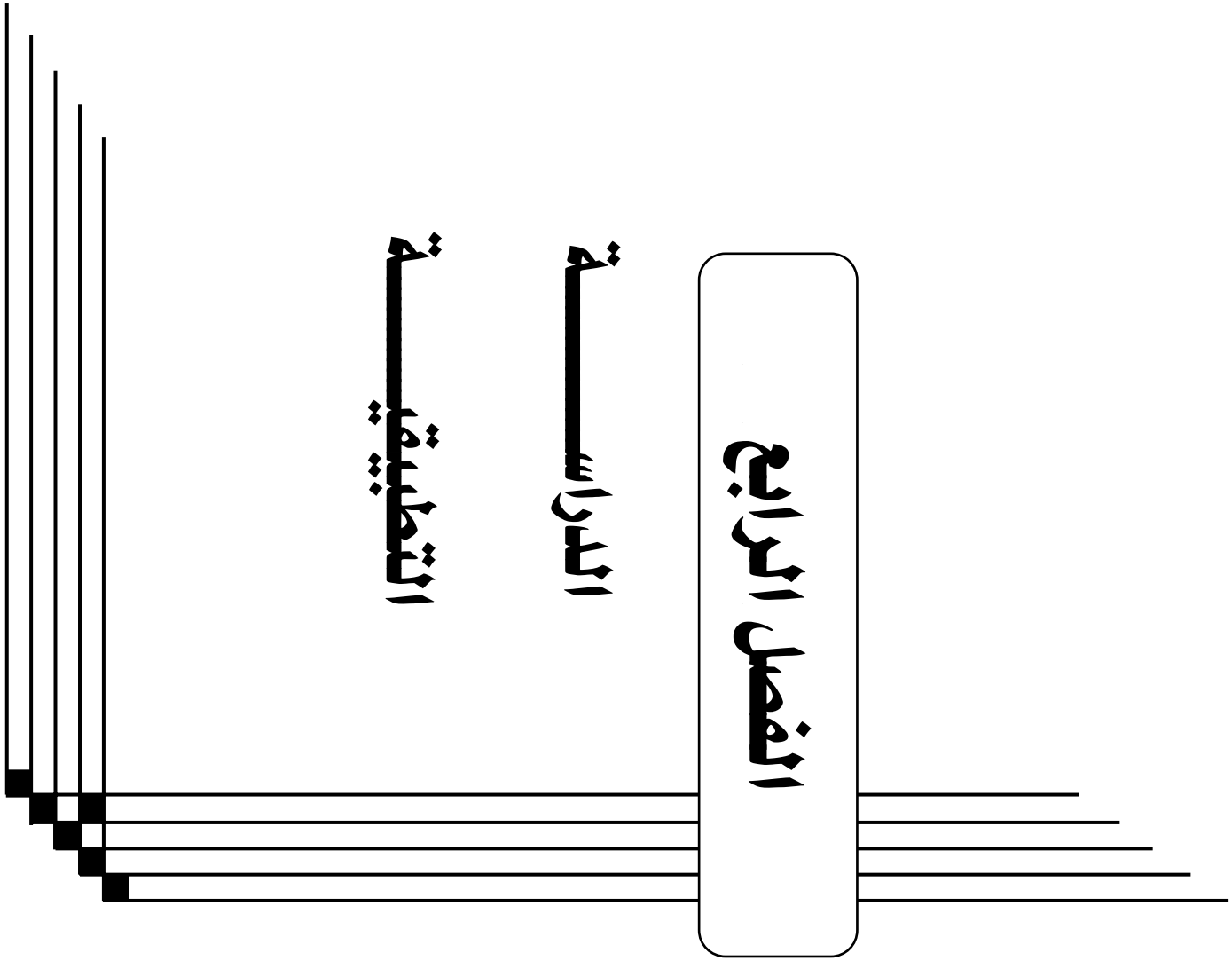
الفصل الرابع
الدراسة التطبيقية

# الباب الأول

## كتـــاب الإيمـــــان

**وفيه عشرون مبحثًا:**

- **المبحث الأول:** حكم سؤال الصحابة للنبي ﷺ.
- **المبحث الثاني:** حكم الحلف بالآباء.
- **المبحث الثالث:** بكم أمر النبي ﷺ وفد عبدالقيس؟
- **المبحث الرابع:** هل يقاتِل الإمام من ترك الصلاة والزكاة؟
- **المبحث الخامس:** عدد شُعب الإيمان.
- **المبحث السادس:** أيُّ الأعمال أفضل؟
- **المبحث السابع:** حكم إكرام الضيف.
- **المبحث الثامن:** هل الإيمان في أهل الحجاز أو في أهل اليمن؟
- **المبحث التاسع:** هل ننفي الإيمان ودخول الجنة عن الزاني والسارق؟
- **المبحث العاشر:** عدد الصفات التي يُعرف بها المنافق.
- **المبحث الحادي عشر:** أكبر الكبائر.
- **المبحث الثاني عشر:** حكم هدايا الأمراء وهدايا الكفار.
- **المبحث الثالث عشر:** صريح الإيمان مدافعة الوسوسة أم الوسوسة ذاتها؟
- **المبحث الرابع عشر:** على من تقوم الساعة؟
- **المبحث الخامس عشر:** أين شُق صدر النبي وغُسل بماء زمزم؟



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

- **المبحث السادس عشر**: أرواح أهل النار في السماء أم في الأرض؟
- **المبحث السابع عشر**: هل يدخل الدجال مكة؟
- **المبحث الثامن عشر**: أين كان الأنبياء حين أُسري بالنبي ﷺ؟
- **المبحث التاسع عشر**: آخر رجل يدخل الجنة، هل دخل النار قبلها؟
- **المبحث العشرون**: حكم الرقية وطلبها.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حكم سؤال الصحابة النبي ﷺ

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع...(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: سَلُونِي، فهابوه أن يسألوه، فجاء رجل فجلس عند ركبتيه فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟...(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أنس صريح النهي للصحابة عن سؤال النبي ﷺ، بينما جاء في حديث أبي هريرة أمر النبي ﷺ أصحابه أن يسألوه.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ليس فيه تعارض، نُهوا عن سؤاله عن أشياء إن تُبد لهم تسؤهم، ولم يُنهوا عن غير ذلك، وإذا أذن لهم في السؤال فلم يرتكبوا نهيًا.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام/ ح ١٠.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان/ ح ٧.

(٣) إكمال المعلم: ١/ ٢٢١.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وافق القرطبيُّ[1] القاضي عياض في جَمْعه بين الحديثين حيث قال: وقوله: (نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء) يعني بذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[2]. [3]

وتبعهما النووي، وبَيَّن أن هذا موافق لقول الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾[4][5].

ووافقهم الحافظ ابن حجر فقال: ويُحتمل أن النهي في الآية لا يتناول ما يحتاج إليه مما تقرر حكمه أو ما لهم بمعرفته حاجة راهنة[6]، وذكر وجهًا آخر في الجمع فقال: فيُحمل ما ورد من ذم من سأل عن المشكلات على من سأل تعَنُّتًا.[7]

(١) أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر، أبو العباس الأنصاري الأندلسي ثم القرطبي، المالكي الفقيه، من أعيان فقهاء المالكية، له على كتاب صحيح مسلم مختصر شَرَحه وأحسن فيه وأجاد سماه (المفهم)، توفي عام ٦٥٦هـ. الديباج المذهب: ١/ ٦٨.

(٢) سورة المائدة آية ١٠١.

(٣) المفهم: ١/ ١٦١.

(٤) سورة الأنبياء، من آية ٧.

(٥) المنهاج: ١/ ١٦٥.

(٦) فتح الباري: ١٣/ ٢٦٦.

(٧) فتح الباري: ١/ ١٩٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم الحلف بالآباء

## الحديث الأول:

عن طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد[(١)] ثائر الرأس[(٢)]، نسمع دَوِيَّ صوته[(٣)] ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة، فقال: هل عليَّ غيرهن؟ قال: لا، إلا أن تَطوَّع، وصيام شهر رمضان، فقال: هل عليَّ غيره؟ فقال: لا، إلا أن تَطوَّع، وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، فقال: هل عليَّ غيرها؟ قال: لا، إلا أن تَطوَّع، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق.

وفي رواية أخرى، قال الإمام مسلم:... عن طلحة بن عبيد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ بهذا الحديث نحو حديث مالك غير أنه قال: فقال رسول الله ﷺ: أفلح وأبيه إن صدق، أو دخل الجنة وأبيه إن صدق.[(٤)]

---

(١) قلب الجزيرة العربية، تتوسطه مدينة الرياض، ويشمل أقاليم كثيرة منها: القصيم وسدير والأفلاج واليمامة والوشم وغيرها، وهو يتصل بالحجاز غربًا، وباليمن جنوبًا، وبأقليم الأحساء شرقًا، وببادية العرب شمالًا. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٣١٢.

(٢) أي: قائم شعره منتفشه. المنهاج: ١/ ١٦٦.

(٣) أي: بُعْدُه في الهواء، ومعناه: شدة صوت لا يُفهم. المصدر السابق.

(٤) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام/ ح ٤٦، وليس فيه (وأبيه)، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام/ ح ١١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن رسول الله ﷺ أنه أدرك عمر بن الخطاب في رَكْب وعمر يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله ﷺ: ألا إن الله عَزَّ وَجَلَّ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت.(١)

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

يدل ظاهر الحديث الأول على جواز الحلف بغير الله، حيث حلف النبي ﷺ بأبي الرجل فقال: أفلح وأبيه إن صدق، بينما دلَّ حديث ابن عمر على تحريم الحلف بغير الله، فاحتجنا للتوفيق بين هذين الحديثين.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

وقوله: أفلح وأبيه؛ وقد نهى النبي ﷺ عن الحلف بالآباء، لعله كان قبل النهي، أو يكون على غير اعتقاد نية الحلف والتعظيم لمن حلف به على ما جرت به عادة العرب وانطلقت به ألسنتها، ونُهِيَ عن اعتقاد ذلك وقصده، وقيل: كان ذلك أول الإسلام وقرب عهدهم بميتات الجاهلية، فنُهوا عن ذلك وقياً لأجله، وقيل: أضمرَ ورب أبيه كما في أقسام الله في كتابه بمخلوقاته، أي: ورب الليل إذا يغشى، ورب الضحى، ونحوه.(٢)

اختار المازَري(٣) الاحتمال الثاني للقاضي عياض حيث قال: لا يُراد بها القَسم،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من لم يرَ إكفار من قال ذلك متأولًا/ ح ٦١٠٨، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله/ ح ١٦٤٦.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٢٢٤.

(٣) سبقت ترجمته.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وإنما هذا قول جارٍ على ألسنتهم[١]، وإلى هذا ذهب ابن الصلاح[٢].

وذكر القرطبي الاحتمالين الأوَلين[٣]، والنووي ورجَّح الثاني[٤]، والأُبي[٥]، والسنوسي[٦][٧].

وذكر الحافظ ابن حجر الاحتمالين الأولين اللذين ذكرهما القاضي عياض وقوَّاهما، وذكر بعدهما احتمالات وأقوال أخرى منها الاحتمال الرابع عند القاضي، والقول بأنه خاص بالنبي ﷺ، وأجاب عنه بأنه يحتاج لدليل، ومن رأى أنه تصحيف وأن أصلها (والله) فقصرت اللامان، والقول بضعف الرواية بلفظ (وأبيه)، وَرَدَّ هذا القول وأكد صحتها.[٨]

وذهب الطحاوي في (شرح مشكل الآثار)[٩]إلى أن قوله: أفلح وأبيه منسوخ - وهو الاحتمال الأول الذي ذكره القاضي عياض -، والناسخ له الحديث الذي رواه بسنده عن قُتيلة بنت صيفي الجهنية[١٠]قالت: أتى حَبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ

---

(١) المعلم: ٢/ ٢٤٠.

(٢) صيانة صحيح مسلم: ١٤٠.

(٣) المفهم: ١/ ١٦٠.

(٤) المنهاج: ١/ ١٦٨.

(٥) محمد بن خلفة، بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام وبعدها فاء، الأُبي بضم الهمزة نسبة إلى قرية من تونس، له إكمال إكمال المعلم في شرح مسلم، مات سنة ٨٢٧هـ. البدر الطالع: ٢/ ١٦٩.

(٦) محمد بن محمد بن يوسف السنوسي، له حاشية على صحيح مسلم اسمها: مكمل إكمال الإكمال، مات سنة ٨٩٥هـ. دوحة الناشر لابن عسكر: ٨٩.

(٧) إكمال إكمال المعلم: ١/ ١٣٤.

(٨) فتح الباري: ١/ ١٣٣.

(٩) 2/294.

(١٠) قُتيلة بنت صيفي الجهنية، ويقال: الأنصارية، قال ابن عبدالبَر: كانت من المهاجرات الأول، روى عنها ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

فقال: يا محمد، نِعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون، فقال: سبحان الله! قال: إنكم تقولون إذا حلفتم: والكعبة، قال: فأمهل رسول الله ﷺ شيئًا ثم قال: إنه قد قال لمن حلف: فليحلف برب الكعبة.[1]

= عبدالله بن يسار. الإصابة في تمييز الصحابة: ٨/ ٧٩.

(١) رواه النسائي في كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة/ ح٣٧٧٣، وأحمد في المسند: ٤٥/ ٤٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار: ٢/ ٢٩٤، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة: ٨/ ٧٩، والألباني في السلسلة الصحيحة: ١/ ٢٣٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# بكم أمَرَ النبي ﷺ وفد عبد القيس؟

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَدِمَ وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنَّا هذا الحي من ربيعة وقد حالت بيننا وبينك كفار مُضَر فلا نَخْلُص إليك إلا في الشهر الحرام، فَمُرْنا بأمر نعمل به وندعو إليه من وراءنا، قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع، الإيمان بالله ثم فَسَّرها لهم فقال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خُمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدُّباء(١) والحنتم(٢) والنقير(٣) والمقيَّر(٤). (٥)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قدم وفد عبد القيس فقالوا: يا رسول الله،

---

(١) الدُّبَّاء: القرع، واحدها دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. النهاية في غريب الأثر: ٢/ ٩٦.

(٢) الحنتم: جِرار مدهونة، خُضر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم، واحدتها حنتمه، وإنما نهى عن الانتباذ فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها. النهاية في غريب الأثر: ١/ ٤٤٨.

(٣) النقير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم ينبذ فيه التمر، ويُلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مُسكراً. النهاية في غريب الأثر: ٥/ ١٠٣.

(٤) المقيَّر: المطلي بالقار، وهو الزفت، وهو القير أيضًا، وقد جاء في الحديث ذكر القار وفسره الزفت. مشارق الأنوار: ٢/ ١٩٧.

(٥) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب قوله تعالى منيبين إليه واتقوه/ ح٥٢٣، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله/ ح١٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

إنَّا هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك كفار مضر، فَلَسْنا نَصِلُ إليك إلا في الشهر الحرام، فَمُرْنا بأمر نأخذ به وندعو إليه مَن وراءنا، قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع، الإيمان بالله: شهادة أن لا إله إلا الله وعَقَدَ بيده، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تؤدوا لله خُمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدُّباء والنقير والحنتم والمزفَّت[1]. [2]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديثين أمَرَ النبي ﷺ وفد عبد القيس بأربعة أمور، إلا أنه زاد في الحديث الثاني: وصوم رمضان، فكيف يأمرهم بأربع ويذكر لهم خمسة أمور؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أشكل معنى هذا الحديث على بعض الناس حتى تكلَّف له ما لا يحتاج إليه لَمَّا ذكر أربعاً، ثم جاء في بعض الروايات الأُخر بأربع غير الشهادتين قال: وفَّى لهم بما وعدهم ثم زادهم، وهذا ليس بِسَديد؛ بل الأربع التي أخبرهم بها لا يُعَدُ فيها الإيمان ولا عبادة الله وترك الإشراك المذكور في الحديث؛ إذ كان هذا قد تقرر عندهم وأتوه، وإنما سألوه عن غيره بما لم يعلموِا من قواعد الشريعة، ويدل عليه قوله: آمركم بالإيمان، أتدرون ما الإيمان بالله؟ ثم فسَّره لهم بالشهادتين، ثم ذكر الأربع بعد ذلك، وأما على الرواية الأولى فهي أربع بالشهادة وقد قال في آخر الحديث: وذكر الشهادة قال: وعقد واحدة، وإسقاط الصوم منه وهمٌ والله أعلم، لا تفاق الروايات الأُخَر عليه... وقد يُحتمل أن يكون الأربع التي أمرهم بها الشهادتين والصلاة والزكاة

---

(١) المزفت: هو الإناء الذي طُلي بالزفت - وهو نوع من القار - ثم انتبذ فيه. النهاية في غريب الأثر: ٢/ ٣٠٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب أداء الخمس من الدين/ ح٣٠٩٥، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله/ ح١٨ من حديث أبي سعيد.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ١٠
Ali Fattani

والصيام التي سألوا عنها، وهي قواعد الإسلام وأصول العبادات وفروض الأعيان، ثم أخبرهم أنه يلزمهم إخراج خمس ما غنموه وأدَّوه للمسلمين، لما أخبروه بمجاورتهم كفار مضر.(١)

ردَّ القاضي عياض في أول كلامه قولَ ابن بطَّال(٢)، ثم شرع في ذكر أوجه الجمع بين روايات الحديث، **وملخصها** كالتالي:

١- أن المذكورات أربع فقط، وأن ذِكر الإيمان لا يُعد منها، لأنه قد تقرر عندهم وأتوه.

٢- إسقاط الصوم في بعض الروايات مما يجعلها ثلاثاً وَهْم؛ لاتفاق الروايات الأُخَر عليه.

٣- يُحتمل أن الأربع التي أمرهم بها الشهادتين والصلاة والزكاة والصيام التي سألوا عنها، ثم أخبرهم أنه يلزمهم إخراج خُمس ما غنموه وأدَّوه للمسلمين، لَمَّا أخبروه بمجاورتهم كفار مضر.

وافقه القرطبي في احتماله الأول وزاد: ذَكَر كلمة التوحيد تبركاً بها وتشريفاً لها(٣)، واستبعد الأُبِّي هذا الاحتمال فقال: أَوْلى أن يكون تكلُّفاً وغير سديد(٤)، وكذا الحافظ ابن حجر بقوله: الظاهر من السياق أن الشهادة أحد الأربع لقوله:

---

(١) إكمال المعلم: ١/ ٢٢٩.

(٢) أبو الحسن بن خلف بن بطال البكري القرطبي ثم البلنسي، يُعرف بابن اللجام، بكسر اللام مع التخفيف، فقيه مالكي، له شرح على صحيح البخاري، توفي عام ٤٤٩هـ. ترتيب المدارك: ٨/ ١٦٠، الصلة: ٢/ ٢٩٤، سير أعلام النبلاء: ١٨/ ٤٧، توضيح المشتبه: ٧/ ٣٦٠.

(٣) المفهم: ١/ ١٧٥.

(٤) إكمال إكمال المعلم: ١/ ١٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وعقد واحدة[١]، ولاشك أن سياق الحديث لا يُسعف القاضي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وذكر ابن الصلاح[٢]نحو الاحتمال الثالث الذي ذكره القاضي[٣]، واحتمله القرطبي أيضًا[٤]، ورجَّحه النووي[٥]، ومال إليه الحافظ ابن حجر[٦].

وهذا الاحتمال هو عين جواب ابن بطال الذي رَدَّه القاضي وقال عنه بأنه ليس بسديد، ولذا قال الحافظ ابن حجر: وقد أجاب عنه القاضي تبعًا لابن بطال[٧].

(١) فتح الباري: ١/ ١٦٢.

(٢) الإمام الحافظ المفتي شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين الكردي الشهرزوري الشافعي، صاحب كتاب (علوم الحديث)، قال ابن خلكان: كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وله مشاركة في عدة فنون، وكان سلفيًّا حسن الاعتقاد، وكان وافر الجلالة حسن البزة كثير الهيبة موقَّرًا عند السلطان والأمراء، مات سنة ٦٤٣هـ. تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٤٩.

(٣) صيانة صحيح مسلم: ١/ ١٥٠.

(٤) المفهم: ١/ ١٧٥.

(٥) المنهاج: ١/ ١٦٨.

(٦) فتح الباري: ١/ ١٦٢.

(٧) فتح الباري: ١/ ١٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الرابع
# هل يقاتِل الإمام من ترك الصلاة والزكاة؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله؟...[1]

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله.[2]

### بيان وجه الاختلاف:

أخبر النبي ﷺ أن عصمة الدم والمال تحصل بالنطق بالشهادتين كما في حديث عمر، لكن في حديث ابن عمر بيان أن عصمة الدم والمال لا تحصل بالشهادتين فقط؛ بل بالصلاة والزكاة معها، فكيف نوفق بين الحديثين؟

---

(١) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة/ ح١٣٩٩، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة/ ح٢٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلُّوا سبيلهم/ ح٢٥، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة/ ح٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يدل من احتجاج عمر على أبي بكر بالحديث وليس فيه غير ذكر الشهادتين دون غيرهما، أنهما لم يسمعاه، وأن ابن عمر سمع ذلك من موطن آخر، ولو سمع ذلك عمر لما احتج بالحديث دونها؛ إذ تلك الزيادة عليه حجة، ولو سمعها أبو بكر لاحتج بها على عمر ولم يُحوج إلى الحجة بالقياس، ولا بعموم قوله: إلا بحقها.(١)

يرى القرطبي أن عدم ذكر عمر للزيادة التي في رواية ابنه عبدالله؛ وعدم احتجاج أبي بكر بها ناتج عن النسيان حيث قال: غير أن أبا بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا لم يحضر لهما في وقت هذه المناظرة غير ذلك اللفظ الذي ذكراه؛ إذ لو حضر لهما قوله ﷺ: ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة؛ لارتفع البحث بينهما.(٢)

ووافق النووي القاضي في جَمْعه(٣)، ونقل الحافظ ابن حجر قول القاضي ردًا على الخطابي الذي يرى أن الراوي اختصر حديث عمر لعلم السامعين بأصل الحديث، واحتمل الحافظ ابن حجر أن يكون أبو بكر سمع زيادة الصلاة والزكاة لكنه استظهر بالدليل النظري.(٤)

---

(١) إكمال المعلم: ١/ ٢٤٣.

(٢) المفهم: ١/ ١٨٨.

(٣) المنهاج: ١/ ٢١٠.

(٤) فتح الباري: ١٢/ ٢٧٧ - ٢٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# عدد شُعب الإيمان

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون شعبة -، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول الجزم بأن شُعب الإيمان بضع وسبعون، وفي الحديث الثالث الجزم بأنها بضع وستون، وجاء في الحديث الثاني الشك بينهما، فكم عدد شعب

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان/ ح٥٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان/ ح٥٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان/ ح٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ١٠
Ali Fattani

الإيمان؟ وكيف نجمع بين الأحاديث الثلاثة؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الصواب ما وقع في سائر الأحاديث ولسائر الرواة: سبعون.(١)

خالف ابن الصلاح القاضي في ترجيح رواية الزيادة فقال: الأشبه بالإتقان والاحتياط ترجيح رواية الأقل.(٢)

ورجَّح القرطبي رواية الجزم بالسبعين على رواية الشك، ولم يتطرق لرواية الستين.(٣)

ونقل النووي قول ابن الصلاح والقاضي عياض ولم يتعقبهما، وذكر قولًا ونَسَبه لابن حِبَّان(٤) وهو: أن رواية من روى بضع وستون لا تُعارِض رواية بضع وسبعون، فإن العرب قد تذكر للشيء عددًا ولا تريد نفي ما سواه.(٥)

وفسَّر الأُبِّي دافِع مَن حاول حصر وجمع شُعب الإيمان بقوله: التعرُّض لحصرها بالعدد هو بناء على أن المراد بالبضع والسبعين العدد حقيقة، وقيل: إنما المراد به التكثير من باب ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾(٦)، وأن الشُّعب لا نهاية لها.(٧)

---

(١) إكمال المعلم: ١/ ٢٧٢.

(٢) صيانة صحيح مسلم: ١/ ١٩٦.

(٣) المفهم: ١/ ٢١٧.

(٤) الحافظ الإمام العلامة أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي البستي، صاحب التصانيف كالمسند الصحيح، والتاريخ، وكتاب الضعفاء، كان من عقلاء الرجال، توفي عام ٣٥٤. تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩.

(٥) المنهاج: ٢/ ٣، ٤، ٥.

(٦) سورة التوبة، من آية ٨٠.

(٧) إكمال إكمال المعلم: ١/ ٢١٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وتعقَّب الحافظ ابن حجر القاضي عياض فقال: ترجيح رواية بضع وسبعون لا يستقيم، ثم علل ذلك بقوله: إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها لا سَيِّما مع اتحاد المخرج، ومال إلى رأي ابن الصلاح في ترجيح رواية الأقل لكونه المتيقن.[1]

(١) فتح الباري: ١/ ٥٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السادس
# أيُّ الأعمـــال أفضـــل؟

**الحديث الأول:**

عـن عبـد الله بـن عمـرو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أن رجـلاً سـأل رسـول الله ﷺ: أي الإسـلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي موسى الأشعري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قلت: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.(٢)

**الحديث الثالث:**

عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: سُئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، قال: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قال: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور.(٣)

**الحديث الرابع:**

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، قال: قلت ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قال: قلت ثم أي؟ قال:

---

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام/ ح١٢، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل؟/ ح٣٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل؟/ ح١١، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل؟/ ح٤٢.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور/ ح١٥١٩، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل/ ح٨٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الجهاد في سبيل الله، فما تركت أستزيده إلا إرعاءً[1] عليه.[2]

### ❁ بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأعمال التي يقدمها النبي ﷺ في كل جواب عن أفضل الأعمال، وكذا اختلف ترتيب ما بعدها من الأعمال، فما سبب هذا الاختلاف؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اختلفت الأجوبة في هذه الأحاديث لاختلاف الأحوال، وأعْلَمَ كلَّ قوم بما تهمُّ الحاجة إليه، وترَكَ مالم تدع حاجتهم إليه، أو مما كان عَلِمَه السائلُ قبل فأُعلم بما تدعو الحاجة إليه، أو بما لم يكمله بعد من دعائم الإسلام، ولا بلغه علمه، وقيل: قدَّم في حديث أبي هريرة فضل الجهاد على الحج لأنه كان في أول الإسلام ومحاربة أعدائه والجد في إظهاره.[3]

ذكر ابن الصلاح رأي الإمام الشاشي[4] وارتضاه، وهو موافق للوجه الأول الذي ذكره القاضي، وفيه أيضاً: يجوز أن يكون المراد مِن أفضل الأعمال كذا، أو مِن خيرها، أو مِن خيركم مَن فعل كذا، فحذفت (مِن) وهي مُرادة، كما يقال: فلان أعقل الناس وأفضلهم، ويراد أنه مِن أعقلهم وأفضلهم، ومن ذلك قول رسول الله ﷺ:

---

(١) أي: إبقاءً ورفقًا، يُقال: أرعيت عليه. النهاية في غريب الأثر ٢/ ٥٨١.

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب وسمى النبي الصلاة عملاً../ ح٧٥٣٤، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل/ ح٨٣.

(٣) إكمال المعلم: ١/ ٣٤٧.

(٤) الشاشي القفَّال الكبير، أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل، الفقيه الشافعي، سمع ابن جرير الطبري وابن خزيمة وطبقتهما، كان صاحب وجه في المذهب، توفي عام ٣٦٥هـ. طبقات الشافعية: ١/ ١٨٧، العبر في خبر من غبر ٢/ ٣٤٤، شذرات الذهب: ٣/ ٥١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(خيركم خيركم لأهله)[1] ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس مطلقًا، ومن ذلك قولهم: أزهد الناس في العالم جيرانه، وقد يوجد في غيرهم من هو أزهد منهم فيه.[2]

ووافق القرطبي القاضي عياض في الوجه الأول حيث قال: وليس هذا بتناقض، لأنه إنما اختلفت أجوبته لاختلاف أحوال السائلين[3].

ونقل النووي كلام الشاشي الذي أورده ابن الصلاح، وكلام القاضي عياض.[4]

وذكر الحافظ ابن حجر ثلاثة احتمالات هي في نظره مُحصِّل ما أجاب به العلماء، ولم يرجِّح واحدًا منها، وهي:

{ أولًا }: لاختلاف أحوال السائلين... { ثانيًا }: أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره... { ثالثًا }: أو أن (أفضل) ليست على بابها؛ بل المراد بها الفضل المطلق، أو المراد مِنْ أفضل الأعمال فحُذفت (مِن) وهي مُرادة.[5]

والناظر في وجوه الجمع التي ذكرها العلماء رحمهم الله يلحظ قوَّتها، إلا أن أقربها الوجه الأول الذي ذكره القاضي ومن وافقه، لأن من عادة النبي ﷺ استعمال الصحابة حسب قدرتهم وتخصصاتهم، وكذا إرشادهم للأعمال الصالحة.

---

(١) رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي/ ح٣٨٩٥، ورواه ابن ماجه في كتاب النكاح، باب حسن معاشرة النساء/ ح١٩٧٧، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٣/ ١٦٩.

(٢) صيانة صحيح مسلم: ٢٦٠.

(٣) المفهم: ١/ ٢٧٥.

(٤) المنهاج: ٢/ ٧٧، ٧٨.

(٥) فتح الباري: ٢/ ١٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

# المبحث السابع
# حكم إكرام الضيف

### الحديث الأول:

عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلنا يا رسول الله: إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يُقْرُوننا فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم.(١)

### الحديث الثاني:

عن المقدام بن معدي كرب(٢) أبي كريمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفنائه محرومًا كان دَينًا له عليه، إن شاء اقتضاه وإن شاء تركه.(٣)

### الحديث الثالث:

عن أبي شريح العدوي(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه../ ح٦١٣٧، ورواه مسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها/ ح١٧٢٧.

(٢) المقداد بن معد يكرب بن عمرو بن يزيد بن معد يكرب، يكنى أبا كريمة، وقيل: كنيته أبو يحيى، صحب النبي ﷺ وروى عنه أحاديث، نزل حمص، مات سنة سبع وثمانين وهو بن إحدى وتسعين سنة. الإصابة: ٦/ ١٣٤.

(٣) رواه الإمام أحمد/ ح١٧١٧٢، وأبو داود في كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الضيافة/ ح٣٧٥٠، وابن ماجه في كتاب الأدب، باب حق الضيف/ ح٣٦٧٧، وإسناده صحيح على شرط الشيخين غير صحابيه، فلم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ٤٣٧.

(٤) أبو شريح الخزاعي ثم الكعبي، خويلد بن عمرو، أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ أحاديث، مات بالمدينة سنة ثمان وستين. الإصابة: ٧/ ٩٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

تكلم رسول الله ﷺ فقال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته، قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: يومه وليلته....[1]

### ❁ بيان وجه الاختلاف:

في الحديثين الأول والثاني ما يدل على وجوب إكرام الضيف، فسمَّاه (حق)، وقال: ليلة الضيف واجبة، وجاء في الحديث الثالث ما يخالف هذه الدلالة وأنه من مكارم الأخلاق، فقال: جائزته، والجائزة: الهبة، ولا تكون إلا مع الاختيار، فكيف نجمع بين الأحاديث؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

عامة الفقهاء على أنها من مكارم الأخلاق، وحجتهم قوله ﷺ: (جائزته يوم وليلة)، والجائزة: العطية والمنحة والصلة، وذلك لا يكون إلا مع الاختيار.

وقوله: (فليكرم وليحسن) تدل عليه، إذ ليس يستعمل مثله في الوجوب، مع أنه جَمَعَه مع إكرام الجار والإحسان إليه، وذلك غير واجب، فهو مثله، وتأولوا الأحاديث [الدالة على الوجوب] أنها كانت في أول الإسلام؛ إذ كانت المواساة واجبة، وقيل: لعل هذا كان للمجاهدين أول الإسلام ولم يكن لهم سعة للزاد، فأُلزم من مرَّ بهم ضيافتهم، وقيل: لعل ذلك على من أُلزم الضيافة من أهل الذمة لمن يجوز بهم.[2]

نقل المازري احتمالًا لبعض العلماء وهو أن المقصود بقوله: (فخذوا منهم حق الضيف) العتب واللوم والذم عند الناس، وتعَقَّبَه بأن العتب واللوم والذم عند الناس

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره/ ح٦٠١٩، ورواه مسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها/ ح٤٨.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٢٨٥-٢٨٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

يندب الشرع إلى تركه لا إلى فعله[١].

ووافق القرطبي القاضي[٢].

وتعَقَّبَه النووي في الاحتمال الأول فقال: وهو تأويل ضعيف أو باطل؛ لأن هذا الذي ادَّعاه قائله لا يُعرف، وتعقبه أيضًا في احتماله الثالث فقال: وهذا أيضًا ضعيف، إنما صار هذا في زمن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ونقل النووي قبل تَعقُّبه على ما سبق احتمالين، وهو حَمْل حديث عقبة على المضطرين، أو المراد أن لكم أن تأخذوا من أعراضهم بألسنتكم، وتذكرون للناس لؤمهم وبخلهم والعيب عليهم وذمهم[٣]، وهو القول الذي تعقَّبَه المازري.

وخالف الأُبِّي القاضي عياض في استدلاله على عدم الجواز، وتعَقَّبه في جميع الأوجه الثلاثة التي ذكرها، في إشارة إلى أنه لا يرى تعارضًا بين الأحاديث، وأن الضيافة واجبة.[٤]

ونقل الحافظ ابن حجر عدة احتمالات للعلماء وتعَقَّبها، منها احتمال القاضي الأول والثالث، ورجَّح الاحتمال الأول الذي نقله النووي، وهو: حَمْل حديث عقبة على المضطرين[٥].

وتأوَّل الطحاوي الوجوب في حديث المقدام على المارِّين بقوم في بادية لا يجدون من ضيافتهم إياهم بدلًا، ولا يجدون ما يبتاعونه مما يغنيهم عن ذلك.[٦]

---

(١) المعلم: ١/ ٢٧١.

(٢) المفهم: ٥/ ١٩٧، ٢٠١.

(٣) المنهاج: ١٢/ ٣٢.

(٤) إكمال إكمال المعلم: ١/ ٢٤٩.

(٥) فتح الباري: ٦/ ٢٧٨-٢٧٩. ط. دار طيبة.

(٦) شرح مشكل الآثار: ٧/ ٢٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثامن
# هل الإيمان في أهل الحجاز أو في أهل اليمن؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: جاء أهل اليمن، هم أرقُّ أفئدة، الإيمان يمانٍ والفقه يمانٍ والحكمة يمانية.(١)

### الحديث الثاني:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: غِلَظ القلوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة أثبت الإيمان لأهل اليمن، وفي حديث جابر أثبته لأهل الحجاز، فهل أهل اليمن هم أهل الحجاز فيتفق النصَّان؟ أم أن أهل المِصْرَين مختلفين فنحتاج إلى التوفيق بين النَّصين؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قوله: (الإيمان يمان، والحكمة يمانية): فعلى قول أبي عُبيد(٣) أنه أراد مكة وما

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن/ ح٤٣٨٨، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه/ ح٥٢.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه/ ح٥٣.

(٣) القاسم بن سلام - بتشديد اللاَّم - أبو عُبيد، وكان إمام أهل عصره في كل فن من العلم، أخذ عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي وأبي محمد اليزيدي وابن الأعرابي والكسائي والفراء وغيرهم؛ وروى الناس من كتبه نيفًا وعشرين كتابًا، وله من التصانيف: الغريب المصنف، غريب القرآن، غريب الحديث، معاني ⇦=



ماجستير - ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والاها، لأن منها كان مبتدأ الإسلام، وقيل: ما والاها من تهامة، لأن تهامة من أرض اليمن، وهكذا قال سفيان بن عيينة[1]: أراد تهامة[2]، وقيل: قاله ﷺ وهو بتبوك[3]، ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فأشار إليها، ويعضد هذا قوله المتقدم في حديث جابر: (الإيمان في أهل الحجاز)، وقيل: أراد بهذا القول الأنصار؛ لأنهم يمانيون وهم نصروا الإسلام وبادروا إليه ودخلوا فيه طوعاً، ويدل عليه قوله: (أتاكم أهل اليمن)، ولأن أهل تهامة أكثرهم مضر وربيعة الذين وصفهم النبي ﷺ بضد هذا، ووصف هؤلاء الآخرين بلين القلوب ورقة الأفئدة وهو ضد ما وصف به الآخرين ربيعة ومضر من قسوة القلوب وغلظها وجفائهم، ثم قال: (الإيمان يمان)، فبيَّن أنه أراد غيرهم، فالحديث يحكم بعضه على بعض، ويُبيِّن مفسره مشكله، وأن المراد باليمن هنا الأنصار واليمانيون النسب الذين استجابوا لله ورسوله طوعًا وبِدارًا، للين قلوبهم، ورِقَّة أفئدتهم.[4]

وقال: (الإيمان في أهل الحجاز): حجة لمن قال: أراد مكة والمدينة، ولأن المراد مبتدؤه ومستقره وظهوره، لأن مكة والمدينة من بلاد الحجاز... وقد يكون المراد بالحجاز هنا المدينة فقط، ويؤيده قوله في الحديث الآخر: (إن الإيمان ليأرز إلى

---

= القرآن، المقصور والممدود، القراءات، المذكر والمؤنث، الأمثال السائرة، وغير ذلك، مات سنة ٢٢٣ أو ٢٢٤هـ بمكة. بغية الوعاة: ٢/ ٢٥٣.

(١) الإمام الكبير حافظ العصر، شيخ الإسلام، أبو محمد الهلالي الكوفي، ثم المكي، طلب الحديث وهو حَدَث؛ بل غلام، ولقي الكبار، وحمل عنهم علمًا جمًّا، وأتقن، وجوَّد وجمع وصنَّف، وعُمِّر دهرًا، وازدحم الخلق عليه، وانتهى إليه علو الإسناد، ورُحل إليه من البلاد، وألحق الأحفاد بالأجداد، مات سنة ١٩٨هـ. سير أعلام النبلاء: ٨/ ٤٥٤.

(٢) الأرض المنكفئة إلى البحر الأحمر من الشرق، من العقبة في الأردن إلى المخا في اليمن، ففي اليمن تسمى تهامة اليمن، وفي الحجاز تسمى تهامة الحجاز. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٦٦.

(٣) أصبحت اليوم مدينة من مدن شمال الحجاز الرئيسية، وهي تبعد عن المدينة شمالًا (٧٧٨) كيلًا على طريق مُعبدة تَمُر بخيبر وتيماء. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٥٩.

(٤) إكمال المعلم: ١/ ٢٩٩-٣٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

المدينة...)[1].[2]

يرى ابن الصلاح ألا تعارض بين الحديثين حيث قال: لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة،... فكانت نسبة الإيمان إليهم لذلك إشعارًا بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي لذلك عن غيرهم، فلا منافاة بينه وبين قوله: (الإيمان في أهل الحجاز).[3]

واحتمل القرطبي أن يكون المراد بأهل اليمن هم أهل المدينة ومن يليهم إلى أوائل اليمن، أو إشارةً إلى سُبَّاق اليمن، أو إلى القبائل اليمنية الذين وفدوا على أبي بكر.[4]

ونقل النووي كلام القاضي وكلام ابن الصلاح ولم يتعقبهما[5]، واختار السيوطي[6] ما اختاره ابن الصلاح.[7]

ونقل الحافظ ابن حجر قول أبي عُبيد الذي أورده القاضي.[8]

(١) متفق عليه.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٣٠٣.

(٣) صيانة صحيح مسلم: ٢١٣.

(٤) المفهم: ١/ ٢٣٧.

(٥) المنهاج: ٢/ ٣٢-٣٣.

(٦) عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عمر بن خليل بن نصر بن الخضر بن الهمام الجلال الأسيوطي الشافعي، صنف التصانيف المفيدة كالجامعَين، والدر المنثور، والإتقان، توفي عام ٩١١هـ. البدر الطالع: ١/ ٣٢٨.

(٧) الديباج على صحيح مسلم: ١/ ٧١.

(٨) فتح الباري: ٦/ ٦١٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث التاسع
# هل ننفي الإيمان ودخول الجنة عن الزاني والسارق؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إن رسول الله ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: أتاني جبريل عليه السلام فبشَّرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق.(٢)

### الحديث الثالث:

عن عُبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال: تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئًا من ذلك فعُوقِب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئًا من ذلك فسَتَره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عذَّبه.(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب المظالم والغصب، باب النهبى بغير إذن صاحبه/ ح٢٤٧٥، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن الملتبس بالمعصية على إرادة نفي كماله/ ح٥٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة/ ح٧٤٨٧، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة../ ح٩٤.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب الحدود كفارة/ ح٦٧٨٤، ورواه مسلم في كتاب الحدود، باب ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة الوعيد بنفي الإيمان الذي بدونه يُمنع الإنسان من دخول الجنة لمن اقترف بعض المعاصي؛ وهي الزنا والسرقة وشرب الخمر، لكن في حديث أبي ذر وغيره وعد بدخول الجنة مهما أصاب من الذنوب مادام مُوَحِّدًا، فكيف نوَفِّق بين الأحاديث؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

عن ابن عباس: لا يفعل ذلك مُسْتَحِلًا لفعله مؤمن، وقال الحسن[1]: ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين، ويستحق اسم الذم الذي يسمى به المنافقون، واختاره الطبري[2]،... وحكى البخاري[3] عن ابن عباس: ينزع منه نور الإيمان[4]،... وقيل: هو على النهي لا على الخبر، وهذا بعيد لا يعطيه نظم الكلام

---

= الحدود كفارات لأهلها/ ح١٧٠٩.

(١) الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، وكان سيد أهل زمانه علمًا وعملًا، مات سنة ١١٠هـ. سير أعلام النبلاء: ٤/ ٥٦٣.

(٢) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، الإمام أبو جعفر، رأس المفسرين على الإطلاق، أحد الأئمة، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وله التصانيف العظيمة، منها: تفسير القرآن، وهو أجل التفاسير، لم يُؤلَف مثله؛ لأنه جمع فيه بين الرواية والدراية ولم يشاركه في ذلك أحد لا قبله ولا بعده، مات سنة ٣١٠هـ. طبقات المفسرين: ١/ ٨٢.

(٣) شيخ الإسلام وإمام الحفاظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي مولاهم البخاري، صاحب الصحيح والتصانيف، قال عن نفسه: كتبتُ عن أكثر من ألف رجل، مات ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦هـ. تذكرة الحفاظ: ٢/ ١٠٤.

(٤) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب لا يشرب الخمر ٨/ ١٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ولا تساعده الرواية.[١]

ثم قال: وأهل السنة والهدى جمعوا بين معانيها، وقرروا الأحاديث على أصولها، واستدلوا من حديث أبي ذر على منع التخليد، ومن هذا الحديث [حديث أبي هريرة] على نقص الإيمان بالمعاصي كما وردت مفسرة في أحاديث كثيرة، وآي من القرآن منيرة.[٢]

ذكر المازري ثلاث احتمالات أحدها ما اختاره القاضي، أو يكون معنى مؤمن في حديث أبي هريرة: أي من عذاب الله، أو يكون مُستَحِلًّا لهذه الأفعال، والأخير حكاه القاضي عن ابن عباس.[٣]

ووافق جمع القاضي اختيار ابن الصلاح حيث قال: المراد به نفي كمال الإيمان عنه لا نفي أصل الإيمان.[٤]

وكذا اختيار القرطبي، حيث بوَّب على هذه الأحاديث بباب (لا يزني الزاني وهو كامل الإيمان)[٥]، وذكر جميع الاحتمالات التي ذكرها القاضي ما عدا الأخير ووصفها بأنها حسنة، وقال عن قول ابن عباس الذي رواه البخاري: هذا أحسنها.[٦]

ووافق جمع القاضي اختيار النووي[٧]، وابن قتيبة[٨]، ونقله السيوطي ووصفه

---

(١) إكمال المعلم: ١/ ٣١١.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٣١٢.

(٣) المعلم: ١/ ١٩٧.

(٤) صيانة صحيح مسلم " ٢٢٧.

(٥) المفهم: ١/ ٢٤٥.

(٦) المفهم: ١/ ٢٤٧.

(٧) المنهاج: ٢/ ٤٢.

(٨) تأويل مختلف الحديث: ٢٠١/ ٢٠٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

بقول الجمهور[1]، وعليه حَمَلَه الحافظ ابن حجر.[2]

(١) الديباج على صحيح مسلم: ١/ ٧٦.

(٢) فتح الباري: ٣/ ١٣٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث العاشر
# عدد الصفات التي يُعرف بها المنافق

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: آية المنافق ثلاث، إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة ثلاث صفات يُعرف المنافق بها، بينما في حديث عبدالله بن عمرو أربع صفات، وهذا اختلاف في العدد نحتاج معه للتوفيق بين الحديثين.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

معنى (آية المنافق): أي علامته، وذِكره مرة ثلاثًا ومرة أربعًا، ذكر في بعضها مالم يذكر في الآخر، فقال في الأربع: (إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق/ ح٣٣، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق/ ح١٠٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق/ ح٣٤، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق/ ح١٠٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وإذا خاصم فجر)، وقال في الثلاث: (إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان) فذكر اثنتين من الأربع وزاد واحدة، قال الداودي[1]: فهذه خمس خصال، وذلك يدل أن ما ذكر ليس جملة خصال المنافقين.[2]

وافق ابن الصلاح ما اختاره القاضي[3]، وكذلك القرطبي حيث قال: ولا شك في أن للمنافقين خصالًا أُخَرَ مذمومة؛ كما قد وصفهم الله...، فيحتمل أن يقال: إنما خُصَّتْ تلك الخصال الخمس بالذِكر؛ لأنها أظهر عليهم من غيرها عند مخالطتهم للمسلمين، أو لأنها هي التي يَضرون بها المسلمين، ويقصدون بها مفسدتهم دون غيرها من صفاتهم، وزاد القرطبي احتمالًا آخر وهو: أن يكون النبي ﷺ استجَدَّ له من العلم بخصال المنافقين مالم يكن عنده، إما بالوحي، وإما بالمشاهدة لتلك منهم.[4]

ويرى النووي أن الصفات الأربع ما زاد منها على الثلاث يرجع إليها، وعليه فلا تعارض بين الحديثين، حيث قال: لا منافاة بينهما، فإن الشيء الواحد قد تكون له علامات، كل واحدة منهن تحصل بها صفته، ثم قد تكون تلك العلامة شيئًا واحدًا وقد تكون أشياء.[5]

وقال الحافظ ابن حجر: ليس بين الحديثين تعارض، ثم بيَّن ذلك بقوله: لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق؛ لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة إذا أُضيفت إلى ذلك كَمُلَ

---

(١) الإمام العلامة، فقيه العراق، أبو الحسن عبد الله بن المحدث أحمد ابن محمد المغلس البغدادي الداودي الظاهري، صاحب التصانيف، له من التصانيف: أحكام القرآن، والموضح، والمبهج، والدامغ في الرد على من خالفه، وغير ذلك، مات سنة ٣٢٤هـ. سير أعلام النبلاء ١٥/ ٧٧.

(٢) إكمال المعلم: ٣١٥ - ٣١٦.

(٣) صيانة صحيح مسلم: ٢٣٥.

(٤) المفهم: ١/ ٢٥١.

(٥) المنهاج ٢/ ٤٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

بها خلوص النفاق – وهذا القول يُشبه رأي النووي من جهة النتيجة –، ونقل الحافظ أيضًا رواية مسلم (من علامات المنافق: إذا حدَّث كذب...) وذكر أنه إذا حُمل اللفظ الأول على هذه الرواية لم يرد الإشكال، فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت آخر، واحتمل أيضاً أن تكون الخصلة الزائدة وهي الفجور في الخصومة تندرج في الخصلة الأولى وهي الكذب في الحديث، وهذا الاحتمال كالتفسير لاحتمال النووي.[1]

(١) فتح الباري: ١/ ٨٩ – ٩٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الحادي عشر
# أكبـــر الكبائـــر

### الحديث الأول:

عـن أبي بكـرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قـال: كنـا عنـد رسـول الله ﷺ فقـال: ألا أنبـئكم بـأكبر الكبائر؟ -ثلاثًا -: الإشراك بالله، وعقـوق الوالـدين، وشـهادة الـزور أو قـول الـزور، وكان رسول الله ﷺ مُتكئًا فجلس، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت.(١)

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر أو سُئل عـن الكبـائر فقال: الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقـال: ألا أنبـئكم بـأكبر الكبـائر؟ قال: قول الزور أو قال: شهادة الزور.(٢)

### الحديث الثالث:

عـن عبـد الله بـن أنـيس الجهنـي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قـال: قـال رسـول الله ﷺ: إن مـن أكـبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس....(٣).

---

(١) رواه البخاري في كتاب الـشهادات، بـاب مـا قيـل في شـهادة الـزور../ ح٢٦٥٤، ورواه مـسلم في كتـاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها/ ح١٤٣.

(٢) رواه البخـاري في كتـاب الأدب، بـاب عقـوق الوالـدين مـن الكبـائر/ ح٥٩٧٧، ورواه مـسلم في كتـاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها/ ح١٤٤.

(٣) رواه الترمـذي في كتـاب التفـسير، بـاب ومـن سـورة النـساء/ ح٣٠٢٠، ورواه الطـبراني في الأوسـط ح٣٢٣٧، قال الهيثمي: ورجاله موثوقون، وحسَّنه الحافظ ابن حجر. فتح الباري: ١٠/ ٤١١، والألباني. صحيح سنن الترمذي: ٣/ ٢١٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ﴿ بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في تعيين أكبر الكبائر بعد الشرك، وجاء في حديث أنس حصر أكبر الكبائر في قول الزور، وهذا اختلاف نحتاج معه للتوفيق بين الأحاديث.

### ﴿ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

أما ترتيبه أكبر الكبائر: فأما تقديم الشرك فلا خفاء فيه، وترتيب ما رتب بعده بحكم ما يكون أعظم ارتكابًا في ذلك الوقت، وما تُخشى مواقعته، وتمس الحاجة إلى بيانه، وليس يقتضي أن لا كبيرة إلا ما نص عليه، أو لا كبيرة بعد الإشراك أكبر مما نص على تواليه في تلك الأحاديث،... وقد يكون ما نص أكبر الكبائر بعد الشرك من القتل، ثم ذكر بعده في بعضها العقوق، وفي بعضها عقوق الوالدين بعد الإشراك، ثم ذكر يمين الغموس في حديث عبدالله بن عمرو على ترتيب آخر، وهو أن القتل جاء ثانيًا للشرك في حديث، وعقوق الوالدين جاء ثانيًا في حديث آخر، فيُفهم من هذا المعنى أن إثمهما واحد ودرجتهما في العقوبة سواء، ثم كذلك اليمين الغموس مع الزنا في درجة ثالثة، وإلى هذا الجمع نحا أبو جعفر الطحاوي[1]، وقيل أيضًا: قد يكون القتل ثم الزنا مُقدَمين على العقوق واليمين الغموس، لكن الراوي لم يحفظهما فذكر ما حفظ، وليس هذا عندي بالسديد؛ لأن تحميل الراوي مالم يروِ أو إلزامه الغلط فيما رواه صعب، وباب إن فُتح دخل منه على الشريعة خَطْب.[2]

قرر النووي أن أكبر الكبائر بعد الشرك القتل، وما ورد في سواهما أنه أكبر الكبائر فالمراد أنه من أكبر الكبائر.[3]

---

(١) مشكل الآثار: ٢/ ٣٤٦ - ٣٤٧.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٣٥٥ - ٣٥٦.

(٣) المنهاج: ٢/ ٨١ - ٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني عشر
# حكم هدايا الأمراء وهدايا الكفار

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر[1] ففتح الله علينا فلم نغنم ذهبًا ولا وَرِقًا، غَنِمْنا المتاع والطعام والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي ومع رسول الله ﷺ عَبْدٌ له وَهَبَه له رجل من جذام يُدعى رفاعة بن زيد[2] من بني الضبيب....[3]

### الحديث الثاني:

قال عباس بن عبدالمطلب: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حُنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نُفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي[4]....[5]

---

(١) تبعد عن المدينة (١٦٥) كيلًا شمالًا على طريق الشام المار بخيبر فتيماء. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ١١٨.

(٢) رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي الضبيبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة، قال ابن إسحاق في المغازي: قدم على رسول الله ﷺ في هدنة الحديبية قبل خيبر فأسلم وحسن إسلامه وأهدى إلى رسول الله ﷺ غلاماً، وروى ابن منده أن رفاعة بن زيد كان قدم في عشرة من قومه. الإصابة في تمييز الصحابة: ٢/ ٢١٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة خيبر/ ح٤٢٣٤، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون/ ح١٨٣.

(٤) فروة بن نفاثة الجذامي، أدرك النبي ولم يره، وقيل: بل رآه، واختلفوا في إسلامه، فقال الطبري: أسلم وعمَّر طويلاً، وقيل: لم يسلم. الإصابة في تمييز الصحابة: ٥/ ٣٨٧.

(٥) رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين/ ح١٧٧٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

**الحديث الثالث:**

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: هدايا الأمراء غُلُول[1]. [2]

**الحديث الرابع:**

عن عياض بن حمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَهديتُ للنبي ﷺ ناقة فقال: أَسْلَمت؟ فقلت: لا، فقال النبي ﷺ: . [3]

**بيان وجه الاختلاف:**

قَبِلَ النبي ﷺ هدية رِفَاعة وقد نهى عن هدايا الأمراء، وقَبِلَ هدية فروة بن نفاثة وهو على غير الإسلام وقد نهى عن هدايا المشركين، فكيف قَبِلَ النبي ﷺ هذه الهدايا وقد نهى عن قبولها؟

**دفع التعارض بين الأحاديث:**

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لا تعارض في قبوله ﷺ الهدية من المسلم والمشرك مع قوله: (هدايا الأمراء غلول)، وردُّه بعض الهدايا من المشركين وقال: (إنا لا نقبل زبد المشركين) أي:

---

(١) الغلول: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة، وكل من خان في شيء خفية فقد غل. النهاية في غريب الأثر: ٣/ ٣٨٠.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط/ ح٤٩٦٩، وقال الهيثمي: إسناده حسن. مجمع الزوائد: ٤/ ٢٦٨.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين/ ح ٣٠٥٩، ورواه الترمذي في كتاب السير، باب في كراهة هدايا المشركين/ ح١٥٧٧، ورواه أحمد في المسند/ ح ١٧٤٨٢، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن الجارود. المنتقى: ٣/ ٣٥٦، وابن خزيمة. فتح الباري: ٥/ ٢٣١، وابن الملقن. البدر المنير: ٧/ ١٢٥، والحافظ ابن حجر. المطالب العالية: ١٠/ ٣٠، والألباني. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ٥٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

رفدهم، وذلك مما نُسخ عند بعضهم، لما تقدم من قبوله ما قيل، والأكثر أنه لا نسخ في ذلك، وإنما ذلك لأن النبي ﷺ مخصوص بكل ما أفاء الله عليه من غير قتال أن يتملكه ويتصرف فيه لنفسه فيما يحتاج إليه، وغيره بخلافِه، فقَبِلَ ﷺ ممن طمع في إسلامه واستئلافه لذلك ولمصلحة يرجوها للمسلمين، وكافأ بعضهم عليها، كل ذلك تمامًا للاستئلاف، وردَّ هدية من لم يطمع في إسلامه، أو لم يكن لقبول هديتهم وجه ولا منفعة من الكفار؛ إذ قبول الهدية يوجب التواد والمحبة، وغيره من الأئمة والأمراء لم يسوغ له ذلك ولا أَخْذها لنفسه عند أكثر العلماء، ومن قَبِلَها فهي كسائر فيء المسلمين إذ لم يهدها له إلا لأنه إمامهم، وإن كان في جيشه حاضر فهي غنيمة،... وذهب آخرون إلى أنها له خاصة،... وذهب الطبري إلى أن النبي ﷺ إنما ردَّ من هدايا المشركين ما أُعلم أنه أُهدي إليه في خاصة نفسه، وقَبِلَ ما علم منه خلاف ذلك مما فيه استئلاف المسلمين، قال: ولا حجة لمن احتج بنسخ أحد الحديثين الآخرين؛ إذ لم يأت في ذلك بيان، وحكم الأئمة بعده تصريفها مجاري مال الكفار من الغنيمة والفيء بحكم اختلاف الحال كما قدمناه، وإلى هذا يرجع قوله: (هدايا الأمراء غلول) والله أعلم أي: إذا خصوا به أنفسهم، لأنه لجماعة المسلمين، إما بحكم الفيء أو بحكم الغنيمة وما يخمس كما تقدم، وقد يرجع ما إلى ما يهديه إليهم رعاياهم، وأصل الغلول: الخيانة... وكان النبي ﷺ قَبِلَها لتنزيهه ﷺ عن هذا وعصمته منه، وقيل: إنما قَبِلَ النبي ﷺ هدايا الكفار من أهل الكتاب ممن كان على النصرانية كمقوقس[1] والنجاشي[2] وملوك الشام، فلا تعارض بينه وبين قوله: (إنا لا نقبل زبد المشركين)،

(١) المقوقس لقب، واسمه جريج بن مينا بن قرقب، أمير القبط بمصر من قِبَل ملك الروم، مات على النصرانية. الإصابة: ٦/ ٢١٠.

(٢) أصحمة بن أبحر النجاشي، ملك الحبشة، واسمه بالعربية عطية، والنجاشي لقب له، أسلم على عهد النبي ﷺ ولم يهاجر إليه، وكان ردءًا للمسلمين نافعًا، صلى النبي ﷺ عليه صلاة الغائب. الإصابة: ١/ ١١٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وقد أُبيح لنا طعام أهل الكتاب وذبائحهم ومناكحتهم، فهم خلاف غيرهم.(١)

وقال أيضًا: قالوا: لا يقبلها ممن في عمله، وأما من مشرك فيجوز مالم يكن مصانعة على توهين أمر المسلمين وصدهم عن الظهور على العدو، فتكون رشوة.(٢)

احتمل القرطبي جميع الأقوال التي ذكرها القاضي، وردَّ القول بالنسخ، وقوَّى القول الثاني

فقال: وأشبه هذه الأقوال قول من قال بالاستئلاف والمصلحة، والكل محتمل.(٣)

ونقل النووي قول القاضي واحتمالاته كالموافق له، ولم يذكر أي احتمال آخر.(٤)

وجمع الطحاوي بين الأحاديث بما ذكره القاضي خامسًا بالتفريق بين أهل الكتاب والمشركين فقال: إن كُفر عياض كان كفر شرك بالله ﷻ وجحود للبعث من بعد الموت، وكُفر المقوقس لم يكن كذلك، لأنه كان مُقِرًا بالبعث من بعد الموت ومؤمنًا بنبي من أنبياء الله تعالى وهو عيسى ﷺ،... وكان عياض ومن كان على مثل ما كان عليه غير مأكولة ذبائحهم ولا منكوحة نساؤهم، وكان المقوقس ومن كان على مثل ما كان عليه مأكولة ذبائحهم ومنكوحة نساؤهم،... فكان فيما تلونا من كتاب الله ﷻ وفيما روينا من حديث رسول الله ﷺ ما قد دل على تباين الفريقين اللذين ذكرنا في الكفر الذي هم عليه، وفي منابذة أهل الشرك منهما، وفي أن لا تجادل أهل الكتاب منهم إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم، وفي ذلك ما قد دل على اتساع قبوله هداياهم منهم، فقبل رسول الله ﷺ هدية من قبل هديته منهم لذلك ورد هدية من رد

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ١٢٦ - ١٢٧ - ١٢٨.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٤٠٠.

(٣) المفهم: ٣/ ٦١٤.

(٤) شرح النووي على مسلم: ١٢/ ١١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

هديته عليه من الفريق الآخر.[1]

وضعَّف الحافظ ابن حجر جميع الاحتمالات السابقة ما عدا الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي؛ وهو قبول النبي ﷺ هدية من طمع في إسلامه واستئلافه لذلك، وكأن الحافظ يميل إليه.[2]

ولعل هذا القول هو الأقرب للصواب، والله أعلم.

(١) شرح مشكل الآثار: ٦/ ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦.

(٢) فتح الباري: ٥/ ٢٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث عشر
# صريح الإيمان مدافعة الوسوسة أم الوسوسة ذاتها؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سُئل النبي ﷺ عن الوسوسة، قال: تلك محض الإيمان.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

وصف النبي ﷺ في حديث أبي هريرة إنكار النفس ودفعها للوسوسة في الإيمان بصريح الإيمان، وفي حديث ابن مسعود وصف الوسوسة ذاتها بمحض الإيمان، وهذا اختلاف في الظاهر، فما هو صريح الإيمان؟ الإنكار والدفع أم ذات الوسوسة؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحديث الآخر... ليس فيه ذكر إنكار ولا استعظام، إلا أن نَرُدّه إلى الحديث الأول ونجعله قاضيًا عليه وهذا مختصر منه، أو يُطلب له تأويلًا آخر يجمع الأحاديث

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها/ ح٢٠٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها/ ح٢١١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

كلها، وهو ما أشار إليه بعضهم مما بسطه أن وسوسة الشيطان وتحدثه في نفس المؤمن إنما هو لإياسه من قبوله إغواءه وتزيينه الكفر له وعصمة المؤمن منه، فرجع إلى نوع من الكيد والمخاتلة بالإيذاء بحديث النفس بما يكره المؤمن من خفي الوساوس، إذ لا يطمع من موافقته له على كفره هذا، ولا يكون منه إلا مع مؤمن صريح الإيمان ثابت اليقين على محض الإخلاص، بخلاف غيره من كافر وشاك وضعيف الإيمان؛ فإنه يأتيه من حيث شاء ويتلاعب به كما أراد، والمؤمن معصوم منه مُنافِر له، فلما لم يمكنه منه مراده رجع إلى شغل سره بتحديث نفسه ودسِّ كفره بحيث يسمعه المؤمن فيشوش عليه بذلك فكره، ويكدر نفسه، ويؤذيه باستماعه له، كما قال ﷺ: (الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة)[1]، إذ حقيقة هذه اللفظة الصوت الخفي، ومنه وسواس الحُلي، لخفي صوته عند حركته، وبناء هذه الكلمة على التضعيف يدل على تكرار مقتضاها، فإذًا سببُ الوسوسة الإيمان وصريحه، والوسوسة لمن وجدها علامة له على ذلك كما قال ﷺ، وكأنه ﷺ لما سُئل عن الوسوسة وما يوجد في النفس منها أخبر أن موجبها وسببها محض الإيمان، أو أنها علامة على ذلك.[2]

يرى المازري أن حديث ابن مسعود يجب أن يُرد إلى حديث أبي هريرة حيث قال: أما قوله: (ذلك محض الإيمان) فلا يصح أن يراد به أن الوسوسة هي الإيمان، لأن الإيمان هو اليقين، وإنما الإشارة إلى ما وجدوا من الخوف من الله تعالى أن يُعاقبوا على ما وقع في أنفسهم، فكأنه يقول: جزعكم من هذا هو محض الإيمان.[3]

ورجَّح النووي أن يكون حديث ابن مسعود مختصرًا من حديث أبي هريرة

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في رد الوسوسة/ ح٥١١٢، ورواه أحمد/ ح٢٠٩٧، وغيرهما، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود ٣/ ٢٥٦، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسند الإمام أحمد ٤/ ١٠.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٤٣١ - ٤٣٢.

(٣) المعلم: ١/ ٢١٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

فقال: واعلم أن الرواية الثانية وإن لم يكن فيها ذكر الاستعظام فهو مراد، وهي مختصرة من الرواية الأولى، ولهذا قدَّم مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الرواية الأولى.[1]

(١) المنهاج: ٢/ ١٥٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع عشر
# على من تقوم الساعة؟

### الحديث الأول:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله.(١)

### الحديث الثاني:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، قال: فينزل عيسى بن مريم ﷺ فيقول أميرهم: تعال صَلِّ لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله هذه الأمة.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

ظاهر حديث أنس أنه لا يبقى أحد من المؤمنين عند قيام الساعة، لكن يشكل عليه حديث جابر، ففيه بقاء من يقاتل على الحق إلى يوم القيامة، فكيف نوفق بينهما؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لا يخالف هذا [حديث أنس] قوله في الحديث الآخر: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة) وأن هؤلاء ممن يقاتلون الدجال ويجتمعون بعيسى عليه السلام، لا تزال هذه الطائفة على الصفة التي وصفها به إلى أن يقبضهم الله فيمن

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان/ ح٢٣٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ/ ح٢٤٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة .. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

يقبض من المؤمنين قرب الساعة، وإذا ظهرت أشراطها فقد حان يومها وقرب وقتها.[1]

بمثل هذا قال القرطبي[2]، وتبعهما النووي، فقال عن حديث جابر: ليس مخالفًا لهذه الأحاديث [أحاديث قيام الساعة على شرار الخلق]، لأن معنى هذا أنهم لا يزالون على الحق حتى تقبضهم هذه الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها، فأطلق في هذا الحديث بقاءهم إلى قيام الساعة على أشراطها ودنوها المتناهي في القرب.[3]

ورأى الطبري إعمال جميع النصوص في وقت واحد، فحمل هذا في مكان، وهذا في مكان آخر، فقال بعد ذكر الأحاديث المتعارضة: فإن معنى كل ذلك الخصوص، والمراد منه: لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس بموضع كذا دون موضع كذا، وإلا على حثالة من الناس في كل موضع خلا موضع كذا، فإن به طائفة من أمتي على الحق ظاهرة على من ناوأهم، ولا تقوم الساعة حتى لا يعبد الله في الأرض قبل ذلك بمئة سنة، إلا في مكان كذا، ولا تقوم الساعة على أحد، يقول: الله، الله إلا بمكان كذا، فإن فيه طائفة من أمتي على الحق.[4]

وذكر الحافظ ابن حجر رأي الطبري، واحتمل رأي القاضي ومن تَبِعه، ثم قال عن الأخير: هو المعتمد في الجمع.[5]

وهو الصواب إن شاء الله، ففيه إعمال لجميع النصوص، ورأي الإمام الطبري يفتقر لدليل التخصيص، والله أعلم.

---

(١) إكمال المعلم: ١/ ٤٥٩.

(٢) المفهم: ١/ ٣٦٥.

(٣) المنهاج: ٢/ ١٣٢.

(٤) تهذيب الآثار: ٢/ ٨٣٣، ٨٣٤.

(٥) فتح الباري: ١٣/ ٨٥ - ١٣/ ٢٩٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس عشر
# أين شُقَّ صدر النبي وغُسل بماء زمزم؟

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأَمَه، ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أُمِّه، يعني: ظئره، فقالوا: إن محمداً قد قُتل....(١)

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أتيتُ فانطلقوا بي إلى زمزم، فشُرح عن صدري، ثم غُسل بماء زمزم، ثم أُنزلت.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول إخبار عن مكان شق جبريل لصدر النبي ﷺ وغسله بماء زمزم، وأن ذلك كان مع الغلمان عند مرضعته في بني سعد، بينما الحديث الثاني يخبر أن ذلك حصل عند بئر زمزم، ومعلوم اختلاف الموضعين وبعدهما عن بعضهما، فكيف نجمع بين الحديثين؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات/ ح٢٦١.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات/ ح٢٦٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وقوله: انطلقوا به إلى زمزم، مع قوله في الحديث الآخر: إن ذلك فُعل به مع الغلمان، وما ذكره في كتاب مسلم أن ذلك كان وهو عند مرضعته في بني سعد، ويصحح هذا قوله في كتاب مسلم: (وجاء الغلمان يسعون إلى أُمِّه يعني: ظئره) وهي حليمة بنت أبي ذؤيب[1]، وهذا أصَح من كون ذلك بمكة، وأنه كان في صغره وقبل نبوته وفي غير حديث الإسراء، وإن صَحَّ ذكر غسله عند زمزم فلا يبعد ذهاب الملائكة به كذلك ثم رده إلى موضعه، ويُجمع بين الحديثين،... وقد جوَّد الحديث حماد بن سلمة[2]عن ثابت[3]عن أنس وأتقنه وفصَّله فجعله حديثين، وجعل شَق البطن في صغره، والإسراء بعد ذلك بمكة، وهو المشهور الصحيح.[4]

خالف القرطبي القاضي، ورأى أن الشق والغسل بماء زمزم في حديث الإسراء غير الذي وقع في صِغَره، أي: تكرر الواقعة، بدليل اختلاف الزمانين والمكانين والحالين، فقال: أما الزمانان: فالأول في صِغَره، والثاني في كِبَره، وأمّا المكانان: فالأول كان ببعض جهات مكة عند مُرضعته، والثاني عند البيت، وأما الحالان: فالأول نُزِع

---

(١) حليمة السعدية، مرضعة النبي ﷺ، هي بنت أبي ذؤيب، واسمه عبد الله بن الحارث بن شِجْنة بن رِزام بن ناضرة بن سعد بن بكر بن هوازن، جاءت إلى رسول الله ﷺ فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه. الإصابة: ٨/ ٥٢.

(٢) حماد بن سلمة بن دينار، الإمام الحافظ شيخ الإسلام، أبو سلمة الربعي، أول من صنف التصانيف، وكان بارعًا في العربية، فقيهًا فصيحًا مفوهًا، صاحب سُنة، مات سنة ١٦٧هـ. تذكرة الحفاظ: ١/ ١٥١.

(٣) ثابت بن أسلم، الإمام الحجة القدوة، أبو محمد البُناني البصري، قال ابن المديني: له نحو مائتين وخمسين حديثًا، قال بكر بن عبد الله: من أراد أن ينظر إلى أعبد أهل زمانه فلينظر إلى ثابت البناني، مات سنة ١٢٣هـ. تذكرة الحفاظ: ١/ ٩٤.

(٤) إكمال المعلم: ١/ ٤٩٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

من قلبه ما كان يضره وغُسِل، وهو إشارة إلى عصمته، والثاني غُسِل ومُلئ حكمة وإيمانًا، وهو إشارة إلى التهيُّؤ إلى مشاهدة ما شاء الله أن يشهده، ثم بيَّن القرطبي مستنده في هذا القول بقوله: فإن كان رواة الحديثين أئمة مشاهير حُفَّاظ، ولا إحالة في شيء مما ذكروه ولا معارضة بينهما ولا تناقض؛ فصحَّ ما قلناه.(١)

ولا يخفى قوة ما ذهب إليه الإمام القرطبي ورجحانه، ففيه إعمال لجميع النصوص، ولا يوجد ما يكدر على القول بتكرار الواقعة، إضافة إلى أن رواة الحديثين أئمة مشاهير حفاظ كما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(١) المفهم: ١/ ٣٨٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث السادس عشر
# أرواح أهل النار في السماء أم في الأرض؟

## الحديث الأول:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولمَّا يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله وكأن على رءوسنا الطير، وفي يده عود ينكت في الأرض، فرفع رأسه فقال: استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثًا، ثم قال: إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه...، وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح...، حتى ينتهى به إلى السماء الدنيا فيُستفتَح له فلا يُفتح له، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾[1]، فيقول الله عَزَّ وَجَلَّ: اكتبوا كتابه في سجين، في الأرض السُفلى، فتطرح روحه طرحًا، ثم قرأ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾[2] ....[3]

## الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدث أن رسول الله ﷺ قال: فُرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل ﷺ... ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء...، فلما علونا السماء الدنيا فإذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة،

---

(١) سورة الأعراف ٤٠.

(٢) سورة الحج ٣١.

(٣) رواه أحمد ١٨٥٣٤، وابن أبي شيبة ٣/ ٣١٠، ٣٧٤، ٣٨٠، ٣٨٢، والحاكم في المستدرك: ١/ ٣٨-٣٨، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٩٥، وغيرهم، وإسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

قال: فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى،... قال قلت: يا جبريل، من هذا؟ قال: هذا آدم ﷺ، وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسم بَنِيه، فأهل اليمين أهل الجنة، والأسودة التي عن شماله أهل النار، فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى....[1]

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

أرواح الكفار في سجين في الأرض السفلى كما في حديث البراء، وجاء في حديث أنس الذي يرويه عن أبي ذر أن أرواح الكفار في السماء الدنيا عن شِمال آدم عليه السلام، وهذا اختلاف وتعارض يحتاج لجمع وتوفيق.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا ونسم بنيه من أهل الجنة والنار، وقد جاء أن أرواح الكفار في سجين، قيل: في الأرض السابعة، وقيل: تحتها، وقيل: في سجن، وأن أرواح المؤمنين منعمة في الجنة، فتُحمل أنها تُعرض على آدم أوقاتًا فوافق وقت عرضها مرور النبي ﷺ به، ويُحتمل أن كونهم في النار والجنة أوقاتًا دون أوقات، بدليل قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾[2]، وبقوله في المؤمن: (وعُرض منزله من الجنة عليه، هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه)[3]، ويُحتمل أن الجنة كانت في جهة يمين

(١) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء/ ح٣٤٩، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات/ ح٢٦٣.

(٢) سورة غافر، من آية ٤٦.

(٣) يقصد حديث: (إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة). رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب الميت يعرض عليه بالغداة والعشي/ ح١٣٧٩، ورواه مسلم في كتاب الجنة، باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار عليه، وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه/ ح٢٨٦٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

آدم، والنار في جهة شماله، وكلاهما حينئذ حيث يشاء الله.[١]

احتمل القرطبي الاحتمال الثاني عند القاضي، فقال: ولا يُناقض هذا أن يخبر الشارع أن أرواح المؤمنين في الجنة أو في الصُور الذي يُنفخ فيه أو في القبور، وأرواح الكافرين في سِجِّين؛ لأن هذا في أحوال مختلفة وأوقات متغايرة.[٢]

ونقل النووي احتمالات القاضي ولم يتعقبها[٣].

ورأى الأُبِّي عدم التلازم بين عرض الأرواح على آدم في السماء وكون أرواح الكافرين فيها، وعليه؛ فلا تعارض بين العرض وقوله تعالى: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾[٤]، أو يُقال: إنه فتح تكرمة.[٥]

ونقل الحافظ ابن حجر احتمالات القاضي وتعقب الأولين منها بأن أرواح الكفار لا تفتح لها أبواب السماء كما هو نص القرآن، وقوَّى الاحتمال الثالث، وذكر احتمالًا آخر فقال: إن النَّسَم المرئية هي التي لم تدخل الأجساد بعد، وهي مخلوقة قبل الأجساد، ومستقرها عن يمين آدم وشماله، وقد أُعلم بما سيصيرون إليه،... بخلاف التي في الأجساد فليست مرادة قطعًا، وبخلاف التي انتقلت من الأجساد إلى مستقرها من جنة أو نار فليست مرادة أيضًا فيما يظهر، وبهذا يندفع الإيراد ويُعرف أن قوله: (نسم بَنِية) عام مخصوص، أو أُريد به الخصوص.[٦]

(١) إكمال المعلم: ١/ ٥٠٣.

(٢) المفهم: ١/ ٣٨٩.

(٣) المنهاج: ٢/ ٢١٨-٢١٩.

(٤) الأعراف، من آية ٤٠.

(٥) إكمال إكمال المعلم: ١/ ٥٢٠.

(٦) فتح الباري: ١/ ٤٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع عشر
# هل يدخل الدجَّال مكة؟

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: أراني ليلة عند الكعبة، فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال، له لمة[1] كأحسن ما أنت راء من اللمم، قد رجَّلَها فهي تقطر ماء، مُتكئًا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت، فسألت: من هذا؟ فقيل: هذا المسيح ابن مريم، ثم إذا أنا برجل جعد قطط[2] أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية، فسألت: من هذا؟ فقيل: هذا المسيح الدجال.[3]

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: أراني الليلة في المنام عند الكعبة فإذا رجل آدم كأحسن ما ترى من آدم الرجال تضرب لمته بين منكبيه، رجل الشعر، يقطر رأسه ماء، واضعًا يديه على منكبي رجلين وهو بينهما يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: المسيح بن مريم، ورأيت وراءه رجلًا جعدًا قططًا أعور عين اليمنى... يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا المسيح الدجال.[4]

---

(١) اللمة من شعر الرأس: دون الجُمَّة، سُميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة، زاد الهروي: فإذا بلغت شحمة الأذنين فهي الوفرة. النهاية في غريب الأثر: ٤/ ٢٧٣.

(٢) القطط: الشديد الجعودة. المصدر السابق: ٤/ ٨١.

(٣) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الجعد/ ح٥٩٠٢، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال/ ح٢٧٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم.../ ح٣٤٤٠، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال/ ح٢٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

### الحديث الثالث:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: صحبت ابن صائد[1] إلى مكة، فقال لي: أما قد لقيت من الناس يزعمون أني الدجال، ألست سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه لا يولد له؟ قال: قلت: بلى، قال: فقد وُلد لي، أو ليس سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل المدينة ولا مكة؟ قلت: بلى....[2]

### بيان وجه الاختلاف:

رأى النبي ﷺ الدجال يطوف بالكعبة، وهذا مخالف في الظاهر لما أخبر عن الدجال أنه لا يدخل مكة والمدينة، فكيف نوفِّق بين الأحاديث؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

أما طواف عيسى بالبيت؛ فإن كانت رؤيا عين فعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حيٌّ لم يمت، وإن كانت رؤيا منام كما بينه ابن عمر في حديثه فهو محتمل،... وعلى هذا يُحمل ما ذُكر من طواف الدجال بالبيت، وأن ذلك رؤيا، إذ ورد في الصحيح أنه لا يدخل مكة ولا المدينة، مع أنه في رواية مالك[3] لم يذكر طواف الدجال، وهو أثبت ممن رووا الطواف لما قلناه، وقد يقال: إن تحريم دخول المدينة عليه إنما هو زمن فتنته.[4]

---

(١) عبد الله بن صائد، قال ابن شاهين: كان أبوه من اليهود، وُلد على عهد رسول الله ﷺ أعور مختونًا. الإصابة: ٥/ ١٣٦.

(٢) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد/ ح٢٩٢٧.

(٣) حديث ابن عمر الأول في هذه المسألة.

(٤) إكمال المعلم: ١/ ٥٢٢، ٥٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

نقل النووي كلام القاضي دون تعقب واستدراك[1]، وقرر الحافظ ابن حجر أن الدجال لا يدخل مكة والمدينة أي: زمن خروجه[2]، وهو الاحتمال الأخير الذي ذكره القاضي، واختار الحافظ ابن حجر أن تكون (أراني) في رواية مالك رؤيا منام.[3]

(١) المنهاج: ٢/ ٢٣٤.

(٢) فتح الباري: ٦/ ٤٨٩.

(٣) فتح الباري: ١٣/ ٩٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثامن عشر
# أين كان الأنبياء حين أُسري بالنبي؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لقد رأيتني في الحِجر وقريش تسألني عن مَسْراي...، وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء، فإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل ضَرْب[1] جعد[2] كأنه من رجال شنوءة[3]، وإذا عيسى بن مريم عليه السلام قائم يصلي أقرب الناس به شبهًا عروة بن مسعود الثقفي[4]، وإذا إبراهيم عليه السلام قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه - فحانت الصلاة فأممتهم....[5]

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: أُتيت بالبُراق - وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل - يضع حافره عند منتهى طرفه قال فركبته حتى أتيت بيت المقدس... ثم عرج بنا إلى السماء... فإذا أنا بآدم... ثم عرج بنا إلى السماء

---

(١) هو الخفيف اللحم الممشوق المستَدِق. النهاية في غريب الأثر:٣/ ٧٨.

(٢) الشعر الجعد: هو الذي يتجعد كشعور السودان. فتح الباري: ١٠/ ٣٥٧.

(٣) شنوءة: بفتح المعجمة وضم النون بعدها واو ساكنة ثم همزة مفتوحة، وهي قبيلة مشهورة، نُسبوا إلى شنوءة، واسمه: الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن النضر بن الأزد. فتح الباري: ٥/ ٧.

(٤) عروة بن مسعود بن معتّب بن مالك بن كعب الثقفي، أمه سبيعة بنت عبد شمس بن عبد مناف أخت آمنة، كان أحد الأكابر من قومه، وقيل: إنه المراد بقوله } على رجل من القريتين عظيم {، اتبع أثر النبي ﷺ لما انصرف من الطائف فأسلم، واستأذن أن يرجع إلى قومه فأذن له، فدعاهم إلى الإسلام ونصح لهم فعصوه وأسمعوه من الأذى، فلما كان من السحر قام على غرفة له فأذن فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله. الإصابة: ٤/ ٢٣٨.

(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب في ذكر المسيح عيسى بن مريم والمسيح الدجال/ ح٢٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

الثانية... فإذا أنا بابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما... ثم عرج بي إلى السماء الثالثة... فإذا أنا بيوسف ﷺ... ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة... فإذا أنا بإدريس... ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة... فإذا أنا بهارون ﷺ... ثم عرج بنا إلى السماء السادسة... فإذا أنا بموسى ﷺ... ثم عرج إلى السماء السابعة... فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مُسندًا ظهره إلى البيت المعمور....[1]

### الحديث الثالث:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: أتيت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره.[2]

### بيان وجه الاختلاف:

كيف رأى النبي ﷺ موسى عليه السلام في قبره يصلي؟ وكيف صلى بالأنبياء في حديث الإسراء ببيت المقدس كما في حديث أبي هريرة؟ وقد جاء في الحديث أنه وجدهم على مراتبهم في السماوات.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قيل: يُحتمل أن رؤيته لموسى في قبره وعند الكثيب الأحمر كانت قبل صعوده إلى السماء وفي طريقه إلى بيت المقدس، ثم وجد موسى قد سبقه إلى السماء، ويُحتمل أنه رأى الأنبياء وصلى بهم على تلك الحال لأول ما رآهم ثم سألوه ورحبوا به، أو يكون اجتماعه بهم وصلاته ورؤيته موسى بعد انصرافه ورجوعه عن سدرة المنتهى، فلا

---

(١) رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج/ ح٣٨٨٧، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات، وفرض الصلوات/ ح٢٥٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام/ ح٢٣٧٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

تتناقض الأحاديث وتستمر على الصواب.[١]

نقل النووي قول القاضي ولم يتعقبه[٢].

وتعقَّب الأُبِّي القاضي عياض في احتمال أن تكون صلاته بالأنبياء بعد رجوعه من سدرة المنتهى بقوله: لم يَرِد أنه رجع بعد نزوله إلى بيت المقدس.[٣]

واحتمل الحافظ ابن حجر أن النبي ﷺ (رأى موسى قائماً يصلي في قبره، ثم عُرج به هو ومن ذَكر من الأنبياء إلى السماوات، فلقيهم النبي ﷺ، ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمهم نبينا ﷺ)[٤].

(١) إكمال المعلم: ١/ ٥٢٤.

(٢) المنهاج: ٢/ ٢٣٨.

(٣) إكمال إكمال المعلم: ١/ ٥٣٧.

(٤) فتح الباري: ٦/ ٤٨٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث التاسع عشر
# آخر رجل يدخل الجنة؛ هل دخل النار قبلها؟

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا من النار، رجل يخرج منها زحفًا، فيقال له: انطلق فادخل الجنة، قال: فيذهب فيدخل الجنة فيجد الناس قد أخذوا المنازل....(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسْفَعه النار مرة، فإذا ما جاوزها التفت إليها فقال: تبارك الذي نجاني منك....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أشار حديث ابن مسعود الأول إلى أن آخر رجل يدخل الجنة قد دخل النار قبلها، بينما في حديثه الثاني إشارة إلى أنه لم يدخلها، وذلك بقوله: (تبارك الذي نجاني منك).

فكيف ندفع هذا الاختلاف؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجاً، ح٣٠٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجاً، ح٣١٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يُحتمل أنهما اثنان، إما شخصان أو نوعان وجنسان، وعُبِّر بالواحد فيه عن الجماعة، وقد يُحتمل أن المراد بآخر أهل النار خروجًا يعني: من الورود والجواز على الصراط، لا فيمن أُوبِق ودخلها، فيكون بمعنى واحد، إما في شخص واحد أو جماعة كما قلناه.(١)

خالف الأُبِّي القاضي عياض ورجَّح أنه رجلٌ واحد، فقال: الأظهر من السياق... أنه رجل واحد لا رجلان، ولا صنفان، ولا أنه الجواز على الصراط.(٢)

وذكر الحافظ ابن حجر احتمالات القاضي وقوَّى الثاني منها(٣)، وهذا هو الصواب والعلم عند الله، فإن نهاية قصة الحديثين ومآل الرجل مُتَّفِقَة، مما يؤيد هذا الاحتمال.

(١) إكمال المعلم: ١/ ٥٥٦.

(٢) إكمال إكمال المعلم: ١/ ٥٧٧.

(٣) فتح الباري: ١١/ ٤٤٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث العشرون
# حكم الرُّقْيَة وطلبها

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل، قال: باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين.(١)

### الحديث الثاني:

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان لي خال يرقي من العقرب، فنهى رسول الله ﷺ عن الرُّقى، قال: فأتاه فقال: يا رسول الله، إنك نهيت عن الرُّقى وأنا أرقي من العقرب، فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل.(٢)

### الحديث الثالث:

عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال نبي الله ﷺ: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: هم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث الواردة في الرُّقْيَة، فمنها ما يدل على مشروعيتها؛ بل النبي

---

(١) رواه مسلم في كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى/ ح٢١٨٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة/ ح٢١٩٩.

(٣) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه/ ح٦٤٧٢، ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب/ ح٣٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ﷺ رقاه جبريل عليه السلام، ولما سأله راق عن الرقية لغيره قال: (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)، ومنها ما يحث على تركها، وأن تاركها من الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تكلم العلماء وأصحاب المعاني على هذا، فذهب أبو سليمان الخطابي وغيره أن وجه هذا أن يكون تركها على جهة التوكل على الله، والرضا بما يقضيه من قضاء وينزله من بلاء.

قال: وهذه من أرفع درجات المتحققين بالإيمان، وإلى هذا ذهب جماعة من السلف سمَّاهم، وهذا هو ظاهر الحديث، ألا ترى قوله: (وعلى ربهم يتوكلون)؟....

وقال الداودي[1]: المراد بذلك الذين يفعلونه في الصحة، فإنه يُكره لمن ليست به علة أن يتخذ التمائم ويستعمل الرُّقى، وأما من يستعمل ذلك ممن به مرض فهو جائز.[2]

جمع المازري بينها بحمله على من اعتقد نفع الأدوية بطبعها دون تفويض الأمر إلى الله[3]، واستدرك عليه القاضي عياض بأن هذا لا يستقيم على مساق الحديث، لأن النبي ﷺ لم يذم هنا من قال بالكي والرُّقى، ولا كفَّرَهم، وإنما أخبر أن هؤلاء لهم مزية

---

(١) الإمام العلامة، فقيه العراق، أبو الحسن عبد الله بن أحمد بن محمد المغلِّس البغدادي الداودي الظاهري، صاحب التصانيف، كان من بحور العلم، له من التصانيف كتاب (أحكام القرآن)، وكتاب (الموضح) في الفقه، وكتاب (المبهج)، وكتاب (الدامغ) في الرد على من خالفه، وغير ذلك، مات سنة ٣٢٤هـ. سير أعلام النبلاء: ١٥/ ٧٧.

(٢) إكمال المعلم: ١/ ٦٠٢.

(٣) المعلم: ١/ ٢٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وفضيلة بدخولهم الجنة بغير حساب، ولو كان على ما تأوله المازري لما اختص هؤلاء بهذه المزية، لأن تلك هي عقيدة المؤمن، ومن خالفها كفر.(١)

واستظهر القرطبي ما ذهب إليه القاضي في الطيرة والكيّ واستبعد الرُّقى منه، وعلل ذلك بسببين:

أولًا: أن الرُّقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل على الله تعالى.

ثانيًا: كيف يكون ذلك وقد رقى النبي ﷺ واسترقى؟ ورقاه جبريل وغيره ورَقَتْه عائشة؟ وفعل ذلك الخلفاء والسلف؟

ثم قال: فإن كان الرُّقى قادحًا في التوكل ومانعًا من اللحوق بالسبعين ألفًا فالتوكل لم يتم للنبي ﷺ ولا لأحد من الخلفاء، ولا يكون أحد منهم في السبعين ألفًا مع أنهم أفضل مَن وافى القيامة بعد الأنبياء، ولا ينتحل هذا عاقل.(٢)

واحتمل النووي احتمالين، فقال في الأول: المدح في ترك الرُّقى المراد بها: الرُّقى التي هي من كلام الكفار، والرُّقى المجهولة، والتي بغير العربية، ومالا يُعرف معناها، فهذه مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه أو مكروه، وذكر الاحتمال الثاني وهو ما اختاره القاضي، ورجَّح النووي احتماله الأول.(٣)

واختار ابن قتيبة ما رجَّحه النووي، وجمع معه رأي المازري فقال: يُكره من الرُّقى ما كان بغير اللسان العربي، وبغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه في كتبه، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة.(٤)

ونقل الحافظ ابن حجر الاحتمالات السابقة جميعها وزاد احتمالين، أحدهما

(١) إكمال المعلم: ١/ ٦٠١، ٦٠٢.

(٢) المفهم: ١/ ٤٦٥.

(٣) المنهاج: ١٤/ ١٦٩.

(٤) تأويل مختلف الحديث: ٣٩٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

للحَلِيمي[1] وهو: المراد بهؤلاء المذكورين في الحديث من غفل عن أحوال الدنيا وما فيها من الأسباب المعدة لدفع العوارض، فهم لا يعرفون الاكتواء ولا الاسترقاء وليس لهم ملجأ فيما يعتريهم إلا الدعاء والاعتصام بالله والرضا بقضائه.

ثانيهما: أن يكون فعل النبي ﷺ للرُّقْيَة لبيان الجواز، وأجاب على إيراد القرطبي الماضي ذكره بأنه: لا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي ﷺ فعلًا وأمرًا، لأنه كان في أعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل، فكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز، ومع ذلك فلا ينقص ذلك من توكله، لأنه كان كامل التوكل يقينًا لا يؤثر فيه تعاطي الأسباب شيئًا.[2]

واختار السيوطي ما رجَّحه النووي بحمل الحديث على ما كان من كلام الكفار ومالم يكن مفهومًا.[3]

(١) القاضي أبو عبدالله الحليمي، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري، الفقيه الشافعي، صاحب وجه في المذهب، توفي عام ٤٠٣هـ، وعمره ٦٥ سنة. طبقات الشافعية ١/ ١٧٨، الأنساب ٢/ ٢٥١، العبر في خبر من غبر ٣/ ٨٦.

(٢) فتح الباري: ١٠/ ٢١١، ٢١٢.

(٣) الديباج على مسلم: ٥/ ٢٠٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثاني

## كتـــاب الطهـــــارة

**وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: هل الوضوء من خصائص أمة الإسلام؟
- **المبحث الثاني**: عدد خصال الفطرة.
- **المبحث الثالث**: حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل الوضوء من خصائص أمة الإسلام؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين... وددت أنَّا قد رأينا إخواننا... فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ فقال: أرأيت لو أن رجلًا له خيلٌ غُرٌّ(١) مُحَجَّلَة(٢) بين ظهري خيلٍ دُهمٍ(٣) بُهمٍ(٤) ألا يعرف خَيْلَه؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فإنهم يأتون غُرًّا مُحَجَّلين من الوضوء....(٥)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: إن حوضي أبعد من أيلة(٦) من عدن(٧)... وإني لأَصُد الناس عنه كما يصد الرجل إبل الناس عن حوضه، قالوا: يا رسول الله أتعرفنا يومئذ؟ قال: نعم، لكم سِيما ليست لأحد من الأمم، تَرِدُون

---

(١) جمع الأغر، من الغُرَّة: بياض الوجه. النهاية في غريب الأثر: ٢/ ٣٥٤.

(٢) البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه. المصدر السابق: ١/ ٣٤٦.

(٣) الدهم: العدد الكثير. المصدر السابق: ٢/ ١٤٥.

(٤) البُهْم: جمع بهيم، وهو في الأصل: الذي لا يخالط لونه لون سواه. المصدر السابق: ١/ ١٦٧.

(٥) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء/ ح٢٤٩.

(٦) أيلة بالفتح، مدينة على ساحل بحر القلزم [الأحمر] مما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. معجم البلدان ١/ ٢٩٢.

(٧) عدن بالتحريك وآخره نون، وهي مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن. معجم البلدان ٤/ ٨٩. قلت: وهي المدينة المشهورة جنوب جمهورية اليمن على ساحل بحر العرب.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

عليَّ غُرًّا مُحجَّلين من أثر الوضوء.(١)

### الحديث الثالث:

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء التي لا بد منها، ومن توضأ اثنتين فله كِفْلَين، ومن توضأ ثلاثًا فذلك وضوئي، ووضوء الأنبياء قبلي.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

يشير الحديثان الأولان إلى أن الوضوء من خصائص هذه الأمة، وذلك بمجيء أفرادها يوم القيامة غُرًّا مُحجَّلين من بين الأمم من آثار الوضوء، لكن في حديث ابن عمر إشارة إلى أن الوضوء كان موجودًا عند الأمم السابقة، وذلك بقوله ﷺ: (ووضوء الأنبياء قبلي)، فكيف نجمع بين النصوص؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء/ ح٢٤٧.

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً/ ح٤٢٠ من طريق عبد الله بن عرادة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، وهذه الرواية وإن كانت متصلة، ففي إسنادها عبد الله بن عرادة، وهو متروك، ضعفه ابن معين والبخاري والعقيلي وابن حبان والنسائي. تهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٩، وقال الذهبي: واه. الكاشف ١/ ٥٧٤، وزيد بن الحواري - وهو العَمِّي - وهو ضعيف، ضعفه يحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم. تهذيب الكمال ١٠/ ٥٨-٥٩، مع أن المحفوظ رواية معاوية بن قرة، عن ابن عمر المنقطعة. التلخيص١/ ٨٢، ورواه أحمد/ ح٥٧٣٥ = =وإسناده ضعيف، فيه إسماعيل بن خليفة الملائي وهو ضعيف لم يصحح أحد من الأئمة حديثه، ضعفه يحيى بن معين وعبدالرحمن بن مهدي والجوزجاني والنسائي والعقيلي. تهذيب الكمال ٣/ ٧٩-٨٠-٨١، وضعفه الترمذي وأبو أحمد الحاكم وابن حبان. تهذيب التهذيب ١/ ١٤٩. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق سيء الحفظ. تقريب التهذيب ١/ ١٠٧. وزيد العَمِّي وهو ابن الحواري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وأخرجه الطيالسي/ ح٢٠٣٦، وغيرهم، كلهم من طريق زيد العمي وهو ضعيف كما سبق.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال الأصيلي[1] وغيره: هذا الحديث [حديث أبي هريرة الأول] يدل أن الوضوء مما اختصت به هذه الأمة، وعارضه غيره بقوله ﷺ: (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي)، وذهب إلى أن اختصاص الأمة بالغُرَّة والتحجيل لا بالوضوء؛ لهذا الحديث، وقد ضَعَّف هذا الحديث، وأيضاً قد يُحتمل أنه اختصت به الأنبياء دون سائر أُممها إلا أمة محمد ﷺ.[2]

قرر القرطبي أن الأمة اختصت بالغُرَّة والتحجيل وليس بالوضوء، فقال: الغُرَّة والتحجيل من خواص هذه الأمة، ولا يعارضه قوله ﷺ: (هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي)، لأن الخصوصية بالغُرَّة والتحجيل لا بالوضوء.[3]

وذكر النووي الأقوال التي أوردها القاضي دون أن يرجح شيئًا منها.[4]

وذهب الأُبِّي إلى أن الغُرَّة والتحجيل لا يعرضان لغير هذه الأمة.[5]

ورجَّح الحافظ ابن حجر ما قرره القرطبي في أن الغُرَّة والتحجيل هما ما اختصت به أمة الإسلام فقال: فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الأمة هو الغُرَّة

---

(١) الإمام، شيخ المالكية، عالم الأندلس، أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الاصيلي، قال القاضي عياض: كان من حفاظ مذهب مالك ومن العالمين بالحديث وعلله ورجاله، له كتاب (الدلائل) في اختلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، توفي في ذي الحجة عام ٣٩٢هـ. سير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٦٠، ترتيب المدارك ٤/ ٦٤٢-٦٤٤، شذرات الذهب ٣/ ١٤٠.

(٢) إكمال المعلم: ٢/ ٤٣-٤٤.

(٣) المفهم: ١/ ٥٠٦.

(٤) المنهاج ٣/ ١٣٥-١٣٦.

(٥) إكمال إكمال المعلم: ٢/ ٤٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والتحجيل لا أصل الوضوء، وقد صرح بذلك في رواية لمسلم عن أبي هريرة أيضًا مرفوعًا قال: (سِيما ليست لأحد غيركم)[1]، وردَّ الحافظ ابن حجر على الحليمي ومن قال بأن الوضوء من خصائص الأمة بأنه قد ثبت في قصة سارة مع الملك الذي أعطاها هاجر أن سارة لما هَمَّ الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي، وفي قصة جُريج الراهب أيضًا أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلَّم الغلام.[2]

والقول بأن الغُرَّة والتحجيل من خصائص أمة الإسلام وليس الوضوء هو الأصوب والعلم عند الله، لصريح أدلته مثل: (سِيما ليست لأحد غيركم)، ولثبوت وجود الوضوء فيمن سبق من الأمم.

(١) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء/ ح٢٤٧.

(٢) فتح الباري: ١/ ٢٣٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# عدد خصال الفطرة

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: الفطرة خمسٌ، أو خمسٌ من الفطرة، الخِتان والاستحداد[1] وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب.[2]

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: عشْر من الفطرة، قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم[3] ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء[4]، قال زكرياء: قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة.[5]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة أخبر النبي ﷺ أن للفطرة خمس خصال، وجاء في حديث عائشة أنها عشر، وهذا اختلاف في العدد نحتاج معه للتوفيق.

---

(١) حلق العانة، سُمي استحدادًا لاستعمال الحديدة، وهي: الموسى. المنهاج: ٣/ ١٤٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب قص الشارب/ ح٥٨٨٩، ورواه مسلم في كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة/ ح٢٥٧.

(٣) بفتح الباء، وهي: مفاصل الأصابع. المنهاج: ٢/ ١٣١.

(٤) قال وكيع: انتقاص الماء يعني: الاستنجاء، وقال أبو عبيد وغيره: معناه انتقاص البول بسبب استعمال الماء في غسل مذاكيره. الديباج: ٢/ ٣٩.

(٥) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة/ ح٢٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قوله: (خمس من الفطرة)... وجاء بعد هذا (عشر من الفطرة) فلعل قوله هذا بعد الأول، فكانت السنن تزيد شيئًا بعد شيء.(١)

يرى القرطبي ألا تعارض بين الحديثين، فأورد قول القاضي، وزاد احتمالًا آخر فقال:

يحتمل أن تكون الخمس المذكورة في حديث أبي هريرة هي أوكد من غيرها، فقَصَدَها بالذِّكر هنا تنبيهًا على غيرها من خصال الفطرة.(٢)

وذهب النووي إلى أن معنى قوله: (الفطرة خمس) أي: خمس من الفطرة، كما في الرواية الأخرى: (عشر من الفطرة)، وليست منحصرة في العشر، واستدل على عدم انحصارها فيها بقوله ﷺ: (من الفطرة)، وعليه فلا يتعارض الحديثان.(٣)

ووافق الطحاوي القاضي عياض في جمعه بين الحديثين(٤)، وذكر الحافظ ابن حجر قول ابن دقيق العيد(٥) الذي يوافق قول النووي، ثم سرد عدة احتمالات فقال:

---

(١) إكمال المعلم: ٢/ ٦١.

(٢) المفهم: ١/ ٥١٢.

(٣) المنهاج: ٣/ ١٤٧.

(٤) شرح مشكل الآثار: ٢/ ١٦٨.

(٥) الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي والشافعي، صاحب التصانيف، ولد عام ٦٢٥هـ بقرب ينبع، صنف (شرح العمدة) وكتاب (الإلمام) وعمل كتاب (الإمام في الأحكام) ولو كمل تصنيفه وتبييضه لجاء في خمسة عشر مجلدًا، وعمل كتابًا في علوم الحديث، وكان من أذكياء زمانه واسع العلم كثير الكتب، توفي عام ٧٠٢هـ. تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٨١-١٤٨٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

أُعْلِم أولًا بالخمس ثم أُعْلِم بالزيادة، وقيل: بل الاختلاف في ذلك بحسب المقام، فذكر في كل موضع اللائق بالمخاطبين، وقيل: أُريد بالحصر المبالغة لتأكيد أمر الخمس المذكورة.(١)

ومال الحافظ ابن حجر للاحتمال الأخير، وهو مطابق لاحتمال القرطبي الثاني.

(١) فتح الباري: ١٠/ ٣٣٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة

### الحديث الأول:

عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قيل له: قد علَّمَكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة؟ قال: أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين....(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط، ولكن شرِّقُوا أو غرِّبُوا، قال أبو أيوب: فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قِبَل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها.(٣)

### الحديث الرابع:

قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لقد رقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله ﷺ قاعدًا على لِبنَتَين مُستقبلًا بيت المقدس لحاجته.(٤)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب الاستطابة/ ح٢٦٢.

(٢) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق.../ ح٣٩٤، ورواه مسلم في كتاب الطهارة، باب الاستطابة/ ح٢٦٤.

(٣) رواه مسلم في كتاب الطهارة، باب الاستطابة/ ح٢٦٥.

(٤) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب من تبرَّز على لبنتين/ ح١٤٥، ورواه مسلم في كتاب الطهارة، =⇦



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ الحديث الخامس:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول، فرأيته قبل أن يُقبض بعام يستقبلها.(١)

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

الأحاديث الواردة في استقبال القبلة واستدبارها منها ما يمنع استقبال القبلة واستبدارها، أو استقبالها فقط، ومنها ما يدل على جواز الاستدبار أو الاستقبال، فكيف نوفق بين هذه الأحاديث المتعارضة؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

إلى ما ذهب إليه مالك(٢) من التفريق بين القرى والصحارى ذهب الشافعي،

---

= باب الاستطابة/ ح٢٦٦.

(١) رواه أبو داود في كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك/ ح١٣، ورواه الترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء من الرخصة في ذلك/ ح٩، ورواه ابن ماجة في كتاب الطهارة وسننها، باب الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحاري/ ح٣٢٥، وغيرهم، وإسناده حسن، مداره على محمد بن إسحاق وهو يرويه عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر، ومحمد بن إسحاق قال عنه الذهبي: كان صدوقاً، من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُستنكر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة. الكاشف ٢/ ١٥٦، وقال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر. تقريب التهذيب ٤٦٧، وقد صرَّح بالتحديث في رواية أبي داود، وابن خزيمة ح٥٨، وقال البخاري: هذا حديث حسن صحيح. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق ١/ ١٥١، نصب الراية ٢/ ١٠٥، وأورد الحديث ابن خزيمة في صحيحه/ ح٥٨، وحسن إسناده النووي. شرح النووي على صحيح مسلم: ٣/ ١٥٤-١٥٥، المجموع شرح المهذب: ٢/ ١٠٠، والألباني. صحيح سنن أبي داود: ١/ ٦.

(٢) شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الحميري ثم الأصبحي المدني، صاحب الموطأ، طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، وتأهل للفتيا وجلس للافادة ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

تعويلًا على تخصيص حديث ابن عمر، وما جاء من الحديث بمعناه،... وعن أبي حنيفة المنع فيهما في الصحراء والاستقبال في المدن دون الاستدبار، وذهب ربيعة[1] وداود[2] إلى جواز ذلك فيهما اعتمادًا على حديث ابن عمر، وأنه ناسخ لكونه متأخرًا مع ما ورد بمثله، وروي عن أبي حنيفة أيضًا جواز الاستدبار فيهما، وإنما يُمنع فيهما الاستقبال... لحديث ابن عمر من أنه رأى النبي ﷺ مستقبل بيت المقدس.[3]

ذكر المازري ثلاثة احتمالات:

[أولاً] فمَن أنْزَلَ فعله ﷺ منزلة قوله خصَّصَ عموم قوله بفعله، [ثانيًا] ومن رأى أن الأقوال تُقَدَّم على الأفعال لم يخصص، [ثالثًا] وقد يتأول حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن اللبنتين كانتا مبنيتين، وذلك من القسم الذي أشرنا إلى الاتفاق عليه من أصحابنا.[4]

ورَدَّ القرطبي على من ادعى الخصوصية، ولم يذكر أي احتمال يُجمع به بين النصوص.[5]

وجمع النووي بين الأحاديث بقوله: فهذه أحاديث صحيحة مُصَرِّحة بالجواز

---

= وله إحدى وعشرون سنة، وحدث عنه جماعة وهو حي شاب طري. سير أعلام النبلاء:٨/ ٤٨، ولد عام ٩٣هـ، وقيل: ٩٤هـ، وتوفي عام ١٦٧هـ على الصحيح. ترتيب المدارك: ١/ ١١٨-١١٩.

(١) ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي، واسم أبي عبد الرحمن: فروخ، مولى آل المنكدر، التيمي، وهو مديني، سمع أنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وعامة التابعين من أهل المدينة، وكان فقيهًا عالمًا، حافظًا للفقه والحديث، مات بالأنبار سنة ١٣٦هـ. تاريخ بغداد: ٩/ ٤١٤.

(٢) داود بن علي بن خلف، أبو سليمان، الفقيه الظاهري، أصبهاني الأصل، وهو إمام أصحاب الظاهر، وكان وَرِعًا ناسكًا زاهدًا، مات سنة ٢٧٠هـ. المصدر السابق: ٩/ ٣٤٢.

(٣) إكمال المعلم: ٢/ ٦٧.

(٤) المعلم: ١/ ٢٤١.

(٥) المفهم: ١/ ٥٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

في البنيان، وحديث أبي أيوب وسلمان وأبي هريرة وغيرهم وردتْ بالنهي؛ فيُحمل على الصحراء ليُجمع بين الأحاديث[١]، وهو الاحتمال الأول الذي ذكره القاضي عن الإمامين مالك والشافعي.

واختاره ابن قتيبة فقال: لكل واحد منهما موضع يُستعمل فيه، فالموضع الذي لا يجوز أن تستقبل القبلة فيه بالغائط والبول هي الصحاري والبراحات.[٢]

واختاره الطحاوي، حيث قال: فنجعل ما فيه النهي منها على الصحاري، وما فيه الإباحة على البيوت، حتى لا تضاد منها شيء.[٣]

ونصر هذا الجمع الحافظ ابن حجر وقال عنه: وهو أعدل الأقوال لإعماله جميع الأدلة.[٤]

(١) المنهاج: ٣/ ١٥٥.

(٢) تأويل مختلف الحديث: ١٠٠

(٣) شرح معاني الآثار: ٤/ ٢٣٥.

(٤) فتح الباري: ١/ ٢٤٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثالث

## كتـــاب الحيـــــض

**وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: حكم تنشيف الماء عن الأعضاء بعد الطهارة.
- **المبحث الثاني**: حكم الغُسل والوضوء بفضل طهور المرأة.
- **المبحث الثالث**: متى يجب غسل الجنابة على من جامع أهله؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حكم تنشيف الماء عن الأعضاء بعد الطهارة

### الحديث الأول:

قالت ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَدْنَيتُ لرسول الله ﷺ غُسْلَه من الجنابة، فغسل كفيه مرتين أو ثلاثًا،... ثم غسل سائر جسده، ثم تنحَّى عن مقامه ذلك فغسل رجليه، ثم أتيته بالمنديل فرَدَّه.(١)

### الحديث الثاني:

عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا... فأمر له سعد بغُسْل فاغتسل، ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو وَرْس(٢) فاشتمل بها، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عُبادة.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

يُشِيرُ حديث ميمونة والذي ردَّ فيه النبي ﷺ المنديل إلى عدم مشروعية تجفيف الأعضاء بعد الطهارة، لكن في حديث سعد بن عبادة خبر اشتمال النبي ﷺ بالملحفة، فكيف نجمع بينهما؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة/ ح٣١٧.

(٢) الورس: نبت أصفر يُصبَغ به. النهاية في غريب الأثر: ٥/ ١٧٣.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان/ ح٥١٨٥، ورواه ابن ماجة في كتاب الطهارة وسننها، باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل/ ح٤٦٦، والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب كيف السلام؟/ ح٣٢٥، ورواه أحمد في مسنده مختصرًا/ ح٢٣٨٤٤، قال الحافظ ابن حجر: رجال إسناد أبي داود رجال الصحيح. التلخيص الحبير: ١/ ١٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يُحتمل رَدُّه للمنديل لشيء رآه فيه، أو لاستعجاله للصلاة، أو تواضعًا وخلافًا لعادة أهل الثروة، ويكون الحديث الآخر في أنه كانت له خِرقة يتنشَّف بها عند الضرورة وشدة البرد

ليُزيل برد الماء عن أعضائه.(١)

ردَّ القرطبي على من استنبط من حديث ميمونة كراهة تنشيف الأعضاء، فقال: ولا حُجة في الحديث؛ لاحتمال أن يكون رَدُّه إياه لشيء رآه بالمنديل، أو لاستعجاله للصلاة، أو تواضعًا، أو مجانبة لعادة المترفهين.(٢)

وهي ذات الاحتمالات التي ذكرها القاضي.

(١) إكمال المعلم: ٢/ ١٥٨.

(٢) المفهم: ١/ ٥٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم الغسل والوضوء بفضل طهور المرأة

**الحديث الأول:**

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بِفَضْل ميمونة.(١)

**الحديث الثاني:**

عن حُميد الحِمْيَري(٢) قال: لقيت رجلًا صَحِبَ النبي ﷺ أربع سنين كما صَحِبَه أبو هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة، وليغترفا جميعًا.(٣)

**الحديث الثالث:**

عن الحكم بن عمرو الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة.(٤)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة.../ ح٣٢٣.

(٢) شيخ بصري، ثقة عالم، يروي عن أبي هريرة وأبي بكرة الثقفي وابن عمر، قال العجلي: تابعي ثقة، وكان ابن سيرين يقول: هو أفقه أهل البصرة. سير أعلام النبلاء: ٤/ ٢٩٣-٢٩٤، يقال: توفي عام ٨١هـ. تاريخ الإسلام: ٢/ ٩٣٠.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك/ ح٨١، ورواه النسائي في كتاب الطهارة، باب ذكر النهي عن الاغتسال بفضل الجنب/ ح٢٣٨، وأحمد في المسند/ ح٢٣١٣٢، وصححه الحميدي، وقال البيهقي: رواته ثقات. المحرر في الحديث: ١/ ٣٧، وقال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات. فتح الباري: ١/ ٣٠٠، وقال: إسناده صحيح. بلوغ المرام: ١/ ٥، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ١/ ٣٣.

(٤) رواه أبو داود في كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك/ ح٨٢، والترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية فضل طهور المرأة/ ح٦٣-٦٤، وابن حبان في صحيحه في كتاب الطهارة، باب الوضوء بفضل ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

دلَّ حديث ابن عباس على جواز استعمال فضل طهور المرأة في الطهارة، وفي الحديثين الآخرين جاء النهي عن استعمال فضل طهور المرأة، وهذا تعارض يحتاج لتوفيق.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لم يصحح أهل الحديث حديث النهي عن ذلك، وتأوَّله بعضهم إن صَحَّ على فضل مائها المستعمل في الطهارة؛ إما على الحظر - على من يراه - أو على الندب،... وقيل: هو منسوخ.(١)

يرى القرطبي ترجيح أحاديث الجواز على أحاديث النهي، فقال عن حديث ابن عباس وغيره من أحاديث الجواز: ولا شك في أن هذه الأحاديث أصَحُّ وأشهر عند المحدثين، فيكون العمل بها أولى.(٢)

ورجَّح النووي أيضًا العمل بأحاديث الجواز، واصفًا إياه بقول الجمهور، وأجاب عن حديث الحكم الغفاري الذي يقتضي النهي بثلاثة أجوبة، فقال: أحدها: أنه ضعيف، ضعفه أئمة الحديث، منهم البخاري وغيره، الثاني: أن المراد النهي عن فضل أعضائها وهو المتساقط منها؛ وذلك مُستعمل، الثالث: أن النهي للاستحباب والأفضل.(٣)

---

= وضوء المرأة/ ح١٢٦٠، وأحمد في المسند/ ح٢٠٦٥٧، وغيرهم، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ١/ ٣٣.

(١) إكمال المعلم: ٢/ ١٦٧.

(٢) المفهم: ١/ ٥٨٤.

(٣) المنهاج: ٤/ ٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ويرى الحافظ ابن حجر إمكانية الجمع بين الأحاديث، وعدم القول باضطراب الأحاديث من الطريقين ما دام الجمع ممكنًا، فقال: تُحمل أحاديث النهي على ما تساقط من الأعضاء، والجواز على ما بقي من الماء، وبذلك جمع الخطَّابي، أو يُحمل النهي على التنزيه؛ جمعًا بين الأدلة.(١)

وذهب الطحاوي إلى ما ذهب إليه القرطبي والنووي من ترجيح أحاديث الجواز على أحاديث النهي والمنع.(٢)

(١) فتح الباري: ١/ ٣٠٠.

(٢) شرح معاني الآثار: ١/ ٢٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثالث
# متى يجب غسل الجنابة على من جامع أهله؟

## الحديث الأول:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الإثنين إلى قباء، حتى إذا كُنَّا في بني سالم[1] وقف رسول الله ﷺ على باب عِتبان[2] فصَرَخ به، فخرج يَجُرُّ إزاره، فقال رسول الله ﷺ: أعْجَلْنا الرجل، فقال عِتبان: يا رسول الله، أرأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يُمْنِ، ماذا عليه؟ قال رسول الله ﷺ: إنما الماء من الماء.[3]

## الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن نبي الله ﷺ قال: إذا جلس بين شُعَبِها الأربع ثم جَهَدَها فقد وَجَبَ عليه الغسل.[4] وفي رواية: وإن لم يُنزِل.[5]

## بيان وجه الاختلاف:

قال النبي ﷺ لعِتبان: (إنما الماء من الماء)، أي: لا يجب الغُسْل إلا إذا أنزل الرجل، لكن في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخبر ﷺ أن مُجرَّد الجماع والتقاء الختانين

(١) فخذ من قبيلة الخزرج من الأنصار.

(٢) عِتبان بن مالك بن عمرو، الأنصاري الخزرجي السالمي، بدري، كان إمام قومه بني سالم، آخى النبي ﷺ بينه وبين عمر، مات في خلافة معاوية. الإصابة: ٤/ ٢١٣.

(٣) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء/ ح٣٤٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب الغسل، باب إذا التقى الختانان/ ح٢٩١، ورواه مسلم في كتاب الحيض، باب نسخ (الماء من الماء).../ ح٣٤٨.

(٥) ليست عند البخاري.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

يوجب الغسل، ورواية مسلم الأخرى: (وإن لم ينُزل) صريحة، فبماذا أجاب أهل العلم على هذا الاختلاف؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تأوَّل ابن عباس حديث (الماء من الماء) في الاحتلام، وحمله غيره من الصحابة على النسخ، ونَصُّوا أن ذلك كان رخصةً في أول الإسلام، ثم نهَى عن ذلك وأمر بالغُسْل، وقد ذكر مسلم نَسْخَه في حديث أبي العلاء بن الشِّخِّير[(١)]، وقد رجع جماعة من الصحابة ممن روى عنه ذلك إلى الغُسْل من التقاء الختانين،... وقد رُوِيَ أن عمر حمل الناس على ترك الأخذ بحديث (الماء من الماء) لما اختلفوا فيه.[(٢)]

نقل المازري القول بالنسخ، أو أن يكون محمولًا على المنام، وقال عن حديث أبي سعيد الخدري (إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك، وعليك الوضوء)[(٣)]: إن لم يُحمل على الوطء في غير الفرج فيُحمل على أنه منسوخ.[(٤)]

وذكر القرطبي رأي ابن عباس والقول بالنسخ[(٥)]، وكذا النووي، واحتمل النووي لحديث أُبي بن كعب (سألت رسول الله ﷺ عن الرجل يصيب من المرأة ثم

---

(١) ونَصُّه (كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضًا، كما ينسخ القرآن بعضه بعضًا) كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء/ ح٣٤٤، وقال القاضي عياض عن هذا الحديث: هذا حديث مرسل استشهد به، فإن أبا العلاء لا تُعلم له صحبة. إكمال المعلم: ٢/ ١٩٥.

(٢) إكمال المعلم: ٢/ ١٩٤-١٩٥.

(٣) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء/ ح٣٤٥.

(٤) المعلم: ١/ ٢٥٤.

(٥) المفهم: ١/ ٦٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

يكسل، فقال: يغسل ما أصابه من المرأة، ثم يتوضأ ويصلي)[1] احتمالين، الأول: النسخ، والثاني: أنه محمول على ما إذا باشَرَها فيما سوى الفرج.[2]

وذكر الحافظ ابن حجر أن النسخ هو قول الجمهور، وقال أيضًا: حديث الغُسْل وإن لم يُنْزِل أرجح من حديث (الماء من الماء)؛ لأنه بالمنطوق، وترك الغُسْل من حديث الماء بالمفهوم، أو بالمنطوق أيضًا، لكن ذاك أصرح منه، ونقل قول ابن عباس وقال عنه: وهو تأويل يجمع بين الحديثين من غير تعارض.[3]

وقال الشافعي: حديث (الماء من الماء) ثابت الإسناد، وهو عندنا منسوخ.[4]

ورجَّح الطحاوي القول بالنسخ، ورَدَّ على من زعم أن الغُسْل خاص بالنبي ﷺ وأطال في ذلك، واستدَلَّ من جهة النظر على وجوب الغُسْل من الجماع من دون إنزال أن الجماع في الفرج من دون إنزال أغلظ الأحداث، فيجب له أغلظ الطهارات وهو الغُسْل.[5]

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء/ ح٣٤٦.

(٢) المنهاج: ٤/ ٣٦.

(٣) فتح الباري: ١/ ٣٩٧-٣٩٨.

(٤) اختلاف الحديث: ٦٢.

(٥) شرح معاني الآثار: ١/ ٥٥-٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الرابع

## كتـــاب الصـــــــلاة

**وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: كيفية رفع اليدين مع تكبيرة الأحرام والركوع والرفع منه.
- **المبحث الثاني**: حكم تسمية العِشاء بالعَتَمة.
- **المبحث الثالث**: هل السنَّة إطالة صلاة الجماعة أم تقصيرها؟
- **المبحث الرابع**: هل مرور المرأة بين يدي المصلي يقطع الصلاة؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول: كيفية رفع اليدين مع تكبيرة الأحرام والركوع والرفع منه

**الحديث الأول:**

عن عبدالله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يُحاذي منكبيه، وقبل أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفعهما بين السجدتين.(١)

**الحديث الثاني:**

عن مالك بن الحُويرث رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أن رسول الله ﷺ كان إذا كبَّر رفع يديه حتى يُحاذي بهما أُذُنيه، وإذا ركع رفع يديه حتى يُحاذي بهما أُذُنيه، وإذا رفع رأسه من الركوع فقال: سمع الله لمن حمده، فعل مثل ذلك.(٢)

**الحديث الثالث:**

عن مالك بن الحُويرث رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أنه رأى نبي الله ﷺ، وقال: حتى يُحاذي بهما فُروع أُذُنيه.(٣)

**بيان وجه الاختلاف:**

اختلفت الأحاديث الواردة في كيفية رفع اليدين مع التكبير، فكيف تعامَل أهل العلم مع هذا الاختلاف؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام.../ ح٣٩٠.

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام.../ ح٣٩١.

(٣) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام.../ ح٣٩١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يُجمع بين الأحاديث... بأن يكون مقابله أعلى صدره، وكفَّاه حذو منكبيه، وأطراف أصابعهما مع أُذُنيه،... وقال بعضهم: هو على التوسعة، وذهب الطحاوي إلى أن اختلاف الآثار لاختلاف الحالات كما جاءت بها الروايات، فإلى صدره وحذو منكبيه أيام البرد وأيديهم تحت أكسيتهم كما جاء في الأثر، ومع آذانهم وفوق رؤوسهم عند إخراجها، وقد روي عن ابن عمر أنه كان يرفع في الإحرام حذو منكبيه، وفي غيره دون ذلك.(١)

نقل القرطبي احتمالات القاضي ورأي الطحاوي، ورَجَّح القول بأنه على التوسعة.(٢)

وجمع النووي بين الأحاديث بقوله: يرفع يديه حذو منكبيه بحيث تُحاذي أطراف أصابعه فُروع أُذُنيه، أي: أعلى أُذُنيه وإبهاماه شَحْمَتَي أُذُنيه، وراحتاه منكبيه، فهذا معنى قولهم: حذو منكبيه، وبهذا جمع الشافعي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بين روايات الأحاديث فاستحسن الناس ذلك منه.(٣)

وذكر الحافظ ابن حجر أن الحنفية ذهبوا إلى ترجيح حديث مالك بن الحُويرث، ونقل جَمْعَ الإمام الشافعي وكأنه مال إليه(٤)، واختار السنوسي القول بالتوسعة والتخيير.(٥)

---

(١) إكمال المعلم: ٢/ ٢٦٢.

(٢) المفهم: ٢/ ٢٠.

(٣) المنهاج: ٤/ ٩٥.

(٤) فتح الباري: ٢/ ٢٢١.

(٥) مكمل إكمال الإكمال: ٢/ ٢٥٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

والمتأمل فيما سبق من الأقوال يجد أن القول بالتوسعة والتخيير أقربها للصواب لبُعده عن التكلُّف، وفيه إعمال لجميع الأدلة، وهو الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي ورجَّحه القرطبي والسنوسي، والله أعلم.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم تسمية العِشاء بالعَتَمة

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يَسْتَهِموا عليه لاسْتَهَموا، ولو يعلمون ما في التَّهْجِير[1] لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العَتَمَة والصُّبْح لأَتَوهما ولو حَبْوًا.[2]

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تغلبنَّكم الأعراب على اسم صلاتكم، ألا إنها العشاء وهم يعتمون بالإبل.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

سمَّى النبي ﷺ العشاء بالعَتَمَة كما في حديث أبي هريرة، ونهى عن تسمية العشاء بالعَتَمَة كما في حديث عبد الله بن عمر، فكيف ينهى عن هذه التسمية ثم يسميها بذلك؟

---

(١) التبكير إلى الصلاة، أي صلاة كانت. المنهاج: ٤/ ١٥٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب الاستهام في الأذان.../ ح٦١٥، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول منها.../ ح٤٣٧.

(٣) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب وقت العشاء وتأخيرها/ ح٦٤٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

تسميتها هنا [حديث أبي هريرة] عَتَمَة وقد نهى في الحديث الآخر عن هذا؛ لرفع الإشكال واشتراك هذه اللفظة لقولهم: العشاءان؛ لها وللمغرب،... وقيل: خاطبهم بذلك إذ كانت أشهر أسمائها عندهم، وفيه أن النهي عنها نهي كراهة، واستحسان الامتثال لما سماها الله به في القرآن.(١)

ذكر القرطبي ثلاث احتمالات، [أولها]: أن الأعراب كانت تحلب عند شدة الظلمة حَلْبَة وتسميها عَتَمَة، فكأن لفظ العتمة صار مشتركًا بين خسيس وهي الحَلْبَة؛ وبين نفيس وهي الصلاة، فنُهي عن إطلاق لفظ العَتَمَة على الصلاة؛ ليُرفع الاشتراك، وحيث أُمِن الاشتراك جاز الإطلاق، [ثانيها]: إنما نهى عن ذلك ليُتأدب في الإطلاق، وليُقتدى بما في كتاب الله تعالى من ذلك، [ثالثها]: أن النهي لأجل غلبة ما تطلقه الأعراب من ذلك، وأما إذا لم يغلب فيجوز تسميتها بذلك(٢)، والاحتمال الثالث موافق للاحتمال الأخير الذي ذكره القاضي.

واحتمل النووي احتمالين، الأول: أن هذه التسمية بيان للجواز، وأن ذلك النهي ليس للتحريم، والثاني كاحتمال القاضي الأول: لرفع الإشكال، ورجَّح الاحتمال الثاني.(٣)

ونقل الحافظ ابن حجر احتمالات النووي، وتعقَّب اختياره وقال: هذا ضعيف، لأنه قد ثبت في نفس هذا الحديث (لو يعلمون ما في الصبح والعشاء)(٤)، ثم ذكر قول

---

(١) إكمال المعلم: ٢/ ٣٥٠.

(٢) المفهم: ٢/ ٦٥.

(٣) المنهاج: ٤/ ١٥٨.

(٤) رواه أحمد: ٧٢٢٦ بتقديم العشاء على الصبح، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

من قال بأن النهي عن تسمية العشاء عَتَمَة نسخ الجواز، وتعقبه بأن نزول آية ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾[1] كان قبل الحديث، واحتمل أن يكون النهي لئلا تغلب السنَّة الجاهلية على السنَّة الإسلامية، ورجَّح أن يكون التعبير تارة بالعشاء وتارة بالعتمة من تصَرُّف الرواة.

والذي يظهر من كلام الحافظ أنه يرى هذا الاختلاف في الألفاظ لبيان الجواز حيث قال: لا يحرم ذلك، بدليل أن الصحابة الذين رووا النهي استعملوا التسمية المذكورة.[2]

ورأى الطحاوي أن النهي جاء ناسخًا لما كان معروفًا عند العرب من تسميتها بالعَتَمَة، نسخته آية النور، حيث صار الناس إلى تسمية الله تعالى الصلاة بالعشاء، ونهى النبي ﷺ بعد ذلك عن تسميتها بالعَتَمَة.[3]

وذهب السنوسي إلى أن تسمية النبي ﷺ للصلاة بالعَتَمَة مع نهيه عن ذلك لدفع اللبس فقط.[4]

(١) سورة النور، آية ٥٨.

(٢) فتح الباري: ٢/ ٤٦-٤٧.

(٣) شرح مشكل الآثار: ٣/ ٣٠.

(٤) مكمل إكمال الإكمال: ٢/ ٣٢٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# هل السنَّة إطالة صلاة الجماعة أم تقصيرها؟

### الحديث الأول:

عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية.(١)

### الحديث الثاني:

عن عمرو بن حُريث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ﴿١٧﴾﴾(٢). (٣)

### الحديث الثالث:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لقد كانت صلاة الظهر تُقام، فيذهب الذاهب إلى البقيع(٤) فيقضي حاجته ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى مما يطولها.(٥)

---

(١) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الظهر عند الزوال/ ح٥٤١، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح/ ح٤٦١.

(٢) سورة التكوير، آية ١٧.

(٣) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح/ ح ٤٥٦.

(٤) مقبرة أهل المدينة، وهو مطلع الشمس من المسجد النبوي يُرى رأي العين، كثير من المسلمين يزوره بعد زيارة خير البشر، ويقال له بقيع الغرقد. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٤٨.

(٥) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر/ ح ٤٥٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### الحديث الرابع:

عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١﴾[1]، وفي العصر نحو ذلك، وفي الصبح أطول من ذلك.[2]

### الحديث الخامس:

عن مروان بن الحكم[3] قال: قال لي زيد بن ثابت: ما لَكَ تقرأ في المغرب بقصارٍ وقد سمعتُ النبي ﷺ يقرأ بطُولى الطوليين[4]؟.[5]

### الحديث السادس:

عن جُبير بن مُطْعِم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور في المغرب.[6]

### الحديث السابع:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء بالتين

---

(١) سورة الليل، آية ١.

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح/ ح ٤٥٩.

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، الملك، أبو عبد الملك القرشي الأموي، روى عن عمر، وعثمان، وعلي، وزيد، وكان كاتب ابن عمه عثمان، وإليه الخاتم، مات في رمضان، سنة ٦٥هـ. سير أعلام النبلاء: ٣/ ٤٧٦.

(٤) الطوليين: تثنية الطولى، ومذكرها الأطول، أي: أنه كان يقرأ فيها بأطول السورتين الطويلتين، تعني الأنعام والأعراف. النهاية في غريب الأثر: ٣/ ١١٤.

(٥) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب القراءة في المغرب/ ح٧٦٤.

(٦) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب فداء المشركين/ ح٣٠٥٠، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح/ ح٤٦٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والزيتون، فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا منه.(١)

### ❧ الحديث الثامن:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: إذا أَمَّ أحدكم الناس فليُخَفِّف، فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض، فإذا صلَّى وحده فليُصلِّ كيف شاء.(٢)

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

حثَّ النبي ﷺ وأمر الإمام أن يخفف الصلاة ويراعي حال من خلفه، لكن جاءت أحاديث تخالف هذا الأمر والحث بإطالته ﷺ الصلاة بالناس، كما في صلاة الفجر والظهر والمغرب، وأيضًا تعارضت الأحاديث في الصلاة الواحدة ما بين إطالتها وتقصيرها، فكيف نجمع بين الأحاديث؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختلاف فعله عليه السلام، والروايات عنه في قراءته في الصلوات من الرواية في تطويله أحيانًا القراءة في المغرب، وتخفيفها أحيانًا في العشاء والظهر، واختلافها في الصلوات، دليل على سعة الأمر، وأنه لا حد في قراءة لصلاة من الصلوات لا يُتعدى، وأنه كان عليه السلام يفعل في كل ذلك بحسب حال من وراءه من القوة والضعف، وبحسب وقته من ابتداء الصلاة أول الوقت، أو تمكنه، أو الأعذار الحادثة فيه، فما روي من قراءته في العشاء بالتين والزيتون أنه كان في السفر، وهو موضع التخفيف

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب الجهر في العشاء/ ح٧٦٧، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء/ ح٤٦٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء/ ح٧٠٣، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام/ ح٤٦٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

لمشقة السفر، ونظر المسافر حينئذ لما يحتاج إليه، وقول من روى أنه قرأ في صلاة المغرب بالمرسلات وبالطور أو بِطُولى الطوليين، أي: ببعض هذه السور، وليس فيها نص أنه أتمها...، أو يكون هذا منه عليه السلام على حال دون حال، وفي وقت لم يكن وراءه من هو صائم ولا مُتَعَجِّل،... لكن أكثر الروايات متفقة على التطويل في الصُبح، وذلك بحسب تَغْلِيسه عليه السلام بها وامتداد وقتها، وليدرك الصلاة معه من فاته التَّغْلِيس بها من ذوي الأعذار، فها هُنا تُحمل الروايات في التطويل الكثير...، ثم دون ذلك في غالب حاله، وهو ما روي من قراءته فيها بقاف، ويُحمل ما ورد من قراءته فيها بـ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ١٧﴾[1] في بعض الأوقات عند إسفاره بها، وفي مثل تعليمه آخر وقت صلاتها، وفي أسفاره، وكذلك يُحمل قراءته في صلاة الظهر بـ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ١﴾[2]... عند إرادة التخفيف، وقراءته فيها وتطويل الركعة الأولى حتى يذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يرجع ويتوضأ ويدرك الصلاة معه، دليل على صلاتها أول الوقت، وانتظار الجماعة للاجتماع، ومعرفة من يصلي وراءه،... وقراءته عليه السلام فيها بـ﴿الٓمٓ﴾ السجدة ونحوها، غالب الأوقات وتساوي الأحوال.[3]

وبالجملة؛ فقوله عليه السلام: (إذا أمَّ أحدكم فليُخفف، فإن فيهم الضعيف وذا الحاجة) الحديث،... يقضي على جميع مُختلف الآثار، وأنه الذي يشرعه عليه السلام للأئمة، وهو موضع البيان، وما خالفه من فعله فبحسب زوال العلة،... وأيضًا فكان عليه السلام مأمورًا بتبليغ القرآن وقراءته على الناس، فحاله في ذلك كان بخلاف حال غيره، وقد يكون اختصاصه بقراءة بعض السور في صلاته وتطويله فيها أحيانًا بالقراءة لذلك، ولمطابقة حال من الناس لما يتلوه عليهم ويذكرهم به.[4]

---

(١) سورة التكوير، آية ١٧.

(٢) سورة الليل، آية ١.

(٣) إكمال المعلم: ٢/ ٣٦٩-٣٧٠-٣٧١.

(٤) إكمال المعلم: ٢/ ٢٧٢-٢٧٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

جمع المازري بين أحاديث إطالة الصلاة والأمر بالتخفيف أن إطالة النبي ﷺ كانت لبيان الجواز، وهو معنى احتمال القاضي الأول، أو أنه ﷺ علم مِن حال من وراءه في تلك الصلوات أنهم لا يشق عليهم ذلك، وأُوحي إليه أنه لا يدخل عليه من تشق عليه الإطالة، وهو احتمال القاضي الثاني.(١)

وقال القرطبي عن تطويل النبي ﷺ للصلاة: لعل ذلك منه ﷺ حيث لم يكن خلفه من يشق عليه القيام، وعلم ذلك، أو كان منه ذلك مُتقدمًا حتى خَفَّف وأمر الأئمة بالتخفيف،... ويُحتمل: أن يكون فَعَل ذلك في أوقات ليُبيِّن جواز ذلك، أو يكون ذلك بحسب اختلاف الأوقات من السَّعة والضيق.(٢)

ويُلاحظ في قول القرطبي الإتيان باحتمال لم يُسبق إليه وهو: أن التطويل كان في بداية أمره عليه الصلاة والسلام، ثم انتهى واستقر الأمر على التخفيف.

ويرى النووي أن إطالة النبي ﷺ الصلاة وتخفيفها تختلف باختلاف الأحوال، فإذا كان المأمومون يؤثرون التطويل طوَّل، وإذا لم يكن كذلك خَفَّف، وهو الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي، ثم ذكر أنه قد يُرِيد الإطالة ثم يعرض ما يقتضي التخفيف كبُكاء الصبي ونحوه، وهو آخر احتمالات القاضي، وقد يدخل في الصلاة في أثناء الوقت فيُخَفِّف، وهو الاحتمال الثالث الذي احتمله القاضي، واحتمل النووي أيضًا أن تكون الإطالة لبيان الجواز، وهو معنى احتمال القاضي الأول، وأول احتمالات المازري، واحتمل أيضًا أن التطويل في وقت والتخفيف في وقت ليُبيِّن لهم أن القراءة فيما زاد على الفاتحة لا تقدير فيها، بل يجوز قليلها وكثيرها، ثم قال: وعلى الجملة السُّنَّة التخفيف كما أمر به النبي ﷺ للعلة التي بينها، وإنما طوَّل في بعض الأوقات لتَحَقق انتفاء العلة.(٣)

---

(١) المعلم: ١/ ٢٦٩.

(٢) المفهم: ٢/ ٧٢.

(٣) المنهاج: ٤/ ١٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ورأى الأُبِّي أن التخفيف هو الأَوْلى وإن كان التطويل جائزًا، ولا يُقاس تطويل الأئمة على تطويل النبي ﷺ، فقراءته في القلوب أوقع، والناس في سماعها أرغب.(١)

وقرر الحافظ ابن حجر أنه يُكره التطويل مُطلقًا، إلا إذا صلَّى الإمام بقوم محصورين راضين بالتطويل في مكان لا يدخله غيرهم(٢)، ورأى أن اختلاف الأحاديث في الطول والقصر لاختلاف الأحوال، ولبيان عدم اشتراط قدر مُعَيَّن للقراءة.(٣)

وأجاب الشافعي عن اختلاف الأحاديث في قراءته ﷺ في الصلاة الواحدة بقوله: يحفظ الرجل قراءته يومًا والرجل قراءته يومًا غيره،... وسَنَّ رسول الله أن يُقرأ بأُمِّ القرآن وما تيسَّر، فدَلَّ على أن اللازم في كل ركعة قراءة أم القرآن، وفي الركعتين الأوليين ما تيسر معها.(٤)

وجمع الطحاوي بين الأحاديث المختلفة بين الطول والقصر التي وردت في قراءته عليه الصلاة والسلام في صلاة المغرب بأنه لم يقرأ السور الطويلة كاملة، كالأعراف والطور، وإنما قرأ ببعضها، وقرر أن هذا جائز في اللغة، تقول: قرأ بالطور؛ أي: ببعضها.(٥)

وقد ذكر القاضي عياض هذا الاحتمال، وردَّه الحافظ ابن حجر ولم يرتضيه.(٦)

---

(١) إكمال إكمال المعلم: ٢/ ٣٤٥.

(٢) فتح الباري: ٢/ ١٩٧.

(٣) المصدر السابق: ٢/ ٢٥٢.

(٤) اختلاف الحديث: ٤٣.

(٥) شرح معاني الآثار: ١/ ٢١٢.

(٦) فتح الباري: ٢/ ٢٤٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الرابع
# هل مرور المرأة بين يدي المصلي يقطع الصلاة؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرَّحْل.(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وأنا مُعْترضة بينه وبين القبلة؛ كاعتراض الجنازة.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أخبر النبي ﷺ عن أشياء تقطع الصلاة إذا كانت بين يدي المُصَلِّي، وتخبرنا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت والنبي ﷺ يقوم الليل مُعْتَرضة بين يديه كحال الجنازة أمام من يصلي عليها، وهذا يخالف خبر النبي ﷺ، فما هو الحل لهذا الاختلاف؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

معنى يقطع على قول الكافة: مبالغة في الخوف على فسادها بالشُّغل بهم، كما قال للمادح: (قطعت عنق أخيك)(٣)، أي: فَعَلتَ به فعلًا يُخاف عليه هلاكه منه، كمن قطع

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلي/ ح٥١١.

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي/ ح٥١٢.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك/ ح٦١٦٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

عنقه، وعند الآخرين: أنه على وجهه من قطع اتصالها وفسادها،... وكذلك يقول من الأول من يقول: إنه منسوخ،... وقد أشار الطحاوي أن هذا كله منسوخ بأحاديث صلاة النبي ﷺ إلى أزواجه في قِبْلته،... وبأمره عليه السلام بدرء المار ولم يَخُص، أو لأن ذلك على الكراهة والتغليظ لا على الفساد للصلاة، أو يكون (تقطع الصلاة) بمعنى تقطع الإقبال عليها والشغل بها،... المرأة بفتنتها والنظر إليها، والكلب والحمار بقبح أصواتهما وكثرتها وعلوها، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾[1]، وقال: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ الآية[2]، ولنفور النفس من الكلب، وكراهة لونه وخوف عادِيَته، والحمار للجاجته وقلة تأنِيْه عند دفعه ومخالفته.[3]

ذهب القرطبي إلى أنه لا تعارض بين الأحاديث، وأن معنى قوله: (يقطع الصلاة) عند الجمهور: مبالغة في الخوف على قطعها وإفسادها بالشغل، فيتشوش فِكر المصلي بفتنة المرأة، ونهيق الحمار، والخوف من الكلب، حتى تنقطع عليه الصلاة وتفسد[4]، وهو احتمال القاضي الأول.

وردَّ النووي دعوى النسخ بقوله: وهذا غير مرضي؛ لأن النسخ لا يُصار إليه إلا إذا تعذر الجمع بين الأحاديث وتأويلها، وعَلِمْنا التاريخ، وليس هنا تاريخ، ولا تَعَذَّر الجمع.

ونصر القول بأن المراد بالقطع: نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس

---

(١) سورة لقمان، آية ١٩.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٧٦.

(٣) إكمال المعلم: ٢/ ٤٢٤-٤٢٥-٤٢٦.

(٤) المفهم: ٢/ ١٠٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

المراد إبطالها.[1]

ووافق الحافظ ابن حجر النووي فيما ذهب إليه، وفي ردِّ القول بالنسخ.[2]

وأما الشافعي فقد حكم على حديث: (يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب) بأنه غير محفوظ؛ لأن النبي ﷺ صلَّى وعائشة بينه وبين القبلة، وصلَّى وهو حاملٌ أُمامة يضعها في السجود ويرفعها في القيام، وصلَّى إلى غير سُترة، واستدل أيضًا بقوله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾﴾[3]، وأنه لا يُبْطِل عَملُ رجلٍ عملَ غيره.[4]

(١) المنهاج: ٤/ ٢٢٧.

(٢) فتح الباري: ١/ ٥٨٩.

(٣) سورة النجم، آية ٣٨.

(٤) اختلاف الحديث: ١٠٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الخامس

# كتـــاب المساجـــــد

**وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: هل في سُوَرِ المُفصَّل سجدات؟
- **المبحث الثاني**: حكم الإبراد بصلاة الظهر.
- **المبحث الثالث**: من أحق بالإمامة في الصلاة؟
- **المبحث الرابع**: هل ينام قلب النبي ﷺ؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل في سُوَرِ المُفصَّل سَجَدات؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَجَدْنا مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾[1] و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾[2].[3]

### الحديث الثاني:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من الْمُفَصَّل منذ تحوَّل إلى المدينة.[4]

### الحديث الثالث:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قرأ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾ فسجد فيها وسجد من كان معه....[5]

---

(١) سورة الإنشقاق، آية ١.

(٢) سورة العلق، آية ١.

(٣) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب سجود التلاوة/ ح٥٧٨.

(٤) رواه أبو داود في كتاب سجود القرآن، باب من لم ير السجود في المفصل/ ح١٤٠٣، وضعَّف الحديث الذهبي ووصفه بالمنكر. ميزان الاعتدال: ١/ ٤٣٩، وضعفه النووي. شرح النووي على مسلم: ٥/ ٧٧، وابن الجوزي والمنذري وابن الملقن. البدر المنير: ٤/ ٢٤٨-٢٤٩، والحافظ ابن حجر. فتح الباري: ٢/ ٥٥٥، والألباني. ضعيف سنن أبي داود ١٠٨.

(٥) رواه البخاري في كتاب سجود القرآن، باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها/ ح١٠٦٧، ورواه مسلم في كتاب المساجد، باب سجود التلاوة/ ح٥٧٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### الحديث الرابع:

عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قرأ على رسول الله ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١﴾ فلم يسجد.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث الواردة في سجدات سُوَر المفصَّل، فأخبر أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سجد مع النبي ﷺ في سورتي الإنشقاق والعلق، وأخبر ابن مسعود رضي الله عن أنه سجد معه في سورة النجم، وفي المقابل نفى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن يكون النبي ﷺ سجد في شيء من سور المفصَّل بعد الهجرة، وأخبر زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن قرأ عليه سورة النجم فلم يسجد، فهل في سور المفصَّل سجدات؟

### دفع الاختلاف بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذهب بعضهم إلى نسخ السجود بتركه؛ لحديث ابن عباس وزيد بن ثابت، ولأن حديث ابن مسعود كان بمكة، وردَّ هذا بعضهم؛ إذ النسخ يحتاج إلى تحقيق، وقد روى أبو هريرة السجود في المفصَّل، وأنه سجدها مع النبي ﷺ، وإسلامه متأخر يوم خيبر، وذهب بعضهم إلى أن الخلاف في ذلك دالٌّ على التوسعة، وقال بعضهم: إن حديث زيد بن ثابت إنما هو (قرأت على النبي ﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فلم يسجد).

قالوا: إنما لم يسجد لأن القارئ لم يسجد، وإنما يسجد السامع إذا سجد القارئ.(٢)

---

(١) رواه البخاري في كتاب سجود القرآن، باب من قرأ السجدة فلم يسجد/ ح١٠٧٢، ورواه مسلم في كتاب المساجد، باب سجود التلاوة/ ح٥٧٧.

(٢) إكمال المعلم: ٢/ ٥٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

اختار القرطبي النسخ، فرأى أن ما وَرَد عن النبي ﷺ في سجوده في المُفصَّل كان مُتقدمًا، ثم استقر العمل على ترك السجود فيه، ثم ذكر أنه يَصِحُّ الجمع بين الأحاديث، وذلك بالقول بالتخيير.(١)

ورَدَّ النووي القول بالنسخ، مُستندًا في ذلك إلى أن إسلام أبي هريرة كان سنة سبع من الهجرة، فدَلَّ على السجود في المُفَصَّل بعد الهجرة، وضَعَّف حديث ابن عباس، وجَمَعَ بين حديث زيد وأحاديث السجود بأن حديث زيد محمولٌ على بيان جواز ترك السجود، وأنه سُنَّة ليس بواجب.(٢)

وقال الأُبِّي عن سجدة النجم: لا خلاف أن الإمام إذا ذكر سجدة من العزائم سجد، والنجم ليس هي من العزائم.(٣)

وأما الحافظ ابن حجر فقد ضَعَّف حديث ابن عباس، وقال: وعلى تقدير ثبوته فرواية من أثبتَ ذلك أرجح؛ إذ المُثْبِت مُقَدَّمٌ على النافي، ورأى احتمال أن يكون المنفي المواظبة على ذلك؛ لأن المُفصَّل تكثر قراءته في الصلاة، فترك السجود فيه كثيرًا لئلا تختلط الصلاة على من لم يفقه.

ورَدَّ على من قال أن سورة النجم لا سجدة فيها لأن النبي ﷺ لم يسجد حين سمعها من زيد؛ لاحتمال أن يكون السبب في ذلك لكونه كان بلا وضوء، أو كان الوقت وقت كراهة، أو كان القارئ لم يسجد، ورَجَّح أن يكون ترك النبي ﷺ لسجدة النجم لبيان الجواز.(٤)

وقرر الطحاوي أن حديث زيد بن ثابت لا يُستدَل به على عدم وجود سجدة في

---

(١) المفهم: ٢/ ١٩٧، ١٩٩.

(٢) المنهاج: ٥/ ٧٧.

(٣) إكمال إكمال المعلم: ٢/ ٤٩٩.

(٤) فتح الباري: ٢/ ٥٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

سورة النجم؛ لأنه قد يُحتمل أن النبي ﷺ ترك السجود فيها لأنه كان على غير وضوء، أو أنه تركه لأنه كان في وقت لا يحل فيه السجود، أو لأن الحكم عنده أن من شاء سجد ومن شاء ترك، وأحاديث السجود في سورة النجم أوْلَى؛ لأنه لا يجوز أن يسجد في غير موضع سجود.

ولم يرَ حُجَّة للأحاديث التي نفَتْ أن يكون في المُفصَّل سجدة، ورَدَّ حديث ابن عباس؛ لأن إسلام أبي هريرة كان قبل وفاة النبي ﷺ بثلاث سنين، وقد روى أنه سجد مع النبي ﷺ في سُور من المُفصَّل.(١)

وفي شرح مشكل الآثار حَكَم بأن حديث أبي هريرة أوْلَى من حديث ابن عباس؛ لأن إثبات الأشياء أولى من نفيها، مع أنه قد يجوز أن يكون ابن عباس قال ذلك لأنه لم يرَ رسول الله ﷺ فَعَلَه بعد أن قَدِم المدينة.(٢)

(١) شرح معاني الآثار: ١/ ٣٥٢-٣٥٨.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٩/ ٢٤٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم الإبراد بصلاة الظهر

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: إذا اشتَدَّ الحَرُّ فأبْرِدُوا بالصلاة، فإن شِدَّة الحَرِّ من فَيْح جهنم.(١)

### الحديث الثاني:

عن خَبَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرمضاء، فلم يُشْكِنا(٢). (٣)

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ بتأخير صلاة الظهر حال اشتداد الحَر كما في حديث أبي هريرة، ولكنه في حديث خبَّاب لم يستجب للصحابة حين شكوا إليه ما يجدونه من حَرِّ الرمضاء في صلاة الظهر، وهذا اختلاف يُحتاج معه للتوفيق بين النصوص.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذهب قوم من أهل العلم إلى أن حديث الإبراد ناسخٌ لما جاء بخلافه من صلاة الظهر بالهاجرة وما في معناه، وقال بعضهم: ليس بناسخ، وإنما هي رُخصة لمن لم يُرِد

(١) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر/ ح٥٣٣-٥٣٤، ورواه مسلم في كتاب المساجد، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر.../ ح٦١٥.

(٢) أي: لم يجبهم إلى ذلك. إكمال المعلم: ٢/ ٥٨٤.

(٣) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر/ ح٦١٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الأخذ بالأفضل.[1]

اختار المازري أن يكون سبب عدم استجابة النبي ﷺ للصحابة كما في حديث خبَّاب أنهم أرادوا أن يؤخروها إلى بعد الوقت الذي حَدَّ لهم وأمرهم بالإبراد له.[2]

واحتمل القرطبي أن يكون عدم استجابة النبي ﷺ لأصحابه كانت قبل أن يُؤمَر بالإبراد، وذكر احتمالًا آخر وهو ما اختاره المازري.[3]

ونقل النووي قول بعض العلماء بأن الإبراد رُخصة والتقديم أفضل، وذلك باعتماد حديث خبَّاب وحَمْلِ حديث الإبراد على الرُّخصة، والقول بنسخ حديث خبَّاب، ورجَّح القول باستحباب الإبراد وحَمْلِ حديث خبَّاب على أنهم طلبوا تأخيرًا زائدًا على قدر الإبراد.[4]

وأورد الحافظ ابن حجر جميع الاحتمالات السابقة، وزاد احتمالين، أحدهما حُكي عن ثعلب[5] وهو: أن معنى قول خَبَّاب: فلم يُشْكِنا، أي: فلم يحوجنا إلى شكوى، بل أذِنَ لنا في الإبراد، وتعقَّب هذا القول، والآخر: أن الإبراد أفضل، وحديث خبَّاب يدل على الجواز، وتعقَّب هذا القول أيضًا، واستحسن ما اختاره المازري.[6]

---

(١) إكمال المعلم: ٢/ ٥٨٠.

(٢) المعلم: ١/ ٢٨٨.

(٣) المفهم: ٢/ ٢٤٧.

(٤) المنهاج: ٥/ ١١٧.

(٥) أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني، مولاهم البغدادي، الإمام أبو العباس، إمام الكوفيين في النحو واللغة، ولد سنة ٢٠٠هـ، كان ثقة متقنًا، صَنَّف: المصون في النحو، اختلاف النحويين، معاني القرآن، معاني الشعر، القراءات، التصغير، الوقف والابتداء، الهجاء، الأمالي، غريب القرآن، وغيرها، مات عام ٢٩١هـ. بغية الوعاة: ١/ ٣٩٦-٣٩٧.

(٦) فتح الباري: ٢/ ١٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وقرر ابن قتيبة أن أول وقت الصلاة أوكد أمرًا، وآخرها رُخصة، ثم قال جامعًا بين الحديثين بناء على تقريره السابق: وليس يجوز لرسول الله ﷺ أن يأخذ في نفسه إلا بأعلى الأمور وأقربها إلى الله تعالى، وإنما يعمل في نفسه بالرُّخصة مرة أو مرتين ليدل بذلك الناس على جوازها،... فلما شكا إليه أصحابه الذين يصلون معه الرمضاء وأرادوا منه التأخير إلى أن يسكن الحر لم يجبهم إلى ذلك؛ إذ كانوا معه، ثم أمر بالإبراد من لم يحضره، توسعة على أمته وتسهيلًا عليهم.(١)

وقال الطحاوي بنسخ أحاديث الإبراد لأحاديث التعجيل(٢)، واستدل لذلك بحديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (كُنَّا نُصلِّي مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر بالهاجرة، فقال لنا: أبردوا بالصلاة، فإن شِدَّة الحَرِّ من فَيح جهنم)(٣).

(١) تأويل مختلف الحديث: ١٧٤-١٧٥.

(٢) شرح معاني الآثار: ١/ ١٨٨.

(٣) رواه ابن ماجة في كتاب الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر/ ح٦٨٠، وأحمد في مسنده/ ح١٨١٨٥، وابن حبان في صحيحه/ ح١٥٠٥، قال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات. فتح الباري: ٢/ ١٧، وصححه الألباني. صحيح سنن ابن ماجه: ١/ ٢١٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# من أحق بالإمامة في الصلاة؟

**الحديث الأول:**

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسُّنَّة، فإن كانوا في السُّنَّة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سِلْمًا،....(٢)

**الحديث الثالث:**

عن مالك بن الحُويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شَبَبَة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رقيقًا فظَنَّ أنَّا قد اشتقنا أهلنا، فسَأَلَنا عن من تركنا من أهلنا فأخبرناه، فقال: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة؟/ ح٦٧٢.

(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة؟/ ح٦٧٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم/ ح٦٠٠٨، ورواه مسلم في كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة؟/ ح٦٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ وأخبر أن الأحق بالإمامة أحفظ المصلين لكتاب الله، لكنه أمر مالك بن الحُويرث ورفاقه إذا حضرتهم الصلاة في قومهم أن يؤمهم أكبرهم، فهل الأحق بالإمامة الأقرأ للقرآن أم الأكبر سِنًّا؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(وليؤمكم أكبركم) فذلك - والله أعلم - فيما قيل لعلمه باستوائهم في القراءة والفقه، لوفودهم معًا وتعلمهم عنده عشرين يومًا معًا، وقد جاء مُفسَّرًا في الحديث نفسه من الرواية الأخرى، قال: وكانوا متقاربين في القراءة كذلك.(١)

ما قاله القاضي هو ما ذهب إليه المازري، حيث قال: وأما أمره ﷺ أن يؤم الأكبر فنحمله على أنهم يتساوون فيما سوى السن من الفضائل المعتبرة.(٢)

ووافق النووي المازري والقاضي، فقال: تقديم الأكبر في الإمامة اذا استووا في باقي الخصال، وهؤلاء [مالك بن الحُويرث وأصحابه] كانوا مستوين في باقي الخصال، لأنهم هاجروا جميعًا وأسلموا جميعًا وصحبوا رسول الله ﷺ ولازموه عشرين ليلة، فاستووا في الأخذ عنه، ولم يَبْقَ ما يُقَدَّم به الا السن.(٣)

واستبعد الحافظ ابن حجر أن يكون بين الأحاديث تعارضًا، فقرر أن قصة مالك بن الحُويرث واقعة عين قابلة للاحتمال، وحديث (يؤم القوم أقرؤهم) تقرير قاعدة تُفِيد التعميم، واختار أن يكون الأكبر منهم كان يومئذ هو الأفقه.(٤)

---

(١) إكمال المعلم: ٢/ ٦٥٤.

(٢) المعلم: ١/ ٢٩٢.

(٣) المنهاج: ٥/ ١٧٥.

(٤) فتح الباري: ٢/ ١٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# هل ينام قلب النبي ﷺ؟

## الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ حين قَفَلَ[1] من غزوة خيبر سار ليله حتى إذا أدركه الكَرى[2] عَرَّسَ[3] وقال لبلال: اكْلأ[4] لنا الليل، فصلَّى بلال ما قُدِّرَ له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مُواجِهَ الفجر، فغلبت بلالًا عيناه وهو مُستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس....[5]

## الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يُصلِّي أربعًا فلا تسأل عن حُسنهنَّ وطُولهنَّ، ثم يُصلِّي أربعًا فلا تسأل عن حُسنهنَّ وطُولهنَّ، ثم يُصلِّي ثلاثًا، فقالت عائشة: فقلت يا رسول الله، أتنام قبل أن تُوْتِر؟ فقال: يا عائشة، إن عيني تنامان ولا ينام قلبي.[6]

---

(١) القُفُول: الرُّجوع من السفر، وقيل: رجوع الجُنْد بعد الغَزْوِ. لسان العرب: ٣٧٠٦.

(٢) النعاس، وقيل: النوم. المنهاج: ٥/ ١٨٢.

(٣) التعريس: نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة. المصدر السابق.

(٤) أي: ارقُبه واحفظه واحرسه. المصدر السابق.

(٥) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها/ ح٦٨٠.

(٦) رواه البخاري في كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره/ ح١١٤٧، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل، وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل.../ ح٧٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

أخبر النبي ﷺ زوجته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن قلبه لا ينام، وأن الذي ينام فقط عينه، لكنه في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نام ولم يستيقظ حتى ضربت الجيش الشمس، وهذا ينافي استيقاظ القلب، فما هو وجه الجمع بين الحديثين؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قيل: لا ينام قلبه من أجل أنه يُوحى إليه، ويدل أن الاستغراق لا يجوز عليه جملة أو غالبًا؛ أنه كان محروسًا من الحَدَث كما جاء في الحديث[1]،... وقد تكون هذه الغَلَبة هنا للنوم والخروج عن عادته فيه لما أراد الله من بيان سُنَّة النائم عن الصلاة.[2]

يرى المازري ألا تعارض بين الحديثين، لأنه ذكر في الحديث أن (عَينيَّ تنامان ولا ينام قلبي)

وكذلك كان يوم الوادي، إنما نامت عيناه فلم يرَ طلوع الشمس، وطلوعها إنما يُدرك بالعين دون القلب.[3]

واختار النووي رأي المازري وقال عنه: الصحيح المعتمد، وذكر احتمالًا آخر وضَعَّفه وهو: أنه كان له حالان، أحدهما: ينام فيه القلب، وصادف هذا الموضع، والثاني: لا ينام، وهذا هو الغالب من أحواله.[4]

---

(١) لعله يقصد حديث ابن عباس، وفيه (ثم اضطجع فنام حتى نفخ، ثم أتاه المنادي فآذنه بالصلاة، فقام معه إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأ). رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء/ ح١٣٨، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه/ ح٧٦٣.

(٢) إكمال المعلم: ٢/ ٦٦١-٦٦٢-٦٦٣.

(٣) المعلم: ١/ ٢٩٣.

(٤) المنهاج: ٥/ ١٨٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

ووافق الحافظ ابن حجر النووي فيما اختاره، وأجاب عن اعتراض قد يقع عليه وهو: أن القلب وإن كان لا يُدْرِكُ ما يتعلق بالعين من رؤية الفجر لكنه يدرك إذا كان يقظانًا مرور الوقت الطويل بأن قلبه ﷺ إذ ذاك كان مُستغرقًا بالوحي، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل، لأنه أوقع في النفس.(١)

وأما الطحاوي فقرر أن الذي كان عليه ﷺ مما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هو الذي كان عليه، وهو علامة من علامات نبوته، وأما نومه في الليلة التي نام فيها كنوم سائر الناس فكان لمعنى أراده الله عَزَّ وَجَلَّ، وهو لبيان التشريع بالفعل.(٢)

(١) فتح الباري: ١/ ٤٥٠.

(٢) شرح مشكل الآثار: ١٠/ ١٤٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السادس

# كتـــاب صلاة المسافرين وقصرها

**وفيه ستة مباحث:**

- **المبحث الأول**: كم ركعة فرض الله ﷻ صلاة الحَضَر؟
- **المبحث الثاني**: هل صلى النبي ﷺ صلاة الضحى؟
- **المبحث الثالث**: حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة.
- **المبحث الرابع**: حكم الحديث بعد العِشاء.
- **المبحث الخامس**: هل توصف النفس بالخُبث؟
- **المبحث السادس**: هل يقول الإنسان: نسيت آية كيت وكيت؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# كم ركعة فرض الله ﷻ صلاة الحَضَر؟

**الحديث الأول:**

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحَضَر والسفر، فأُقِرَّت صلاة السفر، وزِيْدَ في صلاة الحضر.(١)

**الحديث الثاني:**

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: فَرَض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.(٢)

**بيان وجه الاختلاف:**

في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إخبار بأن الله ﷻ فرض صلاة الحضر ركعتين، وخالفها ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فأخبر أن الله ﷻ فرض صلاة الحضر أربع ركعات، فكم فرض الله ﷻ صلاة الحضر؟

**دفع التعارض بين الأحاديث:**

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قد يُجمع بين الحديثين على أن هذا [حديث ابن عباس] الذي استقرَّ عليه الفرضان، وحديث عائشة أول الأمر،... وقوله في حديث عمر في قوله تعالى:

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء/ ح٣٥٠، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها/ ح٦٨٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها/ ح٦٨٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾[1]: فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم)[2] تفسير من النبي ﷺ وتوقيف أن الآية مُتضمنة لقصر الصلاة في السفر مع الخوف ومع غير الخوف، ورخصة من الله وتوسعة،... ومُعارض لقول عائشة وأقوى في الحجة منه، لأنه أخبر به نصًا عن النبي ﷺ، وقد يُحتمل قول عائشة أنه من استنباطها وفقهها وتأويلها، لا سِيَّما وقد خالفت ظاهره بما رُوي عنها من الإتمام[3].[4]

نقل القرطبي احتمال القاضي الأول وتعقَّبه، وقال عنه: وهو تحكُّم؛ مع أنه بقي عليه العذرُ عن مخالفتها هي، وعن معارضة ظاهر الكتاب.

ورأى أن قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لا مُعوَّل عليه؛ لأنه حكم يَعُم الناس كلهم، وقد تفرَّدتْ به، ولو كان كذلك لنقله جمع كبير من الصحابة.[5]

وجمع الحافظ ابن حجر بين الأحاديث بأن الصلوات فُرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب، ثم زِيدت بعد الهجرة إلا الصبح، ثم بعد أن استقرَّ فرض الرباعية خُفِّفَ منها في السفر عند نزول آية النساء، ثم قال: فعلى هذا المراد بقول عائشة (فأُقِرَّت صلاة السفر) أي: باعتبار ما آل إليه الأمر من التخفيف.[6]

---

(١) سورة النساء، من آية ١٠١.

(٢) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها/ ح٦٨٦.

(٣) حديث عائشة (أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر) قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم في السفر؟ قال: إنها تأولت كما تأول عثمان. رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها/ ح٦٨٥.

(٤) إكمال المعلم: ٣/ ٨-٩.

(٥) المفهم: ٢/ ٣٢٤.

(٦) فتح الباري: ١/ ٤٦٤-٤٦٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# هل صلَّى النبي ﷺ صلاة الضحى؟

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سُبْحَة الضحى[1] قط، وإني لأُسَبِّحها، وإن كان رسول الله ﷺ لَيَدع العمل وهو يحب أن يعمل به؛ خشية أن يعمل به الناس فيُفرض عليهم.[2]

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي الضحى أربعًا، ويزيد ما شاء الله.[3]

### الحديث الثالث:

عن عبد الله بن شَقيق[4] قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يُصلِّي الضحى؟

---

(١) بضم السين، أي: نافلة الضحى. المنهاج: ٥/ ٢٣٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب.../ ح١١٢٨، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى.../ ح٧١٨.

(٣) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى.../ ح٧١٩.

(٤) عبدالله بن شقيق العقيلي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد البصري، روى عن عمر وعثمان وعلي وأبي ذر وأبي هريرة وعائشة وابن عباس وابن عمر وغيرهم، قال أحمد بن حنبل: ثقة، وكان يحمل على علي، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة من خيار المسلمين، لا يُطعن في حديثه، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن خراش: كان ثقة، وكان عُثمانيًا يبغض عليًا، توفي بعد عام ١٠٠هـ، وقيل ١٠٨هـ. تهذيب التهذيب: ٢/ ٣٥٣-٣٥٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

قالت: لا، إلا أن يجيء من مَغِيبه.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في صلاة النبي ﷺ لصلاة الضحى، ففي الأول نفي رؤيتها لذلك مطلقًا، وفي الثاني الإثبات مطلقًا، وفي الثالث تقييد النفي بغير المجيء من مغيبه.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قولها: وما رأيته صلَّاها قط، مع قولها: إنه صلَّاها، إما على أنها أخبرت في الإنكار عن روايتها لذلك ومشاهدتها، كما نصَّت عليه في الحديث الآخر، وعلمت الآخر بغير المشاهدة من خبره أو خبر غيره عنه، وقيل: قد يكون إنكارها المواظبة على فعلها لا صلاتها بالجملة،... وقولها: (قط) على المشاهدة منها لا على الصلاة، والأشبه عندي في الجمع بين حديثيها أن يكون إنما أنكرت صلاة الضحى المعهودة حينئذ عند الناس، على الذي اختاره جماعة من السلف من صلاتها ثماني ركعات، وإنه إنما كان يصليها أربعًا كما قالت، ثم يزيد ما شاء.(٢)

نقل القرطبي اختيار القاضي، وذكر بعده احتمالًا آخر فقال: يُحتمل أن يكون الذي أنكرت ونَفَتْ أن يكون النبي ﷺ فعله؛ اجتماع الناس لها في المسجد وصلاتها كذلك.(٣)

وجمع النووي بين نفي عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وإثباتها لصلاة النبي ﷺ الضحى أنه كان

---

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى.../ ح٧١٧.

(٢) إكمال المعلم: ٣/ ٥٣.

(٣) المفهم: ٢/ ٣٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

يصليها في بعض الأوقات لفضلها، ويتركها في بعضها خشية أن تُفرض، وتأوَّلَ قولها: ما كان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه، على أن معناه: ما رأيته، كما قالت في الحديث الآخر: (ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سُبْحَة الضحى)، وأن سبب ذلك أن النبي ﷺ لا يكون عند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في وقت الضحى إلا نادرًا، لسفره أو جلوسه في المسجد وغيره، فيصح قولها: ما رأيته يصليها، وتكون قد عَلِمت بخبره أو خبر غيره أنه صلَّاها، واحتمل أيضًا أن يكون معنى قولها: ما كان يصليها، أي: ما يُداوِم عليها، فيكون نفيًا للمداومة لا لأصلها.(١)

وهذان الاحتمالان موافقان للاحتمالين الأولين للقاضي.

ونقل الحافظ ابن حجر رأي ابن عبدالبر(٢) وغيره من العلماء ترجيح ما اتفق عليه الشيخان على ما انفرد به مسلم، وقالوا: إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع، فيُقَدَّم من روى عنه من الصحابة الأثبات، وذكر وجهًا للجمع بين قولها: ما كان يصلي إلا أن يجيء من مَغِيبه، وقولها: كان يصلي أربعًا ويزيد ما شاء الله، بأن الأول محمولٌ على صلاته إياها في المسجد، والثاني على البيت، وقال بعض العلماء: يُعكِّر على هذا الجمع حديثها (ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سُبْحَة الضحى)، وأجاب الحافظ على هذا الاعتراض بأن المنفي صفة مخصوصة، ثم سرد جميع أوجه الجمع التي ذكرها

(١) المنهاج: ٥/ ٢٣٠.

(٢) الإمام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، صاحب التصانيف الفائقة، ولد عام ٣٦٨هـ، أدرك الكبار، وطال عمره وعلا سنده، وتكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنف، ووثق وضعف، وسارت بتصانيفه الركبان، وخضع لعلمه علماء الزمان، ألَّف كتباً مفيدة منها: كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، فرتبه على أسماء شيوخ مالك، على حروف المعجم، وهو كتاب لم يتقدمه أحد، وكتاب: الاستذكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، شرح فيه الموطأ على وجهه، وجمع كتاباً جليلاً مفيداً وهو: الاستيعاب في أسماء الصحابة، وله كتاب: جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، وغير ذلك، توفي عام ٤٦٣هـ. سير أعلام النبلاء: ١٨/ ١٥٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

القاضي عياض ولم يُرَجِّح شيئًا منها، واختار أن النبي ﷺ كان يُصلِّي الضحى أربعًا ويزيد ما شاء الله إذا قَدِم من سفر.(١)

(١) فتح الباري: ٣/ ٥٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# متى ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثُلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ ومن يسألني فأعطيه؟ ومن يستغفرني فأغفر له؟.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ قال: ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثُلث الليل الأول، فيقول: أنا الملك، أنا الملك، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له؟ من ذا الذي يسألني فأعطيه؟ من ذا الذي يستغفرني فأغفر له؟ فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مضى شطر الليل أو ثُلثاه ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فيقول: هل من سائل يُعطى؟ هل من داع يُستجاب له؟ هل من مستغفر يُغفر له؟ حتى ينفجر الصبح.(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل/ ح٦٣٢١، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه/ ح٧٥٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه/ ح٧٥٨.

(٣) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه/ ح٧٥٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في تحديد وقت النزول الإلهي، فَوَرَد ثُلث الليل الأول، وشطر الليل، والثُلث الأخير.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قوله: (حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول) في بعض الروايات، وشطره في بعضها، والصحيح الرواية الأخرى (حين يبقى ثلث الليل الآخر)، قال شيوخ أهل الحديث: وهو الذي تتظاهر الأخبار بمعناه ولفظه، وقد يُحتمل الجمع بين الحديثين أن يكون النزول الذي أراده النبي ﷺ وعَنَاه - والله أعلم بحقيقته - عند مُضِي الثُلث الأول، والقول: (من يدعوني) إلى آخره في الثلث الآخر.(١)

أَنْكَرَ النووي على القاضي تضعيفه للأحاديث التي تخالف حديث الثلث الأخير؛ كيف يُضَعِّفها وقد رواها الإمام مسلم بإسناد لا مَطْعَن فيه؟، وذكر احتمال القاضي في الجمع بين الأحاديث وزاد احتمالًا آخر فقال: يُحتمل أن يكون النبي ﷺ أُعلم بأحد الأمرين في وقت فأخبر به، ثم أُعلم بالآخر في وقت آخر فأَعلم به، وسمع أبو هريرة الخبرين فنقلهما جميعًا.(٢)

ونقل الحافظ ابن حجر رأي الإمام الترمذي(٣) ترجيحه لرواية (الثلث الآخر)،

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ١١١.

(٢) المنهاج: ٦/ ٣٧.

(٣) الإمام الحافظ، أبو عيسى، محمد بن سَورة السلمي الترمذي، الضرير، مُصنِّف الجامع وكتاب العلل، قال أبو سعد الإدريسي: كان أبو عيسى يضرب به المثل في الحفظ، وقال عمر بن علك: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، مات سنة ٢٧٩هـ بترمذ. تذكرة الحفاظ: ٢/ ٦٣٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ودَعَمَه الحافظ بقوله: ويُقَوِّي ذلك أن الروايات المخالفة اختُلف فيها على رواتها، ثم ذكر عدة احتمالات للجمع بين الأحاديث، أولها: أن الروايات انحصرت في ستة أشياء، أولها ثُلث الليل الآخر، وثانيها إذا مضى الثُلث الأول، وثالثها الثُلث الأول أو النصف، ورابعها النصف، وخامسها النصف أو الثُلث الأخير، وسادسها الإطلاق، فأما الروايات المطلقة فهي محمولة على المقيدة، وأما التي بـ (أو) فإن كانت للشك فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه، وإن كانت للتردد بين حالين فيُقال بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال، لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم، ثانيها: ما احتمله القاضي عياض، ثالثها: أن ذلك يقع في جميع الأوقات التي جاءت في الأحاديث، وذلك أن النبي ﷺ أُعلم بأحد الأمور في وقت فأَخبر به، ثم أُعلم به في وقت آخر فأَخبر به، فنقل الصحابة ذلك عنه، وهو الاحتمال الذي ذكره النووي.[1]

(١) فتح الباري: ٣/ ٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# حكم الحديث بعد العِشاء

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: رقدتُ في بيت ميمونة ليلة كان النبي ﷺ عندها لأنظر كيف صلاة النبي ﷺ بالليل، قال: فتحدَّث النبي ﷺ مع أهله ساعة، ثم رقد.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء إلى ثُلث الليل، ويكره النوم قبلها والحديث بعدها....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

كان النبي ﷺ يكره الحديث بعد صلاة العشاء، وعرف الصحابة ذلك عنه، لكنه في حديث ابن عباس تحدث مع زوجته ميمونة بعد العشاء، وهذا تعارُض.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

(فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة، ثم رقد) دليل على جواز هذا مع الأهل،

---

(١) رواه البخاري في كتاب في كتاب التفسير، باب (إن في خلق السماوات والأرض...) الآية/ ح٤٥٦٩، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه/ ح٧٦٣.

(٢) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر/ ح٥٤٧، ورواه مسلم في كتاب المساجد، باب استحباب التبكير بالصبح.../ ح٦٤٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وفيما يُحتاج إليه، وفي العلم، وللمسافر، والعروس، ومع الضيف، والنهي الوارد فيه إنما هو من أجل التغرير بتطويله حتى يضرب النوم على الإنسان فتفوته صلاة الصبح أو القيام لحزبه إن كان من أهله، ومخافة ما يعتريه من الكسل بالنهار عن عمل البِر وسُبل الخير بسبب سهر الليل.(١)

إلى مثل هذا الجمع ذهب القرطبي، فقد جعل السهر الوارد مما فيه مصلحة؛ بل ومندوب في بعض الأحيان، فقال: وهذه الكراهة تختص بما لا يكون من قَبِيل القُرَب، والأذكار، وتعلُّم العلم، ومُسامَرة أهل العلم، وبتعلُّم المصالح، وما شابه ذلك، فقد ورد عن النبي ﷺ وعن السلف ما يدل على جواز ذلك، بل على نَدْبِيَته.(٢)

ووافقهما النووي، فقال جامعًا بين الحديثين: والذي ثبت في الحديث أنه كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها هو في حديث لا حاجة إليه ولا مصلحة فيه.(٣)

وكذا الحافظ ابن حجر، فقد حمل السهر المباح وغير المكروه مما كان له فائدة، ولم يترك بسببه قيام الليل، ولم يضيع معه الصلاة، فقال: هذه الكراهة مخصوصة بما إذا لم يكن في أمر مطلوب، وقيل الحكمة فيه: لئلا يكون سببًا في ترك قيام الليل، أو للاستغراق في الحديث ثم يستغرق في النوم فيخرج وقت الصبح.(٤)

وقال في موطن آخر: فإن قيل: هذا إنما يدل على السمر مع الأهل لا في العلم، فالجواب: أنه يُلحق به، والجامع تحصيل الفائدة، أو هو بدليل الفحوى، لأنه إذا شرُع في المباح ففي المستحب من طريق الأولى.(٥)

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ١٢٦.

(٢) المفهم: ٢/ ٢٧١.

(٣) المنهاج: ٦/ ٥١.

(٤) فتح الباري: ٢/ ٤٩.

(٥) فتح الباري: ١/ ٢١٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ولم يذهب الطحاوي بعيدًا عن هذه الأقوال، فرأى حمل الكراهة على ما ليس بِقُرْبَة، فقال: فوجههما عندنا والله أعلم أنه كَرِهَ لهم من السمر ما ليس بقُربة.(١)

(١) شرح معاني الآثار: ٤/ ٣٣٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# هل تُوصَف النفس بالخُبث؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام، بكل عقدة يضرب عليك ليلًا طويلًا، فإذا استيقظ فذكر الله انحلَّت عُقْدة، وإذا توضأ انحلَّت عنه عُقْدتان، فإذا صلى انحلَّت العُقَد، فأصبح نشيطًا طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان.(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: لا يقولن أحدكم خَبُثَت نفسي، ولكن ليقل: لَقست(٢) نفسي.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

وصف النبي ﷺ نفس من لم يقم لصلاة الصبح بالخُبث كما في حديث أبي هريرة، بينما في حديث عائشة نهى أن يَصِف المرء نفسه بالخُبث، فهل يجوز وصف النفس بالخُبث؟

---

(١) رواه البخاري في كتاب التهجد، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل/ ح١١٤٢، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح/ ح٧٧٦.

(٢) بمعنى خبثت، وإنما كره لفظ خبثت لبشاعة الاسم، فعلَّمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حَسنها. الديباج: ٥/ ٢٦٦.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي/ ح٦١٧٩، ورواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي/ ح٢٢٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وليس قوله هذا [خبيث النفس كسلان] مما يُعارَض به قوله: (بئس ما لأحدكم أن يقول خبثت نفسي)، فإن ذلك النهي عن أن يقوله الإنسان عن نفسه لاشتراك لفظة الخُبث الذي هو تغيير النفس وكسلها بالخُبث الذي هو فساد الدين والكفر، قال الله تعالى: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾[1]، والنبي ﷺ إنما أخبر بذلك عن صفة غيره، فلا تعارض بينهما.[2]

تَبِعَ القرطبي القاضي في الجمع، فحَمَل النهي على النفس فقط، وأما من يستحق الوصف وهو مُبْهَم فلا حرج، فقال: ولا تعارض بينهما؛ لأن الذي منعه النبي ﷺ إنما هو أن يطلق الإنسان على نفسه لفظ الخُبث؛ وهو مذمومٌ، فيَذُم نفسه، ويضيف الذم إليها، وهو ممنوع في مثل هذا، وأما لو أضاف الإنسان لفظ الخُبث إلى غيره مما يصدق عليه، لم يكن ذلك مذمومًا ولا ممنوعًا.[3]

وقال أيضاً: محل النهي أن يضيف المتكلم الخُبث إلى نفسه، لا أن يتكلم بالخبث مُطلقًا، فإذا أخبر به عن غير مُعَيَّن جاز، ولا سيِّما في معرض التحذير والذم للكسل والتثاقل عن الطاعات.[4]

ونقل النووي قول القاضي عياض ولم يتعقَّبه، وكأنه ارتضاه.[5]

ولم يرتضِ الحافظ ابن حجر هذا الجمع، وأورد إشكالًا فقال: الإشكال أنه ﷺ

---

(١) سورة الأنفال، آية ٣٧.

(٢) إكمال المعلم: ٣/ ١٤٢-١٤٣.

(٣) المفهم: ٢/ ٤١٠.

(٤) المفهم: ٥/ ٥٥٥.

(٥) المنهاج: ١٥/ ٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

نهى عن إضافة ذلك إلى النَّفْس، فكل ما نُهي المؤمن أن يضيفه إلى نفسه نُهي أن يضيفه إلى أخيه المؤمن، وقد وصف ﷺ هذا المرء بهذه الصفة فيلزم جواز وصفنا له بذلك لمحل التأسي.(١)

وبعد هذا الإشكال أجاب الحافظ ابن حجر عن التعارض الذي بين الحديثين، فحَمَل النهي على عدم وجود ما يَحْمِل على الوصف، فقال: يظهر بأن النهي محمولٌ على ما إذا لم يكن هناك حامل على الوصف بذلك كالتنفير والتحذير.(٢)

(١) فتح الباري: ٣/ ٢٧.

(٢) المصدر السابق.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السادس
# هل يقول الإنسان : نسيتُ آية كيت وكيت؟

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: بِئْسما لأحدهم يقول: نَسِيتُ آية كيت وكيت، بل هو نُسِّي، استذكروا القرآن، فلهو أشد تَفَصِّيًا[1] من صدور الرجال من النعم بِعُقُلها.[2]

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد، فقال: رَحِمَهُ اللَّهُ، لقد أذكرني آية كنت أُنْسِيتها.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ أن يقول المرء: نسيتُ آية كيت وكيت، بينما في حديث عائشة أضاف النبي ﷺ النسيان إلى نفسه.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قيل: إنما أمر بذلك [النهي] النبي ﷺ لتُضاف الأمور إلى خالقها ومُقدِّرها إقرارًا بالعبودية، ولا يضيفها العبد أبدًا إلى نفسه، والنبي ﷺ وأمثاله ممن ذكر الله عنه ذلك

---

(١) قال أهل اللغة: التَّفَصِّي: الانفصال. المنهاج: ٦/ ٧٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده/ ح٥٠٣٢، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضائل القرآن وما يتعلق به/ ح٧٩٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب نسيان القرآن، وهل يقول نسيت آية كذا وكذا/ ح٥٠٣٨، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضائل القرآن وما يتعلق به/ ح٧٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

في كتابه ممن إذا أطلق اللفظ فهو على بينة من ربه ويقين من تسليمه، وقيل: لأن المَنْسيَّ المنهي عن قوله وإضافة الإنسان له إلى نفسه يُحتمل أنه ما نسخه الله من القرآن بالنسيان لجميع الناس، فلا يبقى في حفظ أحد، والآخر الذي أضافه النبي ﷺ إلى نفسه هو النسيان المعهود. وقد يُقال: إنه كَرِه قول هذا اللفظ لاشتراكه ولما في هذا من الإعراض والغفلة والتهاون قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾[1]، ثم قال: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾[2]....

وقد يظهر في معنى قوله: (بئس ما لأحدكم أن يقول: إني نسيتُ آية كذا، ولكنه نُسِّي) ذم الحال وكراهته، لا ذم القول، أي: بئست الحالة والصفة لمن أُوتي القرآن فغفل عنه حتى نَسِيه فقال: نَسِيتُه، وهو لم يَنْسَه من قِبل نفسه؛ إذ ليس النسيان من فِعله، لكنه من فعل الله الذي نسَّاه إياه عقوبةً لإعراضه عنه وتوسيده إياه، واستخفافه بحقه... وهذا عندي أولى ما يتأول في الحديث إن شاء الله.[3]

رجَّح القرطبي أن سبب النهي هو أن نسيان القرآن يكون لترك تعاهده، والغفلة عنه، كما أن حفظه يثبت بتكراره والصلاة به، فإذا قال الإنسان: نسيت آية كيت وكيت فقد شهد على نفسه بالتفريط وترك معاهدته له، وهذا ذنب عظيم.[4]

وذهب النووي إلى أن المنهي عنه نهي كراهة لفظة (نسيتها)، لأنها تتضمن التساهل والتغافل، وقد قال الله تعالى: ﴿أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾، أما لفظة (أُنسيتها) فلا كراهة فيها، وهو الاحتمال الثالث الذي ذكره القاضي، وأورد بعد ذلك الاحتمال الذي رجَّحه القاضي.[5]

---

(١) سورة طه، آية ١٢٤.

(٢) سورة طه، من آية ١٢٦.

(٣) إكمال المعلم: ٣/ ١٥٤-١٥٥.

(٤) المفهم: ٢/ ٤١٨.

(٥) المنهاج: ٦/ ٧٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ونقل الأُبِّي قول الطيبي: المذموم قولك ذلك لا لأن اللفظ مُشترك؛ بل لأنه يدل على عدم التعاهد والمحافظة، مع أنه [النبي ﷺ] لم يُقصِّر في المحافظة؛ لكن الله تعالى أنساه لمصالح.(١)

واختار الحافظ ابن حجر ما رجَّحه القرطبي وذهب إليه النووي، مشيرًا إلى أن عطف الأمر باستذكار القرآن في الحديث يؤيد هذا القول.(٢)

ولم يرتضِ السيوطي ما اختاره القاضي، وأورد قول النووي وزاد احتمالًا آخر يوافق الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي، فقال: الحديث ورد فيما كان ينسيه الله لحافظيه من الآيات والسور التي يريد نسخ تلاوتها ومحوها من القلوب، وهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا ﴾(٣)... فعندي أن هذا الحديث في هذا النوع، نُهوا أن يَنْسبوا نسيان ذلك إليهم، وإنما الله أنساهم إياه ورفعه لإرادته نسخه.(٤)

والذي يظهر أن احتمال القاضي الثالث والذي هو اختيار القرطبي وتَبِعَه عليه النووي والحافظ ابن حجر هو أقوى الاحتمالات، وفيه إعمال للنصوص، وتسعفه أحاديث أخرى ومقصد الشرع في اختيار الإنسان لنفسه ووصفه إياها أحسن العبارات، كما في حديث: (لا يقولن أحدكم خبثت نفسي، ولكن ليقل لَقِست نفسي)(٥)، والله أعلم.

---

(١) إكمال إكمال المعلم: ٣/ ١٢٨.

(٢) فتح الباري: ٩/ ٨١.

(٣) سورة البقرة، من آية ١٠٦.

(٤) الديباج على مسلم: ٢/ ٣٩٠.

(٥) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي/ ح٦١٧٩، ورواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي/ ح٢٢٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السابع

# كتـــاب الجنائـــــــز

**وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: عدد المصلين على الجنازة الموجب للشفاعة للميِّت.
- **المبحث الثاني**: حكم سب الأموات.
- **المبحث الثالث**: حكم القيام للجنازة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# عدد المصلين على الجنازة الموجب للشفاعة للميِّت

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن النبي ﷺ قال: ما مِن ميِّت تُصلِّي عليه أُمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يَشْفَعُون له؛ إلا شُفِّعُوا فيه.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلًا لا يشركون بالله شيئًا إلا شَفَّعَهُم الله فيه.(٢)

### الحديث الثالث:

عن مالك بن هُبَيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغوا أن يكونوا ثلاث صفوف إلا غُفر له.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه/ ح٩٤٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه/ ح٩٤٨.

(٣) رواه أحمد ح١٦٧٢٤، وأبو داود في كتاب الجنائز، باب في الصفوف على الجنازة/ ح٣١٦٦، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الجنازة والشفاعة للميت/ ح١٠٢٨، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين/ ح١٤٩٠، وإسناده ضعيف، فيه محمد بن إسحاق وهو مدلِّس، وقد عنعن، وقد تفرَّد به، والحديث حسنه الترمذي، وضعَّفه الألباني. ضعيف سنن أبي داود ٢٥٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في بيان عدد المصلين على الجنازة الذين بدعائهم يشفع الله ويغفر للميِّت، فجاء في حديث عائشة مائة، وفي حديث ابن عباس أربعون، وفي حديث مالك بن هُبيرة ثلاث صفوف.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قيل: وجه اختلاف هذا العدد أنها أجوبة لسائل سأل عن ذلك، ولعله لو سُئل عن أقل لأجاب بمثله، وقد يكون الثلاثة صفوف أقل من أربعين، والله أعلم بمراد نَبيِّه.(١)

تَبِعَ القرطبي القاضي، فقال جامعًا بين الأحاديث وبأسلوب يشرح قول القاضي: قيل: سبب هذا الاختلاف: اختلاف السؤال، وذلك أنه سُئل مرَّة أخرى عمَّن صلَّى عليه مائة واستشفعوا له، فقال: شُفِّعُوا، وسُئل مرة أخرى عمن صلَّى عليه أربعون فأجاب بذلك، ولو سُئل عن أقلَّ من ذلك لقال ذلك، والله أعلم، إذ قد يُستجاب دعاء الواحد، ويُقبل استشفاعُه.(٢)

ونقل النووي قول القاضي، وزاد احتمالين آخرين، أحدهما: أن يكون النبي ﷺ قد أُخبر بقبول شفاعة مائة فأخبَر به الناس، ثم أُخبر بقبول شفاعة أربعين فأخبَر به، ثم أُخبر بقبول شفاعة ثلاث صفوف وإن قلَّ عددهم فأخبَر به، والثاني: أن هذا مفهوم عدد، فلا يلزم من الإخبار عن قبول شفاعة مائة منع قبول ما دون ذلك، وكذا في الأربعين مع ثلاثة صفوف، وحينئذ كل الأحاديث معمولٌ بها، ويحصل الشفاعة

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ٤٠٧.

(٢) المفهم: ٢/ ٦٠٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

بأقل الأمرين من ثلاثة صفوف وأربعين.(١)

وعلَّق الأُبِّي على كلام القاضي بقوله: فيكون حديث أربعين قاضيًا على مفهوم حديث المائة، ومفهوم الثلاثة صفوف على حديث الأربعين، والثلاثة صفوف لا مفهوم لها، ويرجع الأمر إلى قبول شفاعة جمعٍ من المسلمين، ويستحب الكثرة.(٢)

واحتمل الطحاوي لحديث المائة وحديث الأربعين أن يكون الله جاد لعباده المؤمنين بالغفران لمن صلى عليه مائة منهم بشفاعتهم له، ثم جاد له بالغفران بشفاعة أربعين.(٣)

وهذا القول قريب من احتمال النووي الأول.

(١) المنهاج: ٧/ ١٧.

(٢) إكمال إكمال المعلم: ٣/ ٣٥٦.

(٣) شرح مشكل الآثار: ١/ ٢٤٦-٢٤٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم سَب الأموات

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مُرَّ بجنازة فأُثني عليها خيرًا، فقال نبي الله ﷺ: وجَبَتْ وجَبَتْ وجَبَتْ، ومُرَّ بجنازة فأُثني عليها شرًّا، فقال نبي الله ﷺ: وجَبَتْ وجَبَتْ وجَبَتْ، قال عمر: فِدىً لك أبي وأمي، مُرَّ بجنازة فأُثني عليها خيرًا فقلت: وجَبَتْ وجَبَتْ وجَبَتْ، ومُرَّ بجنازة فأُثني عليها شرًّا فقلت: وجَبَتْ وجَبَتْ وجَبَتْ، فقال رسول الله ﷺ: من أثنيتم عليه خيرًا وجبتْ له الجنة، ومن أثنيتم عليه شرًّا وجبتْ له النار....(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال النبي ﷺ: لا تسُبُّوا الأموات، فإنهم قد أفْضَوا إلى ما قدَّموا.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

ثناء الصحابة على الجنازة شرًّا وإقرار النبي ﷺ ذلك لهم يعارضه النهي عن سَبِّ الأموات في حديث عائشة.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميِّت/ ح١٣٦٧، ورواه مسلم في كتاب الجنائز، باب فيمن يُثنى عليه خير أو شر من الموتى/ ح٩٤٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب ما يُنهى من سب الأموات/ ح١٣٩٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قيل: لأنه قد يكون هذا [الذم] فيمن غلب عليه الشر، وكان في حياته فاسقًا مُعلِنًا فلا غِيبة فيه في حياته، فكذلك بعد موته، بخلاف إذا كان الأغلب عليه الخير، وقيل: يُحتمل أن يكون هذا الذِكر الذي سَوَّغه النبي عليه الصلاة والسلام بعد الموت وقبل الدفن ليتعظ فُسَّاق الأحياء بما ينتشر عنه من سوء الذِكر، وربما عساه يُزهِد كثيرًا من الناس عن حضور الصلاة عليه، فإذا دُفن وجب الإمساك عنه، فيُجمع بين الحديثين على هذا،... والذي يظهر لي في الجمع بين الحديثين أن يكون قوله عليه السلام: (وجَبَتْ وجَبَتْ) في الذي أُثني عليه بشرٍّ، وقطعه عليه بالنار، ومحتملٌ أنه فيمن أخبر عنه بإبطان النفاق، وحدَّث عنه بما كان يضمره من ذلك، وتظهر عليه دلائله، فلذلك قال عليه السلام: (وجَبَتْ له النار)؛ إذ لا تجب ويقطع بها للمذنبين، بل هم في مشيئة الله، وقد يكون نهيه عليه السلام عن سب الموتى بعد هذا.(١)

**خُلاصة قول القاضي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في الجمع بين الحديثين:**

١/ أن الذي أُثني عليه بالشرِّ كان فاسقًا مُعْلنًا بِفِسْقه، وغلب عليه الشر، فلا غِيبة له.

٢/ أن هذا الثناء بالشرِّ كان قبل الدفن ليتعظ فُسَّاق الأحياء بما ينتشر عنه من سوء الذِكر.

٣/ أن الذي أُثني عليه بالشرِّ كان منافقًا، وظَهَرَتْ أمارات نفاقه في حياته.

٤/ أن حديث تحريم سب الموتى ناسخ لجواز سب والثناء على الموتى بالشرِّ.

أورد القرطبي جميع هذه الاحتمالات ولم يرجِّح شيئًا منها.(٢)

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ٤٠٩-٤١٠.

(٢) المفهم: ٢/ ٦٠٧-٦٠٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وأما النووي فقد جَمَعَ بين الحديثين بأن النهي عن سَبِّ الأموات هو لغير الكافر والمنافق والمجاهر بالفسق والبدعة، وأن الميِّت الذي أثنوا عليه شرًّا كان من أحد هذه الأصناف.(١)

ولم يرَ الأُبِّي تعارض الأحاديث؛ لأن السَّب إنما هو ما قُصد به تنقيص المسبوب، وهم لم يقصدوا ذلك، وإنما قصدوا الإخبار عما كان مُتصفًا به، ويكون من نوع ما استُثني في الغيبة في المسؤول عنه في باب النكاح.(٢)

ونَصَر الحافظ ابن حجر رأي النووي أن الذي أُثني عليه شرًّا كان منافقًا ونحو ذلك من الأصناف التي ذكرها النووي، فقال: يُرشِد إلى ذلك ما رواه أحمد من حديث أبي قتادة بإسناد صحيح أنه ﷺ لم يُصلِّ على الذي أثنوا عليه شرًّا، وصلَّى على الآخر.(٣)

ووافق النووي في جَمْعِه بين الحديثين، فقال: أَصَحُّ ما قيل في ذلك أن أموات الكفار والفُسَّاق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم، وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياءً وأمواتًا.(٤)

---

(١) المنهاج: ٧/ ٢٠.

(٢) إكمال إكمال المعلم: ٣/ ٣٥٩.

(٣) الحديث بلفظ: (كان رسول الله ﷺ إذا دُعي لجنازة سأل عنها، فإن أُثني عليها خيرٌ قام فصلى عليها، وإن أُثني عليها غير ذلك قال لأهلها: شأنكم بها، ولم يُصلِّ عليها) ح٢٢٥٥٥، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) فتح الباري: ٣/ ٢٢٩، ٢٥٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حكم القيام للجنازة

### الحديث الأول:

عن عامر بن ربيعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تُخَلِّفَكُم أو تُوْضَع.(١)

### الحديث الثاني:

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شأن الجنائز: إن رسول الله ﷺ قام ثم قعد.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أمرنا النبي ﷺ إذا رأينا جنازة أن نقوم لها كما في حديث عامر بن ربيعة، لكن علي بن أبي طالب أخبر أن النبي ﷺ ترك القيام للجنائز، فهل نُسخ الأمر؟ أم أن هناك أوجه للجمع بين الحديثين؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختلف الناس في هذه الجملة [إن رسول الله ﷺ قام ثم قعد]، فقال جماعة منهم: إن هذا نَسْخٌ لمن مَرَّت به،... وقيل: بل هو على التوسعة والتخيير، وليس بنَسْخ،... وقال جماعة من السلف: إن النَّسْخ إنما هو في القيام لمن مَرَّت به، فأما من تَبِعَها فلا يجلس حتى توضع،... وقال قوم: من أهل العلم: ما جاء في القعود نَسْخٌ لكل قيام في الجنازة

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة/ ح١٣٠٧، ورواه مسلم في كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة/ ح٩٥٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب نسخ القيام للجنازة/ ح٩٦٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

لمن رآها ومَرَّت به، ولقيام من تَبِعَها حتى توضع، وللقيام على قبرها حتى تُدفن.[1]

ذكر القرطبي خلاف العلماء في العمل بهذه الحديث، فأخبر أن بعضهم رأى القيام مُطلقًا لمن مَرَّت به، ولمن تَبِعَها، واعتَذَر لهم بأن حديث النَّسْخ لم يبلغهم، أو أنهم لم يروا قعود النبي ﷺ ناسخًا، وقوم آخرون رأوا عدم القيام مُطلقًا، وكأنهم رأوا قعود النبي ﷺ ناسخًا، ومنهم من رأى أن الأمر على التوسعة والتخيير.

ورأى قوم أن القيام منسوخ في حقِّ من مَرَّت به، وقال بعضهم فيمن اتبعها: لا يجلس حتى تُوْضَع، وأما من مَرَّت به فلا يلزمه القيام، ولم يرجِّح شيئًا من هذه الآراء.[2]

ورَدَّ النووي دعوى النَّسْخ، معللًا ذلك بأن الجمع ممكن، ولا يُصار إلى النَّسْخ إلا إذا تعذَّر الجمع، وجمع بين الحديثين بأن الأمر بالقيام للندب، والقعود لبيان الجواز.[3]

واختار الشافعي نَسْخ الأمر بالقيام، فقال عن القيام للجنازة: جاء عن النبي تَرْكه بعد فِعْله، والحجة في الآخر من أمره، إن كان الأول واجبًا فالآخر من أمره ناسخ، وإن كان استحبابًا فالآخر هو الاستحباب، وإن كان مُباحًا فلا بأس بالقيام، والقعود أحب إليَّ لأنه الآخر من فعل رسول الله.[4]

والذي يظهر لي أن رأي الإمام النووي هو الأقرب للصواب، فالجمع بين الحديثين ممكن، وإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما، ويؤيده إشارة الشافعي لإمكانية أن يكون الأمر للاستحباب، والله أعلم.

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ٤٢٢-٤٢٣.

(٢) المفهم: ٢/ ٦١٩-٦٢٠.

(٣) المنهاج: ٧/ ٢٩.

(٤) اختلاف الحديث: ١٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثامن

## كتـــاب الزكـــــــاة

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: متى يُعطى السائل صدقة؟
- **المبحث الثاني**: عدد المسلمين في غزوة حنين.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# متى يُعطى السائل صدقة؟

### الحديث الأول:

عن قَبيصة بن مُخارق الهلالي[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: تحمَّلتُ حَمَالةً، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال: أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، قال: ثم قال: يا قَبيصة، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة،... ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحِجا من قومه: لقد أصابت فلانًا فاقة فحَلَّتْ له المسألة، حتى يصيب قِوامًا من عيش أو قال: سِدادًا من عيش، فما سِواهُنَّ من المسألة يا قبَيصة سُحْتًا يأكلها صاحبها سُحْتًا.[2]

### الحديث الثاني:

عن زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللَّهُ، أن رسول الله ﷺ قال: أعطوا السائل وإن جاء على فَرَس.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث قَبيصة كلَّف النبي ﷺ السائل بإثبات فقره، وذلك بشهادة ثلاثة عدول، وفي حديث زيد بن أسلم الأمر بإعطاء السائل دون تثبُّت، بل وإن جاء على فرس، وهذا اختلاف يحتاج للجمع.

---

(١) قبيصة بن المخارق بن عبد الله بن شداد بن معاوية الهلالي، أبو بشر، روى عن النبي ﷺ، له صحبة، سكن البصرة. الإصابة: ٥/ ٢٢٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة/ ح١٠٤٤.

(٣) رواه مالك في كتاب الصدقة، باب الترغيب في الصدقة/ ح٣٦٥٣، وهو حديث مرسل ضعيف، زيد بن أسلم تابعي، قال ابن حجر في خطبة اللآلئ المنثورة: وهو أحد الأحاديث الخمسة التي قال فيها علي بن المديني: خمسة أحاديث يروونها عن رسول الله ﷺ ولا أصل لها عنه. كشف الخفاء: ١/ ١٦٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يُحمل الأول [حديث قَبيصة] على من كان معروفًا بالملاء ثم ادعى الفقر، ويُحمل الثاني على من جُهِل أمره.(١)

وافق النووي القاضي، فقال عن حديث قَبيصة: وهذا محمولٌ على من عُرف له مال فلا يُقبل قوله في تَلَفِه والإعسار إلا بِبَيِّنَه.(٢)

(١) إكمال المعلم: ٣/ ٥٧٧.

(٢) المنهاج: ٧/ ١٣٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# عدد المسلمين في غزوة حنين

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: افتتحنا مكة، ثم إنا غَزَونا حُنينًا[1]، فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت، قال: فَصُفَّت الخيل، ثم صُفَّت المقاتلة، ثم صُفَّت النساء من وراء ذلك، ثم صُفَّت الغَنَم، ثم صُفَّت النَّعَم، قال: ونحن بشرٌ كثير، قد بلغنا ستة آلاف...[2]

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما كان يوم حُنين أقبلت هوازن وغَطَفان بذراريهم ونَعَمِهم، ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف، ومعه الطُّلَقاء، فأدبروا عنه حتى بقي وحده...[3]

### بيان وجه الاختلاف:

جاء في الرواية الأولى عن أنس أن عدد المسلمين في غزوة حنين ستة آلاف مقاتل، وفي الرواية الثانية عشرة آلاف، فكيف نتعامل مع اختلاف الروايتين؟

---

(١) وادٍ من أودية مكة، يقع شرقها بقرابة ثلاثين كيلًا، يُسمى اليوم وادي الشرائع. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ١٠٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه/ ح١٠٥٩.

(٣) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه/ ح١٠٥٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(ونحن بشرٌ كثير، قد بلغنا ستة آلاف) هذا على الحذر منه لا على التحقيق، أو على الوهم من الراوي عن أنس، وإنما كان المسلمون ذلك اليوم في اثني عشر ألفًا، أهل الفتح على ما قاله أهل السير، وألفان من أهل مكة ومن انضاف إليهم.

وقد ذكر مسلم في الحديث الآخر عن أنس: (ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف، ومعه الطُّلَقاء) فهذا هو الصحيح المطابق لما قاله أهل السير.(١)

وافق رأي القرطبي ما قاله القاضي فقال: هذا من أنس تقدير لا تحقيق؛ إن لم يكن غلطًا من بعض الرواة، وأصَّح من هذه الرواية الرواية الأخرى التي فيها أنهم كانوا عشرة آلاف غير الطُّلَقاء.(٢)

ورجَّح النووي رواية العشرة آلاف ثم قال: المشهور في كتب المغازي أن المسلمين كانوا يومئذ اثني عشر ألفًا، عشرة آلاف شهدوا الفتح، وألفان من أهل مكة ومن انضاف اليهم، وهذا معنى قوله: (معه عشرة آلاف ومعه الطلقاء).

ثم نقل احتمال القاضي وَهْم الراوي عن أنس في رواية ستة آلاف.(٣)

وقرر الأُبِّي أن عدد الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في حُنين عشرة آلاف من الذين فتح بهم النبي ﷺ مكة، وألفان من أهل مكة، موافقًا بذلك القاضي ومن وافقه.(٤)

وما رجَّحَه القاضي وتَبِعَه عليه القرطبي والنووي من التأكيد على أن عدد

---

(١) إكمال المعلم: ٣/ ٦٠٣.

(٢) المفهم: ٣/ ٦٢٢.

(٣) المنهاج: ٧/ ١٥٣-١٥٤.

(٤) إكمال إكمال المعلم: ٣/ ٥٤١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

المسلمين في حُنين عشرة آلاف هو الصواب لموافقته ما جاء في السير، ووجاهة الاحتمالات الواردة لرواية الستة آلاف، والله أعلم.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( خادم الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب التاسع

# كتـــاب الصيـــــام

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول:** متى ابتدأ النبي ﷺ صيام يوم عاشوراء؟
- **المبحث الثاني:** حكم الصيام عن الميت.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# متى ابتدأ النبي ﷺ صيام يوم عاشوراء؟

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه، فلما هاجر إلى المدينة صَامَه وأمر بصيامه، فلما فُرض شهر رمضان قال: من شاء صَامَه ومن شاء ترَكه.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسُئلوا عن ذلك فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، فنحن نصومه تعظيمًا له، فقال النبي ﷺ: نحن أولى بموسى منكم، فأمر بِصَومِه.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

يوحي حديث ابن عباس أن النبي ﷺ ابتدأ صيام عاشوراء بعد قدومه المدينة وسؤاله اليهود عن هذا اليوم، بينما حديث عائشة يَنُصُّ على صيام النبي ﷺ ليوم عاشوراء في الجاهلية، فكيف نوفق بين الحديثين؟

---

(١) رواه مسلم في كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء/ ح١١٢٥.

(٢) رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة/ ح٣٩٤٣، ورواه مسلم في كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء/ ح١١٣٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قد تقدَّم أن قريشًا كانت تصومه، وأن النبي ﷺ كان يصومه، فلما قدم المدينة صامه؛ فلم يُحدِث له حديث اليهود حُكمًا يحتاج إلى التكلُّم عليه، وإنما هي صفة حال وجواب سؤال، فدَلَّ أن قوله في هذا الحديث: (فصامه) ليس أنه ابتدأ صومه حينئذٍ...، وقد ذهب بعضهم إلى الجمع بين هذين الحديثين بأنه يُحتمل أنه عليه السلام كان يصومه بمكة على مقتضى الحديث الأول، ثم ترك صيامه حتى علم ما عند أهل الكتاب من فضل صومه فصامه، وما ذكرناه أولى بلفظ الحديث.(١)

وقال القرطبي موافقًا القاضي: لم يَصُم النبي ﷺ عاشوراء اقتداءً باليهود؛ فإنه كان يصومه قبل قدومه عليهم، وقبل علمه بحالهم، لكن الذي حدث له عند ذلك إلزامه والتزامه استئلافًا لليهود واستدراجًا لهم.(٢)

(١) إكمال المعلم: ٤/ ٨٣.

(٢) المفهم: ٣/ ١٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حُكم الصيام عن المَيِّت

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ قال: من مات وعليه صيام صام عنه وَلِيُّه.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: من مات وعليه صيام شهر فليُطعَم عنه مكان كل يوم مسكين.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أمرٌ لوليِّ الميت بأن يصوم عنه إن كان عليه صوم، بينما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الأمر بالإطعام فقط.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم/ ح١٩٥٢، ورواه مسلم في كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت/ ح١١٤٧.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الصوم، باب ما جاء في الكفارة/ ح٧١٨، ورواه ابن ماجه في كتاب الصيام، باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرَّط فيه/ ح١٧٥٧، قال الترمذي: حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، والصحيح عن ابن عمر موقوف، ووافق ابن الملقن الترمذيَّ وقال: الصحيح أنه موقوف على ابن عمر كما قاله الترمذي وغيره من الحفاظ. البدر المنير: ٥/ ٧٣١، وقال بذلك الدارقطني والبيهقي. التلخيص الحبير: ٢/ ٣٩٩والحديث ضَعَّفَه ابن الملقن. البدر المنير: ٥/ ٧٣١، والحافظ ابن حجر. فتح الباري: ٤/ ١٩٤، والألباني. ضعيف سنن الترمذي: ٨٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع الاختلاف بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

إذا تعارضت الأحاديث رُجِعَ إلى قوله تعالى ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾[1] [2].

ذكر المازري أن جمهور الفقهاء تأوَّلوا حديث عائشة على معنى إطعام الحي عن وَليِّه إذا مات وقد فرَّط في الصوم، فيكون الإطعام قائمًا مقام الصيام.[3]

نقل القرطبي عَمَلَ بعض أهل العلم بحديث عائشة مُطلقًا، وذكر تفريق بعض العلماء بين صوم النذر وصوم رمضان، فخصصوا الصيام في حديث عائشة بصيام النذر، وأما قضاء رمضان فإنه يُطعِم عن الميت، واحتمل أيضًا أن يكون أمر الولي على الندب.[4]

ورجَّح النووي استحباب صوم ولي الميت عنه وبدون إطعام، وضَعَّف حديث الأمر بالإطعام، وقال: ولو ثبت أمكن الجمع بينه وبين هذه الأحاديث بأن يُحمل على جواز الأمرين، فإن من يقول بالصيام يجوز عنده الإطعام، فثبت أن الصواب المتعيَّن تجويز الصيام وتجويز الإطعام، والوليُّ مُخيَّر بينهما.[5]

واختار الحافظ ابن حجر جواز صيام ولي الميت عنه، فقال بعد ذكر تعارض

---

(١) سورة النجم، آية ٣٩.

(٢) إكمال المعلم: ٤/ ١٠٤.

(٣) المعلم: ٢/ ٣٩.

(٤) المفهم: ٣/ ٢٠٨، ٢١٠.

(٥) المنهاج: ٨/ ٢٥-٢٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

حديث ابن عباس[(١)] مع فتواه[(٢)]: الراجح أن المعتبر ما رواه لا ما رآه.[(٣)]

ورأى الطحاوي أن حديثا عائشة وابن عباس المجيزان للولي الصيام عن الميت منسوخٌ بما ورد عنهما من فتاوى[(٤)] تمنع ذلك، وقال: لا يجوز أن يكون ذلك منهما إلا بعد ثبوت نسخ ما سمعاه من النبي ﷺ فيه، ولولا ذلك سقط عدلهما وكان في سقوط عدلهما سقوط روايتهما، وحاش لله ﷻ أن يكونا كذلك، ولكنهما على عدلهما، وعلى أنهما لم يتركا ما سمعاه من النبي ﷺ إلا إلى ما سمعاه منه مما قالا بعده.[(٥)]

والذي يظهر أن قول القرطبي والنووي رحمهما الله الأقرب للصواب، ففيه جمع وجيه بين النصوص، وأما قول القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ فبعيد، فلا تعارض بين العمل عن الميت وآية النجم، وقد أزال وهم الإشكال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسالته (مسألة في التوفيق بين وصول الثواب للميت وبين قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾[(٦)])[(٧)].

(١) حديث (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها؟ فقال: لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها؟ قال: نعم، قال: فدَين الله أحق أن يُقضى) رواه البخاري في كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم/ ح١٩٥٣، ورواه مسلم في كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت/ ح١١٤٨.

(٢) الحديث الثالث في هذه المسألة.

(٣) فتح الباري: ٤/ ١٩٤.

(٤) كالحديث الثالث في هذه المسألة.

(٥) شرح مشكل الآثار: ٦/ ١٨٠.

(٦) سورة النجم، آية ٣٩.

(٧) طُبعت مع رسائل أخرى لشيخ الإسلام رحمه الله في مجلد بعنوان: أحكام ما بعد الموت، بتحقيق: فواز أحمد زمرلي، طبعة دار ابن حزم ١٤٣٣هـ.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# الباب العاشر

# كتـــاب الحـــــج

**وفيه تسعة مباحث:**

- **المبحث الأول:** حكم التطيُّب قبل الإحرام.
- **المبحث الثاني:** حكم أكل الصيد للمُحرم.
- **المبحث الثالث:** هل حج النبي عليه السلام مُفرِدًا أم قارنًا أم متمتعًا؟
- **المبحث الرابع:** حكم التَّمتُّع في الحج.
- **المبحث الخامس:** صفة الرَّمَل في الطواف.
- **المبحث السادس:** هل صلَّى النبي ﷺ في الكعبة؟
- **المبحث السابع:** قَدْر المسافة التي نُهِيَت المرأة أن تُسافِرها بدون مَحْرَم.
- **المبحث الثامن:** هل كل مَن دخل المسجد الحرام آمن؟
- **المبحث التاسع:** حُكم القدوم على بَلدٍ فيه وباء.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حكم التطيُّب قبل الإحرام

## الحديث الأول:

عن يعلى بن أُميَّة[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كان يقول لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ليتني أرى نبي الله ﷺ حين ينزل عليه، فلما كان النبي ﷺ بالجِعْرانة[2]، وعلى النبي ﷺ ثوب قد أُظل به عليه، معه ناس من أصحابه فيهم عمر إذ جاءه رجل عليه جُبَّة صوف متضمخ[3] بطِيب، فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جُبَّة بعدما تضمَّخ بطيب؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ثم سكت، فجاءه الوحي، فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أُميَّة تعال، فجاء يعلى فأدخل رأسه فإذا النبي ﷺ مُحَمَّر الوجه يَغُط ساعة ثم سُرِّيَ عنه فقال: أين الذي سألني عن العمرة آنفًا؟ فالتُمس الرجل فَجِيء به، فقال النبي ﷺ: أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما الجُبَّة فانزعها، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك.[4]

---

(١) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي الحنظلي، صحابي، استعمله أبو بكر على حُلْوان في الرِّدَّة، ثم عمل لعمر على بعض اليمن، ثم عمل لعثمان على صنعاء اليمن، وخرج مع عائشة في وقعة الجمل، ثم شهد صفين مع علي، روى عن النبي ﷺ وعمر وعتبة بن أبي سفيان، مات سنة سبع وأربعين، رضي الله عنه. الإصابة في تمييز الصحابة: ٦/ ٣٥٣.

(٢) قرية صغيرة في صدر وادي سَرِف، ولها مركز إمارة، وتربطها بمكة طريقة معبَّدة، شمال شرقي مكة المكرمة على قرابة ٢٤ كيلًا. معالم مكة التأريخية والأثرية ٦٤، ٦٥.

(٣) أي: متلوث به، مُكثر منه. المنهاج: ٨/ ٧٨.

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان/ ح٤٣٢٩، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة.../ ح١١٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: طَيَّبْتُ رسول الله ﷺ لحرمه حين أحرم، ولِحِلِّه قبل أن يطوف بالبيت.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ الرجل الذي سأله عن الطِيب قبل الإحرام أن يغسله ثلاثًا، وفي حديث عائشة إخبار عن تَطيُّب النبي ﷺ قبل الإحرام.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

احتجوا [القائلون بمنع الطِيب للمُحرم] بحديث لابس الجُبَّة المتطيِّب المتقدم، وتأوَّل من قال بهذا حديث عائشة أنه طِيبٌ لا يبقى له رِيح، أو أنه أذهبه غُسل الإحرام، ويعضد هذا التأويل الآخر ما ذكره مسلم في الحديث بعد: (طيَّبتُ رسول الله ﷺ عند إحرامه، ثم طاف على نسائه، ثم أصبح مُحرمًا)(٢)، فقد ظهرت عِلَّة تطييبه، إنما كانت لمباشرة نسائه، وأن غُسله بعد ذلك منهن، وغُسله للإحرام أذهبه، لا سِيَّما وقد ذُكر عنه أن كان يتطهر من كل واحدة قبل مواقعة الأخرى، فأيُّ طِيب يبقى بعد أغسال كثيرة؟... وقد ثبت أن الطِيب الذي طَيَّبَتهُ به في كتاب مسلم أنه (ذريرة)(٣)، وهي مما يُذهبها الغُسل ولا يبقى ريحها بعده.(٤)

وقيل: قد يكون الطِيب مما اختُص به عليه السلام للقائه الملائكة، ولأن الطِيب إنما مُنِعَه

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام/ ح١١٨٩.

(٢) كتاب الحج، باب الطِيب للمُحرم عند الإحرام/ ح١١٩٢.

(٣) كتاب الحج، باب الطِيب للمُحرم عند الإحرام/ ح١١٨٩.

(٤) إكمال المعلم: ٤/ ١٨٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

المحرم لأنه من دواعي الجماع، والنبي ﷺ بخلاف غيره لِملكه إربه[1] .[2]

نقل القرطبي رأي الشافعي الذي يرى جواز الطِيب قبل الإحرام، وجوابه عن حديث لابس الجُبَّة بأن النبي ﷺ أمره بغَسْل ما عليه منه لأن ذلك الطيب كان زعفرانًا، وتعقبه القرطبي بقوله: وهذا التأويل يأباه مساق الحديث، ثم ذكر احتمال الخصوصية، وهو الاحتمال الأخير الذي ذكره القاضي.[3]

ووافق القاضي في أن تَطَيُّبه ﷺ كان للطواف على نسائه، وأن غُسْلَه أذْهَب الطِيب، وقال عن حديث لابس الجُبَّة: التمسُّك به أولى من حديث عائشة، لأن الأول مُقَعِّدٌ للقاعدة، وحديث عائشة قضية عينية محتملة للخصوص، فالأول أَوْلى.[4]

ورَدَّ النووي جمع القاضي وقال عنه: التأويل الذي قاله القاضي غير مقبول؛ لمخالفته الظاهر بلا دليل، ورأى النووي استحباب التطيُّب للإحرام، ولم يُجِبْ عن حديث لابس الجُبَّة.[5]

وتعقَّب الحافظ ابن حجر جميع ما سبق من احتمالات وجَمْعَ المانعين، ناصرًا القول باستحباب التطيُّب قبل الإحرام.[6]

وأما الطحاوي فقد ناقش الأحاديث المرويَّة في الطِيب قبل الإحرام، والآثار التي جاءت عن الصحابة في ذلك، واختار في نهاية المطاف القول بتحريم استعمال الطِيب قبل الإحرام وبقاء أثره على بدن المُحرم، ووافق القاضي في جَمْعِه باحتمال

---

(١) أي: عضوه الذي يستمتع به، وهو الفرج. الديباج: ٢/ ٦٥.

(٢) المرجع السابق: ٤/ ١٩١.

(٣) المفهم: ٣/ ٢٥٩-٢٦٠.

(٤) المرجع السابق: ٣/ ٢٧٤-٢٧٥.

(٥) المنهاج: ٨/ ٩٨-٩٩.

(٦) فتح الباري: ٣/ ٣٩٨-٣٩٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

أن الغُسل قد أزال الطِيب، واستدل على اختياره بالقياس فقال: رأينا الإحرام يَمْنع من لبس القميص والسراويلات والخِفاف والعمائم، ويَمْنع من الطيب وقتل الصيد وإمساكه، ثم رأينا الرجل إذا لبس قميصًا أو سراويلًا قبل أن يحرم ثم أحرم وهو عليه أنه يؤمر بنزعه، وإن لم ينزعه وتركه عليه كان كمن لَبِسَه بعد الإحرام لبسًا مستقبلًا، فيجب عليه في ذلك ما يجب عليه فيه لو استأنف لبسه بعد إحرامه... فلما كان ما ذكرنا كذلك، وكان الطِيب مُحَرَّمًا على المحرم بعد إحرامه كحُرمة هذه الأشياء، كان ثبوت الطِيب عليه بعد إحرامه وإن كان قد تَطَيَّبَ به قبل إحرامه كتَطْيِيبِه به بعد إحرامه، قياسًا ونظرًا على ما بَيَّنا.[1]

(١) شرح معاني الآثار: ٢/ ١٢٦ - ١٣٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم أكل الصيد للمُحرم

### الحديث الأول:

عن الصَّعَب بن جَثَّامَة اللَّيثي[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه أهدى لرسول الله ﷺ حِمارًا وحشيًّا وهو بالأبواء[2] أو بِوَدَّان[3]، فرَدَّه عليه رسول الله ﷺ، قال: فلما أن رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي قال: إنَّا لم نَرُدَّه عليك إلا أنَّا حُرُم.[4]

### الحديث الثاني:

عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بالقاحة[5] فمِنَّا المحرم ومنا غير المحرم، إذ بَصُرت بأصحابي يتراءون شيئًا، فنظرت فإذا حمار وحش،

---

(١) الصعب بن جثامة بن قيس الليثي، من بني عامر بن ليث،كان ينزل ودان من أرض الحجاز، مات في خلافة أبي بكر الصديق، روى عنه عبد الله بن عباس وشُريح بن عبيد الحضرمي. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ٣٤٨.

(٢) قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلًا. معجم البلدان: ١/ ٧٩، وتقع اليوم شمال رابغ على طريق ينبع، وتبعد عن رابغ ٦٠ كلم تقريبًا.

(٣) بفتح الواو، قرية بين مكة والمدينة من نواحي الفرع بينها وبين الأبواء نحو من ثمانية أميال، قريبة من الجحفة. معجم البلدان: ٥/ ٣٦٥. وتقع شرق (مستورة) إلى الجنوب، وبينها وبين (مستورة) قريبًا من اثني عشر كيلًا. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٣٣٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب الحج، باب باب إذا أُهدي للمحرم حمارًا وحشيًا حيًا لم يقبل/ ح١٨٢٥، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم/ ح١١٩٣.

(٥) وادٍ من أودية الحجاز يقع أوله مما يلي المدينة على أربعة مراحل، سكانه اليوم (اللُّهَبة) من عوف من حرب؛ في أعلاه، والعُبَدَ من بني عمرو من حرب؛ في أسفله. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٢٤٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

فأسْرَجْتُ فَرَسِي وأخذت رُمحي ثم ركبت، فسقط مني سوطي، فقلت لأصحابي - وكانوا محرمين -: ناولوني السَّوط، فقالوا: والله لا نُعِينُكَ عليه بشيء، فنزلتُ فتناولتُه، ثم ركبت فأدركت الحمار من خلفه وهو وراء أكمة[1]، فطعنتُه بِرُمحي فعقرتُه، فأتيت به أصحابي، فقال بعضهم: كُلُوه، وقال بعضهم: لا تأكلوه، وكان النبي ﷺ أمامنا فحركت فرسي فأدركته فقال: هو حلال فكُلوه.[2]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث الصعب بن جَثَّامة امتنع النبي ﷺ عن أكل الصيد لأنه مُحرِم، وفي حديث أبي قتادة أخبر أنه حلال؛ بل في رواية البخاري أنه أكل منه وهو مُحرِم.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

إلى الجمع بين الأحاديث أشار القاضي إسماعيل[3]، وأن حديث الصَّعب إما أن يكون حَيًّا كما رُوي عن مالك وغيره، أو صِيد من أجل النبي ﷺ، وليس اعتذاره بـ (إنا حُرم) بالذي يقدح في هذا التأويل؛ إذ لم يذكر فيه: من أجله، إذ ليس كل صَيدٍ صِيدَ من أجل أحد يحرم على من يكون مُحرمًا.[4]

---

(١) الأكمة: الرابية. النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/ ٥٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب من استوهب من أصحابه شيئًا/ ح٢٥٧٠، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم/ ح١١٩٦.

(٣) الإمام العلامة الحافظ، شيخ الإسلام، أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حمَّاد بن زيد بن درهم الأزدي، المالكي، قاضي بغداد وصاحب التصانيف، ولد سنة ١٩٩هـ، وكان وافر الحرمة، ظاهر الحشمة، كبير الشأن، توفي فجأة سنة ٢٨٢هـ. سير أعلام النبلاء: ١٣/ ٣٣٩.

(٤) إكمال المعلم: ٤/ ١٩٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

احتمل المازري ذات الجمع الذي نقله القاضي، إلا أنه أورد اعتراضًا أجاب عنه القاضي، وهو أن النبي ﷺ علل امتناع أكله بأنه حُرم.(١)

وكذا جمع القرطبي بين الحديثين بالتفريق في نيَّة الصائد، حيث قال: رَدَّ النبي ﷺ على الصَّعب هذا الصيد؛ إنما كان لأنه خاف أن يكون صَادَه من أجله.(٢)

وتبعهم النووي، فقال جامعًا بين الحديثين: يُحمل حديث أبي قتادة على أنه لم يقصدهم باصطياده، وحديث الصَّعب أنه قصدهم باصطياده.(٣)

ومال إلى هذا الجمع الحافظ ابن حجر ونَسَبَه للجمهور(٤)، واحتمله الشافعي في (اختلاف الحديث)(٥).

وذهب الطحاوي إلى أن الحلال إذا صاد شيئًا للمُحرِم فإنه يجوز له أكله، وأن الذي يحرم هو ما شارك فيه بإعانته إما بالإشارة أو الصيد أو القتل.(٦)

(١) المعلم: ٢/ ٥٠.

(٢) المفهم: ٣/ ٢٧٨.

(٣) المنهاج: ٨/ ١٠٦.

(٤) فتح الباري: ٤/ ٣٣.

(٥) ص ١٧٨.

(٦) شرح معاني الآثار: ٢/ ١٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## المبحث الثالث
## هل حَجَّ النبي عليه السلام مُفْرِدًا أم قارنًا أم مُتَمتِّعًا؟

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: تمتَّع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى، فساق معه الهدي من ذي الحليفة[1]....[2]

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مُفْرِدًا.[3]

### الحديث الرابع:

عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يُلبِّي بالحج والعمرة جميعًا.[4]

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في نُسك النبي ﷺ، فهل حجَّ مُفْرِدًا أم قارنًا أم مُتَمتِّعًا؟

### دفع التعارض بين الأحاديث

**قال القاضي عياض رحمه الله:**

النبي ﷺ أباح للناس فعل هذه الثلاثة أشياء ليدل على جواز جميعها؛ إذ لو أمر

---

(١) ميقات أهل المدينة، والمعروف الآن بأبيار علي.

(٢) رواه البخاري في كتاب الحج، باب من ساق البُدن معه/ ح١٦٩١، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب وجوب الدم على المتمتع.../ ح١٢٢٧.

(٣) رواه مسلم في كتاب الحج، باب في الإفراد والقِران بالحج والعمرة/ ح١٢٣١.

(٤) رواه مسلم في كتاب الحج، باب في الإفراد والقِران بالحج والعمرة/ ح١٢٣٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

بواحد لكان غيره لا يجزئ، وإذا كان النبي ﷺ لم يحج سوى هذه الحجة، فأُضيف الكل إليه كما تقدم، وأخبر كل واحد بما أمره به وأباحه له، ونَسَبَه إلى النبي ﷺ، إما لأمره بذلك، أو لتأويله عليه، وأما في حقه عليه السلام فأخذ بالأفضل أنه إنما أهل بالحج مُفْرِدًا، وبه تظاهرت الأخبار الصحيحة،... وفعل بعض الصحابة، وما جاء بأنه أَهَلَّ بهما [العمرة والحج]، وأنه كان قارنًا فحالة ثانية له، والله أعلم، وذلك حين أمر أصحابه بالتحلل بالعمرة من حجهم؛ لمخالفة الجاهلية، إلا من معه الهدي ممن لا يمكنه التَحلُّل، فيكون عليه السلام حينئذٍ هو وغيره ممن ساق الهدي أردف العمرة مواساةً لهم في فعلها في أشهر الحج، وتأنيسًا لما كانوا ينكرونه، ولم يمكنه التحلل لأجل الهدي، واعتذر لهم بذلك عن مساواتهم له في كل حال، فكان عليه السلام بفعله هذا قارنًا،... وكذا يتأول قول من قال: إنه متمتع، أي: تمتع بالعمرة في أشهر الحج بفعلها مع الحج،... فتجتمع الأحاديث وتأتلف على هذا.

وقد قال بعض علمائنا: إنه عليه السلام أحرم مُنْتظِرًا ما يُؤمر به من إفراد أو تمتع أو قران؛ إذ كان أمر بالأذان بالحج مُطلقًا،... قالوا: فأحرم بالحج مُفرِدًا لظاهر أمر الله به له، فنقل ذلك عنه من سمعه حينئذ، ثم زاد في تلبيته ذِكر العمرة، ولعل ذلك لقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[1]، فنقل ذلك عنه من سمع القِران هنا تلبية أيضًا ولم يسمع ما قبله، ثم جاءه الوحي بالعقيق[2] على ما جاء في الحديث الصحيح بقوله: (صل في هذا الوادي المبارك، وقل عُمرة في حجة)[3]، فنقل التمتع عنه من نقله، ولعل من نقل القِران نقله من هذا اللفظ، وما تقدم قبل أبين وأحسن في التأويل.[4]

---

(١) سورة البقرة، من آية ١٩٦.

(٢) من أشهر أودية المدينة، يأتيها من الشمال، يسمى أعلاه النَّقِيع، وبين جبل عَير وحمراء الأسد يسمى الحسا، فإذا تجاوز ذا الحليفة سُمي العقيق. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٢١٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحج، باب قول النبي ﷺ: العقيق واد مبارك/ ح١٥٤٣.

(٤) إكمال المعلم: ٤/ ٢٣٣-٢٣٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

**خُلاصة قول القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١ - اختلاف الروايات في تحديد نُسك النبي ﷺ نتيجة إخبار كل صحابي بما أمره النبي ﷺ وأباحه له.

٢ - رجَّح واختار أن يكون النبي ﷺ حَجَّ مُفرِدًا.

٣ - ما جاء أنه كان قارنًا فهي حالة ثانية بعد إحرامه مُفرِدًا، فقد أردف العمرة مواساةً لأصحابه الذين أمرهم بالتحلل بالعُمرة لمخالفة الجاهلية.

٤ - روايات حَجِّ النبي ﷺ متمتعًا تأويلها: تمتَّعَ بالعمرة في أشهر الحج بفعلها مع الحج.

٥ - قيل: إن النبي ﷺ أحرم مُفرِدًا، فنقل ذلك من سمعه، ثم زاد في تلبيته العمرة، فنقل القِران من سمع ذلك ولم يسمع ما قبله، ثم جاءه الأمر بـ: قل عُمرة في حجة، فنقل التمتع عنه من نقله، ولعل من نقل القِران نقله من هذا اللفظ، ورجَّحَ ما ذكره قبل هذه النقطة الخامسة.

وافق المازري في جَمْعِه بين روايات نُسك النبي ﷺ القاضي في احتماله الأول، وزاد احتمالاً آخر وهو: أنه يَصِحُّ أن يكون النبي ﷺ حجَّ قارنًا، فسمعت طائفة قوله الأول: لبيك عمرة، فقالوا: مُعتمِرًا، وسمعت طائفة: لبيك بحج، فقالوا: كان مُفرِدًا، وسمعت طائفة القولين معًا فقالوا: كان قارنًا.(١)

وهذا قريب من الاحتمال الأخير الذي نقله القاضي عن بعض شيوخه.

ورجَّح القرطبي روايات القِران، مُعللًا ذلك بأن رواتها نقلوا ألفاظ رسول الله ﷺ وإخباره عن نفسه وعن نِيَّتِه، وغيرهم ليس كذلك، ولأن رواية القِران يتأتى الجمع بينها وبين رواية الإفراد بأن يقال: إن من روى أنه أفرد إنما سمع إحرامه بالحج،

(١) المعلم: ٢/ ٥٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ولم يسمع إردافه بالعمرة، ومن روى أنه قرن حقق الأمرين فنقلهما.(١)

وذهب النووي إلى الاحتمالين الثالث والرابع اللذَين ذكرهما القاضي فقال: طريق الجمع بينها ما ذكرتُ أنه ﷺ كان أولًا مُفرِدًا ثم صار قارنًا، فمن روى الإفراد هو الأصل، ومن روى القِران اعتمد آخر الأمر، ومن روى التمتع أراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع والارتفاق، وقد ارتفق بالقِران كارتفاق المتمتع وزيادة في الاقتصار على فعل واحد، وبهذا الجمع تنتظم الأحاديث كلها.(٢)

ونقل الحافظ ابن حجر جمع القاضي عياض وقال بعده: وهذا الجمع هو المعتمد.(٣)

أما الشافعي فقد رجَّح أنه ﷺ أحرم إحرامًا مُطلقًا ينتظر ما يؤمر به، فنزل عليه الحكم بذلك وهو على الصَّفا، ورجَّحَ روايات الإفراد، وذلك لتقدُّم صُحبة جابر وحسن سياقه لابتداء الحديث وآخره، وقُرب عائشة من النبي ﷺ وفضل حفظها عنه، وقُرب ابن عمر منه.(٤)

وأطال الطحاوي الكلام في أحاديث نُسك النبي ﷺ وصحابته، وجمع بين الأحاديث المختلفة في نُسُكه عليه السلام باختلاف سماع الصحابة لتلبية النبي ﷺ، وهو كالاحتمال الخامس الذي نقله القاضي وسبقه به المازري، واختار الطحاوي أن يكون النبي ﷺ حجَّ قارنًا.(٥)

---

(١) المفهم: ٣/ ٣١٠.

(٢) المنهاج: ٨/ ١٣٥.

(٣) فتح الباري: ٣/ ٤٢٩.

(٤) اختلاف الحديث: ٢٣٠.

(٥) شرح معاني الآثار: ٢/ ١٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# حكم التمتُّع في الحج

### الحديث الأول:

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كانت المُتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كانت لنا رخصة؛ يعني: المتعة في الحج.(٢)

### الحديث الثالث:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ أَهَلَّ وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي ﷺ وطلحة، وكان علي قَدِم من اليمن ومعه الهدي فقال: أهللت بما أهل به رسول الله ﷺ، وأن النبي ﷺ أَذِن لأصحابه أن يجعلوها عمرة، يطوفوا بالبيت ثم يقصروا ويحلوا إلا من معه الهدي،... وأن سُراقة بن مالك بن جُعشم(٣) لقي النبي ﷺ وهو بالعقبة وهو يرميها فقال: ألكم هذه خاصة يا رسول الله؟ قال: لا، بل للأبد.(٤)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز التمتع/ ح١٢٢٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز التمتع/ ح١٢٢٤.

(٣) سُراقة بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو الكناني المدلجي، يكنى أبا سفيان، أسلم يوم الفتح، قال له رسول الله ﷺ: كيف بك إذا لبست سِوَاري كسرى؟، فلما أُتي عمر بسِواري كسرى ومنطقته وتاجه دعا سراقة فألبسه، مات سنة ٢٤هـ. الإصابة في تمييز الصحابة: ٣/ ٦٩.

(٤) رواه البخاري في كتاب العمرة، باب عمرة التنعيم/ ح١٧٨٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

أخبر أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن المتعة في الحج كانت خاصة لصحابة النبي ﷺ، وفي حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أجاب النبي ﷺ سُراقة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوله: بل للأبد، فهل التمتع خاص بالصحابة أم لكل المسلمين؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

تبيَّن بمجموع هذه الأحاديث، وتفسير ما فُسر منها في رواية، وبيانه لما أُجمل في غيرها، أن الخصوص لِفَسْخ الحج في العُمرة، وعموم الإباحة فِعْل العُمرة في أشهر الحج.(١)

سَبَق القاضي في هذا الجمع المازريُّ، حيث قال: يُحمل هذا [حديث أبي ذر] على الفسخ، وهو الذي لهم خاصة، والأول [جواب النبي ﷺ لسُراقة] على إجازة العُمرة في أشهر الحج، وهو الذي لهم، وللناس بعدهم.(٢)

وإلى هذا ذهب القرطبي، فقال بعد حديث أبي ذر: يعني: تمتعهم بتحللهم من حجهم بفعل العُمرة.(٣)

ووافقهم النووي فقال: وليس مراد أبي ذر إبطال التمتع مُطلقًا، بل مراده فسخ الحج.(٤)

ونقل السيوطي قول النووي، وقال: وعلى هذا مالك والشافعي وأبو حنيفة،

---

(١) إكمال المعلم: ٤/ ٢٦١.

(٢) المعلم: ٢/ ٥٦.

(٣) المفهم: ٣/ ٣١٣.

(٤) المنهاج: ٨/ ٢٠٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وجماهير من السلف والخلف.[1]

ورأى الحافظ ابن حجر أن ظاهر سؤال سُراقة عن الفسخ، والجواب وقع عما هو أعَم من ذلك حتى يتناول جواز العمرة في أشهر الحج إبطالًا لما كان عليه الجاهلية، وجواز فسخ الحج إلى العمرة، وغير ذلك.[2]

(١) الديباج: ٣/ ٣٣٠.

(٢) فتح الباري: ٣/ ٦٠٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# صفة الرَّمَل[1] في الطواف

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: رَمَلَ رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثًا ومشى أربعًا.[2]

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وَهَنَتْهُم حُمَّى يثرب[3]، قال المشركون: إنه يقدم عليكم غدًا قوم قد وَهَنَتْهُم الحُمَّى ولَقَوا منها شِدَّة، فجلسوا مما يلي الحِجر، وأمرهم النبي ﷺ أن يَرْمُلوا ثلاثة أشواط ويمشوا ما بين الركنين ليرى المشركون جَلَدَهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحُمَّى قد وَهَنَتْهُم؟ هؤلاء أَجْلَد من كذا وكذا....[4]

### بيان وجه الاختلاف:

أخبر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ رَمَل الثلاثة أشواط كاملة من الحجر إلى الحجر، بينما ذكر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ أمرهم أن يَرْمُلوا الثلاثة أشواط ما عدا المكان الذي بين الركنين، أمرهم بالمشي فيه، فهل الرَّمَل على وصف ابن عمر أم وصف ابن عباس؟

---

(١) الرَّمَل: أسرع المشي مع تقارب الخُطا. المنهاج: ٨/ ١٧٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب الرَّمَل في الطواف.../ ح١٢٦٢.

(٣) اسم المدينة قديمًا.

(٤) رواه البخاري في كتاب الحج، باب كيف كان بدء الرَّمَل/ ح١٦٠٢، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب الرَّمَل في الطواف.../ ح١٢٦٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

جاء في الحديث الآخر [حديث ابن عباس] في قصة عُمرة الحديبية[1] وفيه: أمرهم أن يَرْمُلوا بثلاثة أشواط ويمشوا ما بين الركنين، قيل: لأنهم كانوا حينئذ لا تقع عليهم أعين المشركين، وهذا لا تعارض فيه لأنها في قصتين، الأولى في الحديبية، وهذه التي فيها الرَّمَل من الحجر إلى الحجر في حجة الوداع، رفق بهم أولًا لما كان بهم من المرض، وأمرهم بالتَجَلُّد في الثلاث جهات التي كانت تقع عليهم فيها أعين المشركين حين جلسوا لهم على قُعَيقِعان[2]، وأكمل الرَّمَل في الأدوار الثلاثة من الحجر إلى الحجر في حجة الوداع حين قدروا على ذلك، وهو آخر فعليه.[3]

قرر القرطبي عند حديثه عن الرَّمَل أنه من الحجر إلى الحجر، وكأنه رجَّح حديث ابن عمر، أو رأى نسخ حديث ابن عباس.[4]

وذهب النووي إلى أن حديث ابن عباس منسوخٌ بحديث ابن عمر، لأن حديث ابن عباس كان في عُمرة القضاء سنة سبع قبل فتح مكة، فلما حج النبي ﷺ حجة الوداع سنة عشر رَمَلَ من الحجر إلى الحجر، فَوَجَبَ الأخذ بالمتأخر.[5]

ورأى الحافظ ابن حجر أن الرَّمَل في حديث ابن عباس كان لسبب خاص وهو إظهار القوة أمام المشركين، وفي حجة الوداع كان سُنَّة مُسْتَقِلَّة فَرَمُلُوا من الحجر

---

(١) على ٢٢ كيلًا غرب مكة على طريق جدة القديم. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٩٤.

(٢) جبل مكة المُشرف على المسجد الحرام من الشمال الغربي. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٢٥٦.

(٣) إكمال المعلم: ٤/ ٣٤١.

(٤) المفهم: ٣/ ٣٧٤.

(٥) المنهاج: ٩/ ٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

إلى الحجر.[1]

ويظهر - والله أعلم - أن جمع القاضي عياض والحافظ ابن حجر أقرب للصواب من القول بالنسخ، ففي جمعهما إعمال لجميع النصوص.

(١) فتح الباري: ٣/ ٤٧٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث السادس
# هل صلَّى النبي ﷺ في الكعبة؟

## الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَدِمَ رسول الله ﷺ يوم الفتح فنزل بِفِناء الكعبة، وأرسل إلى عثمان بن طلحة فجاء بالمِفْتَح ففتح الباب، قال: ثم دخل النبي ﷺ وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة[1]، وأمر بالباب فأُغْلِق، فلبثوا فيه مَلِيًّا[2]، ثم فُتِح الباب، فقال عبد الله: فبادرتُ الناس، فتلقيت رسول الله ﷺ خارجًا وبلال على إثره، فقلت لبلال: هل صلَّى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت: أين؟ قال: بين العمودين تِلقاء وجهه، قال: ونسيتُ أن أسأله كم صلَّى.[3]

## الحديث الثاني:

عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يُصَلِّ فيه حتى خرج، فلما خرج ركع في قِبَل البيت ركعتين وقال: هذه القِبلة، قيل له: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قِبلة من البيت.[4]

---

(١) عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري، حاجب البيت، أسلم في هدنة الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة، ثم سكن المدينة إلى أن مات بها سنة ٤٢هـ. الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/ ٢٢٠.

(٢) معناه: وقتًا طويلًا. المنهاج: ١/ ١٦٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة/ ح٥٠٥، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها/ ح١٣٢٩.

(٤) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب قول الله تعالى (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)/ ح٣٩٨، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها/ ح١٣٣٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

أخبر بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة، ونفى أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

حَكَم العلماء والأئمة بترجيح حديث بلال لأنه أَثْبَتَ وضَبَطَ مالم يضبط أسامة، وإنها الصلاة المعهودة لا الدعاء، ألا ترى ابن عمر كيف قال: (ونسيتُ أن أسأله كم صلَّى)، وقول عمر بن الخطاب في حديثه: (صلَّى ركعتين)[1]؟، وقد اختُلِف على أسامة، فذكر مسلم... وذكر الحديث، وفيه: (فقلت: فدخلها النبي ﷺ وبلال وأسامة، وأجاف عليهم عثمان بن طلحة) وفيه: (فقلت: أين صلَّى النبي ﷺ؟ فقالوا: هاهنا، ونسيتُ أن أسألهم كم صلَّى؟)، فعلى هذا أن جميعهم قد أخبره بذلك، ولكن أهل الصنعة وَهَّمُوا هذه الرواية،... والمشهور انفراد بلال بالحديث بذلك، قالوا: ولا تتهاتر رواية أسامة ومخالفته لبلال في قصة حضراها؛ إذ قد يمكن أن يغيب أسامة عنهم بعد دخوله لحاجة أو أمرٍ فلم يشاهد صلاته.[2]

وجَمَع القرطبي بين حديث بلال وحديث أسامة على مقتضى مذهب مالك، فقال: إن قول بلال: إنه صلَّى فيها، يعني: التطوع، وقول أسامة: إنه لم يصلِّ فيها، يعني: الفرض، ونقل احتمالًا آخر عن بعض العلماء وهو أن أسامة تَغَيَّبَ في الحين الذي صلَّى فيه النبي ﷺ فلم يشاهده، فاستصحب النفي لسرعة رجعته، فأخبر عنه، وشاهَدَ ذلك بلال فأخبر عما شاهَد.

---

(١) رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الصلاة في الكعبة/ ح٢٠٢٦، وقال النووي في شرح مسلم ٩/ ٨٤: إسناده فيه ضعف، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ١/ ٥٦٧.

(٢) إكمال المعلم: ٤/ ٤٢٣-٤٢٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وهذا الاحتمال سبقه به القاضي.

وختم القرطبي كلامه عن الحديثين بقوله: وعلى الجملة؛ فحديث مَن أَثْبَتَ أَوْلى أن يؤخذ به؛ لأنه أخبر عن مشاهدة، فكان أَوْلى من النافي.(١)

ووافقهم النووي في العمل والأخذ بحديث بلال، مُعللًا ذلك بأنه مُثْبِت، فَمَعَهُ زيادة علم، والتمس عُذرًا لطيفًا لنفي أسامة صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة، وهو أنه رأى النبي ﷺ يدعو، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت والنبي ﷺ في ناحية أخرى وبلال قريب منه، ثم صلَّى النبي ﷺ فرآه بلال لقُربه ولم يره أسامة لبُعده واشتغاله بالدعاء، وكانت صلاة خفيفة فلم يرها أسامة.(٢)

وتعقَّب الحافظ ابن حجر القاضي عياض في حكمه بالوهم على رواية مسلم (فقلت: أين صلَّى النبي ﷺ؟ فقالوا: هاهنا، ونسيتُ أن أسألهم كم صلَّى؟)، وجمع بينها ونفي أسامة صلاة النبي ﷺ داخل الكعبة بأن أسامة حين أثبتها اعتمد في ذلك على غيره، وحين نفاها أراد ما في علمه، لكونه لم يَرَه ﷺ حين صلَّى.(٣)

وذكر أن حديث بلال قد يُقدَّم على حديث أسامة لأنه مُثْبِت، ولم يُختَلف عليه في الإثبات بعكس غيره، ونقل اعتذار النووي لنفي أسامة وجَمْعَ بعض العلماء بين الحديثين بحمل الصلاة المُثبَتة على اللغوية، والمنفيَّة على الشرعية، وتعقَّب هذا القول بأنه قد جاء في بعض الروايات تعيين قدر الصلاة، ونقل قول القرطبي وجَمْعه على مقتضى مذهب مالك، وذكر احتمالًا آخر نَسَبَه للمُهَلَّب(٤) شارح البخاري وهو أن يكون دخوله للبيت مرتين، صلَّى في إحداهما ولم يُصلِّ في الأخرى، ونقل جَمْعَ ابن

(١) المفهم: ٣/ ٤٣١.

(٢) المنهاج: ٩/ ٨٢.

(٣) فتح الباري: ٣/ ٤٦٥.

(٤) المُهَلّب بن أحمد ابن أبي صُفرة الأسدي الأندلسي المريي، مصنف شرح صحيح البخاري، كان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء، توفي سنة ٤٣٥هـ. سير أعلام النبلاء: ١٧/ ٥٧٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

حبان وهو أن يُجعل الخبران في وقتين، فيُقال: لما دخل الكعبة في الفتح صلَّى فيها، ويُجعل النفي في حَجَّتِه التي حَجَّ فيها، وحَسَّن هذا الجمع.(١)

ويُلاحظ من كلام الحافظ ابن حجر على الحديثين حرصه على الجمع بينهما وعدم اللجوء إلى ترجيح أحدهما على الآخر.

وأما الطحاوي فقد حَكَم بترجيح حديث بلال على حديث أسامة؛ لأن حديث أسامة النافي لصلاة النبي ﷺ في الكعبة قد خالف أحاديث جمع من الصحابة أثبتوا صلاته فيها، مثل عمر وبلال وجابر وعثمان بن طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.(٢)

(١) المصدر السابق: ٣/ ٤٦٨-٤٦٩.

(٢) شرح معاني الآثار: ١/ ٣٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع: قَدْر المسافة التي نُهِيَت المرأة أن تُسافِرها بدون مَحْرَم

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: لا تُسافِر المرأة ثلاثًا إلا ومعها ذو محرم.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا تَشُدُّوا الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد، مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى، وسمعته يقول: لا تُسافِر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها، أو زوجها.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرأة مسلمة تُسافِر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حُرْمَةٍ منها.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت المسافات والأزمنة التي نهى النبي ﷺ المرأة ألا تقطعها إلا بمَحْرَم.

---

(١) رواه البخاري في كتاب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة/ ح١٠٨٧، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره/ ح١٣٣٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب العمل في الصلاة، باب مسجد بيت المقدس/ ح١١٩٧، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره/ ح١٣٣٨.

(٣) رواه مسلم في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره/ ح١٣٣٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا كله ليس يتنافر ولا يختلف، فيكون عليه السلام منع من ثلاث، ومن يومين، ومن يوم، أو يوم وليلة؛ وهو أقلَّها، وقد يكون قوله عليه السلام هذا في مواطن مختلفة، ونوازل متفرقة، فحَدَّث كل من سمعها بما بَلَغَه منها وشاهده، وإن حدَّث بها واحد فحدَّث مرات بها على اختلاف ما سمعها، وقد يمكن أن يُلَفَّق بينها بأن اليوم المذكور مُفردًا، والليلة المذكورة مفردة بمعنى اليوم والليلة المجموعَين؛ لأن اليوم من الليل والليل من اليوم، وقد يكون ذِكره يومين مدة مغيبها في هذا السَّفَر في السَّيْر والرجوع، فأشار مرة بمسافة السَّفَر، ومرة بمدة المغيب، وهكذا ذِكر الثلاث، فقد يكون اليوم الوسط بين السَّيْر والرجوع التي تقضي فيه حاجتها بحيث سافرت له، فتتفق على هذا الأحاديث، وقد يكون هذا كله تمثيلًا لأقل الأعداد؛ إذ الواحد أول العدد وأقله، والاثنان أول التكثير وأقله، والثلاث أول الجمع، فكأنه أشار أن مثل هذا في قلة الزمن لا يحل لها السفر فيه مع غير ذي محرم، فكيف بما زاد؟[1]

وافق القرطبي القاضي عياض في احتمال اختلاف الأوقات التي حدَّث بها النبي ﷺ، ورواية كل صحابي ما سمع، فقال: الرواة لهذه الألفاظ من الصحابة مختلفون، روى بعضهم مالم يَرْوِ بعض، وكل ذلك قاله النبي ﷺ في أوقات مختلفة بحسب ما سُئل عنه.[2] وقال أيضًا: أنَّ كل ما دون الثلاث داخل في الثلاث.[3]

وتَبِعَهما النووي، ثم أورد رأي البيهقي[4] في الجمع بين الأحاديث، حيث قال:

---

(١) إكمال المعلم: ٤/ ٤٤٧.

(٢) المفهم: ٣/ ٤٥٠.

(٣) المصدر السابق: ٣/ ٤٥١.

(٤) الحافظ العلامة الثبت الفقيه شيخ الاسلام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُراساني، بورك له =⇦



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

كأنه ﷺ سُئل عن المرأة تسافر ثلاثًا بغير محرم فقال: لا، وسُئل عن سفرها يومين بغير محرم فقال: لا، وسُئل عن سفرها يومًا فقال: لا،... فأدَّى كل منهم ما سمعه، وما جاء منها مُختَلِفًا عن رواية واحد فَسَمِعَه في مواطن، فروى تارة هذا وتارة هذا.(١)

وقال الحافظ ابن حجر: فإن حُمل اليوم المطلق أو الليلة المطلقة على الكامل، أي: يوم بليلته أو ليلة بيومها، قَلَّ الاختلاف، واندرج في الثلاث، فيكون أقل المسافة يومًا وليلة.(٢) وهذا القول قريب من قول القرطبي الأخير.

وقرر السنوسي أن الاختلاف الذي وقع في التحديد ليس باضطراب، وإنما هو بحسب اختلاف السائلين.(٣)

والاحتمال الأول الذي ذكره القاضي وغيره أقرب للصواب والله أعلم؛ لأن فيه إعمال للنصوص بلا تكلُّف.

---

= في علمه، وصنف التصانيف النافعة، انقطع بقريته مقبلًا على الجمع والتأليف فعمل السنن الكبير في عشر مجلدات، والسنن والآثار، ودلائل النبوة، والسنن الصغير، وشعب الإيمان، ومناقب الشافعي، ومناقب أحمد، وغيرها، توفي رحمه الله سنة ٤٥٨هـ. سير أعلام النبلاء: ١٨/ ١٦٣.

(١) المنهاج: ٩/ ١٠٣.

(٢) فتح الباري: ٢/ ٥٦٦.

(٣) مكمل إكمال الإكمال: ٤/ ٤٢٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثامن
# هل كل مَن دخل المسجد الحرام آمن؟

## الحديث الأول:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لما نزل رسول الله ﷺ مَرَّ الظهران[1] قال العباس: قلت: والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، فجلست على بغلة رسول الله ﷺ فقلت: لَعلِّي أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه، فإني لأسير إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن وَرْقاء[2] فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم، قال: مالَك؟ فداك أبي وأمي، قلت: هذا رسول الله ﷺ والناس، قال: فما الحِيلة؟ قال: فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت به على رسول الله ﷺ فأسلم، قلت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئًا، قال: نعم، مَن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومَن أغلق عليه داره فهو آمن، **ومَن دخل المسجد فهو آمن**، قال: فتفرَّقَ الناس إلى دورهم وإلى المسجد.[3]

---

(١) الظهران واد قرب مكة، وعنده قرية يقال لها: مَر، تضاف إلى هذا الوادي فيُقال: مَر الظهران. معجم البلدان: ٤/ ٦٣.

(٢) بديل بن ورقاء بن عمرو بن ربيعة الخزاعي، قال ابن السكن: له صُحبة، سكن مكة، وكان إسلامه قبل الفتح، وقيل يوم الفتح، مات قبل النبي ﷺ. الإصابة ١/ ١٤٦.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الخراج، باب ما جاء في خبر مكة/ ح٣٠٢٢، والطبراني في المعجم الكبير/ ح٧٢٤٦، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٦/ ٢٤٦، وحسَّنه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ٢٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مِغْفَر، فلما نَزَعَه جاءه رجل فقال: ابن خَطْل[1] متعلق بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه.[2]

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ بقتل ابن خَطْل وهو متعلِّق بأستار الكعبة، مع أنه أخبر أن مَن دخل المسجد الحرام فهو آمن.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لأنه [ابن خَطْل] ممن لم يدخل في أمانِه، واستثناه وأمر بقتله وإن وُجِد متعلقًا بأستار الكعبة على ما جاء في الأحاديث الأُخَر، وقيل: لأنه ممن لم يلتزم الشرط وقاتَل وبعد ذلك دخل المسجد، وكان قد ارتدَّ عن الإسلام، وقتل مسلمًا كان يخدمه، وجعل يهجو النبي ﷺ ويَسُبُّه.[3]

وافق القرطبي القاضي في ذِكر أفعال ابن خَطْل الموجبة لقتله، ورأى أن قتله من باب إقامة الحَدِّ، فقال: كان قد أسلم وهاجَر، فاستكتبه النبي ﷺ، ثم ارتدَّ، فقتل رجلًا كان يخدمه وفَرَّ إلى مكة، وجعل يسبُّ النبي ﷺ ويهجوه، وفيه دليل على صحة مذهب

---

(١) رجل من بني تيم بن غالب، قيل: اسمه عبدالله، ويقال: عبد العزى، ويحتمل أنه كان كذلك ثم لما أسلم سُمي عبد الله، ولما أسلم بعثه رسول الله ﷺ مصدقًا وبعث معه رجلًا من الأنصار، وكان معه مولى له فغضب عليه غضبة فقتله، ثم ارتد مشركًا، وكان له قينتان فكانتا تُغنيان بهجاء رسول الله ﷺ والمسلمين، فلهذا أهدر دمه ودم قينتيه، فقُتل وهو متعلق بأستار الكعبة. البداية والنهاية: ٦/ ٥٥٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام/ ح١٨٤٦، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام/ ح١٣٥٧.

(٣) إكمال المعلم: ٤/ ٤٧٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

الجمهور في أن الحدود تُقام بالحرم.(١)

وتبع النووي القاضي في أن ابن خَطْل لم يدخل في الأمان؛ بل هو مُستثنى، وذكر أيضًا احتمال القاضي الثاني وهو أنه لم يلتزم الشرط وقاتَل بعد ذلك.(٢)

ورأى الحافظ ابن حجر أن سبب أمر النبي ﷺ بقتل ابن خَطْل وخروجه من (ومن دخل المسجد فهو آمن) ردَّتِه عن الإسلام، وقتل خادمه المسلم، وهجائه النبي ﷺ، موافقًا بهذا القرطبي.(٣)

(١) المفهم: ٣/ ٤٧٨.

(٢) المنهاج: ٩/ ١٣٢.

(٣) فتح الباري: ٤/ ٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث التاسع
# حُكم القدوم على بَلدٍ فيه وباء

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قدمنا المدينة وهي وَبِيْئَة، فاشتكى أبو بكر، واشتكى بلال، فلما رأى رسول الله ﷺ شكوى أصحابه قال: اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد، وصَححها وبارك لنا في صاعها[1] ومُدِّها[2]، وحَوِّلْ حُمَّاها إلى الجُحْفة[3]. (٤)

### الحديث الثاني:

عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم به [الوباء] بأرض فلا تُقْدِموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فِرارًا منه.(٥)

### بيان وجه الاختلاف:

نقل لنا عبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نهي النبي ﷺ عن دخول البلد الذي به وباء، وأخبرتنا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن قدوم النبي ﷺ المدينة وهي وَبِيْئَة.

---

(١) الصاع: أربعة أمداد. المنهاج: ٨/ ١٢٢.

(٢) كيل يسع رَطْلًا وثُلثًا، قيل: سُمي بذلك لأنه يسع ملء كفي الإنسان. فتح الباري: ١/ ١٨٦.

(٣) توجد اليوم آثارها شرق مدينة رابغ بحوالي ٢٢ كيلًا، إذا خرجت من رابغ تؤم مكة كانت إلى يسارك حوز السهل من الجبل. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٨٠.

(٤) رواه مسلم في كتاب الحج، باب الترغيب في سُكنى المدينة والصبر على لأوائها/ ح١٣٧٦.

(٥) رواه البخاري في كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون/ ح٥٧٢٩، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها/ ح٢٢١٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا [حديث عائشة] والله أعلم غير مخالف لنهيه ﷺ عن القدوم عليه إذا سمع به بأرض، لأن ذلك في الوباء العام، والطواعن النازلة، وهذا إنما هو من حال البلاد الوحمة بحرارة هوائها، وقد يألفها الساكنون بها، ويختلف فيها حال النازل والوارد عليها، فتعتريهم الأمراض لاختلاف الهواء عليهم،... وقد يُقال: إن هذا قبل نهيه ﷺ عن ذلك،... لأن هذا الحديث في أول الهجرة والإسلام.(١)

نقل النووي جَمع القاضي واختاره.(٢)

واحتمل الحافظ ابن حجر هذين الاحتمالين ولم يتعقَّبهما، حيث قال: لأن ذلك [القدوم] كان قبل النهي، أو أن النهي يختص بالطاعون ونحوه من الموت الذَّريع لا المرض ولو عَم.(٣)

(١) إكمال المعلم: ٤/ ٤٩٦.

(٢) المنهاج: ٩/ ١٥٠.

(٣) فتح الباري: ٤/ ١٠١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الحادي عشر

# كتـــاب النكـــــــاح

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: حُكم عقد النكاح للمُحْرِم.
- **المبحث الثاني**: حُكم لُبس خاتم الحديد.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حُكم عقد النكاح للمُحْرِم

### الحديث الأول:

عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يَنْكِحُ المُحرِم ولا يُنْكِح ولا يَخطِب.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونة وهو مُحرِم.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ المُحرِم أن يخطب أو يتزوج، بينما أخبر ابن عباس عنه أنه تزوَّج ميمونة وهو مُحرِم.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

الذي صححه أهل الحديث [أنه] تزوجها حلالًا، وهو قول كبراء الصحابة ورواياتهم، ولم يأت عن أحد منهم أنه تزوجها مُحرمًا إلا ابن عباس وحده،... وقد قال بعضهم: إن النبي ﷺ كان بعث مولاه أبا رافع(٣) بعقد نكاحها بمكة بوكالته، والنبي

---

(١) رواه مسلم في كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المُحرِم وكراهة خِطبته/ ح١٤٠٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب تزويج المُحرِم/ ح١٨٣٧، ورواه مسلم في كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المُحرِم وكراهة خِطبته/ ح١٤١٠.

(٣) أبو رافع القبطي، مولى رسول الله ﷺ، يقال: اسمه إبراهيم، ويقال: أسلم، وقيل: سنان، وقيل: قزمان، وقيل غير ذلك، قيل: كان مولى العباس بن عبد المطلب فوهبه للنبي ﷺ فأعتقه لما بشره بإسلام العباس بن عبد المطلب، والمحفوظ أنه أسلم لما بشر العباس بأن النبي ﷺ انتصر على أهل أخيه وذلك ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

ﷺ بالمدينة، ثم وافى النبي ﷺ مُحرمًا، فبنى بها بسَرِف[1] حلالًا، واشتهر نكاحه بمكة عند وصوله لها وحلوله بها.[2]

نقل المازري ترجيح بعض العلماء حديث النَّهي على خبر ابن عباس، وسبب ذلك أن قول النبي ﷺ إذا تعارض مع فِعْلِه قُدِّم القول لأنه يتعدى، وقد يكون فِعْلُه من خصائصه، وأيضًا قد جاء في حديث آخر أنه تزوجها وهو حلال، ففي هذه الحالة أيضًا يكون القول أولى بأن يُقدَّم على فِعْل مُختلَف فيه، ثم رأى إمكانية الجمع بين الأحاديث بأن يقال: رواية من روى أنه حلال هي الأصل، ورواية المُحرِم معناها: حَالٌّ في الحَرَم.[3]

ورَجَّح القرطبي حديث عثمان على حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وذكر أوجهًا تدعو لهذا الترجيح وهي:

١- أن هذا الحديث مما انفرد به ابن عباس دون غيره من كبار الصحابة ومعظم الرواة، موافقًا بهذا القاضي عياض.

٢- إنكار ميمونة لهذا، وإخبارها بأنه ﷺ تزوجها وهو حلال، وهي أعلم بقصَّتها منه.

٣- ما ورد أن النبي ﷺ بعث مولاه أبا رافع من المدينة، فعقد نكاحها بمكة بوكالة النبي ﷺ له على ذلك، ثم وافى النبي ﷺ مُحرمًا، فبنى بها بسَرِف حلالاً، وأشتهر تزويجها بمكة عند وصوله إليها، وقد ذكر القاضي هذا.

---

= في قصة جرت، وكان إسلامه قبل بدر ولم يشهدها، وشهد أُحدًا وما بعدها، قال ابن حبان: مات في خلافة علي بن أبي طالب. الإصابة: ٧/ ٦٥.

(١) من أودية مكة، يأخذ مياه ما حول الجعرانة - شمال شرقي مكة - ثم يتجه غربًا. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ١٥٧.

(٢) إكمال المعلم: ٤/ ٥٥٢-٥٥٣.

(٣) المعلم: ٢/ ٩٠-٩١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

٤- أن قول ابن عباس: (وهو مُحرِم) يحتمل أن يكون معناه: دخل في الحرم، وقد ذكر المازري هذا الاحتمال قبله.

٥- القول بالخصوصية للنبي ﷺ، فقد ظهرت تخصيصاته في باب النكاح بأمور كثيرة؛ كما خُصَّ بالموهوبة، وبنكاح تسعٍ، وغيرها، وسبقه بهذا القول المازري.

٦- أن هذه حكاية حال واقعة مُعَيَّنة، تحتمل أنواعًا من الاحتمالات المتقدمة.(١)

وقرر النووي أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونة وهو حلال، موافقًا القاضي في سبب هذا الترجيح وهو أنه رواية أكثر الصحابة، وهم أضبط من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثم لَخَّصَ ما قاله المازري في هذين الحديثين.(٢)

وجمع الحافظ ابن حجر بين الحديثين بحمل حديث ابن عباس على أنه من خصائص النبي ﷺ، وذكر أن حديث عثمان يترجَّح بأنه تقعيد قاعدة، وحديث ابن عباس واقعة عين تحتمل أنواعًا من الاحتمالات، الأول: أن ابن عباس كان يرى أن من قَلَّدَ الهدي يصير مُحرِمًا، والنبي ﷺ كان قَلَّدَ الهدي في عمرته تلك التي تزوج فيها ميمونة فيكون إطلاقه أنه ﷺ تزوجها وهو مُحرِم أي: عَقَدَ عليها بعد أن قَلَّدَ الهدي وإن لم يكن تَلَبَّسَ بالإحرام، وذلك أنه كان أرسل إليها أبا رافع يخطبها.

الثاني: أن قول ابن عباس: (تزوج ميمونة وهو مُحرِم) أي: داخل الحرام، أو في الشهر الحرام، وهذا القول قاله المازري والقرطبي والنووي.(٣)

وقال الأُبِّي: الأقرب تأويل الوكالة إن صَحَّت وأمكن الجمع، وإن لم يمكن فلم يَبق إلا الفزع إلى الترجيح.(٤)

---

(١) المفهم: ٤/ ١٠٥-١٠٦.

(٢) المنهاج: ٩/ ١٩٤.

(٣) فتح الباري: ٩/ ١٦٥-١٦٦.

(٤) إكمال إكمال المعلم: ٥/ ٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ورجَّح السنوسي منع المُحرم من النكاح، لأن قول النبي ﷺ إذا تعارض مع فعله قُدِّم القول، ومما يعضد ذلك أيضًا أنه قد ورد أنه تزوجها وهو حلال فصار الفعل مُختلفًا في ثبوته، ورأى إمكانية الجمع بأن يقال: وهو مُحرم، أي: حالٌّ بالحرم، وزاد احتمالًا آخر لم يسبقه به شُرَّاح مسلم وهو أن يكون معنى (وهو مُحرم) أي: عازمٌ على الإحرام، لتوهُّم أن نكاح من عزم على الإحرام مُحَرَّمٌ خوف إفساد الإحرام بتزويج امرأة جديدة.(١)

ورجَّح الشافعي حديث عثمان على حديث ابن عباس، ورأى أن من أسباب ترجيحه كون عثمان مُتقَدِّم الصُّحبة، ومن روى أن النبي ﷺ نكحها مُحرِمًا لم يَصْحَبه إلا بعد السفر الذي نكح فيه ميمونة.(٢)

وأما الطحاوي فقد اختار العمل بحديث ابن عباس، وأن للمحرم أن يَنكح، وأجاب عن حديث عثمان بأن النبي ﷺ أراد به غيره من أمته مما هو فيه بخلافهم، لأنه كان ﷺ محفوظًا مالكًا لِإِرْبِه، ولم يكن غيره من أمته كذلك(٣)، واستعمل الدليل العقلي على جواز عقد النكاح للمُحرِم، وهو أن المُحرِم لا يُمنع من شراء الطِّيْب ليَتَطَيَب به بعدما يَحِل، ولا بأس بأن يشتري قميصًا ليلبسه بعدما يحل، وكذلك الجماع والتَّطَيُّب واللباس حرام عليه كله وهو محرم، فلم يكن حُرمة ذلك عليه تمنعه عقد الملك عليه.(٤)

(١) مكمل إكمال الإكمال: ٥/ ٣٨.

(٢) اختلاف الحديث: ١٤٥.

(٣) شرح مشكل الآثار: ١٤/ ٥١٧.

(٤) شرح معاني الآثار: ٢/ ٢٧٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حُكم لُبس خاتم الحديد

### الحديث الأول:

عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت أَهَبُ لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ فَصَعَّدَ النظر فيها وصَوَّبَه، ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يَقْضِ فيها شيئًا جلستْ، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله، إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: فهل عندك من شيء؟ فقال: لا والله يا رسول الله، فقال: اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئًا؟ فذهب ثم رجع فقال: لا، والله ما وجدت شيئًا، فقال رسول الله ﷺ: انظر ولو خاتم من حديد، فذهب ثم رجع فقال: لا، والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد....(١)

### الحديث الثاني:

عن بُريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شَبَهٍ(٢) فقال له: ما لي أجد منك ريح الأصنام؟ فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال: ما لي أرى عليك حِلية أهل النار؟ فطرحه، فقال يا رسول الله: مِن أي شيء أتخذه؟ قال: اتخذه من وَرِق، ولا تُتِمُّه مثقالًا.(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب إذا كان الولي هو الخاطب/ ح٥١٣٢، ورواه مسلم في كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك.../ ح١٤٢٥.

(٢) النحاس الأصفر. القاموس المحيط: ٤/ ٢٨١.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الخاتم، باب ما جاء في خاتم الحديد/ ح٤٢٢٣، ورواه الترمذي في كتاب اللباس، باب ما جاء في الخاتم الحديد/ ح١٧٨٥، ورواه النسائي في كتاب الزينة، باب ما يُجعل في الخاتم من ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

أخبر النبي ﷺ أن خاتم الحديد حِلية أهل النار، بينما أمر الرجل الذي رغب في النكاح في حديث سهل أن يلتمس ولو خاتمًا من حديد، فكيف يأمره بالتماسه وهو حِلية أهل النار؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اختلف السلف والعلماء في ذلك [اتخاذ خاتم الحديد]، فأجازه بعضهم إذ لم يثبت النهي فيه، ومنعه آخرون وقالوا: كان هذا قبل النهي، وقول النبي ﷺ فيه: (حِلية أهل النار).

وافق القرطبيُّ القاضي، فذكر الخلاف في المسألة دون أن يرجِّحَ قولًا بعينه.(١)

وأما النووي فقد رجَّح الجواز وعدم الكراهة، معللًا ذلك بأن الحديث في النهي ضعيف.(٢)

ورأى الحافظ ابن حجر جواز لُبس خاتم الحديد، وأن حديث النهي إن صَحَّ فإنه يُحمل على ما كان حديدًا صِرفًا.(٣)

ولعل قول النووي أقرب؛ لضعف حديث النهي عن لُبس خاتم الحديد، والعلم عند الله.

---

= الفضة/ ح٥٢١٠، وغيرهم، قال الترمذي: هذا حديث غريب، وقال النسائي في الكبرى/ ح٩٤٤٢: هذا حديث منكر، وضَعَّفَه النووي في المجموع: ٤/ ٣٤١، والألباني. ضعيف سنن أبي داود ٣٤٢.

(١) المفهم: ٤/ ١٣١.

(٢) المنهاج: ٩/ ٢١٣.

(٣) فتح الباري: ١٠/ ٣٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثاني عشر

# كتـــاب الرَّضـــــــاع

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: المرأة التي كان لا يَقسِم لها النبي ﷺ.
- **المبحث الثاني**: حُكم طُروق المُسافِر أهله ليلًا.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# المرأة التي كان لا يَقسِم لها النبي ﷺ

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما رأيت امرأةً أَحَبَّ إليَّ أن أكون في مِسْلاخِها[1] من سَوْدَة بنت زَمْعَة من امرأة فيها حِدَّة، قالت: فلما كَبِرَت جَعَلتْ يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، قالت: يا رسول الله، قد جعلتُ يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يَقْسِم لعائشة يومين، يومها ويوم سَوْدَة.[2]

### الحديث الثاني:

قال عطاء[3]: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بِسَرِف، فقال ابن عباس: هذه زوج النبي ﷺ، فإذا رفعتم نَعْشَها فلا تُزَعْزِعُوا ولا تُزَلْزِلُوا وَارْفُقُوا، فإنه كان عند رسول الله ﷺ تِسْعٌ، فكان يَقْسِمُ لِثَمان ولا يقسم لواحِدة، قال عطاء: التي لا يَقْسِمُ لها صَفِيَّة بنت حُيَي بن أَخْطَب.[4]

---

(١) أي: في جِلدها، وحقيقة ذلك أن تكون هي. إكمال المعلم: ٤/ ٦٦٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب المرأة تَهَب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك/ ح٥٢١٢، ورواه مسلم في كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها/ ح١٤٦٣.

(٣) عطاء بن أبي رباح، الإمام، شيخ الإسلام، مفتي الحرم، أبو محمد القرشي مولاهم، ولد في أثناء خلافة عثمان، حَدَّث عن عائشة وأم سلمة وأم هانئ وأبي هريرة وابن عباس وحكيم بن حزام وغيرهم، كان عطاء أسود أعور أفطس أشل أعرج، ثم عمي، وكان ثقة فقيهًا، عالمًا، كثير الحديث، قال ابن عباس: يا أهل مكة، تجتمعون علي وعندكم عطاء؟!، مات سنة ١١٥هـ. سير أعلام النبلاء: ٥/ ٧٨.

(٤) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب كثرة النساء/ ح٥٠٦٧، ورواه مسلم في كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها/ ح١٤٦٥، وقول عطاء آخر الحديث تفرَّد به مسلم.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن المرأة التي كان لا يَقْسِمُ لها النبي ﷺ سَوْدة، وفي آخر حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قول عطاء إنها صَفِيَّة.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قول عطاء: التي لا يَقْسِمُ لها صَفِيَّة بنت حيي، كذا جاء في هذا الحديث، قال الطحاوي: وهو وهم، وصوابه: سَوْدة كما تقدَّم في الأحاديث المتقدمة، إذ وَهَبَتْ يومها لعائشة، وإنما غلط فيه ابن جُريج[(١)]، وهو راوي هذا الحديث عن عطاء[(٢)]، [و]قد ذكر غيره في قوله تعالى: ﴿۞ تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾[(٣)] كان ممن آوى إليه عائشة وأم سلمة وزينب وحفصة، وكان قسمه من نفسه وماله فيهن بالسواء، وكان ممن أرجأ سَوْدة وجُويرية وصفية وأم حبيبة وميمونة، فكان يَقسِم لهنَّ ما شاء، فهذا يدل على أن القسم في حقه ﷺ غير واجب، ولعل رواية ابن جُريج هنا صحيحة، وأخبر عن آخر أمره عليه السلام، وأنه توفي وقد آوى جميعهن إلا صفية، فأرجأها ولم يَقسِم لها.[(٤)]

حسم القرطبي الخلاف بين الحديثين بالحكم على رواية عطاء بالوهم، فقال: وقد وهم [عطاء] أيضًا في قوله: إن التي لا يَقسِم لها هي صفية، فإن المشهور أن التي

---

(١) الإمام الحافظ، فقيه الحرم، أبو الوليد، ويقال: أبوخالد، عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج، الرومي الأموي، مولاهم المكي الفقيه، صاحب التصانيف، أحد الأعلام، قال أحمد بن حنبل: كان من أوعية العلم، وهو وابن أبي عروبة أول من صنف الكتب، مات سنة ١٥٠هـ. تذكرة الحفاظ: ١/ ١٦٩.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٦/ ١٣٤.

(٣) سورة الأحزاب، من آية ٥١.

(٤) إكمال المعلم: ٤/ ٦٧٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

لا يَقسِم لها هي سَوْدَة، وهبت يومها لعائشة.[1]

ونقل النووي قول العلماء بالحُكم على رواية عطاء بالوهم، وكأنه ارتضاه.[2]

ورجَّح الحافظ ابن حجر القول بالوهم في رواية عطاء، فقال بعد أن نقل قول الطحاوي وكلام القاضي عياض: يَتَرَجَّحُ أن مُراد ابن عباس بالتي لا يَقسِم لها: سَوْدَة، كما قاله الطحاوي.[3]

(١) المفهم: ٤/ ٢١٢.

(٢) المنهاج: ١٠/ ٥١.

(٣) فتح الباري: ٩/ ١١٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم طُرُوق المُسَافِر أَهْلَه ليلاً

### الحديث الأول:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاة، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال: أَمْهِلوا حتى ندخل ليلًا، أي: عِشاء، كي تَمْتَشط الشَّعِثَة[1]، وتَسْتَحِدَّ[2] المُغِيْبَة[3]. [4]

### الحديث الثاني:

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يَطْرُق الرجل أهله ليلًا، يَتَخَوَّنُهُم أو يَلْتِمس عَثَراتِهم. [5]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث جابر الثاني نهى النبي ﷺ أن يَطْرُق الرجلُ أهله ليلًا، لكنه في حديث

---

(١) حتى تمتشط الشعثة، وشعث رأسه، ولن يزيده الماء إلا شعثًا، ويأتون شعثًا، يقال: رجل شعث، وشعر شعث وأشعث فيهما، وامرأة شعثاء وشعثة، وهو المتلبد الشعر المغير. مشارق الأنوار: ٢/ ٢٥٥.

(٢) الاستحداد: هو حلق العانة، سُمي بذلك لاستعمال الحديد، وهو الموسى. الديباج على صحيح مسلم: ٢/ ٣٦.

(٣) المغيبة: التي غاب عنها زوجها. المنهاج: ١٠/ ٥٤.

(٤) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات/ ح٥٠٧٩، ورواه مسلم في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البِكر/ ح٧١٥.

(٥) رواه البخاري في كتاب العمرة، باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة/ ح١٨٠١، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب كراهة الطُروق وهو الدخول ليلًا لمن وَرَد من سفر/ ح٧١٥، واللفظ له بزيادة (يَتَخَوَّنُهُم أو يَلْتِمس عَثَراتِهم).



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

جابر الأول قال لأصحابه: أَمْهِلوا حتى ندخل ليلًا.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ولا يُعارض هذا [أَمْهِلوا حتى ندخل ليلًا] النهي عن أن يَطْرُق الرجلُ أهله ليلًا؛ لأن ذلك إذا لم يتقدمه خبر، لِئَلا يستغفلهم ويرى منهم ما يكره من هذا وغيره، بل هو موافق له.(١)

بمثل هذا قال القرطبي، وأنه: لا يعارض قوله: (حتى ندخل ليلًا) نَهْيَه في الحديث الآخر عن أن يطرق الرَّجل أهله؛ لأن ذلك إذا لم يتقدَّم إليهم خبره، لِئَلا يستغفلهم ويرى منهم ما يكرهه.(٢)

ووافقهم النووي فقال: وليس في هذا الحديث معارضة للأحاديث الصحيحة في النهي عن الطُروق ليلًا، لأن ذلك فيمن جاء بغتة، وأما هنا فقد تقدَّم خبر مَجِيئِهِم، وعلم الناس وصولهم.(٣)

وتبعهم الحافظ ابن حجر، فقال جامعًا بين الحديثين ودافعًا لتعارضه: يُجمع بينهما أن الذي في الباب [حديث جابر الأول] لمن عُلم خبر مجيئة والعلم بوصوله، والآتي [حديث جابر الثاني] لمن قَدِمَ بَغْتَه.(٤)

---

(١) إكمال المعلم: ٤/ ٦٧٧.

(٢) المفهم: ٤/ ٢٢٠.

(٣) المنهاج: ١٠/ ٥٤.

(٤) فتح الباري: ٩/ ١٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثالث عشر

# كتـــاب الطـــــــــلاق

**وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول**: المرأتان اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ.
- **المبحث الثاني**: نظر النساء للرجال.
- **المبحث الثالث**: هل تكتحل المرأة المُعْتَدَّة إذا احتاجت الكُحل؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# المرأتان اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ.

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلًا، قالت: فتواطيتُ أنا وحفصة أن أَيَّتَنا ما دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مَغَافير[1]، أكلتَ مَغَافير؟ فدخل على إحداهما فقالت ذلك له، فقال: بل شربتُ عسلًا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له، فنزل ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ إلى قوله ﴿إِن تَتُوبَآ﴾[2] لعائشة وحفصة، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾[3] لقوله: بل شربتُ عسلًا.[4]

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحَلْوَاء والعسل، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن، فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس، فسألتُ عن ذلك فقيل لي: أَهْدَتْ لها امرأة من قومها عُكَّةً[5] من عسل فَسَقَتْ رسول الله ﷺ منه شَرْبَة، فقلت: أما والله لنَحْتَالنَّ له، فذكرتُ ذلك لِسَوْدَة وقلت: إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك فقولي له: يا رسول الله أكلتَ مَغَافِير؟

---

(١) صمغ حلو له رائحة كريهة، ينضحه شجر يقال له: العُرْفُط يكون بالحجاز. الديباج: ٤/ ٩٠.

(٢) سورة التحريم، آية ١-٤.

(٣) سورة التحريم، آية ٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب لم تحرم ما أحل الله لك/ ح٥٢٦٧، ورواه مسلم في كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق/ ح١٤٧٤.

(٥) وعاء صغير من جلد، للسمن خاصة. المنهاج: ١٣/ ٢١٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

فإنه سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الريِّح؟ - وكان رسول الله ﷺ يَشْتَدُّ عليه أن يوجد منه الرِّيح - فإنه سيقول لك: سَقَتْني حفصة شَرْبَة عسل، فقولي له: جَرَسَتْ[1] نحلُه العُرْفُط[2]، وسأقول ذلك له، وقوليه أنت يا صفية....[3]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول بيان أن اللتين تظاهرتا على النبي ﷺ عائشة وحفصة، وفي الحديث الثاني إخبار بأنهنَّ عائشة وسَوْدَة وصَفِيَّة.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ذكر في حديث حَجَّاج[4] عن ابن جُريج أن التي شرب عندها العسل زينب، وأن المتظاهرتين عائشة وحفصة، وكذلك جاء في حديث ابن عباس وعمر أن المتظاهرتين هما، وذكر مسلم أيضًا... أن حفصة هي التي شرب عندها العسل، وأن عائشة وسَوْدة وصَفِيَّة هن اللواتي تظاهرن عليه، والأول أَصَحُّ،... قال الأَصِيلي[5]: حديث الحَجَّاج

---

(١) أَكَلَتْ. إكمال المعلم: ٥/ ٢٧.

(٢) من شجر العِضَاه، وهو كل شجر له شوك، وقيل: يشبه رائحته رائحة النبيذ، وقيل: إذا رعته الإبل خبثت رائحة ألبانها حتى يتأذى بها الناس. المفهم: ٤/ ٢٤٦.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحيل، باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر.../ ح٦٩٧٢، ورواه مسلم في كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق/ ح١٤٧٤.

(٤) حَجَّاج بن محمد، أبو محمد المِصِّيصيُّ الأعور، ترمذي الأصل، سكن بغداد ثمّ نزل المصِّيصَة، قال الإمام أحمد: مما ككان أضْبَطه وأصحَّ حديثه، وأشد تعاهده للحروف، وَرَفَعَ أمرَه جدًّا وقال: كان صاحب عربية، مات سنة ٢٠٦هـ. تاريخ الإسلام: ٥/ ٤٦.

(٥) عبدالله بن إبراهيم بن محمد، الفقيه، أبو محمد الأصيلي، كان عالمًا بالحديث والسُّنَّة، قال القاضي عياض: كان من حُفَّاظ مذهب مالك، ومن العالمِين بالحديث وعلله ورجاله، مات سنة ٣٩٢هـ. تاريخ الإسلام: ٨/ ٧١٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أَصَحُّ طرقه، وهو أوْلى بظاهر كتاب الله، وأكمل فائدة، يريد بقوله ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ﴾[1]؛ فهما اثنتان لا ثلاثة.[2]

وافق القرطبيُّ القاضي في ترجيح رواية حَجَّاج، لأنها مُخالِفة لتلاوة آية التحريم التي جاءت بلفظ خطاب الاثنين، وحَكَم على الرواية التي بها ذِكر عائشة وسَوْدَة وصَفِيَّة بعدم الصحة، ونقل قول الأصيلي الذي أورده القاضي.[3]

ونقل النووي كلام القاضي على الحديثين كالمؤيِّد له.[4]

وأما الحافظ ابن حجر فقد رأى أن الجمع بين الحديثين ممكن، فقرر أنهما قِصَّتان بعد أن قال: جمع الكِرْمَاني[5] بينهما بأن قصة حفصة سابقة وليس فيها سبب نزول ولا تَثْنِيَه، بخلاف قصة زينب، ففيها تواطأتُ أنا وحفصة، وفيها التصريح بأن الآية نزلت في ذلك.[6]

وقال السيوطي: (شربتُ عسلًا عند زينب) في الرواية بعده: (حفصة)، قال الحُفَّاظ: وهو أَصَّح.[7]

والذي يظهر والعلم عند الله أن الجمع بين الحديثين ممكن، وهو أولى من ترجيح أحدهما على الآخر، خاصة أنهما متفق على صحتهما، وجَمْع الإمام الكِرْماني وجيه جدًا.

---

(١) سورة التحريم، من آية ٤.

(٢) إكمال المعلم: ٥/ ٢٨-٢٩.

(٣) المفهم: ٤/ ٢٥١.

(٤) المنهاج: ١٠/ ٧٦-٧٧.

(٥) محمد بن يوسف بن علي الكرماني، سمى شرحه للبخاري: الكواكب الدراري، تصدى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة، وكان مقبلًا على شأنه، لا يتردد إلى أبناء الدنيا، ملازمًا للعلم، مع التواضع والبر بأهل العلم، مات سنة ٧٨٦هـ. الدرر الكامنة: ٦/ ٦٦.

(٦) فتح الباري: ١٢/ ٣٤٣.

(٧) الديباج: ٤/ ٩٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# نظر النساء إلى الرجال

### الحديث الأول:

عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن أبا عمرو بن حفص طلَّقها البَتَّة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فَسَخِطَتهُ فقال: والله ما لَكِ علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: ليس لَكِ عليه نفقة، فأمرها أن تَعْتَدَّ في بيت أُم شَريك، ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعْتَدِّي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك، فإذا حَلَلْتِ فآذِنِيني....(١)

### الحديث الثاني:

عن أم سَلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم - وذلك بعد أن أُمِرنا بالحجاب - فقال النبي ﷺ: احتجبا منه، فقلنا: يا رسول الله، أليس أعمى لا يُبْصِرنا ولا يَعْرِفُنا؟ فقال النبي ﷺ: أفعمياوان أنتما؟ ألستما تُبْصِرَانِه؟.(٢)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها/ ح١٤٨٠.

(٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب في قوله عز وجل: وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن/ ح٤١١٢، ورواه الترمذي في كتاب الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال/ ح٢٧٧٨، وأحمد/ ح٢٦٥٣٧، وغيرهم، وفي سنده نبهان مولى أم سلمة، لم يوثقه إلا ابن حبان، وبقية رجاله ثقات، والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه ابن الملقن. البدر المنير: ٧/ ٥١٢، وقال الحافظ ابن حجر: مُختلف في صحته. فتح الباري: ١/ ٥٥٠، وقال في موطن آخر: إسناده قوي. فتح الباري: ٩/ ٣٣٧، وضعفه الألباني. ضعيف سنن الترمذي ٣١٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

في حديث أم سَلمة أَمَر النبي ﷺ نساءه أن يَحْتَجِبْنَ من ابن أم مكتوم ولا ينظرنَ إليه؛ مع أنه رجل أعمى، وفي حديث فاطمة بنت قيس أَمْرُ النبي ﷺ لها أن تَعْتَدَّ وتضع ثيابها في بيته لأنه أعمى لا يُبصرها، وهذا تعارض يحتاج للتوفيق.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال بعضهم: وفيه [حديث فاطمة بنت قيس] حُجة أن نظر المرأة إلى الرجل، وكونها معه إذا لم تنفرد به جائز، وأن ما ينكشف من الرجال للنساء في تصرفهم لا حرج فيه غير العورات، بخلاف النساء معهم،... وهذا يَرُد الحديث الآخر من قوله عليه السلام لميمونة وأم سَلمة: (احتجبا منه)؛ يعني: ابن أم مكتوم، قالتا: إنه أعمى، فقال: (أفعمياوان أنتما؟)؛ لأن راوي هذا الحديث نبهان مولى أم سَلمة[1]، وهو ممن لا يُحتَجُّ بحديثه.

... ووجه الجمع بين هذين الحديثين على تسليم صحتهما،... وأما حديث نبهان فيختص بزيادة حُرمة أزواج النبي ﷺ، وأنهن كما غلّظ الحجاب على الرجال فيهن غلّظ عليهن في حق الرجال أيضًا لِعِظَم حُرمتهن.[2]

### خُلاصة قول القاضي عياض:

١ - ترجيح جواز نظر النساء للرجال - وهو مقتضى حديث فاطمة بنت قيس - لأن حديث أم سَلمة ضعيف لا تقوم به حُجة.

---

(١) نبهان القرشي المخزومي، أبو يحيى المدني، مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ ومكاتبها، روى عن مولاته أم سلمة، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، روى له الأربعة. تهذيب الكمال: ٢٩/ ٣١١.

(٢) إكمال المعلم: ٥/ ٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

٢ - على التسليم بصحة حديث أم سَلمة فإن الجمع بين الحديثين يكون بتخصيص حديث أم سَلمة على أزواجه ﷺ لِعِظَم حُرمتهن.

وافق القرطبيُّ القاضي فيما ذهب إليه، فقال دافعًا لتعارض الحديثين:

الجواب من وجهين: أحدهما: أن هذا الحديث لا يصح عند أهل النقل؛ لأن راويه عن أم سَلمة نبهانُ مولاها، وهو ممن لا يُحتج بحديثه، وثانيهما: - على تقدير صحته - فذلك تغليظٌ منه ﷺ على أزواجه لحرمتهِنَّ، كما غلّظ عليهن أمر الحجاب.(١)

وأما النووي فقد خالفهما، ورأى عدم تعارض الحديثين، فحديث أم سَلمة يوافق قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾(٢)، فيَحرُم على المرأة النظر إلى الأجنبي، كما يَحرُم عليه النظر اليها، وكما يخاف الافتتان بها تخاف الافتتان به، وحَسَّن حديث أم سَلمة وقال: لا يُلتفتُ إلى قَدْحِ مَن قَدَحَ فيه بغير حُجة مُعتمدة، وقال عن حديث فاطمة بنت قيس: ليس فيه إذنٌ لها في النظر إليه، بل فيه أنها تأمَن عنده من نظر غيرها، وهي مأمورة بغض بصرها، فيمكنها الاحتراز عن النظر بلا مَشَقَّة.(٣)

ووافق السنوسيُّ القاضي والقرطبي فيما ذهبا إليه.(٤)

وقرر الحافظ ابن حجر جواز نظر المرأة إلى الرجل(٥)، وقال: يقوِّي الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار مُنتقبات لئلا يَراهُنَّ الرجال، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يَراهُم النساء، فدَلَّ على تغاير الحكم بين الطائفتين، وأجاب عن حديث أم سَلمة باحتمال أن يكون في قِصَّة الحديث

(١) المفهم: ٤/ ٢٧٠-٢٧١.

(٢) سورة النور، من آية ٣١.

(٣) المنهاج: ١٠/ ٩٦-٩٧.

(٤) مكمّل إكمال الإكمال: ٥/ ٢٢٦.

(٥) فتح الباري: ١/ ٥٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

شيء يمنع النساء من رؤيته، لكون ابن أم مكتوم كان أعمى، فلعله كان منه شيء ينكشف ولا يَشعر به.(١)

وقال أيضًا: نهاهما عن رؤية الأعمى مع قوله لفاطمة بنت قيس: اعتَدِّي عند ابن أم مكتوم فإنه أعمى، فغلّظ الحجاب في حَقهِنَّ دون غيرهِن.(٢)

ورأى ابن قُتيبة أن حديث أم سَلمة خاص بأزواج النبي ﷺ، وأن احتجابهُنَّ من الأعمى كاحتجابهنَّ من البصير، لأن الله أمرهُنَّ بالحجاب إذا دخل عليهن رجل فقال: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾(٣)، فلو لم يحتجِبا من ابن أم مكتوم لَوَقَعا في المعصية.(٤)

وقال الطحاوي بعد حديث أم سَلمة: في ذلك حَجْبُ الناس عَنهُنَّ كما حَجَبهُنَّ عن الناس، وأنه حرام عليهِنَّ النظر إلى الناس الذين يَحرُم عليهم النظر إليهِنَّ، فدخل في ذلك العُميان والبُصراء جميعًا.(٥)

---

(١) المصدر السابق: ٩/ ٣٣٧.

(٢) المصدر السابق: ١٢/ ٣٧.

(٣) سورة الأحزاب، آية ٥٣.

(٤) تأويل مختلف الحديث: ٣٢٨.

(٥) شرح مشكل الآثار: ١/ ٢٦٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# هل تكتحل المرأة المُعْتدَّة إذا احتاجت الكُحل؟

## الحديث الأول:

عن أم سَلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفِيَّ عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفَنكْحُلُها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، مرتين أو ثلاثًا،كل ذلك يقول: لا، ثم قال: إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكُنَّ في الجاهلية تَرمِي بالبَعْرَة على رأس الحَوْل[1]. [2]

## الحديث الثاني:

عن أم سَلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت:دخل عليَّ رسول الله ﷺ حين توفي أبو سَلمة وقد جعلت على عيني صَبِرًا[3]فقال: ما هذا يا أم سَلمة؟ فقلت: إنما هو صَبِر يا رسول الله ليس فيه طيب، قال: إنه يَشُّبُ[4]الوجه، فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار، ولا تمتَشِطِي بالطِّيب ولا بالحناء فإنه خِضاب....[5]

---

(١) قال بعض العلماء: معناه: أنها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة ورميها بها، وقال بعضهم: هو إشارة إلى أن الذي فَعَلتهُ وصبرتْ عليه من الاعتداد سَنة ولبسها شر ثيابها ولزومها بيتًا صغيرًا هَيِّن بالنسبة إلى حق الزوج وما يستحقه من المراعاة،كما يهون الرمي بالبعرة. المنهاج: ١٠/ ١١٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب تُحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا/ ح٥٣٣٦، رواه مسلم في كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عِدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك، إلا ثلاثة أيام/ ح١٤٨٨.

(٣) الدواء المُر. المصباح المنير: ١/ ٤٥٢.

(٤) أي: يلونه ويحسنه. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/ ٤٣٨.

(٥) رواه أبو داود في كتاب الطلاق، باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها/ ح٢٣٠٥، ورواه النسائي في كتاب الطلاق، باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر/ ح٣٥٣٧، ومالك في الموطأ (بلاغًا) في كتاب الطلاق، باب ما جاء في الإحداد/ ح١٣١٨، وغيرهم، قال ابن الملقن: أعَلَّه المنذري بجهالة أم حكيم، فقال: أمها ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أم سَلمة الأول نهى النبي ﷺ المرأة المريضة عن الكُحل، وفي حديثها الثاني إذْنُ النبي ﷺ لها أن تَكْتَحِل بالليل فقط.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وجه الجمع بين الحديثين أن النهي عنه بالليل لمن اضطر إليه ليس على الإيجاب، لكن على الندب لتركه، والكراهة لفعله.(١)

ذهب المازَري إلى أن نهي النبي ﷺ المرأة المُعتدَّة المريضة عن الكُحل يُتأول على أنها لم يُتحقق الخوف على عينها، وإنما فهم ﷺ أن ذلك على جهة العذْر عنده لا على أن الخوف ثَبَت.(٢)

ونقل القرطبي قول بعض العلماء: إن هذا الخوف لم يكن مُحقَّقًا، ولو كان الضرر مُحقَّقًا حاصلاً بلا بدٍّ لأباحه لها(٣)، وهو كقول المازري.

وجمع النووي بين الحديثين بأن المرأة إذا لم تحتج إليه لا يحل لها، وإن احتاجت لم يَجُزْ بالنهار ويجوز بالليل، مع أن الأولى تركه، فحديث الإذن فيه لبيان أنه بالليل

---

= مجهولة، وقال عبد الحق: ليس لهذا الحديث إسناد يُعرف؛ لأنه عن أم حكيم، عن أمها، عن مولاة لها، عن أم سلمة. البدر المنير: ٨/ ٢٤١، ونقل الحافظ ابن حجر إعلال المنذري وعبدالحق لسنده، وقال: وأُعِلَّ بما في الصحيحين عن زينب بنت أم سلمة سمعت أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفتكحلها؟ قال: لا مرتين أو ثلاثًا. التلخيص الحبير: ٣/ ٤٧٧، وقال في بلوغ المرام: إسناده حسن، وضعفه الألباني. ضعيف سنن أبي داود ١٧٩.

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٦٨-٦٩.

(٢) المعلم: ٢/ ١٣٧.

(٣) المفهم: ٤/ ٢٨٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠ Ali Fattani

للحاجة غير حرام، وحديث النهي محمول على عدم الحاجة، وقال عن حديث نهي المرأة المعتدَّة المريضة: محمولٌ على أنه نهي تنزيه، وتأوَّله بعضهم على أنه لم يتحقق الخوف على عينها.(١)

ونقل الحافظ ابن حجر جَمْعَ النووي، وتعقَّبَ تأويل النهي على أنه لم يُتحقق الخوف على عينها بالروايات التي أثبتت تحقق الخوف والضرر، وأوردَ بعضها، وذكر احتمالًا لحديث المرأة المعتدَّة المريضة أنه كان يحصل لها البُرء بغير الكحل كالتضميد بالصَبْر ونحوه، وقال أيضًا عن حديث المرأة: منهم من تأوَّل النهي على كُحل مخصوص، وهو ما يقتضي التَّزَيُن به،... وقالت طائفة من العلماء: يجوز ذلك ولو كان فيه طِيب، وحملوا النهي على التنزيه.(٢)

(١) المنهاج: ١٠/ ١١٤.

(٢) فتح الباري: ٩/ ٤٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الرابع عشر

## كتـــاب اللعـــــــان

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول**: من الصحابي الذي نزلت فيه وفي امرأته آيات اللعان؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# من الصحابي الذي نزلت فيه وفي امرأته آيات اللعان؟

### الحديث الأول:

عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن عُويمرًا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: أرأيت يا عاصم لو أن رجلًا وجد مع امرأته رجلًا أيقتله فتقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ فَسَل لي عن ذلك يا عاصم رسول الله ﷺ، فسأل عاصم رسول الله ﷺ، فكَرِه رسول الله ﷺ المسائل وعابَها حتى كَبُرَ على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير، قد كَرِه رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها، قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلًا وجد مع امرأته رجلًا أيقتله فتقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها....(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن هلال بن أُمَيَّة قذف امرأته عند النبي ﷺ بِشَريك ابن سَحْماء، فقال النبي ﷺ: البَيِّنَة، أو حَدٌّ في ظهرك، فقال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلًا ينطلق يلتمس البَيِّنَة؟ فجعل النبي ﷺ يقول: البَيِّنَة، وإلا حَدٌّ في ظهرك، فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، فليُنْزِلَنَّ الله ما يُبَرِّئُ

(١) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب من أجاز طلاق الثلاث.../ ح٥٢٥٩، ورواه مسلم في كتاب اللعان/ ح١٤٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ظهري من الحد، فنزل جبريل وأنزَل عليه ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾[1] فقرأ حتى بلغ ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٩﴾....[2]

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في تعيين الصحابي الذي نزلت فيه آيات اللعان.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

جاء في هذه الأحاديث: هلال بن أُمَيَّة، وهو خطأ، والصحيح أنه عويمر، وقال الطبري: يُستَنكر قوله في الحديث: هلال، وإنما هو عويمر، وهو الذي قذفها بِشَريك ابن سَحْماء،... وقال غيره: هما قِصَّتان، ويُحتمل أنهما كانتا متفاوتتي الوقت، فنزل القرآن فيهما.[3]

احتمل القرطبي أن تكون القضيتان متقاربتي الزمان فنزلت الآية بسببهما معًا، واحتمل أيضًا أن تكون الآية كُرر نزولها على النبي ﷺ، كما قال بعض العلماء في سورة الفاتحة: إنها نزلت بمكة، وتكرر نزولها بالمدينة، ثم قال بعد هذين الاحتمالين: وهذه الاحتمالات وإن بَعُدت فَهِي أولى من أن يُطَرَّق الوهمُ للرواة الأئمة الحفَّاظ، ثم نقل قول الطبري وغيره في تَخطِئة رواية هلال وتصويب رواية عويمر.[4]

ونقل النووي أقوال العلماء في الحديثين، فمنهم من قال أن الآيات نزلت في

---

(١) سورة النور، من آية ٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب تفسير سورة النور، آية } ويدرأُ عنها العذاب {/ ح٤٧٤٧ **واللفظ له**، ورواه مسلم في كتاب اللعان/ ح١٤٩٦.

(٣) إكمال المعلم: ٥/ ٨٦.

(٤) المفهم: ٤/ ٣٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

عويمر، والدليل قوله ﷺ لعويمر: (قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك)، وقال جمهور العلماء: سبب نزولها قصة هلال بن أمية، واستدلوا بالحديث الذى ذكره مسلم في قصة هلال، قال: (وكان أول رجل لاعَن في الإسلام)، وقيل: في قصة هلال تَبَيَّن أن الآية نزلت فيه أولًا، وأما قوله ﷺ لعويمر: (إن الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك) فمعناه ما نزل في قصة هلال، لأن ذلك حُكم عام لجميع الناس، ثم قال النووي: ويُحتمل أنها نزلت فيهما جميعًا، فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان، فيَصْدُق أنها نزلت في هذا وفي ذاك، وأن هلالًا أول من لاعَن، موافقًا بهذا الاحتمال الأول للقرطبي.(١)

وذكر الحافظ ابن حجر اختلاف العلماء في الحديثين، ونقل احتمال النووي وأتى بما يعضده من روايات، وقال: ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول، واحتمل أن يكون النزول بسبب هلال، فلما جاء عويمر ولم يكن عَلِمَ بما وقع لهلال أعلمه النبي ﷺ بالحكم، ولهذا قال في قصة هلال: (فنزل جبريل)، وفي قصة عويمر: (قد أنزل الله فيك) فيكون معنى قوله: (قد أنزل الله فيك) أي: وفيمن كان مثلك، وهذا الاحتمال نقله النووي قبله.

ونقل الحافظ أيضًا كلام القرطبي على الحديثين، ورَدَّ على من خَطَّأَ رواية عويمر ورجَّحَ رواية هلال بقوله: كيف يُجزَم بخطأ حديث ثابت في الصحيحين مع إمكان الجمع؟(٢)

(١) المنهاج: ١٠/ ١١٩-١٢٠.

(٢) فتح الباري: ٨/ ٤٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الخامس عشر

# كتـــاب المُســاقـــــــــاة

**وفيه مبحث واحد:**

• **المبحث الأول**: نقصان أجر من اتخذ كلبًا غير كلب الصيد والماشية.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# نقصان عَمَلِ من اتخذ كلبًا غير كلب الصيد والماشية

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية أو كلب صَيدٍ نقص من عمله كل يوم قيراط، قال عبدالله: وقال أبو هريرة: أو كلب حَرْث.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية أو ضاري(٢) نقص من عمله كل يوم قيراطان.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول بيان أن من اتخذ كلبًا غير كلب ماشية أو صيد نقص من عمله كل يوم قيراط، وفي الحديث الثاني قيراطان.

### دفع الاختلاف بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذِكر القيراط هنا تقريبٌ لمقدار الله أعلم به، والمراد نقص جزء ما، وما جاء

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحرث والمزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث/ ح٢٣٢٢، ورواه مسلم في كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك/ ح١٥٧٤.

(٢) المُعَلَّم الصيد، المعتاد له. المنهاج: ١٠/ ٢٣٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد أو ماشية/ ٥٤٨٠، ورواه مسلم في كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك/ ١٥٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

في الحديث الآخر من جعله قيراطان قيل: يُحتمل أن يكون في نوعين من الكلاب أحدهما أشد أذىً من الآخر ولمعنىً فيهما، أو يكون في اختلاف المواضع، فيكون القيراطان في المدينة خاصة، والقيراط في غيرها، أو القيراطان في المدائن والحواضر، والقيراط في غيرهما، أو يكون ذلك في زمنين، فذكر القيراط أولًا ثم زاد التغليظ فذكر القيراطين.(١)

احتمل القرطبي أن يكون الاختلاف في نوعين من الكلاب أحدهما أَشَدُّ أذىً من الآخر، واحتمل أيضًا أن يكون ذلك باختلاف المواضع، فيكون ممسكه بالمدينة مثلاً، أو بمكة ينقصه قيراطان، وبغيرهما قيراط، موافقًا بهذين الاحتمالين القاضي في احتماليه الأولَّين.(٢)

وذكر النووي احتمالات القاضي جميعها ولم يرجِّح شيئًا منها.(٣)

وقال الحافظ ابن حجر بعد ذِكر اختلاف الروايات: قيل: الحُكم للزائد لكونه حَفِظَ ما لم يحفظه الآخر، أو أنه ﷺ أخبر أولًا بنقص قيراط واحد فسمعه الراوي الأول، ثم أخبر ثانيًا بنقص قيراطين زيادة في التأكيد في التنفير من ذلك فسمعه الراوي الثاني، وقيل: ينزل على حالين، فنُقصان القيراطين باعتبار كثرة الأضرار باتخاذها، ونقص القيراط باعتبار قِلَّتِه، ثم ساق الاحتمالين الأولين اللذين ذكرهما القاضي.(٤)

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٢٤٦.

(٢) المفهم: ٤/ ٤٥٢.

(٣) المنهاج: ١٠/ ٢٣٩.

(٤) فتح الباري: ٥/ ٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السادس عشر

# كتـــاب الوصيـــــــــة

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول:** هل أوصى النبي ﷺ بشيء؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل أوصى النبي ﷺ بشيء؟

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهمًا ولا شاةً ولا بعيرًا، ولا أوصى بشيء.(١)

### الحديث الثاني:

سُئِلَ عبد الله بن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هل أوصى رسول الله ﷺ؟ فقال: لا، قيل: فلم كُتِب على المسلمين الوصية؟ أو فَلِمَ أُمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ.(٢)

### الحديث الثالث:

قال عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يوم الخميس، وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى بَلَّ دمعُه الحصى، فقيل: يا ابن عباس، وما يوم الخميس؟ قال: اشتَدَّ برسول الله ﷺ وَجَعُه فقال: ائتوني أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعدي، فتنازعوا - وما ينبغي عند نبي تنازع - وقالوا: ما شأنه؟ أَهَجَر(٣)؟ استفهموه، قال: دعوني، فالذي أنا فيه خير، أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجِيزوا الوفد بنحو ما كنتُ أُجِيزُهم، قال: وسَكتَ عن الثالثة، أو قالها فأُنْسِيتُها.(٤)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه/ ح١٦٣٥.

(٢) رواه البخاري في كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ: وصية الرجل مكتوبة عنده/ ح٢٧٤٠، ورواه مسلم في كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه/ ح١٦٣٤.

(٣) الهجر: هذيان المريض، وهو: الكلام الذي لا يَنتَظِم، ولا يُعتد به لعدم فائدته. المفهم: ٤/ ٥٦٠.

(٤) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب هل يُستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم/ ح٣٠٥٣، ورواه مسلم في كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه/ ح١٦٣٧.



ماجستير - ماجد علي العامدي (كامل الرسالة.. الصورة النهائية) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث عائشة، وعبدالله بن أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نفي أن يكون النبي ﷺ قد أوصى بشيء، وفي حديث عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إثبات الوصية، وأنه أوصى بثلاث.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

أراد هنا [أحاديث نفي الوصية] نفي الوصية بالأمر بعده التي تدعيه الشيعة والروافض،..

لأن السؤال عن الوصية بمالٍ في وجوه البِر، قالوا: ولأن أرْضَه التي تَصدَّق بها حقيقة ذلك ليست بوصيته ولا صدقة محضة، بل هو حُكم تَرِكَتِه،... فإن سُميتْ صدقة ووصية فعلى صورة حكمها ومجاز أمرها، فلا تتناقض الأحاديث على هذا، ولأنه لم يترك عليه السلام شيئًا يوصي فيه.(١)

وقال القرطبي مُجيبًا عن حديث ابن أبي أوفى: لم يذكر ابن أبي أوفى من جملة ما وصَّى به النبي ﷺ إلا كتاب الله؛ إمَّا ذهولًا، وإما اقتصارًا عليه؛ لأنه أعظم وأهمُّ من كل ما وصَّى به، وقال عن حديث عائشة: أرادتْ في شيء من أمر الخِلافة.(٢)

وقرر النووي أن نفي الوصية في الأحاديث معناه: لم يُوصِ بثُلث ماله ولا غيره؛ إذ لم يكن له مال، ولا أوصى إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولا إلى غيره، بخلاف ما يزعمه الشيعة، وهو مقصود السائل عن الوصية، وأما الأرض التي كانت له ﷺ فقد سَلَبها ﷺ في

---

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٣٧٧-٣٧٨.

(٢) المفهم: ٤/ ٥٥٦-٥٥٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

حياته، ونجز الصدقة بها على المسلمين.[١]

وذكر الحافظ ابن حجر احتمالات القرطبي في حديث ابن أبي أوفى وزاد عليها: أو لم يحضر شيئًا من الوصايا المذكورة، ثم رجَّح ما قرره النووي فقال: والأَوْلى أنه إنما أراد بالنفي الوصية بالخلافة أو بالمال.[٢]

وقال في موضع آخر عن حديث ابن أبي أوفى: نفي ما يتعلق بالإمارة ونحو ذلك، لا مُطلق الوصية.[٣]

(١) المنهاج: ١١/ ٨٨.

(٢) فتح الباري: ٥/ ٣٦١.

(٣) المصدر السابق: ٩/ ٦٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السابع عشر

# كتـــاب الأيمـــــــان

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول**: حُكم قول: (لَوْ).

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حُكم قول: (لَوْ)

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلي الله من المؤمن الضعيف، وفي كُلٍّ خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قَدَرُ الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: قال سُليمان بن داود نبي الله: لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه أو المَلَك: قل إن شاء الله، فلم يَقُل ونَسِي، فلم تأت واحدة من نسائه إلا واحدة جاءت بِشِقِّ غلام، فقال رسول الله ﷺ: ولو قال إن شاء الله لم يَحْنَث، وكان درَكًا له في حاجته.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لولا الهجرة لكنت امْرَأً من الأنصار، ولو سَلَك الناس واديًا وسَلَكَت الأنصار واديًا أو شِعْبًا لسَلَكْتُ وادي الأنصار، أو شِعب الأنصار.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله/ ح٢٦٦٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائه/ ح٥٢٤٢، ورواه مسلم في كتاب الأيمان، باب الاستثناء/ ح١٦٥٤.

(٣) رواه البخاري في كتاب التمني، باب ما يجوز من اللو، وقوله تعالى (لو أن لي بكم قوة)/ ح٧٢٤٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ عن استعمال كلمة (لَوْ) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأول، بينما جاءت أحاديث كثيرة استعمل فيها النبي ﷺ هذه الكلمة، منها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثاني والثالث.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال بعض أهل العلم: معنى هذا الحديث [النهي عن استعمال (لَوْ)]، والنهي عن قول هذا: إنما هو لمن قاله مُعتقدًا ذلك حتمًا، فإنه لو فعل ذلك لم يُصبه ذلك قطعًا، فأما من رَدَّ ذلك إلى مشيئة الله، وأنه لن يُصيبه فعل ذلك، أو لم يفعل إلا ما شاء الله وقَدَّرَه فليس من هذا،.. [و]مما يُستقبَل مما لا اعتراض فيه على قَدَر، ولا كراهة في قوله جملة، لأنه أخبر عما يعتقد أنه كان يفعله لولا المانع له،.. والذي عندي في هذا الحديث المتقدم أن النهي فيه على وجهه عمومًا، لكن على طريق الندب والتنزيه، ويدل عليه قوله: (فإن لو تفتح عمل الشيطان) أي: تُلقي في القلب مُعارضة القَدَر، وتُشوِّش به تشويش الشيطان.(١)

وقال أيضًا: يجوز استعماله [لَوْ، لولا] فيما يكون من الاستقبال وتحت قدرة الإنسان.. دون ما هو في الماضي والمُنقضي، أو ما يكون فيه التَحرُّض على الغيب وعلم الله، والاعتراض على قَدَرِه السابق،.. وقد قال بعض العلماء: هذا [النهي] إذا قاله على الحتم والقطع على الغيب أنه لو كان كذا لكان كذا، أو دون اشتراط مشيئة الله عَزَّ وَجَلَّ والالتفات إلى سابق قَدَرِه ومغيب علمه.(٢)

ذهب القرطبي إلى أن النهي محمول على حالين فقط، وأما ما سواهما فليس داخلًا في النهي فقال: محل النهي عن إطلاقها إنما هو فيما إذا أُطلقت في معارضة

(١) إكمال المعلم: ٨/ ١٥٧-١٥٨.

(٢) إكمال المعلم: ٥/ ٤٢٠-٤٢١-٤٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

القدر، أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور، فأما لو أخبر بالمانع على جهة أن تتعلق به فائدة في المستقبل، فلا يُختلف في جواز إطلاقه، إذ ليس في ذلك فتح لعمل الشيطان، ولا شيء يُفضِي إلى ممنوع ولا حرام.(١)

ورأى النووي أن النهي عن قول (لَوْ) إذا كان فيما لا فائدة فيه، وهو نهي تنزيه وليس تحريم، ومن قالها تأسُفًا على فوات طاعة، أو ما هو مُتعذِّرٌ عليه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به.(٢)

وقال السيوطي: قال بعضهم: هذا فيمن قال ذلك مُعتقدًا له حَتْمًا، وأنه لو فعل ذلك لم يُصِبْه قَطْعًا، فأما من رَدَّ ذلك إلى مشيئة الله تعالى، وأنه لا يُصيبه إلا ما شاء الله فليس من هذا، ثم نقل حكم القاضي عياض على النهي وأنه للتنزيه.(٣)

ولخَّص الحافظ ابن حجر قول الطبري في الجمع بين الأحاديث، وأن النهي معناه: لا تقل لشيء لم يقع لو أني فعلت كذا لَوَقَع، قاضيًا بتَحَتُّم ذلك غير مُضمِر في نفسك شرط مشيئة الله تعالى، وما وَرَدَ من قول (لَوْ) محمول على ما إذا كان قائله مُوقِنًا بالشرط المذكور، وهو: أنه لا يقع شيء إلا بمشيئة الله وإرادته، ثم نقل جَمْعَ القاضي عياض والقرطبي والنووي، وكأنه ارتضى أقوالهم.(٤)

وذهب الطحاوي إلى أن استعمال (لَوْ) الجائز هو في تَمَنِّي فِعل الطاعات والقُرَب.(٥)

---

(١) المفهم: ٦/ ٦٨٣.

(٢) المنهاج: ١٦/ ٢١٦.

(٣) الديباج: ٦/ ٢٨.

(٤) فتح الباري: ١٣/ ٢٢٨.

(٥) شرح مشكل الآثار: ١/ ٢٣٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثامن عشر

## كتـــاب القسامـــــــــة

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: كيف قتل النبي ﷺ اليهودي الذي قتل جارية؟
- **المبحث الثاني**: أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# كيف قتل النبي عليه السلام اليهودي الذي قتل جارية؟

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن يهوديًا قتل جارية على أوضاحٍ[1] لها فقتلها بحَجَر، قال: فَجِيء بها إلى النبي ﷺ وبها رَمَق[2]، فقال لها: أقَتَلكِ فلان؟ فأشارت برأسها أن لا، ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها أن لا، ثم سألها الثالثة فقالت: نعم وأشارت برأسها، فقتله رسول الله ﷺ بين حجرين.[3]

### الحديث الثاني:

عن أنس رضي الله عنه، أن رجلًا من اليهود قتل جارية من الأنصار على حُلِيٍّ لها ثم ألقاها في القَلِيب[4]، ورَضَخ رأسها بالحجارة، فأُخِذ فأُتِيَ به رسول الله ﷺ، فأمر به أن يُرجَم حتى يموت، فرُجِم حتى مات.[5]

### الحديث الثالث:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن جارية وُجِدَ رأسها قد رُضَّ بين حجرين، فسألوها من صنع هذا بك؟ فلان؟ فلان؟ حتى ذكروا يهوديًا فأومت برأسها، فأُخِذ

---

(١) قِطَعُ فِضَّة. المنهاج: ١١/ ١٥٨.

(٢) بقيَّة الحياة والروح. المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب الإشارة في الطلاق والأمور/ ح٥٢٩٤، ورواه مسلم في كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره../ ح١٦٧٢.

(٤) البئر العادِيَّة القديمة التي لا يُعْلَم لها ربٌّ ولا حافر، تكون بالبَراري. غريب الحديث لابن سلام: ٥/ ٤٤٢.

(٥) رواه مسلم في كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره../ ح١٦٧٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

اليهودي فأَقَرَّ، فأمر به رسول الله ﷺ أن يُرَضَّ رأسه بالحجارة.(١)

### ❁ بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الروايات في الطريقة التي قُتل بها اليهودي قاتل الجارية، فمَرَّة قُتل بين حجرين، ومرَّة رُجم، ومرة رُضَّ رأسُه بالحجارة.

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

رضَخَه بين حجرين، ورَضَّه بالحجارة، ورجمه بالحجارة، كله بمعنى، فإن رميه بالحجر الأعلى والحجارة وراءه على آخرين رجمٌ بالحجارة، وقد يكون رَجَمه نوعًا مما فعل بها، لما جاء في الحديث الآخر: (ألقاها في قَليب ورضخ رأسها بالحجارة)، وهذا رجمٌ لا شك فيه.(٢)

ذهب المازري إلى أن النبي ﷺ رَجَم اليهودي بالحجارة جهة الرأس، فهو رَجْمٌ ورَضْخٌ في ذات الوقت.(٣)

ورَدَّ القرطبي القول بتعدد الحادثة، ورأى أن اختلاف الروايات راجعٌ إلى اختلاف تعبير الراوي، فقال: القَضيَّة واحدة، غير أن الراوي عبَّر عن رَضِّ رأس اليهودي بالحجارة بالرَّجم، ولا بُعد في ذلك؛ فإنه من تسمية الشيء بما يُشبهه.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الوصايا، باب إذا أومأ المريض برأسه إشارة بينة جازت/ ح٢٧٤٦، ورواه مسلم في كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره../ ح١٦٧٢.

(٢) إكمال المعلم: ٥/ ٤٦٨.

(٣) المعلم: ٢/ ٢٤٨.

(٤) المفهم: ٥/ ٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ووافق النووي القاضي فيما ذهب إليه، فقال: قوله: رَضَخَه بين حجرين ورَضَّه بالحجارة ورَجَمه بالحجارة هذه الألفاظ معناها واحد؛ لأنه إذا وضع رأسه على حجر ورمى بحجر آخر فقد رَجَم وقد رَضَّ وقد رَضَخ، وقد يُحتمل أنه رَجَمه الرَّجم المعروف مع الرَّضخ لقوله: (ثم ألقاها في قَليب).(١)

ونقل الحافظ ابن حجر قول القاضي عياض كالمؤيد له.(٢)

وقرر الطحاوي أن اليهودي فُعل به ما جاء في الرويات، فقد رُضَّ رأسه بين حجرين ورُجم بالحجارة، وهو الاحتمال الثاني للقاضي والنووي.(٣)

(١) المنهاج: ١١/ ١٥٨.

(٢) فتح الباري: ١٢/ ١٩٩.

(٣) شرح معاني الآثار: ٣/ ١٨١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما يُحاسَب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صَلُحَتْ فقد أفلح وأنجح، وإن فَسَدَت فقد خاب وخسر، فإن انتَقَص من فريضته شيء قال الرب عَزَّ وَجَلَّ: انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فيُكَمَّل بها ما انتَقَص من الفريضة، ثم يكون سائر عمله على ذلك.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذِكرُ أول ما يُحاسب عليه العبد، وهي الدماء، بينما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصلاة.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الديات، قول الله تعالى ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا فجزاؤه جهنم/ ح٦٨٦٤، ورواه مسلم في كتاب القسامة، باب المُجازاة بالدماء في الآخرة، وأنها أول ما يُقضى فيه بين الناس يوم القيامة/ ح١٦٧٨.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يُحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة/ ح٤١٣، والنسائي في كتاب الصلاة، باب المحاسبة على الصلاة/ ح٤٦٥، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أول ما يُحاسب به العبد الصلاة/ ح١٤٢٥، وغيرهم، وإسناده صحيح، وحسَّنه الترمذي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. المستدرك: ١/ ٢٦٢، وصححه ابن القطان فقال: روي بسند صحيح، قال النسائي: حدثنا إسحاق بن إبراهيم.... بيان الوهم والإيهام: ٥/ ٢٢٩، وابن الملقن. تحفة المحتاج: ١/ ٣٣٣، والألباني. صحيح الجامع الصغير وزيادته: ١/ ٣٧٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ليس هذا الحديث [حديث ابن مسعود] مُعارضٌ للحديث الآخر: (إن أول ما يُنظر فيه من عمل العبد الصلاة) فهذا في خاصة أعمال العبد لنفسه، وذلك فيما بينه وبين غيره.(١)

بمثل هذا قال القرطبي، وأن (أول ما يُنظر فيه من حقوق الله الصلاة، فإنها أعظم قواعد الإسلام العمليَّة، وأول ما ينُظر فيه من حقوق الآدميين الدماء؛ لأنها أعظم الجرائم).(٢)

ووافق النووي القاضي في جَمْعِه بين الحديثين(٣)، وكذلك الأُبِّي(٤)، والسنوسي(٥)، والحافظ ابن حجر الذي قال: الأول [حديث ابن مسعود] محمولٌ على ما يتعلق بمعاملات الخلق، والثاني [حديث أبي هريرة] فيما يتعلق بعبادة الخالق.(٦)

ويظهر اتفاق الأئمة في سبيل الجمع بين هذين الحديثين، وهو الصواب إن شاء الله.

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٤٧٩.

(٢) المفهم: ٥/ ٤٢.

(٣) المنهاج: ١١/ ١٦٧.

(٤) إكمال إكمال المعلم: ٦/ ١١٥.

(٥) مكمل إكمال الإكمال: ٦/ ١١٤.

(٦) فتح الباري: ١١/ ٣٩٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# الباب التاسع عشر

# كتـــاب الحـــــــدود

**وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: في كم تُقطع يد السارق؟
- **المبحث الثاني**: حُكم لعن العاصي.
- **المبحث الثالث**: حَدُّ الزاني الثَّيِّب.
- **المبحث الرابع**: هل الحدود كفارة لأهلها؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# في كم تُقطع يد السارق؟

**الحديث الأول:**

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عن رسول الله ﷺ قال: لا تُقطع يد السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا.(١)

**الحديث الثاني:**

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قطع سارقًا في مِجَنٍّ(٢) قيمته ثلاثة دراهم.(٣)

**الحديث الثالث:**

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَطَع رسول الله ﷺ يَدَ رَجُلٍ فى مِجَنٍّ قيمته دينار أو عشرة دراهم.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، وفي كم يُقطع؟/ ح٦٧٨٩، بلفظ (تُقطع اليد في ربع دينار فصاعدًا)، ورواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها/ ح١٦٨٤.

(٢) بكسر الميم، وهو: التُّرْس. الديباج: ٦/ ٢٣٢.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، وفي كم يُقطع؟/ ح٦٧٩٥، ورواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها/ ح١٦٨٦.

(٤) رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب ما يُقطع فيه السارق/ ح٤٣٨٧، قال عنه الحافظ ابن حجر: مضطرب. فتح الباري: ١٢/ ١٠٣، وقال الألباني: شاذ. ضعيف سنن أبي داود: ٣٥٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

جاء في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أمر النبي ﷺ بألا تُقطع يدٌ إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا، بينما في حديث ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إخبارٌ عن قطع النبي ﷺ في أقل من رُبع دينار.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختلف العلماء في القَدْر الذي يجب فيه القطع اختلافًا كثيرًا، فأخذوا بمجموع الأحاديث الواردة في ذلك في أنه لا يقطع في أقل من رُبع دينار عمدًا، وفي ثلاثة دراهم، أو ما قيمته ذلك، كانت أكثر من رُبع دينار أو أقل،.. وما احتجَّ به الحنَفِيُّ من رواية قطع يده في مِجَنٍّ قيمته عشرة دراهم، والآخر في رواية من روى خمسة دراهم فلا يُعارض لهذه الأحاديث الصحيحة [حديث عائشة وابن عمر] لشُهرتِها وصحتها وضعف تلك، مع أنه يُحتمل أن يكون قَطَع في مِجانٍّ مرات لها قِيَم مختلفة كما يكون القطع في الكثير، ولا يُنكر القطع في أكثر من الثلاثة [دراهم] والرُبع دينار، ويكون هذا حَدًّا لا ما فوقه، ويُجمع بين الأحاديث إن صحَّت.(١)

اعتمد القرطبي حديث عائشة وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وضَعَّفَ ما عداهما، ونقل خلاف العلماء في المسألة، فقال بعد حديث (لا تُقطع يد السَّارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا): هذا تقرير لقاعدة ما تُقطع فيه يد السارق من النبي ﷺ وبلفظه، لكنه ظاهرٌ فيما إذا كان المسروق ذهبًا، فلو كان غير ذهب وكان فضة، فهل يُعتبر قيمتها بالذهب؛ فإن سُوِّيت رُبع دينار فصاعدًا قُطع فيها؟ أو إنما تُعتبر بنفسها؛ فإذا بلغت ثلاثة دراهم وزنًا قُطع فيها؟ فيكون كل واحد من الذهب والفضة أصلاً معتبرًا بنفسه؟ قولان، ثم قال بعد نسبة كل قول لأصحابه: وهذان القولان ناشئان من حديثي عائشة

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٤٩٩-٥٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

وابن عمر.[1]

وساق النووي أقوال أهل العلم في المسألة، ورجَّح قول الشافعي، وهو: أن النِّصَاب رُبع دينار ذهبًا أو ما قيمته رُبع دينار، سواء كانت قيمته ثلاثة دراهم أو أقل أو أكثر، ولا يُقطع في أقل منه، وقال عن حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: محمولٌ على أن هذا القدر كان رُبع دينار فصاعدًا، وهي قَضيَّة عين لا عموم لها، فلا يجوز ترك صريح لفظه ﷺ في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتمِلة، بل يجب حملها على موافقة لفظة، وقال عن حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رواية ضعيفة لا يُعمل بها لو انفردت فكيف وهي مخالفة لصريح الأحاديث الصحيحة في التقدير برُبع دينار؟، ثم حاول الجمع بينها وبين الحديثين الصحيحين فقال: يمُكن حملها على أنه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقًا، لا أنه شَرْطُ ذلك في قطع السارق، وليس في لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك.[2]

ورجَّح الأُبِّي قول الإمام مالك، وهو أن القطع يكون في رُبع دينار، أو ثلاثة دراهم، أو ما قيمته ثلاثة دراهم.[3]

ورأى الطحاوي أن سارق العشرة دراهم فما فوقها داخلٌ في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾[4]، فهو المقدار الذي تُقطع به يد السارق، لأن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدَّر ثمن المِجَن بثلاثة دراهم، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدَّرته برُبع دينار، فلما اختُلف في قيمة المِجَنِّ الذي قطع فيه رسول الله ﷺ احتِيط في ذلك، فلم يُقطع إلا فيما قد أُجمِع أن فيه وفاءً بقيمة المِجَنِّ التي جعلها رسول الله ﷺ مقدارًا لا يُقطع فيما هو

(١) المفهم: ٥/ ٧٢.

(٢) المنهاج: ١١/ ١٨٢-١٨٣.

(٣) إكمال إكمال المعلم: ٦/ ١٤٤.

(٤) سورة المائدة، من آية ٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أقل منها وهي عشرة دراهم، مُحتجًا بحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وما جاء في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال: (لا تُقطع يد السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا) اخُتلف فيه على عائشة، فالصواب في تحديد المقدار الذي تُقطع به يد السارق عشرة دراهم.(١)

تعقَّب الحافظ ابن حجر الطحاويَّ في حُكمه على حديث عائشة واعتماده على حديث ابن عباس الذي وصفه الحافظ بالاضطراب، ورأى أنه لو ثبت يمكن الجمع بينه وبين حديث عائشة بأنه كان أولًا لا قطع فيما دون العشرة، ثم شُرع القطع في الثلاثة فما فوقها، فَزِيد في تغليظ الحَد، وأما سائر الروايات فليس فيها إلا إخبار عن فِعْل وقع في عهده ﷺ، وليس فيه تحديد النصاب، فلا ينافي حديث ابن عمر، وهو مع كونه حكاية فِعْل فلا يخالف حديث عائشة، فإن رُبع دينار صَرْفه ثلاثة دراهم.

وقال: الجمع بين ما اختلفت فيه الروايات في ثمن المِجَن ممكنٌ بالحمل على اختلاف الثمن والقيمة، أو على تعدد المِجَان التي قطع فيها، وهو أولى.

ورَجَّح القول بأن النِّصاب رُبع دينار لسببين: الأول: أنه صريح في الحصر (لا تُقطع يد السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا)، وسائر الأخبار الصحيحة حكاية فِعْل لا عموم فيها.

الثاني: أن المُعَوَّل عليه في القيمة الذهب، لأنه أصل جواهر الأرض كلها.

وقال أيضًا: تُرِك القول بأن الثلاثة دراهم نصابٌ يُقطع فيه مطلقًا لأن قيمة الفضة بالذهب تختلف، فبقي الاعتبار بالذهب.(٢)

(١) شرح معاني الآثار: ٣/ ١٦٣، ١٦٤.

(٢) فتح الباري: ١٢/ ١٠٣-١٠٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حُكم لعن العاصي

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لعن الله السارق، يسرق البيضة فتُقطع يده، ويسرق الحبل فتُقطع يده.(١)

### الحديث الثاني:

عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلًا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يُلقَّب حمارًا، وكان يُضْحِك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جَلَدَه في الشَّرَاب، فأُتِي به يومًا فأُمر به فَجُلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يُؤتى به، فقال النبي ﷺ: لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

لعن النبي ﷺ السارق كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النهي عن لعن من شرب الخمر.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لَعْنُه هنا السارق حُجَّة في لعن مَنْ لم يُسَم، وكذلك ترجم البخاري عليه؛

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يُسَم/ ح٦٧٨٣، ورواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها/ ح١٦٨٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب ما يُكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من المِلَّة/ ح٦٧٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

لأنه لعن للجنس لا للمُعَيَّن، ولعن الجنس جائز؛ لأن الله تعالى قد أوعدهم، وينفذ الوعيد على من شاء منهم، وإنما يُكره ويُنهى عن لعن المُعيَّن والدعاء عليه في الإبعاد من رحمة الله تعالى،.. وقد ذهب بعض المتكلمين على معاني الحديث أن اللعن جائزٌ على أهل المعاصي وإن كان مُعَيَّنًا ما لم يُحَد، فإذا حُدَّ فلا؛ إذ الحدود كفارة لأهلها، وهذا كلام غير سديد ولا صحيح، لنهي النبي ﷺ عن اللعن بالجُملة، فحَمْلُه على المُعيَّن أولى، ويُجمع بين الأحاديث،.. وقيل: لَعْنُ النبي ﷺ لأهل المعاصي تحذير لهم قبل وقوعها، فإذا فعلوها استغفر لهم ودعا لهم بالتوبة، وإذا غلظ عليهم فلَعْنُه تأديبًا.(١)

وافق القرطبي القاضي في أن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دليل على جواز لعن جنس العُصاة لا العاصي المُعيَّن، ورَدَّ أيضًا القول بأن لعن العاصي المُعيَّن جائز قبل الحَد، ثم ذكر قاعدة جليلة فقال: فَرْقٌ بين لعن الجنس والشخص؛ لأن لعن الجنس تحقيقٌ وتحذير، ولعن الشخص حسبانٌ [عذاب وبلاء] وتعيير.(٢)

وتبعهم النووي، فقال بعد حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هذا دليل لجواز لَعْن غير المُعيَّن من العُصاة؛ لأنه لَعْنٌ للجنس لا لمُعيَّن، ولَعْنُ الجنس جائز، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾﴾(٣)، وأما المُعيَّن فلا يجوز لعنه، ونقل قول القاضي في رَدِّ القول بجواز لعن العاصي المُعيَّن قبل الحد.(٤)

وجمع الحافظ ابن حجر بين الأحاديث بعِدَّة احتمالات، فقال: النهي [عن اللعن في حديث شارب الخمر] للتنزيه في حق من يستحق اللعن إذا قصد به اللاعن محض السَّب، لا إذا قصد معناه الأصلي وهو الإبعاد عن رحمة الله، فأما إذا قَصَده فيَحْرُم،

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٥٠٠.

(٢) المفهم: ٥/ ٧٤، ٧٥.

(٣) سورة هود، من آية ١٨.

(٤) المنهاج: ١١/ ١٨٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ولا سِيَّما في حق من لا يستحق اللعن كهذا الذي يحب الله ورسوله، ولا سِيَّما مع إقامة الحد عليه،.. وقيل: إن المنع خاصٌّ بما يقع في حَضْرَة النبي ﷺ؛ لئلا يَتَوهَّم الشارب عند عدم الإنكار [على اللعن] أنه مستحق لذلك فربما أوقع الشيطان في قلبه ما يتمكن به من فتنة،.. وقيل: المنع مُطلقًا في حق من أُقيم عليه الحد، لأن الحد قد كَفَّر عنه الذنب المذكور، وقيل: المنع مُطلقًا في حق ذي الزَّلَة، والجواز مُطلقًا في حق المجاهِرين.

وقوَّى رأي شيخه البُلقيني[1] في جواز لعن المُعَيَّن بالحديث الوارد في المرأة إذا دعاها زوجها إلى فراشه فأبت لعنتها الملائكة حتى تُصبح[2].[3]

وفي موطن آخر نقل أقوال بعض أهل العلم في معنى اللعن الوارد في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكأنه يُشير إلى عدم وجود التعارض أصلًا، فقال: قيل: يُحتمل أن يكون اللعن خبرًا ليرتدع من سمعه عن السرقة، ويُحتمل أن يكون دعاء، وقال الطيبي[4]: لعل هنا المراد باللعن: الإهانة والخذلان، كأنه قيل: لما استعمل أعَزَّ شيء في أحقر شيء خذله الله حتى قُطع، واحتمل الحافظ أن اللعن لا يُراد به حقيقة اللعن؛

---

(١) الإمام العلامة شيخ الإسلام الحافظ الفقيه البارع ذو الفنون المجتهد سراج الدين، أبو حفص، عمر بن رسلان بن نصير الكناني الشافعي، سمع من ابن عبد الهادي وآخرين، وأجاز له المِزي والذهبي، انتهت إليه رياسة المذهب، وولي قضاء الشام، ألَّف في علم الحديث: محاسن الاصطلاح وتضمين ابن الصلاح، وله شرح على البخاري والترمذي وأشياء أُخَر، مات سنة ٨٠٥هـ. ذيل طبقات الحفاظ: ١/ ٢٤٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غُفر له ما تقدم من ذنبه/ ح٣٢٣٧، ورواه مسلم في كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها/ ح١٤٣٦.

(٣) فتح الباري: ١٢/ ٧٦.

(٤) الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، الإمام المشهور، صاحب شرح المشكاة وغيره، كان كريمًا متواضعًا، حسن المُعتقد، شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة، مظهرًا فضائحهم، آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، فرغ من وظيفة التفسير وتوجه إلى مجلس الحديث فدخل مسجدًا عند بيته فصلى النافلة قاعدًا وجلس ينتظر الإقامة للفريضة، فقضى نحبه متوجهًا إلى القبلة سنة ٧٤٣هـ. الدرر الكامنة: ٢/ ٦٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

بل للتنفير فقط، ثم نقل قول القاضي عياض في رَدِّ القول بأن اللعن قبل إقامة الحَد، واحتماله الأخير، وتعَقَّبَه فيه.(١)

وقال السيوطي: (لعن الله السارق) هذا من لعن الجنس من العُصاة، وهو جائز، بخلاف لعن المُعيَّن منهم فإنه لا يجوز.(٢)

(١) فتح الباري: ١٢/ ٨١، ٨٢.

(٢) الديباج: ٤/ ٢٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حَدُّ الزاني الثَّيِّب

### الحديث الأول:

عن عُبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: خُذوا عني خُذوا عني، قد جعل الله لهنَّ سبيلًا، البِكْرُ بالبِكرِ جلد مائة ونفي سَنَة، والثَّيِّبِ بالثَّيِّبِ جلد مائة والرَّجْم.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلًا من أَسْلَم يُقال له ماعز بن مالك أتى رسول الله ﷺ فقال: إني أصبتُ فاحشةً فأَقِمْهُ عَليَّ، فَرَدَّه النبي ﷺ مِرارًا، قال: ثم سأل قومه فقالوا: ما نعلم به بأسًا، إلا أنه أصاب شيئًا يرى أنه لا يُخرجه منه إلا أن يُقام فيه الحَد، قال: فرجع إلى النبي ﷺ فأَمَرَنا أن نرجمه، قال: فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد، قال: فما أوثقناه ولا حفرنا له، قال: فَرَمَيناه بالعظم والمدر والخزف....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

حَدُّ الزاني الثَّيِّب الجلد والرجم كما في حديث عُبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ أمرهم فقط برجم ماعز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد الزنى/ ح١٦٩٠.

(٢) رواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد الزنى/ ح١٦٩٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال بظاهر هذا الحديث [حديث عُبادة] من جمع الجلد والرَّجْم جماعة،... وجمهور العلماء وكافتهم على الرَّجْم وحده، وشَذَّت فرقة من أهل الحديث فقالت: إنما يُجمع الجلد والرَّجْم على الشيخ الثَّيِّب دون الشباب، ولا أصل لهذا القول، وحُجة الجمهور: أن النبي ﷺ حَكَم في المرأة وفي ماعز وغيرهما بالرَّجْم دون الجلد، فقضى حُكمه على قوله وجُعِلَ ناسخًا له.(١)

نقل المازري قول الجمهور ودليلهم، والقول الآخر الذي يحكم بالجمع بين الجلد والرَّجْم، ثم قال: وقد يكون [حديث عُبادة] عند الأولين [الجمهور] منسوخًا لأجل الظواهر التي تمسكوا بها.(٢)

ووصف القرطبي قولَ من جَمَع بين الأحاديث بأن الجلد والرَّجْم على الشيخ والجلد للشاب بالشذوذ، ونقل قول من رأى الجمع بين الجلد والرَّجْم، وقول الجمهور ودليلهم، وقال عن الدليل: كأنهم رأوا أن هذا أرجح من حديث الجمع بين الجلد والرَّجم، إما لأنه منسوخ إن عُرِف التاريخ، وإما لأن العمل المتكرر من النبي ﷺ في أوقات متعددة أثبت في النفوس وأوضح، فيكون أرجح.(٣)

ونقل الأقوال الثلاثة أيضًا النووي، ونَسَب للجمهور القول بأن حديث عُبادة منسوخ، فقد كان في أول الأمر.(٤)

وأورد الحافظ ابن حجر الأقوال الثلاثة، وذكر اعتراض بعض العلماء على قول

---

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٥٠٤، ٥٠٥.

(٢) المعلم: ٢/ ٢٥٦.

(٣) المفهم: ٥/ ٨٤.

(٤) المنهاج: ١١/ ١٨٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الجمهور بأن عدم ذِكْر الجَلْد في قصة ماعز وغيره ليس فيه تصريح بسقوط الجلد عن المرجوم، لاحتمال أن يكون تُرك ذِكْرُه لوضوحه، ولكونه الأصل، وأجاب الحافظ على هذا الاعتراض بأن قصة ماعز جاءت من طُرق متنوعة بأسانيد مختلفة لم يُذكر في شيء منها أنه جَلَد، وكذلك الغامدية والجُهنية وغيرهما، وقال في ماعز: اذهبوا فارجموه، وكذا في حق غيره، ولم يَذْكُر الجَلْد، فدَلَّ تَرْكُ ذِكره على عدم وقوعه، ودَلَّ عدم وقوعه على عدم وجوبه.(١)

وحَكَم الطحاوي على حديث عُبادة بالنسخ، واستدَلَّ بالنظر على وجوب الرَّجْم فقط على الزاني المُحصَن فقال: رأينا العقوبات المتفق عليها في انتهاك الحرمات كلها إنما هي شيء واحد، من ذلك أنا رأينا أن السارق عليه القطع لا غير، والقاذِف عليه الجلد لا غير، فكان النَّظر على ذلك أيضًا أن يكون كذلك الزاني المُحصَن عليه شيء واحد لا غير، فيكون عليه الرَّجْم الذي قد اتُفِق أنه عليه، وينتفي عنه الجَلْد الذي لم يُتفق أنه عليه.(٢)

وكذا الشافعي، فقد حكم على حديث عُبادة بالنسخ(٣)، وهو أَوْلَى الأقوال وأقواها.

(١) فتح الباري: ١٢/ ١١٩، ١٢٠.

(٢) شرح معاني الآثار: ٣/ ١٣٩، ١٤٠.

(٣) اختلاف الحديث: ١٥٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# هل الحدود كفارة لأهلها؟

### الحديث الأول:

عن عُبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال: تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن وَفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئًا من ذلك فعُوقِب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئًا من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: ما أدري أَتُبَّعٌ كان لَعِينًا أم لا؟ وما أدري أذو القرنين كان نبيًّا أم لا؟ وما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا؟.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث عُبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إخبارٌ بأن الحدود كفَّارة لأصحابها، بينما في حديث

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحدود، باب الحدود كفارة/ ح٦٧٨٤، ورواه مسلم في كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها/ ح١٧٠٩.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، تفسير سورة حم الدخان/ ح٣٧٣٤، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورواه البزَّار في مسنده/ ح٨٥٤١، قال الهيثمي: رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح، غير أحمد بن منصور الرمادي وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٦/ ٤٠٦، وقال الحافظ ابن حجر: صحيح على شرط الشيخين، وقال: والحق عندي أن حديث أبي هريرة صحيح. فتح الباري: ١/ ٦٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفي النبي ﷺ عِلْمَه عن هذا، فكيف نجمع بين الحديثين؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

أكثر العلماء ذهبوا إلى أن الحدود كفارة أخذًا بهذا الحديث [حديث عُبادة] ومنهم من وقفه بحديث أبي هريرة أنه ﷺ قال: (لا أدري الحدود كفارة أم لا)، لكن حديث عُبادة أَصَح إسنادًا، ولا تعارض بين الحديثين، فقد يمكن أن حديث أبي هريرة قبل حديث عُبادة؛ إذ لم يعلم أولًا حتى أعلمه الله أخيرًا، واحتج من وقف بقوله ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾[1]، والآية مُختلف فيها هل هي في الكفارة أو محاذير الإسلام؟ فإن كانت في الكفارة فلا حُجة فيها، وأيضًا فيكون حديث عُبادة مُخَصِصًا لعموم الآية، أو مُبَيِّنًا ومُفسِّرًا لها.[2]

يرى القرطبي بأن الحدود كفارات، فقال بعد حديث عُبادة: هذا حُجَّة واضحة لجمهور العلماء على أن الحدود كفارات، ولم يتطرق لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.[3]

ونقل النووي كلام القاضي عياض في الحديثين، ولم يُعلِّق عليه.[4]

وقرر الحافظ ابن حجر أن الحدود كفارة لأهلها، ونقل جَمْع القاضي عياض وحَسَّنه.[5]

وكما يظهر أن جَمْع القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ وجيه جدًا، والعلم عند الله تعالى.

---

(١) سورة المائدة، من آية ٣٣.

(٢) إكمال المعلم: ٥/ ٥٥٠.

(٣) المفهم: ٥/ ١٤١.

(٤) المنهاج: ١١/ ٢٢٤.

(٥) فتح الباري: ١/ ٦٦، ٦٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب العشـرون

# كتـــاب الأقضيـــــــــة

**وفيه مبحث واحد :**

- **المبحث الأول**: الإتيان بالشهادة قبل سؤالها.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# الإتيان بالشهادة قبل سؤالها

### الحديث الأول:

عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسْأَلَها.(١)

### الحديث الثاني:

عن عمران بن حُصَين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال عمران: فلا أدري؛ أقال رسول الله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثة؟ ثم يكون بعدهم قوم يَشْهَدون ولا يُستَشهدون، ويخُونون ولا يُؤتمنون، وَينذُرون ولا يُوفون، ويظهر فيهم السِّمَن.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث زيد بن خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أثنى النبي ﷺ على من يأتي بالشهادة قبل أن يُسأَلَها، وفي حديث عمران بن حُصَين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَمَّ النبي من يَشهدون قبل أن تُطلب منهم الشهادة، وجعل هذه الصفة في القرون المتأخرة عن القرون الفاضلة، وقَرَنها بصفات منبوذة غير مرغوب فيها.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأقضية، باب بيان خير الشهود/ ح١٧١٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جَور إذا أُشهد/ ٢٦٥١، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة رضي الله عنهم ثم الذين.../ ح٢٥٣٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قد يُحتمل أن يكون [حديث زيد بن خالد] فيما لا يختص بحق آدمي، ويكون من حقوق الله تعالى الذي لا ينبغي السكوت عليها؛ كإنكار الطلاق والعِتاق والحبس والصدقات،..

وقد قيل: يُحتمل أن يكون قوله: (قبل أن يُسْأَلَها) على السرعة والمبادرة لأدائها إذا سُئِلها لا قبل سُؤالها، كما يُقال: الجواد يُعطي قبل سؤاله، عبارة عن حُسن عطائه.(١)

قال المازري بعد حديث زيد: يُحتمل أن يُراد به من يُحمَّل شهادة ولم يعلم بها المشهود له، فإنه ينبغي أن يُعلمه ليكون مستعدًا بشهادته، يفعل ما يفعل مع خصمه، وهو على ثقة بما له وعليه.(٢)

وفَسَّر القرطبي الشهادة في حديث زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بأنها الشهادة التي يجب أداؤها، وجمع بين حديث زيد وحديث عمران رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا باحتمالين، الأول: أن المراد بالشهادة في حديث عمران شهادة الزُّور، الثاني: أن يُراد به الذي يحمله الشَّرَهُ على تنفيذ ما يشهد به، فيبادر بالشهادة قبل أن يُسْأَلها، فإن ذلك يدل على هوىً غالب على الشاهد.(٣)

وجَمع النووي بين الحديثين بأربعة احتمالات، الأول: أن حديث زيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ محمولٌ على من معه شهادة لآدمي عالِمٌ بها، فيأتي فيَشْهَد بها قبل أن تُطلب منه، ورَجَّح هذا القول ونَسَبَه للشافعيَّة، والثاني: أن حديث عمران رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ محمولٌ على شاهد الزور، فيَشْهَد بما لا أصل له ولم يُستَشْهَد، موافقًا بهذا القول الاحتمال الأول للقرطبي،

---

(١) إكمال المعلم: ٥/ ٥٧٨، ٥٧٩.

(٢) المعلم: ٢/ ٢٦٦.

(٣) المفهم: ٥/ ١٧٢، ١٧٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

والثالث: أنه محمول على من يَنْتَصِبُ شاهدًا وليس هو من أهل الشهادة، والرابع: أنه محمولٌ على مَن يَشهد لقوم بالجنة أو بالنار من غير تَوَقُّف، وضَعَّفَ الاحتمال الأخير.(١)

واختار الحافظ ابن حجر أن المراد بحديث زيد مَن عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها فيأتي إليه فيخبره بها، أو يموت صاحبها العالِم بها ويُخَلِّفُ وَرَثة فيأتي الشاهد إليهم أو إلى من يتحدث عنهم فيُعْلِمَهم بذلك، ووَصَف هذا القول بأنه أحسن الأجوبة ونَسَبَه لمالك، وذكر عدة احتمالات أخرى ذكر بعضها القاضي عياض والقرطبي والنووي، ومِن الاحتمالات: أن المراد بحديث عمران الشهادة في حقوق الآدميين، والمراد بحديث زيد الشهادة في حقوق الله، ومنها: أن المراد بالشهادة في حديث عمران الشهادة في الحَلِف، أي: قول الرجل: أَشْهَد بالله ما كان إلا كذا، على معنى الحلف، فَكُرِه ذلك كما كُرِه الإكثار من الحَلِف، وقال: هذا جواب الطحاوي(٢).(٣)

(١) المنهاج: ١٢/ ١٧.

(٢) شرح معاني الآثار: ٤/ ١٥٢.

(٣) فتح الباري: ٥/ ٢٦٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الحادي والعشرون

# كتـــاب اللُّقَطَـــــة

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول**: مدة تعريف اللُّقَطَة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# مدة تعريف اللُّقَطَة

### الحديث الأول:

عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن اللُّقَطَة، فقال: اعرف عِفاصها[1] ووِكاءها[2] ثم عَرِّفْها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها، قال: فَضَالَّة الغنم؟ قال: لك أو لأخيك أو للذئب، قال: فَضَالَّة الإبل؟ قال: ما لَكَ ولها؟ معها سِقاؤها وحِذاؤها، تَرِدُ الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها.[3]

### الحديث الثاني:

عن سُوَيْدَ بن غَفَلَة قال: لَقِيتُ أُبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: أخذتُ صُرَّة مائة دينارٍ فأتيت النبي ﷺ فقال: عَرِّفْها حولًا، فَعَرَّفْتُها حَوْلًا فلم أجد من يَعْرِفها، ثم أتيتُه فقال: عَرِّفْها حولًا، فَعَرَّفْتُها فلم أجد، ثم أتيتُه ثلاثًا فقال: احفظ وِعاءها وعددها وَوِكاءها، فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها، فاستمتعتُ، فلقيتُه بعد بمكة فقال: لا أدري، ثلاثة أحوال أو حولًا واحدًا.[4]

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ الرجل الذي سأله عن اللقطة في حديث زيد بن خالد أن يُعَرِّفْها

---

(١) الوعاء الذي تكون فيه النفقة، جلدًا كان أو غيره. الديباج: ٤/ ٣٢٩.

(٢) الخيط الذي يُشَد به الوعاء. المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري في كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره/ ح٩١، ورواه مسلم في كتاب اللقطة/ ح١٧٢٢.

(٤) رواه البخاري في كتاب في اللقطة، وإذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه/ ح٢٤٢٦، ورواه مسلم في كتاب اللقطة/ ح١٧٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

سنة، بينما أمر أُبي بن كعب أن يُعَرِّفْها ثلاث سنين.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

في بعض طُرُقِه [حديث أُبي] الشك في سنة أو ثلاث، وفي بعضه أنه قال آخرًا: عامًا، يُحتمل الجمع بين الحديثين بطرح الشك والزيادة، وما رجع إليه أُبي آخرًا من عام وتركه ما شك فيه، وقيل: هما قضيتان، فالأُولى لأعرابي أفتاه بما يجوز له بعد عام، والثاني لأُبي، أفتاه بالكَف والتَرَبُّص عنها بحُكم الوَرَع ثلاثة أعوام؛ إذ هو من فقهاء الصحابة وفضلائهم، وقد يكون ذلك أيضًا لحاجة الأول إليها وضرورته، واستغناء أُبي عنها.(١)

جمع القرطبي بين الحديثين بأن الزيادة على سَنة في التعريف باللقطة مبالغةٌ واحتياطٌ على جهة الاستحباب، لا سِيَّما مع استغناء المُلتقِط عن الانتفاع بها، وأن أُبي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان مُستَغْنِيًا عنها.(٢)

ونقل النووي كلام القاضي عياض دون تعقيب، وكأنه ارتضاه.(٣)

وأورد الحافظ ابن حجر بعض الأقوال في الجمع بين الحديثين، فقال بعض العلماء: إن حديث أبي بن كعب يُحمل على مَزِيد الورع والمبالغة في التعفف عن اللقطة، وحديث زيد على ما لا بُدَّ منه، أو لاحتياج الأعرابي واستغناء أُبي، وهو كقول القاضي والقرطبي، وجَزَم ابن حَزْم وابن الجوزي(٤) بأن الزيادة في حديث أُبي غلط من أحد

---

(١) إكمال المعلم ٦/ ١٠.

(٢) المفهم: ٥/ ١٩٢.

(٣) المنهاج: ١٢/ ٢٦.

(٤) الشيخ الإمام العلامة، الحافظ المُفسِّر، شيخ الإسلام، مفخر العراق، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف، حامل ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٠/ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

رواة الحديث، وقال ابن الجوزي: يُحتمل أن يكون ﷺ عَرَفَ أن تَعْريفَها لم يقع على الوجه الذي ينبغي، فأمر أُبَيًّا بإعادة التعريف، كما قال للمسيء صلاته: ارجع فَصَلِّ فإنك لم تُصَل، وضَعَّفَ الحافظ هذا القول.(١)

= لواء الوعظ والقَيِّم بفنونه، مع الشكل الحسن والصوت الطيب، والوقع في النفوس، وحُسْن السيرة، وكان بحرًا في التفسير، علَّامة في السير والتاريخ، موصوفًا بحُسن الحديث ومعرفة فنونه، فقيهًا، ذا تَفَنُّن وفهم وذكاء وحفظ واستحضار وإكباب على الجمع والتصنيف، وُجِد بِخَطِّه قبل موته أن تواليفه بلغت مئتين وخمسين تأليفًا، مات سنة ٥٩٧هـ. سير أعلام النبلاء: ٢١/ ٣٦٥.

(١) فتح الباري: ٥/ ٧٩، ٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثاني والعشرون

# كتـــاب الجهـــــــــاد

**وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: حُكم قتل النساء والصبيان في الحرب.
- **المبحث الثاني**: حُكم القيام للقادم.
- **المبحث الثالث**: مَن حَكَم في يهود بني قُريظة؟
- **المبحث الرابع**: حُكم تمنِّي الموت.
- **المبحث الخامس**: حُكم الرجوع في الهِبَة.
- **المبحث السادس**: هل تُقبل هَدِيَّة الكافر؟
- **المبحث السابع**: هل كَتَبَ النبي ﷺ بيده يوم الحُديبية؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حُكم قتل النساء والصبيان في الحرب

### الحديث الأول:

عن الصَّعْب بن جَثَّامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سُئل النبي ﷺ عن الذَّراري من المشركين يُبَيَّتُون فَيُصِيبون من نسائهم وذَراريهم، فقال: هُم منهم.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن امرأة وُجِدَتْ في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أنكر النبي ﷺ قتل النساء والصبيان في الحرب كما جاء في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لكنه أجاب في حديث الصَّعْب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بجواب يخالف في الظاهر ما أنكره في حديث ابن عمر، حيث قال عن نساء وصبيان المشركين: هُم منهم.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

أكثر العلماء على الأخذ بهذا الحديث [حديث الصَّعْب]، وأنه غير مُعارِضٍ للنهي عن قتل النساء والصبيان والأطفال...، وأنهما [حديث ابن عمر والصَّعْب]

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب أهل الدار يُبَيَّتون فيُصاب الولدان والذراري/ ح٣٠١٢، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد/ ح١٧٤٥.

(٢) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب قتل الصبيان في الحرب/ ح٣٠١٤، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب/ ح١٧٤٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أصلان يُستعملان، ذلك على الانفراد، وهذا على الاختلاط.(١)

ما ذهب إليه القاضي سبقه إليه المازَري، فقال بعد حديث الصَّعْب: إن اعتُرِض هذا بالنهي عن قتل النساء والولدان قلنا: هذا وارد فيهم إذا لم يتميَّزوا وقُتِلوا من غير قصدٍ لقتلهم، بل كان القصد قتل الكبار فوقعوا في الذَّراري من غير عَمْد ولا معرفة.(٢)

وأَيَّد هذا القول أيضًا القرطبي، ووَصَفَه بقول الجمهور.(٣)

ووافقهم النووي، حيث قال بعد حديث الصَّعْب: المراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة، وأما الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به إذا تَميَّزوا.(٤)

وبه أيضًا قال الأُبِّي(٥)، والحافظ ابن حجر(٦).

ورَدَّ الشافعي على من قال بنسخ حديث الصَّعْب(٧)بقوله: ولم نَعْلَمه رَخَّصَ في قتل النساء والولدان، ثم نهى عنه، ثم بَيَّن الشافعي معنى النهي عن قتل النساء والصبيان بقوله: أن يقصد قصدهم بقتل، وهم يُعرَفون متميزين ممن أمر بقتله منهم.(٨)

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٩.

(٢) المعلم: ٣/ ١٢.

(٣) المفهم: ٣/ ٥٢٩.

(٤) المنهاج: ١٢/ ٤٩.

(٥) إكمال إكمال المعلم: ٦/ ٣٠٧.

(٦) فتح الباري: ٦/ ١٤٧.

(٧) ممن قال بالنسخ الإمام سفيان بن عيينة رحمه الله، المتوفى سنة ١٩٨هـ.

(٨) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ: ٢/ ٧٥١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وما ذهب إليه القاضي عياض وافق أكثر العلماء ممن سبقه أو جاء بعده، وهو الذي تجتمع عليه الأحاديث، والله أعلم.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حُكم القيام للقادم

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لم يكن شخص أَحَبَّ إليهم من رسول الله ﷺ، قال: وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك.(١)

### الحديث الثاني:

عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مَن سَرَّه أن يَتَمَثَّل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار.(٢)

### الحديث الثالث:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نزل أهل قُريظة على حُكم سعد بن معاذ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فأتاه على حمار، فلما دنا قريبًا من المسجد قال رسول الله ﷺ للأنصار: قوموا إلى سيدكم أو خيركم، ثم قال: إن هؤلاء نزلوا على حُكمك، قال: تُقْتَلُ مُقاتِلَتُهم وتُسْبى ذُرَيتُهم، قال: فقال النبي ﷺ: قَضَيتَ بحُكم الله، وربما قال:

---

(١) رواه الترمذي في كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل/ ح٢٧٥٤، ورواه أحمد/ ح١٢٣٤٥، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وصححه الألباني. صحيح سنن الترمذي: ٣/ ١٠٠، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فَمِن رجال مسلم.

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في قيام الرجل للرجل/ ح٥٢٢٩، ورواه الترمذي في كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل/ ح٢٧٥٥، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ٢٨٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

قَضَيتَ بحُكم المَلِك.[1]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول إخبارٌ عن كراهية النبي ﷺ قيام أصحابه له إذا رأوه، وفي الحديث الثاني الوعيد لمن أَحَبَّ قيام الناس له، بينما في الحديث الثالث أَمَرَ الأنصار بالقيام لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قَدِمَ عليهم.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قوله: (قوموا إلى سيدكم) فيه ما يلزم من إكبار عظيم القوم وأهل الخير وتَلَقِيه والقيام له إذا أقبل، وأن هذا القيام ليس المنهي عنه عند أكثر العلماء ومحققيهم، وإنما القيام المنهي عنه أن يُقام عليه وهو جالس قيامًا طول جلوسه، ويَدُلُّ على صحة هذا التأويل قيام النبي ﷺ لِتَلَقِّي غير واحد، وقوله حين نهاهم عن القيام إذا صَلَّى جالسًا وذَكَر لهم أنه فِعْل فارس والروم لملوكها[2]،... وقد تأوَّل الحديث بعض من يمنع القيام جُملة أنه إنما أمرهم بالقيام لِيُنْزِلُوه عن الحمار لمرضه الذي به.[3]

خالف القرطبيُّ القاضي فيما قَرَّرَه، ورأى كراهية القيام مُطلقًا، وأن النبي ﷺ لم يكن يَقُم له أحد، ولا يقوم هو لأحد، وعلى هذا دَرَجَ الخُلفاء، ولو كان القيام لأحد من العظماء مشروعًا لكان أحق الناس بذلك رسول الله ﷺ وخلفاؤه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثم ذكر تأويل بعض المالكيَّة لقوله: (قوموا إلى سيدكم) أن هذا مخصوصٌ بسعد؛ لما تقتضيه

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب إذا نزل العدو على حُكم رجل/ ح٣٠٤٣، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب جواز قتل من نقض العهد.../ ح١٧٦٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام/ ح٤١٣.

(٣) إكمال المعلم: ٦/ ١٠٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

تلك الحال المُعَيَّنة، وذكر التأويل الذي نقله القاضي عياض وهو إنما أمرهم بالقيام لِيُنْزِلُوه عن الحمار لمرضه.(١)

ووافق النووي القاضي، فقال بعد أن نقل قولَه: القيام للقادم من أهل الفضل مُسْتَحب، وقد جاء فيه أحاديث، ولم يَصِح في النهي عنه شيء صريح.(٢)

وأطال الحافظ ابن حجر في تناول المسألة، ونقل أقوالًا عديدة للعلماء وتَعَقُّب بعضهم لبعض، وحَسَّنَ ما ذهب إليه الإمام الغزالي(٣)، وهو: أن القيام على سبيل الإعظام مكروه، وعلى سبيل الإكرام لا يُكره.(٤)

وجَمَعَ الطحاوي بين الأحاديث بأن تكون أحاديث الإخبار بالقيام أو الأمر به على ما لا محبة فيه لمن يُقام له، وأحاديث الوعيد والكراهة على المحبة لمن يُقام له بذلك القيام.(٥)

---

(١) المفهم: ٣/ ٥٩٣.

(٢) المنهاج: ١٢/ ٩٣.

(٣) حُجة الإسلام، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الإمام الجليل، أبو حامد الغزالي، كان أفقه أقرانه وإمام أهل زمانه وفارس ميدانه، وكان شديد الذكاء، سديد النظر، مفرط الإدراك، قوي الحافظة، غواصًا على المعاني الدقيقة، جبل علم، مناظرًا محجاجًا، مات بطوس سنة ٥٠٥هـ. طبقات الشافعية: ٦/ ١٩١.

(٤) فتح الباري: ١١/ ٥٤.

(٥) شرح مشكل الآثار: ٣/ ١٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# مَن حَكَم في يهود بني قُريظة؟

### الحديث الأول:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نزل أهل قُريظة على حُكم سعد بن معاذ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد فأتاه على حمار، فلما دنا قريبًا من المسجد قال رسول الله ﷺ للأنصار: قوموا إلى سيدكم أو خيركم، ثم قال: إن هؤلاء نزلوا على حُكمك، قال: تُقْتَلُ مُقاتِلَتُهم وتُسْبى ذُرَيتُهم، قال: فقال النبي ﷺ: قَضَيتَ بحُكم الله، وربما قال: قَضَيتَ بحُكم المَلِك.(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: أُصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش يُقال له: ابن العَرِقَة(٢)، رماه في الأَكْحَل(٣)، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد يعوده من قريب، فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح فاغتسل، فأتاه جبريل وهو ينفض رأسه من الغبار فقال: وضعتَ السلاح؟ والله ما وضعناه، اخرج إليهم، فقال رسول الله ﷺ: فأين؟ فأشار إلى بني قُريظة، فقاتلهم رسول الله ﷺ، فنزلوا على حُكْم رسول الله ﷺ، فَرَدَّ رسول الله ﷺ الحُكم فيهم إلى سعد، قال: فإني أحكم فيهم أن تُقْتَل المُقاتِلة، وأن تُسْبى الذُّرِّيَّة والنساء، وتُقْسَم أموالهم.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب إذا نزل العدو على حُكم رجل/ ح٣٠٤٣، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب جواز قتل من نقض العهد.../ ح١٧٦٨.

(٢) قال أبو عبيد: هي أمه، قال ابن الكلبي: اسم هذا الرجل حِبَّان بن أبي قيس. المنهاج: ١٢/ ٩٤.

(٣) قال العلماء: هو عِرق معروف، قال الخليل: إذا قُطع في اليد لم يرقأ الدم، وهو عِرق الحياة. المنهاج: ١٢/ ٩٤.

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن اليهود نزلوا على حُكم سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنهم نزلوا على حُكم رسول الله ﷺ فَرَدَّ رسول الله ﷺ الحُكم فيهم إلى سعد.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

يُجمع بينه [حديث عائشة] وبين الأول [حديث أبي سعيد] أنهم رضوا بذلك، فنُسِب الحُكم إلى سعد.(١)

ذهب القرطبي إلى أن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مُفَسِّرٌ لحديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال بعد حديث عائشة: ينبغي أن يُحمل عليه ما ليس بمُفَسَّر مما في الرواية الأخرى أنهم نزلوا على حُكم سعد، فإنهم إنما نزلوا على حُكمه بعد أن حَكَم رسول الله ﷺ فيهم.(٢)

ونقل النووي كلام القاضي عياض دون تَعَقُّب، كأنه ارتضاه.

ووافق الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه القرطبي، فقال جامعًا بين الأحاديث: يُجمع بأنهم نزلوا على حُكْمه [النبي ﷺ] قبل أن يحكم فيه سعد.(٣)

---

= إياهم/ ح٤١٢٢، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب جواز قتل من نقض العهد.../ ح١٧٦٩.

(١) إكمال المعلم: ٦/ ١٠٦.

(٢) المفهم: ٣/ ٥٩١، ٥٩٢.

(٣) فتح الباري: ٧/ ٤١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# حُكم تمنِّي الموت

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن سعدًا قال - وتَحَجَّرَ كَلْمُهُ[1] لِلْبُرْء - فقال: اللهم إنك تعلم أنْ ليس أحد أحبَّ إليَّ أن أُجاهد فيك من قوم كذبوا رسولك ﷺ وأخرجوه، اللهم فإن كان بقي مِن حَرْب قريش شيء فأبْقِني أُجاهدهم فيك، اللهم فإني أظن أنك قد وضعتَ الحرب بيننا وبينهم، فإن كنتَ وضعتَ الحرب بيننا وبينهم فافْجُرْها واجعل موتي فيها، فانفجرت من لَبَّتِه[2]، فَلَمْ يَرُعْهُم[3] - وفي المسجد معه خيمة من بني غِفار - إلا والدم يسيل إليهم، فقالوا: يا أهل الخيمة، ما هذا الذي يأتينا من قِبَلِكُم؟ فإذا سعد جُرْحُه يَغِذُّ[4] دمًا، فمات منها.[5]

### الحديث الثاني:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يَتَمَنَّيَن أحدكم الموت لِضُرٍّ نزل به، فإن كان لا بد مُتمنيًا فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي.[6]

---

(١) الكَلم، بفتح الكاف: الجُرْح، وتَحَجَّر: يَبِس. المنهاج: ١٢/ ٩٥.

(٢) لَبَّتِه: موضع القِلادة من الصَّدر. فتح الباري: ٧/ ٤١٥.

(٣) أي: لم يفزعهم. المصدر السابق.

(٤) أي: يسيل. المصدر السابق.

(٥) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم/ ح٤١٢٢، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب جواز قتل من نقض العهد.../ ح١٧٦٩.

(٦) رواه البخاري في كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت/ ح٥٦٧١، ورواه مسلم في كتاب الذكر ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ عن تمنِّي الموت كما في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما دعا سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بانفجار جُرْحِه كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فهل دعاء سعد يدخل في تمنِّي الموت المنهي عنه؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

في تمنِّي سعد انفجار جُرْحِه؛ وأن يكون موته من ذلك، ليس من تمنِّي الموت لِلْضُّرِّ المنهي عنه والدعاء به، وإنما هو من تمنِّي الشهادة؛ لأنه لما كان جُرْحُه في سبيل الله تمنَّى موتَه منه، ودعا بذلك لِتَتم شهادتُه ويموت عليها.(١)

وافق القرطبي القاضي عياض فقال: هذا منه تَمَنٍ للشهادة، وشوقٌ لما عند الله تعالى، وليس تمنيًا للموت لِضُرٍّ نزل به الذي نُهِيَ عنه.(٢)

وتبعهما النووي إذ قال: هذا ليس من تمنى الموت المنهي عنه، لأن ذلك فيمن تمنَّاه لِضُرٍّ نزل به، وهذا إنما تمنَّى انفجارها ليكون شهيدًا.(٣)

ورأى الحافظ ابن حجر أن تمنِّي الشهادة مستثنىً من عموم النهي عن تمنِّي الموت، فقال: في قصة بني قريظة من الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمنِّي الشهادة، وهو مخصوصٌ من عموم النهي عن تمنِّي الموت.(٤)

---

= والدعاء، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به/ ح٢٦٨٠.

(١) إكمال المعلم: ٦/ ١٠٧.

(٢) المفهم: ٣/ ٥٩٦.

(٣) المنهاج: ١٢/ ٩٥.

(٤) فتح الباري: ٧/ ٤١٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# حُكم الرجوع في الهِبَة

## الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما قَدِم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة،... قال ابن شهاب[1]: فأخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لما فَرَغَ من قتال أهل خيبر[2] وانصرف إلى المدينة رَدَّ المهاجرون إلى الأنصار منائحَهُم التي كانوا مَنَحُوهم من ثمارهم....[3]

## الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أنه قال: العائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيْئِه.[4]

---

(١) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، الإمام العَلَم، حافظ زمانه، أبو بكر القرشي الزهري المدني، نزيل الشام، ولد عام ٥٠هـ، روى عن ابن عمر، وجابر بن عبد الله شيئًا قليلًا، وروى عن سهل بن سعد، وأنس بن مالك؛ ولقيه بدمشق، وغيرهم،، قال علي بن المديني: له نحو من ألفي حديث، مات سنة ١٢٤هـ. سير أعلام النبلاء: ٥/ ٣٢٦.

(٢) بلد كثير الماء والزرع والأهل، وكان يسمى ريف الحجاز، يبعد عن المدينة (١٦٥) كيلًا شمالًا على طريق الشام المار بخيبر فتيماء. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ١١٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب الهبة، باب فضل المنيحة/ ح٢٦٣٠، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح/ ح١٧٧١.

(٤) رواه البخاري في كتاب الهبة، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هِبَتِه وصدقته/ ح٢٦٢١، ورواه مسلم في كتاب الهِبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهِبَة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل/ ح١٦٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠ Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ أن يعود المرء في هِبَتِه، ووَصَفَ من فَعَل ذلك بوصف مُسْتَقذر، لكن جاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن المهاجرين رَدُّوا إلى الأنصار منائحهم التي منحوهم إياها بعد الهجرة، فكيف نوفِّق بين خبر المهاجرين والأنصار وحديث النهي؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ليس في هذا [خبر المهاجرين مع الأنصار] حُجَّة في الرجوع في الهِبَة؛ لأنها لم تكن هِبَة أصول، إنما كانت هِبَة منافع وميراث غير مؤبدة، يَصِحُّ استرجاعها في كل وقت.(١)

سبق المازَري القاضي فيما ذهب إليه من أن هِبَة الأنصار لم تكن مؤبدة، وزاد وجهًا آخر للجمع بين الحديثين، وهو: أن الأنصار لم يطلبوا رَدَّ الهِبَة، كأنه يشير إلى اشتراط سؤال رَدِّ الهِبَة ليتحقق النهي الوارد في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(٢)

وتَبِع النووي القاضي فيما ذهب إليه، ووافق الوجه الأول الذي ذكره المازَري، حيث قال: كانت منائح ثمار، أي: إباحة للثمار لا تمليك لِرِقاب النخل، فإنها لو كانت هِبَة لرقبة النخل لم يرجعوا فيها، فإن الرجوع في الهِبَة بعد القبض لا يجوز، وإنما كانت إباحة كما ذكرنا، والإباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء.(٣)

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ١١٢.

(٢) المعلم: ٣/ ٢١.

(٣) المنهاج: ١٢/ ١٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

# المبحث السادس
# هل تُقبل هَدِيَّة الكافر؟

**الحديث الأول:**

عن عباس بن عبدالمطلب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: شَهِدتُ مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فَلَزِمْتُ أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء أهداها له فَرْوَةُ بن نُفاثَة الجُذامِي[1]....[2]

**الحديث الثاني:**

عن عِياض بن حمار[3] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَهْدَيْتُ للنبي ﷺ ناقة، فقال: أسلمت؟ فقلت: لا، فقال النبي ﷺ: إني نُهِيتُ عن زَبْدِ[4] المشركين.[5]

---

(١) أدرك النبي ﷺ ولم يره، وقيل: بل رآه، واختلفوا في إسلامه. الإصابة في تمييز الصحابة: ٣/ ٣٨٧.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجهاد، باب في غزوة حُنين/ ح١٧٧٥.

(٣) عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية التميمي المجاشعي، كان صديقاً لرسول الله ﷺ قديماً، وكان إذا قدم مكة لا يطوف إلا في ثياب رسول الله ﷺ، سكن البصرة وروى عن النبي ﷺ. الاستيعاب: ٥٧١، الإصابة: ٥/ ٤٨.

(٤) هَدِيَّتهم. مسند الإمام أحمد: ٢٩/ ٣٠.

(٥) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين/ ح٣٠٥٧، ورواه الترمذي في كتاب السِيَر، باب في كراهية هدايا المشركين/ ح١٥٧٧، ورواه أحمد/ ح١٧٤٨٢، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن الجارود. المنتقى: ٢٨٠، وابن خزيمة. فتح الباري: ٥/ ٢٣١، وابن الملقن. البدر المنير: ٧/ ١٢٥، والحافظ ابن حجر. المطالب العالية: ١٠/ ٣٠، والألباني. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ٢٦٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

قَبِلَ النبي ﷺ هديَّة فَرْوَةُ بن نُفاثَة الجُذامِي وهو على غير الإسلام، وقال لعِياض بن حمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (نُهِيْتُ عن زَبْدِ المشركين)، فكيف نجمع بين الحديثين؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذلك [حديث عِياض بن حمار] مما نُسِخَ عند بعضهم، لما تقدَّم من قبوله ما قيل، والأكثر أنه لا نسخ في ذلك، وإنما النبي ﷺ مخصوصٌ بكل ما أفاء الله

عليه من غير قتال أن يتملَّكه ويتصرَّف فيه لنفسه فيما يحتاج إليه، وغيرُه بِخِلافِه، فَقَبِلَ ﷺ ممن طَمِعَ في إسلامه واستئلافه لذلك، ولمصلحة يرجوها للمسلمين، وكافأ بعضهم عليها، كل ذلك تمامًا للاستئلاف، وَرَدَّ هديَّة من لم يطمع في إسلامه، أو لم يكن لقبول هديَّتِهِم وجهٌ ولا منفعة من الكفار؛ إذ قبول الهديَّة يوجب التوادَّ والمحبة،...

وذهب آخرون إلى أنها له [الإمام] خاصة...، وذهب الطبري إلى أن النبي ﷺ إنما رَدَّ من هدايا المشركين ما أُعْلِمَ أنه أُهْدِيَ إليه في خاصة نفسه، وقَبِلَ ما عَلِمَ منه خلاف ذلك مما فيه استئلاف المسلمين، قال: ولا حُجَّة لمن احتجَّ بنسخ أحد الحديثين الآخر؛ إذ لم يأت في ذلك بيان، وحُكْم الأئمة بعده تصريفها مجاري مال الكفار من الغنيمة والفيء...، وقيل: إنما قَبِلَ ﷺ هدايا الكفار من أهل الكتاب ممن كان على النصرانية، كالمقوقس والنجاشي ومُلوك الشام، فلا تعارض بينه وبين قوله: (إنا لا نقبل زَبْدَ المشركين)، وقد أُبِيح لنا طعام أهل الكتاب وذبائحهم ومناكحهم، فهم خِلاف غيرهم.(١)

(١) إكمال المعلم: ٦/ ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ١٠
Ali Fattani

**خُلاصة كلام القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ذكر القاضي عدة احتمالات للجمع بين الأحاديث وهي:

١ - القول بنسخ حديث النهي عن هدايا المشركين، والجمهور على خِلاف هذا القول.

٢ - النبي ﷺ مخصوصٌ بكل ما أفاء الله عليه من غير قتال أن يتملَّكه ويتصرَّف فيه لنفسه فيما يحتاج إليه، وغيرُه بِخِلافِه، فَقَبِلَ ﷺ ممن طَمِعَ في إسلامه واستئلافه لذلك، ولمصلحة يرجوها للمسلمين.

٣ - أن قبول الهديَّة خاص بالإمام.

٤ - أن النبي ﷺ إنما رَدَّ من هدايا المشركين ما أُعْلِمَ أنه أُهْدِيَ إليه في خاصة نفسه، وقَبِلَ ما عَلِمَ منه خلاف ذلك مما فيه استئلاف المسلمين.

٥ - التفريق بين أهل الكتاب والمشركين، فقد قَبِلَ ﷺ هدايا الكفار من أهل الكتاب ممن كان على النصرانية، وقد أُبِيح لنا طعام أهل الكتاب وذبائحهم ومناكحهم، ورَدَّ هدايا من كان على الشرك.

رجَّحَ القرطبي الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي، فقال بعد أن نقل احتمالات القاضي ما عدا القول بأنها خاصة للإمام: وأَشْبَهُ هذه الأقوال قول من قال بالاستئلاف والمصلحة، والكل محتمل.(١)

ونقل النووي كلام القاضي ولم يتعقَّبه.(٢)

وأَوْرَد الحافظ ابن حجر جميع الأقوال السابقة، وقوَّى الاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي، وهو: أن الامتناع عن قبول الهَدِيَّة في حق من يريد بهديته التودد

(١) المفهم: ٣/ ٦١٤، ٦١٥.

(٢) المنهاج: ١٢/ ١١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والموالاة، والقبول في حق من يُرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام، وتَعَقَّب جَمْع الطبري، وضَعَّفَ البقيَّة.(١)

وجَمَع الطحاوي بين الأحاديث بالاحتمال الأخير الذي ذكره القاضي، وهو التفريق بين هدايا أهل الكتاب وهدايا المشركين، فقال: كُفْر عِياض كان كفر شرك بالله ﷻ وجحود للبعث من بعد الموت، وكُفْر المقوقس لم يكن كذلك؛ لأنه كان مُقِرًا بالبعث من بعد الموت، ومؤمنًا بنبي من أنبياء الله ﷻ وهو عيسى ﷺ،... فكان فيما تلونا من كتاب الله ﷻ، وفيما روينا من حديث رسول الله ﷺ ما قد دَلَّ على تباين الفريقين اللذين ذكرنا في الكُفر الذي هم عليه، وفي منابذة أهل الشرك منهما، وفي أن لا يجادل أهل الكتاب منهم إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم، وفي ذلك ما قد دل على اتساع قبوله هداياهم منهم، فَقَبِلَ رسول الله ﷺ هدية من قبل هديته منهم لذلك، ورد هدية من رد هديته عليه من الفريق الآخر.(٢)

ولعل أقرب ما يُجمع به بين الأحاديث تقدير المصلحة في ذلك، فإن رأى المُهدى إليه مصلحة قبولها قَبِلَها، وإلا رَدَّها، ويحرم عليه قبولها، والله أعلم.(٣)

(١) فتح الباري: ٥/ ٢٣١.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٦/ ٤٠٤ - ٤٠٦.

(٣) تحفة الأحوذي ٥/ ٢٠٠، الجامع لأحكام القرآن ١٣/ ١٩٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع
# هل كَتَبَ النبي ﷺ بيده يوم الحُديبية؟

### الحديث الأول:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما أُحْصِر النبي ﷺ عند البيت صَالَحَه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثًا، ولا يدخلها إلا بِجُلُبَّان[1] السِّلاح: السيف وقِرابه، ولا يخرج بأحد معه من أهلها ولا يمنع أحدًا يمكث بها ممن كان معه، قال لِعَلِيٍّ: اكتب الشرط بيننا، بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال له المشركون: لو نعلم أنك رسول الله تابعناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فأمر عليًّا أن يَمْحاها، فقال علي: لا والله لا أَمْحاها، فقال رسول الله ﷺ: أَرِني مكانها، فأراه مكانها فَمَحاها وكتب: ابن عبد الله....[2]

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: إنَّا أُمَّة أُمِّيَّة لا نكتب ولا نَحْسِب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا، وعَقَدَ الإبهام في الثالثة، والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين.[3]

---

(١) جِراب يكون من الأَدَم يوضع فيه السيف مُغْمَدًا، ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرَّحْل. المنهاج: ١٢/ ١٣٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب الصُّلح، باب كيف يكتب هذا ما صالَح فلان بن فلان.../ ح٢٦٩٩، ورواه مسلم في كتاب الجهاد، باب صُلح الحديبية في الحديبية/ ح١٧٨٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحسب/ ١٩١٣، ورواه مسلم في كتاب الصيام، باب باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال.../ ١٠٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

من المعلوم أن النبي ﷺ أُمِّي لا يقرأ ولا يكتب، هذا الذي جاء في القرآن، وجاء ما يؤكده في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لكن في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة الحديبية أن النبي ﷺ كتب (ابن عبدالله) ومحى (رسول الله).

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

(فمحاها وكتب: ابن عبدالله) احتجَّ بهذا اللفظ بعض الناس على أن النبي ﷺ كتب بيده، على ظاهر هذا اللفظ،... وقال هؤلاء: فإن الله سبحانه أجرى على يديه ذلك، إما بأن كتب ذلك القلم في يده وهو غير عالِم بما يكتب، أو أن الله سبحانه عَلَّمَه ذلك حينئذٍ حتى كتب، وجعل هذا زيادة في مُعجزاته ﷺ وإن كان أُمِّيًّا، فكما عَلَّمَه ما لم يعلم من العِلم وجعله قرأ ما لم يقرأ، وتلا ما لم يَتْلُ، فكذلك عَلَّمَه أن يكتب ما لم يكتب، وخَطَّ ما لم يَخُط بعد النبوَّة، وأجرى ذلك على يديه، وأن هذا لا يقدح في وصفه بالأُمِّيَّة،... وذهبَ الأكثر إلى منع هذا جُملة، وأن وَصْف الله تعالى بالأُمِّيَّة وقوله تعالى ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾[1]، وقوله عليه السلام: (إنَّا أُمَّة أُمِّيَّة، لا نكتب ولا نَحْسِب) يَرُدُّه، وزعم هؤلاء أن كتابه هذا وإن صَوَّرناه مُعجزة لو صَحَّ يُبْطِل مُعجزته بالأُمِّيَّة، وأن لفظ (كتب) يُحتمل أن يرجع إلى أمره بذلك، إذ يُقال: قَتَل الأمير، وقَطَعَ السارق، وإنما أَمَر به، واحتجوا بالرواية الأخرى (فقال لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اكتب: من محمد بن عبدالله)، والأوَّلون يقولون: إنما وَصَفَه الله سبحانه بأنه لم يَتْلُ ولم يَخُط من قبل تعليمه، كما قال: من قبله، فكما جاز أن يتلو فكذلك جاز أن يَخُط، ولا يقدح هذا في كونه أُمِّيًّا؛ إّ ليست المُعجزة مجرد كونه أُمِّيًّا، وإنما المُعجزة أن كان أولًا كذلك، ثم جاء بِعُلوم لا يعلمها الأُمِّيون ولم يقدح ذلك في حالته، فكذلك يجوز

(١) سورة العنكبوت، من آية ٤٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أن يكون بِخَط فلا يقدح فيه، بل يكون تأكيدًا في مُعجزته، قالوا: وظاهر قوله (ولا يُحْسِن أن يكتب فكتب) كالنَّص أنه هو بنفسه كتب، وعدوله إلى غيره تَجَوُّز في الكلام، وحَمْلٌ على ما لم يُفْهم منه لغير ضرورة، وطال كلام كل فِرقة في هذا الباب، وشَنَّعَتْ كل واحدة على صاحبتها، ﴿فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ﴿٨٤﴾﴾[1]. [2]

نقل القرطبي قول من قال بأن النبي ﷺ كَتَب بيده، وعَطَفَ عليه قول المانعين، وظاهِرُ كلامه يوحي إلى نُصْرة القول الأول، ومما قاله: المسألة ليستْ قطعيَّة، والعقل لا يُحِيلها.[3]

وأما النووي فقد نقل كلام القاضي ولم يتعقَّبه.[4]

وذكر الحافظ ابن حجر أقوال العلماء في المسألة، ووَصَفَ القول بنفي كتابة النبي ﷺ يوم الحُديبية بيده وأن الكاتبَ عَليٌّ بأنه قول الجمهور، ورأى الحافظ على تقدير حَمْلِ حديث البراء على ظاهره أنه لا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يُحسِن الكتابة أن يصير عالمًا بالكتابة ويخرج عن كونه أُمِّيًّا، فإن كثيرًا ممن لا يُحِسن الكتابة يعرف تَصَوُّر بعض الكلمات، ويُحسِن وضعها بيده، وخصوصًا الأسماء، ويُحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذٍ وهو لا يُحسِنها، فخرج المكتوب على وفق المراد، فيكون مُعجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة ـ ولا يخرج بذلك عن كونه أُمِّيًّا، وقال: وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المُعجزة، وتُثْبِت كونه غير أُمِّي نَظَرٌ كبير.[5]

---

(١) سورة الإسراء، من آية ٨٤.

(٢) إكمال المعلم: ٦/ ١٥١، ١٥٢.

(٣) المفهم: ٣/ ٦٣٦-٦٣٨.

(٤) المنهاج: ١٢/ ١٣٧، ١٣٨.

(٥) فتح الباري: ٧/ ٥٠٣، ٥٠٤.



ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

والقول بأن معنى (كتب) أي: أمر عليًّا بالكتابة جائز، والقول بأن النبي ﷺ كتب بنفسه كما في ظاهر الحديث ليس ببعيد، ومُحتمل، وكما قال القرطبي عنه: العقل لا يُحِيله، وكما قال الحافظ ابن حجر: كثير ممن لا يُحِسن الكتابة يعرف تَصَوُّر بعض الكلمات، ويُحسِن وضعها بيده، وخصوصًا الأسماء، والله أعلم.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثالث والعشرون

## كتـــاب الإمـــــــــارة

**وفيه ثلاث مباحث:**

- **المبحث الأول**: عدد الخُلفاء.
- **المبحث الثاني**: على ماذا كانت بيعة الرضوان يوم الحُديبية؟
- **المبحث الثالث**: هل تُنْقِصُ الغنيمةُ مِن أجر المجاهد؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# عــدد الخُلفـــاء

## الحديث الأول:

عن جابر بن سَمُرَة[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دخلت مع أَبي على النبي ﷺ فسمعتُه يقول: إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة، قال: ثم تكلم بكلام خَفِيَ عَلَيَّ، قال: فقلتُ لأَبي: ما قال؟ قال: كُلُّهُم من قريش.[2]

## الحديث الثاني:

عن سَفِينَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: الخِلافة ثلاثون عامًا، ثم يكون بعد ذلك المُلْك.[3]

---

(١) جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب العامري السوائي، أمه خالدة بنت أبي وقاص أخت سعد بن أبي وقاص، له ولأبيه صحبة، قال عن نفسه: جالست النبي ﷺ أكثر من مئة مرة، وقال: صليت مع النبي ﷺ أكثر من ألفي مرة، يكنى أبا عبد الله ويقال: أبا خالد، مات سنة ٧٤هـ. الإصابة: ١/ ٢٢١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأحكام/ ح٧٢٢٢، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش/ ح١٨٢١.

(٣) رواه أبو داود في كتاب السُنَّة، باب في الخلفاء/ ح٤٦٤٦، ورواه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في الخلافة/ ح٢٢٢٦، ورواه أحمد/ ح٢١٩١٩، وغيرهم، ورجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمهان - وهو الراوي عن سفينة - صدوق من رجال السُنن، والحديث صححه ابن حبان/ ح٦٦٥٧، وحسَّنه الترمذي، قال الحافظ ابن حجر: صححه ابن حبان وغيره. فتح الباري: ٧/ ٥٨، وقال الألباني: حسن صحيح. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ١٢٩، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن. مسند الإمام أحمد: ٣٦/ ٢٤٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

أخبر النبي ﷺ في حديث جابر بن سَمُرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن عدد الخلفاء اثنا عشر خليفة، لكنَّ ظاهر حديث سفينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخالف هذا، فقد جاء فيه أن الخلافة ثلاثون عامًا، وكان في هذه الثلاثين أربع خلفاء فقط.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

الجواب عن هذا: أنه أراد هنا خلافة النُّبوَّة، وكذا جاء مُفَسَّرًا في بعض الروايات (خلافة النُّبوَّة ثلاثون عامًا، ثم تكون مُلْكًا)، ولم يشترط في الآخر خلافة النُّبوَّة، وبَيَّنَه قوله: (ثم تكون مُلْكًا).(١)

ذكر القرطبي عِدَّة احتمالات في معنى (اثنا عشر خليفة)، بعضها لا يُبْقِي تعارضًا بين الحديثين، منها: أن هذا خَبرٌ عن اثني عشر خليفة من قريش، مجتمعين في زمان واحد في آفاق مختلفة، فقد كان بالأندلس منهم في عصر واحد بعد أربعمائة وثلاثين سنة ثلاثة كلهم يَدَّعِيها، وتَلَقَّب بها، ومعهم صاحبُ مِصر، وخليفة بغداد، ومن المعاني التي احتملها القرطبي: أن هذا إخبارٌ عن الولايات الواقعة بعده وبعد أصحابه، وكأنه أشار بذلك إلى مُدَّة ولاية بني أُمَيَّة، لكن القرطبي رَجَّح أن يكون معنى الحديث: أنهم خُلفاء العدل، كالخلفاء الأربعة، وعمر بن عبدالعزيز(٢)، ولا بُدَّ

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٢١٦.

(٢) عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، الإمام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد، السيد أمير المؤمنين، أبو حفص، القرشي الأموي المدني، كان من أئمة الاجتهاد، ومن الخلفاء الراشدين، ولد سنة ثلاث وستين، وكان ثقة مأمونًا، له فقه وعلم ووَرَع، وروى حديثًا كثيرًا، وكان إمام عدل رحمه الله ورضي عنه، مات سنة ١٠١هـ. سير أعلام النبلاء: ٥/ ١١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

من ظهور من يَتَنَزَّلُ مَنْزِلَتُهم في إظهار الحق والعدل، حتى يَكْمُل ذلك العدد.[١]

ونقل النووي كلام القاضي دون تعَقُّب.[٢]

وأَوْرَدَ الحافظ ابن حجر كلام القاضي، ثم قال في آخر شَرْحِه للحديث: الأَولى أن يُحمل قوله: (يكون بعدي اثنا عشر خليفة) على حقيقة البَعْدِيَّة، فإن جميع من وَلِيَ الخلافة من الصِّدِّيق إلى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفسًا، منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تَطُلْ مُدَتُهما، وهما: معاوية بن يزيد[٣]، ومروان بن الحكم[٤]، والباقون اثنا عشر نفسًا على الولاء، كما أخبر ﷺ.[٥]

ووافق الطحاوي القاضي عياض فيما ذهب إليه حيث قال: حديث سَفِينَة الذي ذكرنا حَصَرَ خلافة النبوة بِمُدَّةٍ عَقِلْنا بها أن لها أهلًا إلى انقضائها، وهم هؤلاء الأربعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.[٦]

والذي يظهر أن قول القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ أولى الأقوال؛ لأنه مُؤيَدٌ بالرواية الأُخرى الصحيحة: (خلافة النُّبوَّة ثلاثون عامًا، ثم تكون مُلْكًا).

---

(١) المفهم: ٤/ ٨، ٩.

(٢) المنهاج: ١٢/ ٢٠١.

(٣) معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، أبو ليلى، الخليفة، بويع بعهدٍ من أبيه، وكان شابًا دَيِّنًا خيرًا من أبيه، وَلِي أربعين يومًا، وقيل: ثلاثة أشهر، وقيل: بل وَلِي عشرين يومًا، ومات وله ثلاث وعشرون سنة، وقيل: إحدى وعشرون سنة، وقيل: بل سبع عشرة سنة، ولم يُعقِّب، وامتنع أن يعهد بالخلافة إلى أحد. سير أعلام النبلاء: ٤/ ١٣٩.

(٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك القرشي الأموي، كان ذا شهامة وشجاعة ومكر ودهاء، مات سنة ٦٥هـ. سير أعلام النبلاء: ٣/ ٤٧٦.

(٥) فتح الباري: ١٣/ ٢١٥.

(٦) شرح مشكل الآثار: ٨/ ٤١٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# على ماذا كانت بيعة الرضوان يوم الحُديبية؟

**الحديث الأول:**

عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنَّا يوم الحُديبية[1] ألفًا وأربعمائة، فبايعناه وعُمَر آخِذٌ بيده تحت الشجرة - وهي سَمُرَة -، وقال: بايعناه على ألا نَفِرَّ، ولم نُبايِعْه على الموت.[2]

**الحديث الثاني:**

قيل لِسَلَمَة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: على أيِّ شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحُديبية؟ قال: على الموت.[3]

**الحديث الثالث:**

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: رجعنا من العام المُقبل، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله، فسُئِل نافع[4]: على أيِّ شيء

---

(١) على ٢٢ كيلًا غرب مكة على طريق جدة القديم، وهي خارج الحرم غير بعيدة منه، على مرأى. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٩٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة/ ح١٨٥٦.

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية.../ ح٤١٦٩، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة/ ح١٨٦٠.

(٤) الإمام المفتي الثبت، عالم المدينة، أبو عبد الله القرشي ثم العدوي العُمري، مولى ابن عمر وراويته، قال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر، مات سنة ١١٧هـ. سير أعلام النبلاء: ٥/ ٩٥.



ماجستير - ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

بايَعَهم؟ على الموت؟ قال: لا، بل بايعهم على الصبر.[1]

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت أقوال الصحابة في بيعة الحُديبية، فقال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بايعناه على ألا نَفِرَّ، وقال سَلَمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بايعناه على الموت، وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: على الصبر، فكيف الجمع بين هذه الأخبار؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال بعضهم: وهذه اللفظة [بايعهم على الصبر] تجمع المعاني كلها، وكأن الأمر في البيعة على الموت على ما جاء في حديث سَلَمَة هو بمعنى: (ألا نَفِر) في حديث جابر، وبمعنى الصبر الذي ذَكَرَه في حديث نافع، فكانت بيعة الشجرة على الصبر، وألا نَفِر حتى يَغْلِب ويُفتح له أو نُقْتَل، وهو معنى: على الموت.[2]

رأى القرطبي أن الخلاف بين الروايات خلاف لفظي، وأما المعنى فمتَّفقٌ عليه، وعليه فلا تعارض بين الأحاديث، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: مَن بايع على ألا يَفِرَّ حتى يفتح الله عليه، أو يُقتل؛ فقد بايع على الموت، فكأن جابرًا لم يسمع لفظ الموت، وأخذ غيرُه الموتَ من المعنى، فعبَّر عنه، ويشهد لما ذكرتُه: أنَّه قد رُوِيَ عن ابن عمر في غير كتاب مسلم: أن البيعة كانت على الصبر.[3]

وتَبِعَ النووي القاضي، فقال ما يُشبه النقل الحرفي لكلام القاضي.[4]

---

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب البيعة في الحرب ألا يفروا.../ ح٢٩٥٨.

(٢) إكمال المعلم: ٦/ ٢٦٨.

(٣) المفهم: ٤/ ٦٧.

(٤) المنهاج: ١٣/ ٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وقال الحافظ ابن حجر جامعًا بين الأحاديث: حاصل الجَمْعِ أن مَن أطلق أن البيعة كانت على الموت أراد لازمها؛ لأنه إذا بايع على أن لا يَفِر لَزِمَ من ذلك أن يَثْبُت، والذي يَثْبُت إما أن يَغْلِب وإما أن يُؤسَر، والذي يُؤسَر إما أن يَنجو وإما أن يموت، ولَمَّا كان الموت لا يُؤمَن في مثل ذلك أطلَقَه الراوي، وحاصله أن أحدهما حكى صورة البيعة، والآخر حكى ما تؤول إليه.

ثم نقل جَمْعَ الترمذي[1] بأن بعضًا بايع على الموت، وبعضًا بايع على أن لا يَفِر.[2]

واعترض الأُبِّي على القاضي في جَعْلِ البيعة (على الموت) ترجع إلى البيعة على (ألا نَفِر)، فقال: يلزم منه التنافي في الطريق؛ لأنه يصير الكلام: بايعناه على أن لا نَفِر ولم نبايعه على أن لا نَفِر، ويُجاب بأنَّا نمنع أنها على الموت ترجع إلى ذلك، بل التي (لا نَفِر) أَعَم، لأن عدم الفرار يحصل معه إحدى ثلاث التي هي: الظفر بالعدو، أو القتل، أو الأَسْر، والبيعة على الموت إنما يحصل معها الظفر أو الموت.[3]

وكأن الأُبِّي لم يقرأ قول الحافظ ابن حجر: مَن أطلق أن البيعة كانت على الموت أراد لازمها؛ لأنه إذا بايع على أن لا يَفِر لَزِمَ من ذلك أن يَثْبُت، والذي يَثْبُت إما أن يَغْلِب وإما أن يُؤسَر، والذي يُؤسَر إما أن يَنجو وإما أن يموت، ولَمَّا كان الموت لا يُؤمَن في مثل ذلك أطلَقَه الراوي.

---

(١) محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي الضرير، مصنف " الجامع "، وكتاب " العلل "، وغير ذلك، ولد في حدود سنة ٢١٠هـ، كان يُضرب به المثل في الحفظ، مات رحمه الله سنة ٢٧٩هـ بترمذ. سير أعلام النبلاء: ١٣/ ٢٧٠.

(٢) فتح الباري: ٧/ ٤٥٠.

(٣) إكمال إكمال المعلم: ٦/ ٥٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# هل تُنْقِصُ الغنيمةُ مِن أجر المجاهد؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: تَضَمَّنَ الله لمن خرج في سبيله لا يُخرجه إلا جهادًا في سَبِيلي وإيمانًا بي وتصديقًا بِرُسُلِي، فهو علي ضامن أن أُدْخِلَه الجنة، أو أُرْجِعَه إلى مَسْكَنِه الذي خرج منه، نائلًا ما نال من أجر أو غنيمة....(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: ما مِن غازية تغزو في سبيل الله فيُصِيبُون الغنيمة إلا تَعَجَّلوا ثُلُثَي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثُلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تَمَّ لهم أجرهم.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

هل تُنْقِصُ الغنيمةُ مِن أجر المجاهد كما في حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟ أم لا تؤثر فيه كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذهب غير واحد أن هذا الحديث [حديث عبدالله بن عمرو] يُعارض الحديث المتقدِّم (مع ما نال من أجر وغنيمة)، قالوا: ولا يَصِح أن تنتقص الغنيمة من أجورهم،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب الجهاد من الإيمان/ ح٣٦، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله/ ح١٨٧٦.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم/ ح١٩٠٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

كما لم تُنْقِص من أجر أهل بدر وكانوا أفضل المجاهدين، وأفضلهم غنيمة، حتى قال بعضهم: لا يَصِحُّ الحديث،... ورَجَّحوا الحديث المتقدِّم عليه [حديث أبي هريرة] ....

وقيل في الجمع بينهما: إن هذه التي أخفقت تزداد من الأجر بالأسف على ما فاتها من المَغْنَم، ويُضاعَف لها كما يُضاعَف لِمَن أُصِيب بماله وأهله، وقيل: بل لعل الذي تعجَّل مِن أجره بالغنيمة في غنيمة أُخِذت على غير وجهها، وهذا بعيد لا يحتمله الحديث.

وأَصَحُّ ما يُجمع فيه بين الحديثين أن الأول قال فيه: لا يُخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته، فهذا الذي ضمن له الجنة، أو يُرَد إلى بيته مع ما نال من أجر أو غنيمة، وهذا الحديث لم يشترط فيه هذا الشرط، فيُحتمل أنه فيمن خرج بِنيَّة الجهاد وطلب المَغْنَم، فهذا شرك...، وانقسمت نيتُه بين الوجهين فنقص أجره، والأول أخلص فكَمُلَ أجره.

وأَوْجَهُ من هذا عندي في استعمال الحديثين على وجههما أيضًا أن أجر الغانم بما فُتِحَ عليه من الدنيا،... وذهاب شظف عيشه في غزوة وبعدها إذا قوبل بمن أخفق ولم يُصِب منها شيئًا وبقي على شظف عيشه...؛ وُجِدَ أجر هذا وافيًا مُطَّرِدًا، بخلاف الأول، ومثله في الحديث: (فمِنَّا مَن مات لم يأكل من أجره شيئًا، ومِنَّا مَن أَيْنَعتْ له ثمرتُه فهو يهدبها)[1]، فكان هذا إذا لم يَهْدِب ثمرة الدنيا واتسع فيما فُتح عليه مِن مغانمها، وبقي على حالته الأولى، كان أجره في الصبر والتقلل على ما كان عليه، فلما خالَف لم يكن له ذلك الأجر،... والله أعلم.

ويدل على صحة هذا التأويل قوله: (إلا تعجَّلوا ثُلُثَي أجرهم)، أي: أنهم نالوا من الدنيا ما هو حساب ما فاتهم منها بقدر ثُلُثَي الأجر، ولو كان نقصًا من الأجر في

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا لم يجد كفنا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه/ ح١٢٧٦، ورواه مسلم في كتاب الجنائز، باب في كفن الميت/ ح٩٤٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الأصل كان على ثُلث أجر مَن لم يَغْنَم، كما قال في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم[1]، لَمَّا كان حظ الأجر في أصل العمل، والله أعلم،... فيكون معنى قوله في التي غَنِمَت ولم تُصَب أنها تعجَّلت ثُلُثَي أجورها بالإضافة إلى الأُخرى التي تضاعَف أجرها عليها مرتين، ساوَتْها في أجر الجهاد، وفَضُلَتْ عليها بأجر الإخفاق وأجر الإصابة، فجاء نقصها عن درجتين مِن درجات هذه، كأنه تعجيل بما حصل لها من الدنيا، والأُخرى بخلافها، كما قال في الحديث المذكور قبل: (فمِنَّا مَن مات لم يأكل من أجره شيئًا).[2]

**خُلاصة كلام القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

١/ قال بعض العلماء: لا يَصِح أن تُنْقص الغنيمة مِن أجر المجاهد، وذهبوا إلى تضعيف حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

٢/ قيل في الجمع بين الحديثين: أن مَن لم يَغْنَم يزداد من الأجر بالأسف على ما فاته من المَغْنَم، ويُضاعَف له كما يُضاعَف لِمَن أُصِيب بماله وأهله.

٣/ وقيل أيضًا: لعل الذي تعجَّل مِن أجره بالغنيمة في غنيمة أُخِذت على غير وجهها، وضَعَّف القاضي هذا الاحتمال.

٤/ يُحتمل أن نقص الأجر فيمن خرج بِنيَّة الجهاد وطلب المَغْنَم، وانقسمت نيتُه بين الوجهين فنقص أجره، والأول أخلص فكَمُلَ أجره.

٥/ رَجَّحَ القاضي استعمال الحديثين على وجههما، وأن للغانِم أجرٌ أيضًا لكنه أقل مِن أجر المجاهد الذي لم يَغْنَم.

رَدَّ القرطبي على مَن ضَعَّف حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ثم نقل بعض

---

(١) رواه البخاري في كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد بالإيماء/ ح١١١٦، ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قاعدًا وقائمًا/ ح٧٣٥.

(٢) إكمال المعلم: ٦/ ٣٣٠، ٣٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الاحتمالات في الجمع بين الحديثين، الأول: أن الأول محمول على مجرد النيَّة والإخلاص في الجهاد، فذلك هو الذي ضَمِن الله له إما الشهادة، وإما ردَّه إلى أهله مأجورًا غانِمًا، ويُحمل الثاني على ما إذا نوى الجهاد ولكن مع نيل المَغْنَم؛ فلما انقسمتْ نيتُه انحط أجرُه عن الأول، وهذا هو الاحتمال الثالث الذي ذكره القاضي وصَحَّحه.

ونقل احتمال القاضي الأخير، وأدلى بِدَلْوِه في الجمع بين الحديثين قائلًا: يُحتمل أن يُقال: إن هذه التي أخفقتْ إنما يُزاد في أجرها لشدة ابتلائها وأسفها على ما فاتها من الظفر والغنيمة، وهو الاحتمال الأول الذي ذَكَره القاضي.(١)

وأما النووي فقد قرر أن المجاهد إذا سَلِمَ أو غَنِمَ يكون أجره أقل مِن أجر مَن لم يَسْلَم، أو سَلِمَ ولم يَغْنَم، وأن هذا هو الذي اختاره القاضي عياض، فقال: الصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة إذا سَلِمُوا أو غَنِمُوا يكون أجرهم أقل مِن أجر مَن لم يَسْلَم، أو سَلِمَ ولم يَغْنَم، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوهم، فإذا حصلتْ لهم فقد تَعجَّلوا ثُلُثَي أجرهم المترتب على الغزو، وتكون هذه الغنيمة من جُملة الأجر، وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة،كقوله: (منَّا من مات ولم يأكل من أجره شيئًا، ومنَّا من أينعت له ثمرته فهو يَهْدِبُها).

وضَعَّف النووي جميع الاحتمالات الأخرى التي ذَكَرها القاضي، ورأى عدم تعارض الحديثين، فإن الذي في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجوعه بما نال من أجر وغنيمة، ولم يقل: إن الغنيمة تُنْقِص الأجر أم لا، ولا قال: أجرُه كأجر مَن لم يَغْنَم، فهو مطلق وهذا مُقيَّد، فوَجَبَ حَمْلُه عليه.(٢)

واختار الحافظ ابن حجر القول بأن الذي يَغْنَم يرجع بأجر لكنه أَنْقَص مِن أجر مَن لم يَغْنَم، وأن معنى قوله: (من أجر أو غنيمة): مع أجر خالص إن لم يَغْنَم شيئًا، أو

(١) المفهم: ٣/ ٧٤٩.

(٢) المنهاج: ١٣/ ٥٢، ٥٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

مع غنيمة خالصة معها أجر، وكأنه سكت عن الأجر الثاني الذي مع الغنيمة لنقصه بالنسبة إلى الأجر الذي بلا غنيمة، وبهذا لا يبقى تعارض بين الحديثين، موافقًا بذلك القاضي والنووي، ونقل الاحتمالات الثلاثة الأُولى التي ذَكَرها القاضي وتعَقَّبَها، ورَدَّ على مَن ضَعَّف حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.(١)

وقال السيوطي بعد حديث عبدالله بن عمرو: الأجر المُرَتَّب على الغزو منه ما هو على القتال، ومنه ما يسقط مقابلة السلامة والغنيمة، ودَفَعَ تعارض الحديثين بقوله: الحديث السابق [حديث أبي هريرة] لا يُعارض هذا، لأنه مُطلق، وهذا مُقَيد، فَوَجَب حَمْله عليه، قاله النووي.(٢)

والذي اختاره القاضي عياض وتَبِعَه عليه النووي والحافظ ابن حجر هو الراجح، والله أعلم.

(١) فتح الباري: ٦/ ٨، ٩.

(٢) الديباج: ٤/ ٥٠٠، ٥٠١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الرابع والعشرون

## كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

**وفيه مبحث واحد:**

- **المبحث الأول**: مُدة أكل الصحابة من العنبر.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# مُدة أكل الصحابة من العنبر

### الحديث الأول:

عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بَعَثَنا رسول الله ﷺ وأَمَّرَ علينا أبا عبيدة نَتَلقَّى عِيرًا لقريش،... قال: وانطلقنا على ساحل البحر فَرُفِع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب[1] الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تُدعى: العنبر[2]، قال: قال أبو عبيدة: مَيْتَة، ثم قال: لا، بل نحن رُسُل رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكُلوا، قال: فأقمنا عليه شهرًا ونحن ثلاث مائة حتى سَمِنَّا....[3]

### الحديث الثاني:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بَعَثَنا رسول الله ﷺ ثلاث مائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عِير قريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخَبَط[4]، فَسُمِّيَ ذلك الجيش جيش الخَبَط، فألقى لنا البحر دابة يُقال لها: العنبر، فأكلنا منه نصف شهر....[5]

---

(١) الرمل المستطيل المحدودب. المعجم الوسيط: ٢/ ٧٧٧.

(٢) حوت عظيم. المصباح المنير: ٢/ ٥٣٢.

(٣) رواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر/ ح١٩٣٥.

(٤) الخَبْط: ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها، واسم الورق الساقط: خَبَط، بالتحريك، فَعَل بمعنى مفعول، وهو من عَلَفِ الإبل. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/ ٧.

(٥) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عير قريش وأميرهم أبو عبيدة/ ح٤٣٦١، ورواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر/ ح١٩٣٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

### ❁ الحديث الثالث:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: فأكل منها الجيش ثماني عشرة ليلة.(١)

### ❁ بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الروايات في مُدة أكل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من العنبر، والفرق في المُدَدِ كبير يصل إلى الضِّعْف، والحادثة واحدة، فكيف نجمع بين الروايات؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذُكر في إحدى الروايات أنهم أكلوا منه نصف شهر، وفي آخر: ثمانية عشر يومًا، وكل ذلك متقارب المعنى، وأما قوله في الرواية الأخرى: (فأقمنا عليه شهرًا)، فقد يُجمع بينه وبين ما تقدَّم أنهم أقاموا على الأكل منه طريًا نصف شهر ونحوه، وأكلوا بقيَّة الشهر منه وشائق ومقددًا(٢) كما ذُكر.(٣)

رأى النووي أن مُدَّة أكل الصحابة من العنبر شهر، لأن مَن روى شهرًا هو الأصل ومعه زيادة عِلْم، ومن روى دونه لم يَنْفِ الزيادة، ونَقَلَ بعد ذلك قول القاضي ولم يتعقَّبه.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض.../ ح٢٤٨٣، ورواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر/ ح١٩٣٥.

(٢) قال أبو عُبيد: هو اللحم يؤخذ فيُغلى إغلاءةً ويُحمل في الأسفار، ولا ينضج فيتهرأ، يقال: وشقت اللحم فاتشق، والوشيقة: القديد، أي: قطَّعوه كما يُقطع اللحم إذا قُدد. إكمال المعلم: ٦/ ٣٧٥.

(٣) إكمال المعلم: ٦/ ٣٧٧.

(٤) المنهاج: ١٣/ ٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

واختار الحافظ ابن حجر طريقًا آخر للجمع، حيث قال بعد ذِكر الروايات: يُجمع بين هذا الاختلاف بأن الذي قال ثماني عشرة ضَبَطَ ما لم يَضْبِطه غيرُه، وأن من قال نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال شهرًا جَبَرَ الكسر أو ضَمَّ بَقيَّة المُدَّة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها، ولم يرتَضِ كلام النووي، فقال بعد أن نَقَلَ قوله: ولعل الجمع الذي ذكرتُه أَوْلى.(١)

والذي يظهر أن ما ذهب إليه النووي بعيد، وأقرب الأقوال قول القاضي عياض، ففيه إعمال للنصوص من دون تعسُّف وبُعد، والله أعلم.

(١) فتح الباري: ٨/ ٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الخامس والعشرون

# كتـــاب الأضاحـــــــــي

**وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول**:حكم الأُضحية بالجَذَعَة من المعز.
- **المبحث الثاني**: حكم الأكل من الأضاحي بعد ثلاثة أيام.
- **المبحث الثالث**: حكم الفَرَع والعَتِيرَة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حكم الأُضحية بالجَذَعَة[1] من المعز

### الحديث الأول:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ضَحَّى خالي أبو بُرْدَة قبل الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: تلك شاة لحم، فقال: يا رسول الله، إن عندي جَذَعَة من المعز، فقال: ضَحِّ بها، ولا تصلح لغيرك، ثم قال: مَن ضَحَّى قبل الصلاة فإنما ذَبَح لنفسه، ومَن ذَبَح بعد الصلاة فقد تم نُسُكه وأصاب سُنَّة المسلمين.[2]

### الحديث الثاني:

عن عُقبة بن عامر الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَسَّمَ رسول الله ﷺ فينا ضحايا فأصابني جَذَع، فقلت: يا رسول الله، إنه أصابني جَذَع، فقال: ضَحِّ به.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال النبي ﷺ لأبي بُردة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ضَحِّ بها - أي: الجَذَعة -، ولا تصلح لغيرك)، بينما قال لعُقبة الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ضَحِّ به) أي: الجَذَع، فكيف يقول لأبي بُردة: لا تصلح لغيرك، ويأمر عُقبة بالأضحية بالجَذَع؟

---

(١) ما دخل في السنة الثانية. فتح الباري: ١٠/ ٥.

(٢) رواه البخاري في كتاب العيدين، باب الأكل يوم النحر/ ح٩٥٥، ورواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب في وقتها/ ح١٩٦١.

(٣) رواه البخاري في كتاب الوكالة/ ح٢٣٠٠، ورواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب سن الأضحية/ ح١٩٦٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قيل: حديث أبي بُردة ناسخ لهذا [حديث عُقبة]، لقوله في الجَذَعة من المعز: (لن تَجزي عن أحد بعدك)، وقال في الحديث الآخر عن عُقبة: (جَذَع)، فتَبيَّن أن سِنَّ العَتُود[1] سِنّ الجَذَع، ومما يعضد أنه منسوخ بحديث أبي بُردة؛ وأنه كان أولًا يُجزئ على ما جاء ها هنا، قوله في أول هذا الحديث: (أعطاه غنمًا يقسمها على أصحابه ضحايا)، وقوله: (فأصابني منها عَتُود)، ولا يُعطى للضحايا إلا ما كان قد بلغ سِنَّ ما يجوز في الضحايا، بدليل قول من قال من أهل اللغة: إن العَتُود: الجَدِي الذي بَلَغ السفاد،... وقد أجمع العلماء على الأخذ بحديث أبي بُردة، وأنه لا يُجزئ الجَذَع من المعز.[2]

رأى المازَري أن الجَذَع المذكور في حديث عُقبة من الضأن، وعليه لا تعارض بين الحديثين.[3]

رَدَّ القرطبي القول بالنسخ، وجَمَعَ بين الحديثين باحتمالين:

الأول: أن الجَذَع المذكور في حديث عُقبة هو من الضأن، وأُطلِق عليه العَتُود؛ لأنَّه في سِنِّه وقُوَّتِه، ولا يُستنكر هذا، فمن المعلوم أن العرب تُسَمِّي الشيء باسم الشيء إذ جاوَرَه، أو كان منه بسبب، أو شَبَه.

والثاني: أن العَتُود وإن كان من المعز، فقد يُقال على ما خرج من السَّنَة الأُولى، ودخل في السنة الثانية لتقارب ما بينهما، وقد دلَّ على صحة هذا ما حكاه القاضي عن أهل اللغة أن العَتُود: الجَدِي الذي بلغ السِّفَاد.[4]

---

(١) الصغير من ولد المعز. إكمال المعلم: ٦/ ٤٠٩.

(٢) إكمال المعلم: ٦/ ٤٠٩، ٤١٠.

(٣) المعلم: ٣/ ٥٥.

(٤) المفهم: ٥/ ٣٦٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ونَقَل النووي قول البيهقي[1] وغيره: إن أَمْرَ النبي ﷺ لعُقبة كان رُخصة كما كان لأبي بُردة، ثم قال: وهذا التأويل الذي قاله البيهقي وغيره مُتَعَيِّن.[2]

وتعقَّبَ الحافظ ابن حجر البيهقي، ورأى أن في كُلٍّ من الحديثين صيغة عموم، فأيهما تَقدَّم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثاني، ثم قال جامعًا بين الحديثين: أقرب ما يُقال فيه: إن ذلك صدر لكل منهما في وقت واحد، أو تكون خصوصية الأول نُسِخَتْ بثبوت الخُصوصية للثاني، ولا مانع من ذلك، لأنه لم يقع في السياق استمرار المنع لغيره صريحًا، وتعقَّب القاضي عياض في دعوى الإجماع على عدم إجزاء الجَذَعة من المعز، ووَصَف قوله بالغريب.[3]

واتفقَّ قول الطحاوي مع قول البيهقي، فرأى أن ذلك كان من رسول الله ﷺ رُخصةً منه لعُقبة، كما رَخَّصَ لأبي بُردة بن نِيار.[4]

---

(١) أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، الحافظ، أبو بكر البيهقي النيسابوري، فقيه جليل حافظ كبير أصولي نحرير زاهد ورع قانت لله، شيوخه أكثر من مئة شيخ، بلغت تصانيفه ألف جزء، منها: السنن الكبير، ومعرفة السنن والآثار، والأسماء والصفات، ودلائل النبوة، وشُعب الإيمان، ومناقب الشافعي، وغيرها، مات سنة ٤٥٨هـ. طبقات الشافعية: ٤/ ٨.

(٢) المنهاج: ١٣/ ١١٩.

(٣) فتح الباري: ١٠/ ١٤، ١٥.

(٤) شرح مشكل الآثار: ١٤/ ٤١٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم الأكل من الأضاحي بعد ثلاثة أيام

### الحديث الأول:

عن أبي عُبيد قال: شَهِدتُ العِيد مع علي بن أبي طالب، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكل من لحوم نُسُكِنا بعد ثلاث.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أنه قال: لا يأكل أحدٌ من لحم أُضحيته فوق ثلاثة أيام.(٢)

### الحديث الثالث:

عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بَعْدُ: كُلُوا وتَزَوَدوا وادَّخِروا.(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها/ ح٥٥٧١، ورواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام.../ ح١٩٦٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام.../ ح١٩٧٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحج، باب ما يأكل من البُدن وما يتصدق/ ح١٧١٩، ورواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام.../ ح١٩٧٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خُطبة العِيد: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكل من لحوم نُسُكِنا بعد ثلاث، وهذه الخُطبة بعد وفاة النبي ﷺ بسنوات كثيرة، وفي حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا النهي أيضًا، بينما يُخبر جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ نَسَخ النهي عن الأكل من الأُضحية بعد ثلاث، فكيف نجمع بين الأحاديث؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختُلِف في الأخذ بهذه الأحاديث، فذهب قوم إلى تحريم إمساكها والأكل منها بعد ثلاث على ما تَقدَّم عن علي وابن عمر، وأن الحُكم باقٍ، وذهب آخرون إلى إباحة ذلك ونَسْخ النهي جُملة، وهو قول الكافة والجمهور وظاهر الأحاديث، وهذا من نَسْخِ السُنَّة بالسُّنَّة.

وقيل: كان النهي الأوَّل على التحريم، فوَرَدت الإباحة، والإباحة بعد التحريم نَسْخ.

وقيل: ليس بِنَسْخٍ وإنما كان تحريمًا لِعِلَّة، فلما ارتفعتْ ارتفع الحُكم، واستَدَلَّ قائل هذا بما في حديث أُم سَلَمَة وقد سألوه عن ذلك فقال: إن ذاك عامٌ كان الناس فيه بِجَهْد، فأردتُ أن يَفْشوَ فيهم(١)، وعن عائشة وسُئِلتْ: أَحَرَّم رسول الله ﷺ [لحوم الأضاحي حتى بعد ثلاث]؟ قالت: لا، ولكنه لم يكن ضَحَّى منهم إلا قليل، ففعل ذلك ليُطْعِم مَن ضَحَّى مَن لم يُضَحِّ(٢).

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام.../ ح١٩٧٤.

(٢) حديث صحيح، رواه الترمذي/ ح١٥١١، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه أحمد في مسنده/ ح٢٤٧٠٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار/ ح٦٢٨٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٠/ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وقيل: بل كان النهي الأوَّل على الكراهة، وعلى هذا فيُحتمل أن تكون الكراهة باقية مع الإباحة والجواز، والنهي باقٍ وَرَدَ مَوْرِد العموم والمراد به الخصوص للعِلَّة الواردة المذكورة،... وعلى هذا يُحمل مذهب علي وابن عمر.

وقيل: يُحتمل أن تكون الكراهة منسوخة، وهو أَظْهَر.(١)

يُوحِي كلام المازَري على حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يرى نَسْخَ النهي، حيث قال: والجمهور لَمَّا كانت عندهم [أحاديث الأمر بالأكل من الأُضحية] جاءت بعد الحَظْر حُملتْ على الإباحة.(٢)

وقرر القرطبي أن المَنْعَ كان لِعِلَّة، ولما ارتفعتْ ارتفع المَنْعُ لارتفاع مُوجِبه، وأَبْطَلَ قول مَن قال إن المَنْعَ ارتفع بالنَسْخ، واعتذر لِعَلِيٍّ وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ باحتمال أنهم لم يبلغهم شيء من أحاديث الإذْن.(٣)

ونقل النووي كلام القاضي عياض، ثم قال بعده: والصحيح نَسْخُ النهي مطلقًا، وأنه لم يَبْقَ تحريم ولاكراهة، فَيُباح اليوم الادِّخار فوق ثلاث، والأكل إلى متى شاء.(٤)

وجَمَعَ الحافظ ابن حجر بين حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأحاديث الإذْن بأن يكون الوقت الذي قال عليٌّ فيه ذلك كان بالناس حاجة، كما وقع في عهد النبي ﷺ، وهو قول ابن حزم والطحاوي(٥) وغيرهما، وهو موافق لقول القرطبي بأن المنع كان لِعِلَّة، ولما ارتفعتْ ارتفعَ المَنْعُ، وذَكر الحافظ أن الشافعي جَزَمَ بهذا، واحتمل الشافعي أيضًا

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٢٤.

(٢) المعلم: ٣/ ٥٩.

(٣) المفهم: ٥/ ٣٧٦ - ٣٧٨.

(٤) المنهاج: ١٣/ ١٢٩.

(٥) شرح معاني الآثار: ٤/ ١٨٧، ١٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أن يكون النهي منسوخًا في كل حال[1]، وعلى هذا تَبِعَه النووي كما تقدَّم.

ونُقِلَ عن الشافعي أيضًا أن النهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث كان في الأصل للتنزيه، وأجاب الحافظ عن حديث ابن عمر بقوله: وكأنه أيضًا لم يبلغه الإذْن بعد المنع.[2]

(١) الرسالة: ٢٣٩، ٢٤٠.

(٢) فتح الباري: ١٠/ ٢٨، ٢٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حُكم الفَرَع والعَتِيرَة[1]

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا فَرَعَ ولا عَتِيرَة، زاد ابن رافع في روايته: والفَرَع: أول النِّتَاج، كان يُنْتَجُ لهم فيَذبَحُونَه.[2]

### الحديث الثاني:

عن عمرو بن شعيب عن أبيه أُرَاه عن جده قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم -، وقال: من وُلِدَ له وَلدٌ فأحَبَّ أن يَنْسُكَ عنه فليَنْسُك عن الغلام شاتان مُكافِئتان، وعن الجارية شاة، وسُئِل عن الفَرَع، قال: والفَرَع حق، وأن تتركوه حتى يكون بَكْرًا شُغْزُبًّا[3] ابن مخاض، أو ابن لبون، فتُعْطِيَه أرملة، أو تحمل عليه في سبيل الله، خير من أن تذبحه فَيَلْزَق لحمُهُ بِوَبَرِه وتُكْفِئ إناءك وتُوَلِّه ناقتك.[4]

---

(١) الفَرَع والفَرَعة: أول ولد تُنْتِجُه الناقة، والعَتِيرَة: الرَجَبِيَّة، وكان أهل الجاهلية يَذبَحُونها والمسلمون في صدر الإسلام. الفائق: ٣/ ٩٧، العَتِيرَة: ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب، ويسمونها الرجبية أيضاً. أضواء البيان: ٥/ ٢٢٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب العقيقة، باب الفَرَع/ ح٥٤٧٣، ورواه مسلم في كتاب الأضاحي، باب الفَرَع والعَتِيرَة/ ح١٩٧٦.

(٣) أي: ممتلئًا لحمًا. غريب الحديث للحربي: ١/ ١٨١.

(٤) رواه أبو داود في كتاب الضحايا، باب في العقيقة/ ح٢٨٤٢، ورواه النسائي في كتاب الفرع والعتيرة/ ح٤٢٢٥، ورواه أحمد في المسند/ ح٦٧١٣، ورواه الحاكم في المستدرك: ٤/ ٢٣٦، من طُرق عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه أُراه عن جده، ورجال الحديث ثقات، وداود هو ابن قيس، وثقَّه الذهبي. الكاشف: ١/ ٣٨٢، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة فاضل. تقريب التهذيب: ١٩٩، وعمرو بن شعيب قال ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

نَفْيُ الفَرَع في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدلُّ على عدم مشروعيتها والنهي عنها، لكن الحديث الثاني يخالف هذا بقوله: (والفَرَع حق)، فإذا كانت حقًّا فما وجه النفي في الحديث الأول؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

كانت العرب تفعلها [الفَرَع والعَتِيرَة]، وفَعَلَها بعض أهل الإسلام بأمر النبي ﷺ ثم نهى عن ذلك، فانتهى الناس، وهو منسوخ عند كافتهم.(١)

حَمَلَ المازَري الحديث الثاني على الكراهة فقال: وفيه من الكراهة أنه لا يُنتفع به، ألا ترى قوله: (تذبحه فَيَلْزَق لحمُهُ بِوَبَرِه).(٢)

ووافق القرطبي القاضي في القول بالنسخ، حيث قال: كانوا في الجاهلية يذبحونه [الفَرَع] لآلهتهم، فلما جاءهم الإسلام ذبحوا لله تعالى استنانًا كما فعلوا بالعَتيرة، فنهى الشرع عن ذلك بقوله: (لا فَرَع ولا عَتِيرَة).(٣)

وتَبِعَ النووي إمام مذهبه الشافعي، فرجَّحَ استحباب الفَرَع والعَتِيرَة، ونقل احتمالات الشافعية في الجواب عن تعارض الحديثين، الأول: أن المراد بحديث

---

= عنه ابن القطان: إذا روى عنه ثقة فهو حجة، وقال الإمام أحمد: ربما احتججنا به، وقال البخاري: رأيت أحمد وعليًا وإسحاق وأبا عُبيد وعامة أصحابنا يحتجون به. الكاشف: ٢/ ٧٨، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. تقريب التهذيب: ١/ ٤٢٣، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: حسن. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ١٩٧.

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٣٠.

(٢) المعلم: ٣/ ٥٩.

(٣) المفهم: ٥/ ٣٨٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

(لا فَرَعَ ولا عتِيرَة) نَفِي الوجوب، والثاني: أن المراد نَفِي ماكانوا يذبحون لأصنامهم، والثالث: أنهما ليسا كالأضحية في الاستحباب أو في ثواب إراقة الدم، فأما تَفْرِقة اللحم على المساكين فَبِرٌّ وصدقة، ثم قال النووي: وادَّعى القاضي عياض أن جماهير العلماء على نَسْخِ الأمر بالفَرَع والعَتِيرَة.(١)

وتَبِعَ الحافظ ابن حجر الشافعي والنووي في حَمْل الحديث الأول على نفي الوجوب، وحَمَلَ الحديث الثاني على الاستحباب، فقال بعد حديث: (مَن شاء عَتَّرَ ومن شاء لم يُعَتِّر، ومن شاء فَرَّعَ ومن شاء لم يُفَرِّع)(٢): وهذا صريح في عدم الوجوب، لكن لا ينفي الاستحباب ولا يُثْبِته، فيُؤخَذ الاستحباب من حديث آخر.(٣)

ونقل السيوطي قول القاضي عياض والنووي ولم يتعقَّبهما.(٤)

وتَبِعَ الطحاوي الشافعي في أن معنى النَّفِي في (لا فَرَعَ ولا عتِيرَة): نَفِي الوجوب.(٥)

(١) المنهاج: ١٣/ ١٣٧.

(٢) رواه النسائي في كتاب الفرع والعتيرة/ ح٤٢٢٦، ورواه أحمد/ ح ١٥٩٧٢، وضَعَّفه الألباني. إرواء الغليل: ٤/ ٤١٠.

(٣) فتح الباري: ٩/ ٥٩٨.

(٤) الديباج: ٥/ ٣٩.

(٥) شرح مشكل الآثار: ٣/ ٨٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السادس والعشرون

# كتـــاب الأشربـــــــــة

**وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول**:حكم تسمية العِنب كَرْمًا.
- **المبحث الثاني**: مُدة بقاء النبيذ صالحًا للشُرب.
- **المبحث الثالث**: حكم الشرب قائمًا.
- **المبحث الرابع**: حكم التنفُس في الإناء.
- **المبحث الخامس**: حكم الشِّبَع.
- **المبحث السادس**: حكم تتبُّع الأكل من حَوَالَي الصَّحْفَة.
- **المبحث السابع**: حكم تفريق العُرَفاء.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حُكم تسمية العِنب كَرْمًا

**الحديث الأول:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: الخمر من هاتين الشجرتين: الكَرْمَة والنَّخْلَة، وفي رواية أبي كُرَيب: الكَرْم والنَّخْل.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقولنَّ أحدكم الكَرْم، فإنما الكَرْم قَلْبُ المؤمن.(٢)

**بيان وجه الاختلاف:**

في الحديث الأول سمَّى النبي ﷺ العِنب كَرْمًا، وفي الحديث الثاني نهى عن تسمية العِنب بالكَرْم، فكيف نجمع بين الحديثين؟

**دفع التعارض بين الأحاديث:**

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قاله [الكَرْم] عليه السلام ها هُنا للبيان؛ لاستعمالهم ذلك الاسم غالبًا، ويُحتمل أن النهي عن ذلك إنما كان بعد هذا؛ إذ قوله هذا إنما كان بعد استقرار التحريم للخمر،

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب بيان أن جميع ما يُنبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرًا/ ح١٩٨٥.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: إنما الكرم قلب المؤمن.../ ح٦١٨٣، ورواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرما/ ح٢٢٤٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

والله أعلم.[١]

وافق القرطبي القاضي في الاحتمال الثاني، وزاد احتمالًا آخر، وهو أن النهي للمُخاطَبين فقط من المسلمين دون الرسول، فقال: أو يُقال: إنه ﷺ لم يَدْخُل في هذا الخطاب، فإنه قال فيه: (ولا تقولوا)، فواجَهَنا به، والمُخاطِبُ غير المُخاطَب، كما تقرَّر في الأصول.[٢]

واحتمل النووي ما ذكره القاضي، وزاد احتمالًا ثالثًا، فقال: يُحتمل أنه استعمله بيانًا للجواز، وأن النهي عنه ليس للتحريم، بل لكراهة التنزيه.[٣]

وجَزَم الحافظ ابن حجر أن النووي اختار في حديث النهي حمله على الكراهة[٤]، وجَمَع بين الحديثين بحمل النهي على الكراهة وليس للتحريم - موافقًا بذلك النووي - فقال: يُجْمَع بينهما بحمل النهى على التنزيه، ويكون ذِكْرُه هنا لبيان الجواز.[٥]

وحَمَل الطحاوي حديث تسمية العِنب كَرْمًا إلى أنه كان قبل النهي - وهو الاحتمال الثاني للقاضي -، فقال مُجيبًا عن التعارض: يجوز أن يكون هذا القول كان من رسول الله ﷺ من تسمية الحدائق الكَرْم كان قبل أن يَنْهى عَمَّا نهى عنه في الآثار الأُخَر.[٦]

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٤٧.

(٢) المفهم: ٥/ ٢٥٨.

(٣) المنهاج: ١٣/ ١٥٤.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ٥٦٧.

(٥) فتح الباري: ٤/ ٣٨٦.

(٦) شرح مشكل الآثار: ٤/ ١٢٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# مُدة بقاء النبيذ صالحًا للشُرب

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان رسول الله ﷺ يُنْتَبَذُ له أول الليل فيَشْرَبُه إذا أصْبَح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد، والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإن بَقِيَ شيء سَقاه الخادم، أو أَمَرَ به فَصُبَّ.(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كُنا نَنْبِذُ لرسول الله ﷺ في سِقاء يُوكى أعلاه وله عَزْلاء(٢)، نَنْبِذُه غُدْوَة فيَشْرَبُه عِشاءً، ونَنْبِذُه عِشاءً فيَشْرَبُه غُدْوَة.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ كان يشرب من النبيذ ثلاثة أيام، بينما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان لا يَدَعه يُطيل عنده، يشرب نبيذ الغداة في المساء، ويشرب نبيذ المساء في الغداة.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ذكر مسلم عن عائشة أنه كان يُنْتَبَذ له عِشاءً فيشربُه غُدوة، ويُنْتَبَذ له غُدوة

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرًا/ ح٢٠٠٤.

(٢) بسكون الزاي، وهو فم القِربة. فتح الباري: ٦/ ٥٨٤.

(٣) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرًا/ ح٢٠٠٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

فيشربُه عِشاء، وهذا حال فيما انْتُبِذَ من النبيذ القليل والذي يَفْرَغ ويُشْرَب من يومه وليلته، والحديث الآخر فيما كَثُرَ منه وسَقَى فلم يَتَعَدَّ بعد ثلاث لما تقدَّم، وقد يُحتمل أن حديث عائشة في زمن الحَر ويُخاف فساده في الزيادة على يوم وليلة، أو تتغير رائحته، وفي حديث ابن عباس في زمن آخر بِخِلافه مما يؤمَن عليه الفساد وتغيير الرِّيح والطعم إلا بعد ثلاث.(١)

جَمَع القرطبي بين الحديثين بحمل حديث ابن عباس على أكثر قدر المُدَّة التي يُشرب فيها النَّبيذ، وحديث عائشة على أقصر زمان يُشرب فيه.(٢)

ونَفَى النووي وجود التعارض بين الحديثين، لأن الشرب في يوم لا يمنع الزيادة، ثم نقل قول بعض العلماء في التوفيق بين الحديثين، حيث حملوا حديث عائشة على ما كان زمن الحَرِّ وحيث يُخشى فسادُه في الزيادة على يوم، وحديث ابن عباس في زمن يؤمَن فيه التَّغَيُّر قبل الثلاث، وقيل: حديث عائشة محمولٌ على نَبيذ قليل يَفْرَغ في يومه، وحديث ابن عباس في كثير لايَفْرَغ فيه.(٣)

وهذه الاحتمالات ذكرها القاضي كما تقدَّم.

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٧٢.

(٢) المفهم: ٥/ ٢٧١، ٢٧٢.

(٣) المنهاج: ١٣/ ١٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حُكم الشرب قائمًا

**الحديث الأول:**

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ زَجَرَ عن الشُّرْبِ قائمًا.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائمًا.(٢)

**الحديث الثالث:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ منكم قائمًا، فمن نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئ.(٣)

**الحديث الرابع:**

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سَقَيْتُ رسول الله ﷺ من زمزم فَشَرِبَ وهو قائم.(٤)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائمًا/ ح٢٠٢٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائمًا/ ح٢٠٢٥.

(٣) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائمًا/ ح٢٠٢٦.

(٤) رواه البخاري في كتاب الحج، باب ما جاء في زمزم/ ح١٦٣٧، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب في الشرب من زمزم قائمًا/ ح٢٠٢٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ الحديث الخامس:

عن النَّزَّال[1] قال: أتى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على باب الرَّحَبَة[2] فَشَرِبَ قائما فقال: إن ناسًا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فَعَلَ كما رأيتموني فَعَلْتُ.[3]

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

جاء في حديث أنس، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الزَّجر والنهي عن الشرب قائمًا، بينما شَرِب النبي ﷺ قائمًا كما في حديث ابن عباس وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

شُرْب النبي ﷺ وهو قائم يُقال فيه: تَرَك ما هو الأَوْلى لِعلَّة إنما كان في الحج – والله أعلم – على ما جاء في كتاب الحج، وحاله حينئذ لا يخفى في أعمال الحج، وقلة التمكُّن للجلوس لكثرة الناس، بحيث لا يخفى أو لا يراه الناس فيعلموا أنه غير صائم، وإن كان في غير هذا اليوم فليس إباحة ذلك إن كان النهي أوَّلًا...، ولئلا يُظَن نَهْيُه على العموم وللوجوب، أو لِيُبَيِّن نَسْخ ذلك إن كان النهي أوَّلًا على الوجوب.[4]

حَمَل المازَري أحاديث شُرْب النبي ﷺ قائمًا على الإباحة، وأحاديث النهي على جهة الحَث على ما هو أَوْلى، فقال: الذي يظهر لي أن الأحاديث الواردة بِشُرْبه قائمًا

تدل على الإباحة والجواز إن قلنا بِتعدِّي أفعاله، ويُحمل حديث النهي على جهة الاستحسان والحَث على ما هو أَوْلى وأجمل، أو يكون لأن في الشرب قائمًا ضررًا ما،

---

(١) النزال بن سبرة الهلالي العامري الكوفي، مختلف في صُحبته، قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، من كبار التابعين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. تهذيب الكمال: ٢٩/ ٣٣٤.

(٢) المكان المتسع. فتح الباري: ١٠/ ٨١.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائمًا/ ح٥٦١٥.

(٤) إكمال المعلم: ٦/ ٤٩١، ٤٩٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

فَكُرِه لأجله، وفَعَله عليه السلام لأمْنِه مِنْه، وعلى هذا التأويل يكون قوله: (ومن نسي فليستقئ) محمله على أن ذلك حَرَّك خَلْطًا يكون الشفاء منه في قيئه.

وكان المازَري قد ذكر قبل هذا حَمْل بعض العلماء النهي لمن أتى أصحابه بماء وبادر ليشربه قائمًا قبلهم استبدادًا به، وخروجًا عن الأحسن من كون ساقي القوم آخرهم شُرْبًا.(١)

ولم يُصَرِّح القرطبي بِحَمْل أحاديث النهي على الكراهة وأحاديث الشرب قائمًا على الإباحة بعد أن ذَكَرها عن العلماء، بل قال: الأَوْلى ترك ذلك على كل حال.(٢)

ونفى النووي وجود التعارض بين الأحاديث، وجَمَع بين الأحاديث بقوله: الصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأما شُرْبه ﷺ قائمًا فبيان للجواز، فلا إشكال ولا تعارض، وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير إليه.

ووَصَف قول من قال بالنَّسْخ بالغلط الفاحش، ثم قال: كيف يُصار إلى النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث لو ثبت التاريخ؟ وأنَّى له بذلك.(٣)

واختار الحافظ ابن حجر حَمْل أحاديث النهي على الكراهة، وأحاديث الشرب قائمًا على بيان الجواز، فقال بعد أن نقل قول المازري والقاضي عياض والقرطبي والنووي وغيرهم: سَلَك آخرون في الجمع حَمْل أحاديث النهي على كراهة التنزيه، وأحاديث الجواز على بيانه، ثم قال: وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها من الاعتراض.(٤)

وحَمَل ابن قتيبة النهي على الشرب ماشيًا، وقال: العرب تقول: قُم في حاجتنا، لا يريدون أن يقوم فَحَسْب، وإنما يريدون: اِمْشِ في حاجتنا، اِسْعَ في حاجتنا، واستدل

(١) المعلم: ٣/ ٦٨.

(٢) المفهم: ٥/ ٢٨٥.

(٣) المنهاج: ١٣/ ١٩٥.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ٨٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

بقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾[1]، قال: يُريد ما دُمْتَ مواظبًا عليه بالاختلاف والاقتضاء والمطالبة، ولم يُرِد القيام وحده.[2]

ورأى الطحاوي أن النهي ناسخٌ للجواز بعد أن عَلِم النبي ﷺ بضرر الشرب قائمًا، فقال عن أحاديث النهي: ذلك كان من الداء الذي يَحِل بالناس في بطونهم من شربهم قيامًا، فنهاهم عن ذلك ﷺ إشفاقًا عليهم، ورأفة بهم، وصلاحًا لأبدانهم[3]، وقال: فكانت الأشياء على طلقها وإباحتها حتى وقف رسول الله ﷺ على ما فيه على فاعليه فزجر عنه ونهى عنه.[4]

وحَمَل شيخ الإسلام ابن تيمية أحاديث الشرب قائمًا على الجواز عند الحاجة، فقال: وأما الشرب قائمًا فقد جاءت أحاديث صحيحة بالنهي، وأحاديث صحيحة بالرُّخصة، ولهذا تنازع العلماء فيه، وذُكر فيه روايتان عن أحمد[5]، ولكن الجمع بين الأحاديث أن تُحمل الرُّخصة على حال العُذر.[6]

ووافقه تلميذه ابن القَيِّم إذ قال: الصحيح في هذه المسألة: النهي عن الشرب قائمًا، وجوازه لعذر يمنع من القعود، وبهذا تُجمع أحاديث الباب.[7]

---

(١) سورة آل عمران، من آية ٧٥.

(٢) تأويل مختلف الحديث: ٤٦٩.

(٣) شرح مشكل الآثار: ٥/ ٣٤٧.

(٤) المصدر السابق: ٥/ ٣٥٤.

(٥) الإمام الأفضل، [صاحب المذهب]، أبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبي بكر بن أبي شيبة، وكان أحمد بن حنبل أفقههم فيه، مات بسامراء سنة ٢٤٦هـ. طبقات الحنابلة: ١/ ٨.

(٦) مجموع الفتاوى: ٣٢/ ٢٠٩.

(٧) زاد المعاد: ١/ ١٤٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# حكم التنفُس في الإناء

### الحديث الأول:

عن أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسُ في الإناء.(١)

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناء ثلاثًا.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

جاء النهي عن التنفُس في الإناء في حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي كان يتنفس في الإناء ثلاثًا.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

حَمَل بعضهم تَنَفُسه عَلَيْهِ السَّلَامُ في الإناء على ظاهره ليُرى جواز ذلك، ولأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ كان لا يَتَقَذَّر أحدٌ بِسُؤْرِه، ولو ما تَنَفَّس فيه؛ بل كانوا يتبركون به، كما أَمَر بالأكل مما يلي وكان هو يتبع الدُّبَّاء من حول القصعة؛ لِعْلمه أنه كان يُستحسن ذلك منه بخلاف غيره،... وقال بعض العلماء: هذا في غير حق الشَّارب، وأما الإنسان ومع من يعلم

---

(١) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب النهي عن الاستنجاء باليمين/ ح١٥٣، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في نفس الإناء.../ ح٢٦٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب بنفسين أو ثلاثة/ ح٥٦٣١، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في نفس الإناء.../ ح٢٠٢٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أنه لا يَتَقَذَره فلا بأس بتنفسه في الإناء، كما فعل عليه السلام.[1]

رَدَّ القرطبي الاحتمالات التي ذكرها القاضي بقوله: حَمْلُ هذا الحديث على هذا ليس بصحيح؛ بدليل بقية الحديث، فإنه قال: (إنه أروى، وأبْرَأ، وأمْرَأ)، وهذه الثلاثة الأمور إنما تحصل بأن يشرب في ثلاثة أنفاس خارج القَدَح.

وحَمَلَ حديث تَنَفُّس النبي ﷺ على خارج الإناء، لأن من يتنفس في الإناء لا يأمن الشَّرَق، ويحصل بفعله تقذير الماء، وقد لا يَرْوى إذا سقط من بُزاقه شيء أو خالطه من رائحة نَفَسِه إن كانت هنالك رائحة كريهة، والتنفُّس خارج الإناء من مكارم الأخلاق، وما كان النبي ﷺ يأمر بشيء من مكارم الأخلاق ثم لا يفعله.[2]

ووافقه النووي، فَحَمَل حديث (أن رسول الله ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناء ثلاثًا) على خارج الإناء، وقال أيضًا: معناه: في أثناء شُرْبِه من الإناء، وحَمَلَ النهي عن التنفس في الإناء على الكراهة.[3]

وتَبِعَهم الحافظ ابن حجر، وعلى هذا حَمَل تبويب البخاري في صحيحه (باب الشُّرب بِنَفَسَين أو ثلاثة)، فقال: كأنه أراد أن يجمع بين حديث الباب والذي قبله لأن ظاهرهما التعارض؛ إذ الأول صريح في النهي عن التنفس في الإناء والثاني يُثبِت التنفس، فَحَمَلهما على حالتين، فحالة النهي على التنفس داخل الإناء، وحالة الفعل على من تنفس خارجه، فالأول على ظاهره من النهي، والثاني تقديره: كان يتنفس في حالة الشُّرب من الإناء.[4]

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٤٩٥.

(٢) المفهم: ٥/ ٢٨٩.

(٣) المنهاج: ١٣/ ١٩٩.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ٩٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وكذا السيوطي، حيث قال: (كان يتنفس في الإناء ثلاثًا) أي: خارجه.[1]

وما ذهب إليه القرطبي هو الراجح، لتأييد الروايات الأخرى له، وهو اللائق بالنبي ﷺ الداعي للفضائل، وهو قول كثير من العلماء، والله أعلم.

(١) الديباج: ٥/ ٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الخامس
# حكم الشِّبَع

## الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرج رسول الله ﷺ... فجاءهم [رجل من الأنصار] بِعِذْقٍ[1] فيه بُسْر وتمر ورُطَب فقال: كلوا من هذه، وأَخَذَ المُدْيَة[2]، فقال له رسول الله ﷺ: إياك والحَلَوب، فذَبَح لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العِذْق وشربوا، فلما أن شبعوا ورَوَوا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: والذي نفسي بيده لتُسْأَلُنَّ عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم.[3]

## الحديث الثاني:

عن مقدام بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما ملأ آدمي شرًّا من بطن، بِحَسْب ابن آدم أُكُلات يُقِمْنَ صُلْبَه، فإن كان لا محالة فثُلُثٌ لطعامه، وثُلُثٌ لِنَفَسِه.[4]

---

(١) الكباسة، وهي الغصن من النخل. المنهاج: ١٣/ ٢١٣.

(٢) السكين. المصدر السابق: ١٣/ ٢١٤.

(٣) رواه مسلم في كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه.../ ح٢٠٣٨.

(٤) رواه الترمذي في كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل/ ح٢٣٨٠، ورواه أحمد/ ح١٧١٨٦، ورواته ثقات، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان. صحيح ابن حبان: ٢/ ٤٤٩، وابن مفلح. الآداب الشرعية: ٣/ ١٨٣، وحسَّنه الحافظ ابن حجر. فتح الباري: ٩/ ٥٢٨، وصححه الألباني. صحيح سنن الترمذي: ٢/ ٥٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث المقدام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الحث على التخفيف من الأكل وترك إشباع البطن، لكن جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ وصاحبيه أكلوا حتى شبعوا، فكيف نجمع بينهما؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قوله: (فأكلوا حتى شبعوا) فيه جواز الشِّبَع في الأكل، وما جاء من كراهة الشِّبَع عن النبي ﷺ وعن السلف فذلك حكم المداومة عليه؛ لأنه يُقَسِّي القلب، ويُنسي أمر المحتاجين وحالهم، ويُكثِر عليه المحاسبة، غير أن المباح منه ما لم يَزِد على القَدْر ويُشغِل عن أداء الواجب، ويَضُرُّ بالنَّفَسِ ويُضيقه، ويورث التُّخْمَة ويُثقل المعدة، وما زاد على هذا فغير مُباح.(١)

حَمَل القرطبي ما وَرَد في كراهية الشبع عن النبي ﷺ والسلف على: الشِّبَع المُثقل للمعدة، المُبطئ بصاحبه عن الصلوات والأذكار، المضرُّ للإنسان بالتُّخم وغيرها؛ الذي يُفْضِي بصاحبه إلى البَطَر والأشَر والنوم والكسل.(٢)

وما ذَكَره القاضي عياض من الجَمْع بين الحديثين تَبِعَه عليه النووي، فقال: وما جاء في كراهة الشِّبَع فمحمول على المداومة عليه؛ لأنه يُقسي القلب ويُنسي أمر المحتاجين.(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: يمكن الجمع بأن يُحمل الزجر على من يتخذ الشِّبَع

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٥١٢.

(٢) المفهم: ٥/ ٣٠٧

(٣) المنهاج: ١٣/ ٢١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

عادة، لما يترتب على ذلك من الكسل عن العبادة وغيرها، ويُحمل الجواز على من وقع له ذلك نادرًا، ولا سيما بعد شدة جوع واستبعاد حصول شيء بعده عن قُرب[1]، موافقًا بهذا القاضي عياض.

وذهب ابن القيِّم إلى ما ذهب إليه القاضي عياض فقال: وأما إذا كان [الشِّبَع] في بعض الأحيان فلا بأس به، فقد شرب أبو هريرة بِحَضرة النبي ﷺ من اللبن حتى قال: والذي بعثك بالحق لا أجِدُ له مَسلكًا[2]، وأكل الصحابة بحضرته مِرارًا حتى شَبِعوا.[3]

(١) فتح الباري: ١١/ ٢٨٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ/ ح٦٤٥٢.

(٣) زاد المعاد: ٤/ ١٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث السادس
# حكم تتبُّع الأكل من حَوَالَي الصَّحْفَة

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن خَيَّاطًا دعا رسول الله ﷺ لِطَعام صَنَعَه، قال أنس بن مالك: فذهبتُ مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فَقَرَّبَ إلى رسول الله ﷺ خُبزًا من شعير ومَرَقًا فيه دُبَّاءٌ وقَديد، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدُّبَّاء من حَوَالَي الصَّحْفَة، قال: فَلَم أزَل أُحِبُّ الدُّبَّاء مُنْذُ يَومَئِذٍ.(١)

### الحديث الثاني:

عن عمر بن أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنت في حِجْرِ رسول الله ﷺ، وكانت يدي تَطِيْشُ في الصَّحْفَة، فقال لي: يا غلام، سم الله، وكُل بيمينك، وكُل مما يَلِيك.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أمر النبي ﷺ عمر بن أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن يأكل مما يليه، وفي حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إخبار عن النبي ﷺ أنه كان يتتبع الدُّبَّاء من حوالي الصحفة، وهذا يُعارض أمره لعُمر بن أبي سلمة.

---

(١) رواه البخاري في كتاب البيوع، باب ذكر الخياط/ ح٢٠٩٢، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب جواز أكل المرق../ ح٢٠٤١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين/ ح٥٣٧٦، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما/ ح٢٠٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

[يُحتمل] أن الطعام إنما كان عُمِلَ للنبي ﷺ فكان جَمِيعُه له؛ لأن حُكم الزمن والرجل المعظَّم عندهم جواز ذلك، وهو نحو ما تقدم من أن ذلك لا يُستقذر منه ولا يُكره، بل يَتَوَدَدُ لهم بذلك ويُستحبُ منه ويُحابي به، وإن لم يتناوله هو بنفسه.(١)

قال المازري بعد حديث أنس: يُحتمل أن يكون أنه من باب الطعام المُختَلِف، أو لأنه كان يأكل مع مَن يعلم سُروره بذلك، وأنه لا يستثقله.(٢)

ووافقه القرطبي في كون الطعام مُختلِف فقال: وتتبُّع النبي ﷺ الدُّبَّاء من حَوَالَي القصعة إنما كان ذلك لأن الطعام كان مختلفًا، فكان يأكل ما يُعجبه منه وهو الدُّبَّاء، ويترك ما لا يعجبه وهو القَدِيد.(٣)

وقَرَّرَ في موضع آخر أن الطعام إذا اختلفت أنواعه جاز تتبُّع الأكل من حَوَالي الصَّحْفة، فقال بعد حديث عمر بن أبي سلمة: وأما إذا اختلفت أنواع الطعام فقد أباح ذلك العلماء؛ إذ ليس فيه شيء من تلك الأمور المستقبحة.(٤)

واحتمل النووي أن يكون معنى (حَوَالَي الصَّحْفَة): حَوَالَي جانبه وناحيته من الصَّحْفَة، لا من حَوَالَي جميع جوانبها، وحينئذٍ لا تعارض بين الحديثين، وأما إذا كان المعنى: من جميع جوانبها فقد قال: إنما نهى ذلك لئلا يَتَقَذَّره جَلِيسُه، ورسول الله ﷺ لا يَتَقَذَّره أحد، بل يتبركون بآثاره ﷺ، فقد كانوا يتبركون بِبُصاقه ﷺ ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم، وشَرِبَ بعضهم بوله وبعضهم دمه وغير ذلك مما هو

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٥٢٢، ٥٢٣.

(٢) المعلم: ٣/ ٧٠.

(٣) المفهم: ٥/ ٣١٤.

(٤) المصدر السابق: ٥/ ٢٩٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

معروف من عظيم اعتنائهم بآثاره ﷺ التي يخالفه فيها غيره.(١)

وهو الاحتمال الثاني للمازري والقاضي عياض.

ونقل الحافظ ابن حجر احتمالات العلماء في الجمع بين الحديثين ولم يُرجِّح شيئًا منها، أولها: جَمْع الإمام البخاري بِحَمْل الجواز على ما إذا عَلِم رضا من يأكل معه، والثاني: اختلاف أنواع الطعام، وهو قول المازري والقرطبي كما تقدم، والثالث - ونَسَبَه للكِرماني -: حَمْل حديث أنس على أن الطعام كان للنبي ﷺ وحده، وهو الاحتمال الأول للقاضي عياض، والرابع: أن المؤاكل لأهله وخدمه يُباح له أن يتبع شهوته حيث رآها إذا علم أن ذلك لا يُكره منه، والخامس: إنما جالتْ يد رسول الله ﷺ في الطعام لأنه علم أن أحدا لا يَتكَرَّه ذلك منه ولا يَتَقَذَّره، بل كانوا يتبادرون إلى نخامته فيتدلكون بها.(٢)

والقول الرابع والخامس نُسِبا إلى الإمام مالك، ومعلوم أن القول الخامس هو الاحتمال الثاني للمازري والقاضي عياض، وتبعهما عليه النووي.

ووافق الطحاوي القاضي عياض في احتماله الأول، فحَمَل تتبع النبي ﷺ الدُّبَّاء وأكله من حَوَالَي الصَّحْفَة على الأكل وحده، وأن نهي النبي ﷺ عمر بن أبي سلمة إنما كان لأكله مع غيره.(٣)

---

(١) المنهاج: ١٣/ ٢٢٤.

(٢) فتح الباري: ٩/ ٥٢٤، ٥٢٥.

(٣) شرح مشكل الآثار: ١/ ١٥١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع
# حكم تفريق العُرَفاء[1]

### الحديث الأول:

عن عبد الرحمن بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال...كان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل، فَعَرَّفْنا اثني عشر رجلًا، مع كل رَجُل منهم أُناس، الله أعلم كم مع كل رجل؟ إلا أنه بَعَثَ معهم فأكلوا منها أجمعون، أو كما قال.[2]

### الحديث الثاني:

عن غالب القطَّان عن رجل عن أبيه عن جده... فقال: إن أبي شيخ كبير وهو عَريف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرَافة بعده، فقال: إن العِرَافة حق، ولا بد للناس من العُرَفاء، ولكن العُرَفاء في النار.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول بيان توزيع العُرَفاء، مما يدل على مشروعيته، وأنه من وسائل الحرب وأسباب الأمن، لكن الحديث الثاني ينافي ذلك، حيث جعل العُرَفاء في النار.

---

(١) جمع عريف، وهو القيِّم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس، يلي أمورهم. النهاية في غريب الأثر: ٣/ ٢١٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل/ ح٦٠٢، ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره/ ح٢٠٥٧.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في العرفاء/ ح٢٩٣٤، وعلَّة الحديث جهالة الرواة بعد غالب، قال المنذري: في إسناده مجاهيل. عون المعبود: ٨/ ١٠٩، وضعف الحديث الألباني. ضعيف سنن أبي داود: ٢٣٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

في كتاب أبي داود عنه ﷺ: (العِرَافة حق)، وذلك لما فيه من المصلحة للناس، وقوله في الحديث الآخر[1]: (العُرَفاء في النار)، قيل: يريد التعرَّض للرياسة والإثارة؛ لما يُخشى في ذلك من الغَيبَة، وتحذير القيام فيها بحق الله، والتقصير المؤدِّي للنار.[2]

حَمَل النووي قوله: (العُرَفاء في النار) على العُرَفاء المُقَصِّرين في ولايتهم، المُرتكبين فيها ما لا يجوز، وهو شبيه بكلام القاضي عياض.[3]

وجَمَع الحافظ ابن حجر بين الأحاديث بِحَمْل حديث (العُرَفاء في النار) على الغالب، فقال: الخبر الوارد في ذم العُرَفاء لا يمنع إقامة العُرَفاء، لأنه محمول -إن ثبت- على أن الغالب على العُرَفاء الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الإنصاف المفضي إلى الوقوع في المعصية.[4]

العِرافة أمر لازم لسياسة الناس، ورد الحقوق ونُصرة المظلوم، إلا أن الداخل فيها يجب عليه الحذر؛ لاحتمال الوقوع في المحذور الذي يصل به إلى النار، ومن ذلك التقصير في العمل، وإن كان التقصير يقع في جميع الولايات؛ إلا أنه في العِرافة أكثر وأشهر كما قال النووي، ولذا خصَّه النبي ﷺ بالتحذير، وعلى قول القاضي عياض والنووي تُحمل الأحاديث، والله أعلم.

---

(١) لعله وَهْمٌ من القاضي عياض رحمه الله، فكلا اللفظين من حديث واحد.

(٢) إكمال المعلم: ٦/ ٥٥٣.

(٣) المنهاج: ١٤/ ٢٠.

(٤) فتح الباري: ١٣/ ١٦٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# الباب السابع والعشرون

# كتـــاب اللبـــاس والزينـــــة

**وفيه خمسة مباحث:**

- **المبحث الأول**: حكم لُبس الحرير للنساء.
- **المبحث الثاني**: فَصُّ خاتم النبي ﷺ.
- **المبحث الثالث**: حكم وضع إحدى الرجلين على الأخرى حال الاستلقاء.
- **المبحث الرابع**: حكم تغيير الشَّيْب.
- **المبحث الخامس**: حكم اتخاذ ما فيه صُوَر.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حكم لُبس الحرير للنساء

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: ألا لا تُلْبِسُوا نساءكم الحرير، فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: لا تَلْبَسُوا الحرير، فإنه مَن لَبِسَه في الدنيا لم يَلْبَسْه في الآخرة.(١)

### الحديث الثاني:

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن أُكَيْدِر(٢) دُومَة(٣) أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير، فأعطاه عليًّا فقال: شَقِّقْهُ خُمُرًا(٤) بين الفواطِم(٥).(٦)

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول نهى عبدالله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن لُبس النساء للحرير، مُسْتَدِلًا بحديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي جاء النهي فيه عامًّا، بينما في الحديث الثاني

---

(١) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء.../ ح٢٠٦٩.

(٢) أُكيدر بن عبد الملك، من بني كنانة،كان مَلِكًا عليها، وكان نصرانيًّا. البداية والنهاية: ٧/ ١٧٩.

(٣) دُوْمة الجندل، قرية في الجوف، وأهلها اليوم يقولون: دَوْمة الجندل؛ بالفتح، والجوف: منطقة زراعية شمال تيماء على قرابة ٤٥٠ كيلًا. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ١٢٧.

(٤) جمع خمار، بكسر أوله والتخفيف، ما تُغَطِّي به المرأة رأسها. فتح الباري: ١٠/ ٢٩٧.

(٥) قال الجمهور: إنهن ثلاث: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت أسد وهي أم علي بن أبي طالب، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب. المنهاج: ١٤/ ٥٠.

(٦) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء.../ ح٢٠٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أمر النبي ﷺ عليًّا أن يقسم ثوب الحرير بين الفواطم.

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا مذهب عبدالله [بن الزبير] ومن قال بقوله بتحريمه على الرجال والنساء، وحمله على العموم، وقد انعقد الإجماع بَعْدُ من العلماء على جوازه للنساء، وقد ذهب قوم إلى نسخ هذا الحديث [حديث ابن الزبير] لما ورد مما يخالفه في أمر النساء، وتخصيص تحريمه بالذكور، وقيل: نُسِخَ في النساء والرجال بالإباحة، والجمهور على أنه ليس فيه ناسخ ولا منسوخ، وإنما هذه أحاديث مُجملة، وحديث تخصيص الرجال بذلك مُفَسِّرٌ لها، وحَمَل بعضهم النهي العام في ذلك على الكراهة لا على التحريم.(١)

رَجَّح المازري قول الجمهور، واستدلَّ له بحديث (إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خَلاق له في الآخرة)، وحديث علي (شَقِّقْهُ خُمُرًا بين الفواطِم)، وغيرهما.(٢)

ولم يتوسَّع القرطبي في ذِكر الخلاف، ورَجَّح قول الجمهور بمنعه للرجال وإباحته للنساء.(٣)

ونقل النووي إجماع العلماء بعد ابن الزبير على منع الحرير للرجال وإباحته للنساء، وقال عن حديث عمر الذي استدل به ابن الزبير: هذا الحديث الذي احتَجَّ به إنما ورد في لُبس الرجال لوجهين، أحدهما: أنه خطاب للذكور، ومذهبنا ومذهب محققي الأصوليين أن النساء لا يدخلن في خطاب الرجال عند الإطلاق، والثاني: أن الأحاديث الصحيحة التي ذكرها مسلم قبل هذا وبعده صريحة في إباحته للنساء، وأمره ﷺ عليًّا وأسامة بأن يكسواه نساءهما، مع الحديث المشهور أنه ﷺ قال في الحرير

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٥٨٢.

(٢) المعلم: ٣/ ٧٤، ٧٥.

(٣) المفهم: ٥/ ٣٨٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

والذهب: (إن هذين حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثها)[1].[2]

وقرر الحافظ ابن حجر ما أجمع عليه العلماء بعد ابن الزبير، فقال بعد حديث (... أن النبي ﷺ بعث بعد ذلك إلى عمر حُلَّة سِيَراء[3] حرير كساها إياه، فقال عمر: كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت؟ فقال: إنما بعثتُ إليك لتبيعها أو تكسوها)[4]: وجه إدخال هذا الحديث في باب الحرير للنساء يؤخذ من قوله لعمر: لتبيعها أو تكسوها، لأن الحرير إذا كان لُبسه مُحرمًا على الرجال فلا فرق بين عمر وغيره من الرجال في ذلك، فينحصر الإذن في النساء.[5]

ونقل السيوطي كلام النووي مُختصرًا.[6]

ورَجَّح الطحاوي ما أجمع عليه العلماء من تحريم الحرير على الرجال وإباحته للنساء فقال: ما ذكرنا من حديث علي، وعبد الله بن عمر، وزيد بن أرقم، وأبي موسى؛ يخبرون أن النبي ﷺ إنما أراد به الرجال دون النساء فهو أوْلى، وهذا المعنى أوْلى أن يُحمل عليه وجه هذا الحديث [حديث عمر] حتى لا يُضاد ما ذكرنا قبله، ولئن كان ما ذكروه عن ابن عمر وابن الزبير في ذلك حُجَّة فإنَّ ما قد ذكرناه عن علي مما يُخالف ذلك أحرى بأن يكون حُجَّة.[7]

---

(١) رواه بهذا اللفظ البزار في مسنده/ ح٣٣٣، وبدون (حل لإناثها) أبو داود/ ح٤٠٥٩، وابن ماجه/ ح٣٥٩٥ والنسائي/ ح٥١٤٤، وصححه الألباني.

(٢) المنهاج: ١٤/ ٤٤، ٤٥.

(٣) نوع من البُرُود يخالطه حرير، سُمِّي سِيَراء لتخطيط فيه، والثوب المُسَيَّر: الذي فيه سَيْر؛ أي: طرائق. الفائق: ٢/ ٢١٤.

(٤) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الحرير للنساء/ ح٥٨٤١.

(٥) فتح الباري: ١٠/ ٢٩٩.

(٦) الديباج: ٥/ ١٢٢.

(٧) شرح معاني الآثار: ٤/ ٢٥٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# فَصُّ خاتم النبي ﷺ

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ كان خاتمه من فضة، وكان فَصُّه منه.(١)

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من وَرِق، وكان فَصُّه حَبَشِيًّا.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول أخبر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن فَصَّ خاتم النبي ﷺ من نفس نوع الخاتم، وهو الفضة، وفي الحديث الثاني يخبرنا أن فَصَّه كان مغايرًا لنوع الخاتم، حيث كان حَبَشِيًّا، فماذا كان نوع الفَص؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قوله: (كان فَصُّه حَبَشِيًّا) يعني: حَجَرًا حبشيًا، وقد رُوي أنه كان فَصُّه منه، وخَرَّجَه البخاري، قال أبو عمر: وهو أصَحُّ، وقال غيره: ليس بتخالُف، كان للنبي خواتم، فَص أحدهما حبشي والآخر منه، وقد رُوي أنه تَخَتَّم بفَصٍّ عقيق.(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب فص الخاتم/ ح٥٨٧٠.

(٢) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الوَرِق فصه حبشي/ ح٢٠٩٤.

(٣) إكمال المعلم: ٦/ ٦٠٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

اختار القرطبي القول بتعدد خواتم النبي ﷺ، فقال بعد أن نقل قول ابن عبدالبَر بترجيح رواية البخاري: قال غيره: ليس بخلاف، كان للنبي ﷺ خواتم، فَصُّ أحدها حبشي، والآخر فَصَّه منه، وقد رُوي أنه تختَّم بفَصٍّ عقيق، وكل ذلك صحيح.(١)

ونقل النووي الأقوال التي أوردها القاضي عياض، ولم يُرجِّحْ شيئًا منها.(٢)

ونفى الحافظ ابن حجر تعارض الحديثين وذلك لاحتمالين، الأول: تعدد الخواتم، والثاني: أن يكون الذي فَصُّه حبشيًا هو الذي فَصُّه منه، ونُسِب إلى الحَبَشة لِصِفَة فيه، إما الصياغة، وإما النقش.(٣)

القول بتعدد الخواتم، مع الاحتمال الآخر الذي ذكره الحافظ ابن حجر لا يُبقي للتعارض وجود، فهما احتمالان وجيهان وبعيدان عن التكلُّف.

(١) المفهم: ٥/ ٤١٢.

(٢) المنهاج: ١٤/ ٧١.

(٣) فتح الباري: ١٠/ ٣٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حكم وضع إحدى الرجلين على الأخرى حال الاستلقاء

### الحديث الأول:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: لا تَمْش في نعل واحد، ولا تَحْتَبِ[1] في إزار واحد، ولا تأكل بشِمالِك، ولا تَشْتَمِل[2] الصَّمَّاء، ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت.[3]

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن زيد المازني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه رأى رسول الله ﷺ مُسْتَلْقِيًا في المسجد واضعًا إحدى رجليه على الأخرى.[4]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النهي عن وضع إحدى الرجلين على الأخرى حال الاستلقاء، لكن جاء في الحديث الثاني أن النبي ﷺ فعل ذلك، فكيف ينهى النبي ﷺ عن شيء ويفعله؟

---

(١) الاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. النهاية في غريب الأثر: ١/ ٣٣٥.

(٢) الاشتمال: افتعال من الشَّمْلَة، وهو كساء يتغطى به ويتلفف فيه، والمنهي عنه هو التجلل بالثوب وإسباله من غير أن يرفع طرفه. النهاية في غريب الأثر: ٢/ ٥٠١.

(٣) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى/ ح٢٠٩٩.

(٤) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل/ ح٤٧٥، ورواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في إباحة الاستلقاء، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى/ ح٢١٠٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فيه [حديث عبدالله المازني] جواز الاستلقاء للراحة وللنوم في المسجد، ويُحتمل أن فِعل النبي ﷺ هذا بغير مَحْضَر جماعة وعند خلائه، أو لضرورة وإعياء نالَه وطلب راحة، وإلا فقد عُلم أن جلوسه عليه السلام كان في المجامع على خلاف ذلك من التَّرَبُّع والاحتباء، وهو كان أكثر جلوسه بالقُرفصاء[1] والإقعاء[2] وشبهها من جلسات الوقار والتواضع.[3]

احتمل المازري النهي على حالة تبدو فيها العورة، وفِعْله ﷺ على حالة كان مُسْتَتِرًا فيها.[4]

ووافق القرطبي المازري فقال: يُحمل النهي على ما إذا لم يكن على عورته شيءٌ يسترها، ويُحمل فِعْلُ النبي ﷺ لها على أنه كان مستور العورة، ولا شك أنها استلقاء استراحة إذا كان مستور العورة.[5]

ونقل النووي كلام المازري والقاضي عياض، ثم أدلى بِدَلْوِه قائلًا: ويُحتمل أنه ﷺ فَعَله لبيان الجواز، وأنكم إذا أردتم الاستلقاء فليكن هكذا، وأن النهي الذي نهيتكم عن الاستلقاء ليس هو على الاطلاق؛ بل المراد به من ينكشف شيء من عورته أو يقارب انكشافها.[6]

---

(١) قِعْدة المحتبِي بيديه دون الثوب. الفائق: ٣/ ١٠١.

(٢) أن يجلس على أَلْيَتَيْه ناصباً فَخِذَيْه. الفائق: ٣/ ٢١٢.

(٣) إكمال المعلم: ٦/ ٦٢٠.

(٤) المعلم: ٣/ ٧٩.

(٥) المفهم: ٥/ ٤١٧.

(٦) المنهاج: ١٤/ ٧٧، ٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ورَدَّ الحافظ ابن حجر القول بِنَسْخ حديث جابر، ونقل جَمْع الخطابي ومن تَبِعَه من العلماء بِحَمْل النهي حيث يُخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يُؤمَن ذلك، ورَجَّح احتمال النووي فقال: الظاهر أن فِعْلَه ﷺ كان لبيان الجواز، وكان ذلك في وقت الاستراحة لا عند مُجتمع الناس، لما عُرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام.(١)

واختار الطحاوي القول بنَسْخ النَّهي، فقال بعد أن ذكر احتمال النَّسْخ واحتمال أن يكون النهي أن يفعله بين يدي القوم مخافة أن ينكشف: والوجه الأول عندي أشبه من هذا، ألا ترى إلى قول كعب: إنها لا تصلح لبشر؟... ولكنه إنما قال ذلك لِعِلْمِه بنهي رسول الله ﷺ لما كان عليه من اتباع مَن قَبْلَه، ثم نسخ الله ﷻ فلم يَعْلَمه كعب، فكان على الأمر الأول، وعَلِمَهُ غَيْرُه فرجع إليه وترك ما تقدمه.(٢)

(١) فتح الباري: ١/ ٥٦٣.

(٢) شرح معاني الآثار: ٤/ ٢٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# حكم تغيير الشَّيْب

## الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن نبي الله ﷺ كان يكره عشر خِصال:... وتغيير الشَّيْب....(١)

## الحديث الثاني:

عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أُتِيَ بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثُّغامَة(٢) بياضًا، فقال رسول الله ﷺ: غَيِّرُوا هذا بشيء واجتنبوا السَّواد.(٣)

## بيان وجه الاختلاف:

في حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ كان يكره تغيير الشَّيْب، لكنه أَمَر بتغيير شَيْب أبي قحافة كما في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فكيف يكره شيئًا ويأمر به؟

---

(١) رواه النسائي في كتاب الزينة، باب الخضاب بالصفرة/ ح٥١٠٣، وفي إسناده عبد الرحمن بن حرملة، قال المديني: لا أعلم رُوي عنه شيء إلا من هذا الطريق، ولا نعرفه من أصحاب عبدالله، وقال البخاري: لم يصح حديثه، وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: ليس بحديثه بأس، وإنما روى حديثًا واحدًا ما يمكن أن يُعتبر به، ولم أسمع أحدًا ينكره أو يطعن عليه، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب: ٢/ ٥٠٢، وقال الطبري: لا يحتج بهذا الخبر لجهالة راويه، وصححه ابن حبان والحاكم. فتح الباري: ١٠/ ١٩٥، وقال الألباني عن الحديث: منكر. ضعيف سنن النسائي: ١٧٠.

(٢) نبات شديد البياض زَهْرُه وثَمَرُه. فتح الباري: ١٠/ ٣٥٥.

(٣) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة.../ ح٢١٠٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال الطبري: والصواب عندنا أن الآثار التي رُويت عن النبي ﷺ بتغيير الشَّيْب وبالنهي عن تغييره كلها صِحاح، وليس فيها شيء يُبطل ما خالفه، لكن بعضها عام وبعضها خاص، فالمراد بأحاديث التغيير الخصوص مما كان مثل شَيب أبي قحافة، فأما الشمط ففيه النهي عن التغيير، والبقاء على الشَّيْب، واختلاف السلف في فِعل الأمرين بحسب اختلاف أحوالهم في ذلك، مع أن الأمر والنهي في ذلك ليس على الوجوب للإجماع على هذا، ولهذا لم يُنْكِر بعضهم على بعض خِلافَه في ذلك، ولا يصح أن يُقال: إن أحدهما نَسَخض الآخر، لعدم دليل ذلك، ومعرفة المتقدم من المتأخر من ذلك.

وقال غيره: الأمر في ذلك على وجهين وحالين:

أحدهما: عادة البلد، فمن كانت عادة موضعه ترك الصبغ أو الصبغ فخروجه عن المعتاد شُهرة تُقبح ومكروه.

والثاني: اختلاف الناس في حال شَيْبِهم، فَرُبَّ شَيْبَة نقية هي أجمل منها مصبوغة، ومنهم من يُسْتَبْشَع منظر شَيْبِه، فالصبغ أولى به.(١)

رَجَّح القرطبي استحباب تغيير الشَّيْب، وضَعَّف القول بأن ترك الخِضاب أفضل، وبقاء الشَّيْب أولى من تغييره حيث قال: هذا القول ليس بشيء، أما الحديث الذي ذكروه فليس بمعروف، ولو كان معروفًا فلا يبلغ في الصحة إلى هذا الحديث.(٢)

ووافقه النووي فقال: مذهبنا استحباب خِضَاب الشَّيْب للرجل والمرأة بِصُفْرة أو حُمْرَة.

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٦٢٥، ٦٢٦.

(٢) المفهم: ٥/ ٤١٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ثم نقل كلام القاضي عياض، وقال بعده: والأصح الأوفق للسُّنَّة ما قدمناه عن مذهبنا.(١)

ورأى الطحاوي نَسْخَ حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأحاديث الأمر بالخِضاب فقال: عَقِلْنا بذلك أن جميع ما رُوي عنه ﷺ في الأمر باستعمال الخضاب متأخر عن ذلك [حديث ابن مسعود] .(٢)

ونقل الحافظ ابن حجر قول الطبري الذي أورده القاضي عياض، وكلام الطحاوي، ولم يُرجِّح أحدًا منهما.(٣)

(١) المنهاج: ١٤/ ٨٠.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٩/ ٢٩٨.

(٣) فتح الباري: ١٠/ ٣٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# حكم اتخاذ ما فيه صُوَر

### الحديث الأول:

عن أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة.(١)

### الحديث الثاني:

عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: قال بُسْر(٢): ثم اشتكى زيد بَعْدُ فَعُدْناه، فإذا على بابه سِتْر فيه صورة، قال: فقلت لعبيدالله الخولاني(٣) ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيدالله: ألم تسمعه حين قال: إلا رقمًا في ثوب؟.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم.../ ح٣٣٢٢، ورواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.../ ح٢١٠٦.

(٢) بُسر بن سعيد المدني، العابد، مولى ابن الحضرمي، قال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: لا يُسأل عن مثله، وقال ابن سعد: كان من العُبَّاد المنقطعين وأهل الزهد في الدنيا، وكان ثقة كثير الحديث، مات سنة ١٠٠هـ، وقيل: ١٠١هـ. تهذيب التهذيب: ١/ ٢٢١.

(٣) عبيدالله بن الأسود، ويقال: ابن الأسد الخولاني، ربيب ميمونة، ذكره ابن حبان في الثقات، حديثه عند البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي. المصدر السابق: ٣/ ٥.

(٤) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة/ ح٥٩٥٨، ورواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.../ ح٢١٠٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

### الحديث الثالث:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل النبي ﷺ عَليَّ وقد سترت نَمطًا[1] فيه تصاوير، فَنَحَّاه، فاتخذت منه وِسادَتَين.[2]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول بيان أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلب ولا صورة، وفي الحديث الثاني إخبار عن راوي الحديث أن على باب بيته سِتْر فيه صورة، وفي الحديث الثالث إخبار عن وجود وسادتين من نمط فيه تصاوير في بيت النبوة، فما حكم اتخاذ هذه الصور؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

اختلف الناس في هذه الأحكام، فذهب بعضهم إلى أن الممنوع من ذلك ما كان له ظِل، فأما ما لا ظِل له فلا بأس، وذهب بعضهم إلى منع الصور على العموم، واستعمال ما هي فيه، ودخول البيت الذي هي فيه، رقمًا كانت أو غير رقم، في ثوب أو آلة أو حائط، يُمتهن أو لا يُمتهن،... وذهب آخرون إلى جواز كل ما كان منها رقمًا في ثوب، تُمتهن أو لا تُمتهن، مما يُعَلَّق أم لا، وكُرِهَ ما كان له ظِل أو كان مُصَوَّرًا في الحِيطان وشبهها، مرقومًا أو غير مرقوم، وحُجتهم قوله: (رقمًا في ثوب)، فَخَصُّوه بالثوب....

وذهب آخرون إلى كراهة ما كان منها في غير ثوب، وكراهة ما كان منها في ثوب لا يُمتهن، أو يُعَلَّق لنصبه منصب العبادة، وعادة الكفار المعظمين لها، وأجازوا ما كان من ذلك رقمًا في ثوب يُمتهن ويُوطأ، وحُجتهم: هَتْك النبي ﷺ القرام، واستعماله

---

(١) بساط لطيف له خمل. المنهاج: ١٤/ ٨٦.

(٢) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.../ ح٢١٠٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

للوِسادتين منه بعد ذلك، واتكاؤه على إحداهما على ما جاء في الأحاديث، وهو أوسط الأقاويل وأصحها، والجامع للأحاديث المختلفة في ذلك، وهو قول كثير من الصحابة والتابعين.(١)

**خُلاصة كلام القاضي عياض:**

١ - ذهب بعض العلماء إلى تحريم الصور ذوات الظِل فقط.

٢ - ذهب بعض العلماء إلى منع وتحريم الصور عمومًا بلا استثناء.

٣ - ذهب آخرون إلى جواز ما كان منها رقمًا في ثوب، وكُرِهَ ما كان له ظِل، أو كان مُصَوَّرًا في الحِيطان وشبهها، وحُجتهم قوله: (رقمًا في ثوب)، فَخَصُّوه بالثوب.

٤ - ذهب آخرون إلى كراهة ما كان منها في غير ثوب، وكراهة ما كان منها في ثوب لا يُمتهن، أو يُعَلَّق لنصبه منصب العبادة، وعادة الكفار المعظمين لها، وحُجتهم: هتك النبي ﷺ القرام، واستعماله للوِسادتين منه بعد ذلك، واتكاؤه على إحداهما، ورَجَّح القاضي عياض هذا القول.

نقل المازري القول بِنَسْخ النهي بعد أن أَمِنَ النبي ﷺ على أصحابه من تعظيم الصور لأنهم كانوا حديثي عهد بالجاهلية، وكأنه ارتضى هذا القول، فقال بعد حديث زيد: قال بعض أصحابنا: إنما وقع في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من كراهة الصور المرقومة يُحتمل أن يكون كان ذلك أولًا عند كونهم حديثي عهد بالجاهلية وعبادة الصور، فلما طال الأمر وأَمِن عليهم أباح الرَّقم في الثوب، ويكون ذلك كالناسخ لما وقع في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.(٢)

---

(١) إكمال المعلم: ٦/ ٦٣٤، ٦٣٥.

(٢) المعلم: ٣/ ٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

واستبعد القرطبي خيار الترجيح والنَّسْخ، وجَمَع بين الأحاديث بحَمْل النهي على الكراهة، فقال عن حديث عائشة: الجمهور حَملوه على الكراهة، وهو الأَولى إن شاء الله؛ إذ ليس نَصًّا في التحريم، فأقل ما يُحمل ما ظَهَر منه على الكراهة.(١)

وفَرَّق النووي بين ما كان مُمْتَهنًا وغير مُمْتَهن بقوله: وأما اتخاذ المُصَوَّر فيه صورة حيوان؛ فإن كان مُعَلَّقًا على حائط أو ثوبًا مَلبوسًا أو عِمامة ونحو ذلك مما لا يُعَد مُمْتَهنًا فهو حرام، وإن كان في بِساط يُداس ومَخَدة ووسادة ونحوها مما يُمْتَهن فليس بحرام.(٢)

وفَرَّق السنوسي بين الصور التي أُريد بها مضاهاة خلق الله والتي لم يُرَد بها ذلك، لا سيما التي تُمْتَهن بالجلوس عليها وغيره.(٣)

وتَبِعَ الحافظ ابن حجر النووي فقال: الذي رُخِّصَ فيه من ذلك ما يُمْتَهن، لا ما كان مَنصوبًا.(٤)

وقال في موضع آخر: قال ابن العربي(٥): حاصل ما في اتخاذ الصور أنها إن كانت ذات أجسام حَرُم بالإجماع، وإن كانت رقمًا فأربعة أقوال: الأول: يجوز مُطلقًا على ظاهر قوله في حديث الباب (إلا رقمًا في ثوب)، الثاني: المنع مُطلقًا؛ حتى الرَّقم، الثالث: إن كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حَرُم، وإن قُطعت الرأس

(١) المفهم: ٥/ ٤٢٤.

(٢) المنهاج: ١٤/ ٨١.

(٣) مكمل إكمال الإكمال: ٧/ ٢٥٣.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ٣٨٨.

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي المالكي، الحافظ، أحد الأعلام، وعالم أهل الأندلس ومسندهم، وكان من أهل التفنُّن في العلوم والاستبحار فيها، مع الذكاء المفرط، ولي قضاء أشبيلية مدة، وأقبل على نشر العلم وتصنيفه في التفسير والحديث والفقه والأصول، توفي بفاس سنة ٥٤٦هـ. العبر في خبر من غبر: ٢/ ٤٦٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أو تفرقت الأجزاء جاز، قال: وهذا هو الأصح، الرابع: إن كان مما يُمْتَهن جاز، وإن كان مُعَلَّقًا لم يَجُز.(١)

وذهب الطحاوي أيضًا إلى استثناء ما كان مُمْتَهنًا، فقال: ثبت أن المنهي عنه: الصور التي هي نظير ما يفعله النصارى في كنائسهم من الصور في جدرانها، ومن تعليق الثياب المُصوَّرة فيها، فأما ما كان يُوطَأ ويُمْتَهن ويُفْرَش فهو خارج من ذلك.(٢)

(١) المصدر السابق: ١٠/ ٣٩١.

(٢) شرح معاني الآثار: ٤/ ٢٨٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثامن والعشرون

## كتـــــــاب الآداب

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول**: الأسماء التي نهى النبي ﷺ عن تسمية الرقيق بها.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# الأسماء التي نهى النبي عليه السلام عن تسمية الرقيق بها

### الحديث الأول:

عن سَمُرَة بن جُندب رضي الله عنه قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نُسَمِّي رَقِيقَنا بأربعة أسماء: أفْلَح، ورَبَاح، ويَسار، ونافع.(١)

### الحديث الثاني:

عن سَمُرَة بن جُندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أحَبُّ الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، لا يَضُرك بأيِّهن بَدَأت، ولا تُسَمِّيَنَّ غُلامَك يَسارًا ولا رَبَاحًا ولا نَجِيْحًا ولا أفْلَح، فإنك تقول: أثَمَّ هُوَ؟ فلا يكون، فيقول: لا. [قال سَمُرَة] : إنما هُنَّ أرْبَعٌ فلا تَزِيْدُنَّ عَلَيَّ.(٢)

### الحديث الثالث:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أراد النبي ﷺ أن يَنْهَى عن أن يُسمى بيَعْلَى، وببَركة، وبأفْلَح، وبيَسَار، وبنافع، وبنحو ذلك، ثم رأيتُه سَكَتَ بَعْدُ عنها فلم يَقُل شيئًا، ثُم قُبِضَ رسول الله ﷺ ولم يَنْهَ عن ذلك، ثُم أراد عُمر أن يَنهى عن ذلك ثم تَرَكَه.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأسماء التي نهى النبي ﷺ عن تسمية الرقيق بها، ففي الحديث الأول

---

(١) رواه مسلم في كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوها/ ح٢١٣٦.

(٢) رواه مسلم في كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوها/ ح٢١٣٧.

(٣) رواه مسلم في كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوها/ ح٢١٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

(أفْلَح، ورَبَاح، ويَسار، ونافع)، وفي الحديث الثاني (نَجِيحًا) مكان نافع، وفي الحديث الثالث زيادة (يَعْلى) و(بَرَكة)، وقال: ونحو ذلك.

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

دَلَّ اختلاف هذه الروايات مع قوله: (ونحو ذلك) على أنه لم يَخْتَص هذه الأسماء المنصوصة؛ بل في معناها، للعلة التي ذُكِرَت في الحديث في كتاب مُسْلِم من قوله: (أَثَمَّ؟ فلا يكون، فيقول: لا)، بَيَّنَه في غير مُسْلِم[1]، يعني: يُقال: أَثَمَّ أفْلَح ونَجِيْح؟ فيُقال: لا.[2]

وافق القرطبي القاضي عياض، حيث قال بعد (فإنك تقول: أَثَمَّ هُوَ؟ فلا يكون، فيقول: لا): بالنظر إلى هذا المعنى؛ فلا تكون هذه الكراهة خاصة بالعبيد، بل تتعدى إلى الأحرار، ولا مقصورة على هذه الأربعة الأسماء، بل تتعدى إلى ما في معناها، وإلى هذا أشار جابر في حديثه بقوله: (وبنحو ذلك).[3]

وتَبِعَهم النووي، فقال بعد قول سَمُرَة بن جُندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (إنما هُنَّ أَرْبَعٌ فلا تَزِيْدُنَّ عَلَيَّ): ليس فيه منع القياس على الأربع وأن يُلْحَق بها ما في معناها.[4]

---

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح/ ح٤٩٦٠، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ٢١٧.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ١٢.

(٣) المفهم: ٥/ ٤٦٢.

(٤) المنهاج: ١٤/ ١١٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب التاسع والعشرون

## كتـــاب الســـــــــلام

**وفيه خمسة مباحث:**

- **المبحث الأول**: مَصير اليهودية التي وضعت السُّم للنبي عليه السلام.
- **المبحث الثاني**: الشُّؤم والطِيَرَة.
- **المبحث الثالث**: حُكم الأكل مع المجذوم.
- **المبحث الرابع**: ما يُقْتَل من الحَيَّات.
- **المبحث الخامس**: هل تُقتل الكِلاب؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# مَصير اليهودية التي وضعت السُّم للنبي عليه السلام

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مَسْمُومَة فأكل منها، فَجِيءَ بها، فقيل: ألا نقتلها؟ قال: لا، فما زِلْتُ أعرفها في لَهَوات رسول الله ﷺ.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي سَلَمَة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقبل الهَديَّة ولا يأكل الصدقة، فأهدتْ له يهودية بخيبر شاة مَصْلِيَّة سَمَّتْها، فأكل رسول الله ﷺ منها وأكل القوم، فقال: ارفعوا أيديكم، فإنها أخبرتني أنها مَسْمُومة، فمات بِشْرُ بن البراء بن مَعْرور الأنصاري(٢)، فأرسل إلى اليهودية: ما حَمَلَكِ على الذي صَنَعْتِ؟ قالت: إن كنتَ نبيًّا لم يَضُرك الذي صَنَعْتُ، وإن كنتَ مَلِكًا أرَحْتُ الناس منك، فأمر بها رسول الله ﷺ فَقُتِلَتْ، ثم قال في وَجَعِه الذي مات فيه: ما زِلْتُ أجِدُ مِن الأَكْلَة التي أكلتُ بخيبر، فهذا أوان قَطَعَتْ أبْهَرِي(٣).(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين/ ح٢٦١٧ واللفظ له، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب السُّم/ ح٢١٩٠.

(٢) بِشر بن البراء بن معرور بن صخر بن خنساء بن سنان الأنصاري الخزرجي السلمي، شهد العقبة مع أبيه، وشهد بدرًا وما بعدها، ومات بعد خيبر من أكلة أكلها مع النبي ﷺ من الشاة التي سُم فيها. الإصابة: ١/ ١٥٥.

(٣) الأبهر: عِرق مُسْتبَطْن في الصلب، والقلبُ متصل به، فإذا انقطع مات صاحبه. الفائق: ١/ ٥٠.

(٤) رواه أبو داود في كتاب الديات، باب فيمن سقى رجلًا سُمًّا أو أطعمه فمات أيُقاد منه؟/ ح٤٥١٢، وإسناده حسن، رجاله ثقات غير محمد بن عمرو، قال فيه أبو حاتم: يُكتب حديثه، وقال النسائي وغيره: ليس به بأس. الكاشف: ٢/ ٢٠٧، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام. تقريب التهذيب: ٤٩٩، =⇦



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول عفا النبي ﷺ عن اليهودية التي وضعت السُّم في الشاة، وفي الحديث الثاني إخبار عن أمر النبي ﷺ بقتلها، والقصة واحدة، فكيف ندفع هذا التعارض؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وجه الجمع عندي - والله أعلم - أنه لم يقتلها أولًا لما فعلته من السُّم إذ اطلع عليه، وأشار عليه من حضر بقتلها فقال: لا، فلما مات بِشر بن البراء من ذلك السُّم، وكان أكل منها؛ أسْلَمَها - كما قال في الحديث - لأوليائه فقتلوها، فهو قول من قال: قتلها.

فلم يقتلها في حين، وقتلها في حين آخر.(١)

وافق القرطبي القاضي فيما ذهب إليه حيث قال: ويَصِحُّ الجَمْع بأن يُقال: إنه لم يقتلها أولًا بما فعلت من تقديم السُّم إليهم؛ بل حتى مات بِشر، فدفعها إليهم فقتلوها.(٢)

وقال النووي: قال ابن سَحْنُون(٣): أجْمَع أهل الحديث أن رسول الله ﷺ قتلها،

---

= ويتقوَّى الحديث بأصله في البخاري، فقد رواه البخاري في كتاب الطب، باب ما يُذكر من سُم النبي ﷺ/ ح٥٧٧٧ وليس فيه ذِكر قتلها، والحديث صححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ٩١.

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٩٤.

(٢) المفهم: ٥/ ٥٧٦.

(٣) فقيه المغرب، محمد، أبو عبد الله، ابن فقيه المغرب عبد السلام سحنون بن سعيد التنوخي، القيرواني، شيخ المالكية، كان مُحدثًا بصيرًا بالآثار، واسع العلم، مُتحريًا مُتقنًا، علَّامة كبير القَدر، له مصنف كبير في فنون من العلم، وله كتاب (السِيَر) عشرون مجلدًا، وغيرهما، مات سنة ٢٦٥هـ. سير أعلام النبلاء: ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ثم نقل كلام القاضي عياض ولم يتعقَّبه.(١)

واستشكل الأُبِّي على جَمْع القاضي بقوله: كيف لم يقتلها أولًا وقد نقضتْ وآذت؟(٢)

وذهب ابن القيِّم إلى ما ذهب إليه القاضي فقال: وقد وُفِّقَ بين الروايتين بأنه لم يقتلها أولًا، فلما مات بِشر قتلها.(٣)

وذكر الحافظ ابن حجر جَمْع القاضي عياض ونَسَبَه للبيهقي، ثم قال مؤكدًا رضاه عن هذا الجمع: يُحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت، وإنما أَخَّرَ قتلها حتى مات بِشر؛ لأن بموته تَحَقَّقَ وجوب القصاص بِشَرْطِه.(٤)

وأورد السيوطي الروايتين المختلفتين وتبعهما بكلام القاضي عياض في الجمع بينهما.(٥)

---

= ١٣/ ٦٠.

(١) المنهاج: ١٤/ ١٧٩.

(٢) إكمال إكمال المعلم: ٧/ ٣٧١.

(٣) زاد المعاد: ٣/ ٣٣٦.

(٤) فتح الباري: ٧/ ٤٩٧.

(٥) الديباج: ٥/ ٢٠٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# الشُّؤم والطِيَرَة

## الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: إن كان الشُّؤم في شيء ففي الفَرَس والمَسْكَن والمرأة.(١)

## الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إن رسول الله ﷺ قال: لا عَدْوَى ولا طِيَرَة ولا صَفَر(٢) ولا هَامَة(٣). (٤)

## بيان وجه الاختلاف:

في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إخبار النبي ﷺ أن الشؤم قد يكون في المرأة

---

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب ما يُتقى من شؤم المرأة/ ح٥٠٩٣، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب الطيرة والفأل، وما يكون فيه الشؤم/ ح٢٢٢٥.

(٢) كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها: الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع، وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك، وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو: تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/ ٣٥.

(٣) الهامة: الرأس، واسم طائر، وهو المراد في الحديث، وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البُومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يُدرك بثأره تصير هامة فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت، وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت، وقيل: روحه تصير هامة فتطير، ويسمونه الصدى، فنفاه الإسلام ونهاهم عنه. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥/ ٦٦٢.

(٤) رواه البخاري في كتاب الطب، باب لا هامة/ ح٥٧٥٧، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة.../ ح٢٢٢٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

والفَرَس والمَسْكن، بينما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفي وجود الطِيَرة أو النهي عنها، فكيف نجمع بين الحديثين؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

عارَض بعض الملاحدة هذا الحديث [حديث ابن عمر] بقوله: (ولا طِيَرَة)، قال ابن قُتيبة: وهذا تَعَسُّف، ووجهه: أن هذا الحديث مخصوص بحديث الشؤم، كأنه قال: لا طِيَرة إلا في هذه الثلاثة، والطِيَرة على من تَطَيَّر، كان أهل الجاهلية يقولون ذلك، فنهاهم النبي ﷺ عن الطِيَرَة فلم ينتهوا، فَبَقِيَتْ في هذه الثلاثة الأشياء.

وقد روى أبو هريرة عنه عليه السلام: (الطِيَرَة على من تَطَيَّر، وإن يكن في شيء ففي المرأة والدار والفَرَس)[1]، وهذا يعضد قول من قال: إنه على الاستثناء، وقد جاء في حديث آخر: (لا شؤم)، وقيل: معناه: أن هذه الأشياء مما يطول التَّعَذُّب بها وكراهة أمرها، وذلك لملازمتها بالسُّكنى والصحبة، وإن دَفَعَ الإنسان ذلك عن اعتقاده، فكلامه عليه السلام بذلك بمعنى الأمر بفراق ذلك وزوال التَّعَذُّب به، كما قال: (اتركوها ذميمة).

قال الخطابي: معنى هذا الحديث: إبطال مذهبهم في التطيُّر بالسوانح والبوارح، إلا أنه قال: إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها، وامرأة يكره صُحبتها، أو فَرَس لا تعجبه ارتباطه فليفارقه؛ بأن ينتقل عن الدار، ويبيع الفَرَس، ويفارق المرأة، وكان مَجرى هذا الكلام عن استثناء الشيء من غير جِنْسِه، وتسهل الخروج من كلام إلى غيره، وقد قيل: شؤم الدار ضِيقها وسوء جارها، وشؤم الفَرَس ألا يُغْزَى عليه، وشؤم المرأة ألا تَلِد.

وقد يكون الشؤم هنا على غير المفهوم منه من معنى التطيُّر، لكن بمعنى قِلَّة الموافقة وسوء الطباع، كما جاء في الحديث الآخر: (سعادة ابن آدم في ثلاثة، وشِقْوة ابن

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار/ ح٢٣٢٣، قال العلَّامة شُعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠ Ali Fattani

آدم في ثلاثة، فَمِن سعادته: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والمركب الصالح، ومن شقاوته: المسكن السوء، والمرأة السوء، والمركب السوء)[1].[2]

ذَكَر المازري أن الإمام مالك أخذ حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على ظاهره، وذَكَر قولًا آخر لبعض أهل العلم في معنى الحديث وهو: أن المراد به أن قدر الله سبحانه ربما اتفق بما يُكره عند سُكنى الدار، فيصير ذلك كالسبب؛ فيتسامح في إضافة الشؤم إليه مجازًا واتساعًا، وقالوا: قد جاء في بعض طُرق مسلم: (إن يكن الشؤم)، وهذا لفظ ينافي القطع، ويكون محمله: إن يكن الشؤم حقًا فهذه الثلاث أحقُّ به، بمعنى: أن النفوس يقع فيها التشاؤم في هذه أكثر من غيرها.[3]

وبَيَّن القرطبي أن القول باستثناء هذه الثلاث من حديث: (ولا طِيَرَة) ليس معناه على نحو ما كانت تعتقد الجاهلية وتفعل، وإنما المقصود أن هذه الثلاثة أكثر ما يتشاءم الناس بها لملازمتهم إياها، فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فقد أباح الشرع له أن يتركه ويستبدل به غيره مما تطيب به نفسه ويسكن له خاطره، مع اعتقاد أن الله تعالى هو الفعَّال لما يريد، وليس لشيء من هذه الأشياء أثر في الوجود.

وقال عن تخصيص هذه الثلاثة بالذِكر: هذه ضروريَّة في الوجود، ولا بد للإنسان منها ومن ملازمتها غالبًا، فأكثر ما يقع التشاؤم بها؛ فخصَّها بالذِكر لذلك.[4]

ونقل النووي رأي الإمام مالك، وكلام الخطابي، وابن قُتيبة، والقولين الرابع والخامس اللذين نقلهما القاضي عياض، ولم يُرجِّح شيئًا منها.[5]

---

(١) رواه أحمد في المسند/ ح١٤٤٥، وابن حبان في صحيحه/ ح٤٠٣٢، قال العلَّامة شُعيب الأرنؤوط: حديث صحيح.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ١٥٠، ١٥١.

(٣) المعلم: ٣/ ١٠٤.

(٤) المفهم: ٥/ ٦٢٩، ٦٣٠.

(٥) المنهاج: ١٤/ ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وأَوْرَد الحافظ ابن حجر الأقوال السابقة، والقول بالنسخ الذي حكاه ابن عبدالبَر، وتعقَّبَه الحافظ بقوله: لا يثبت بالاحتمال، لا سِيَّما مع إمكان الجمع، ولا سِيَّما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفي التَّطَيُّر ثم إثباته في الأشياء المذكورة.

ونقل تعليق ابن العربي على رأي الإمام مالك، ورَجَّحه، حيث قال ابن العربي: لم يُرِد مالك إضافة الشؤم إلى الدار، وإنما هو عبارة عن جَرِي العادة فيها، فأشار إلى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل.

قال الحافظ مُعَلِّقًا: وما أشار إليه بن العربي في تأويل كلام مالك أَوْلَى، وهو نظير الأمر بالفِرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى، والمراد بذلك حَسْمُ المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نُهِي عن اعتقاده، فأُشِير إلى اجتناب مثل ذلك.(١)

ورأى الطحاوي أن حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان إخبارًا من النبي ﷺ عن أهل الجاهلية أنهم كانوا يقولونه، وأنه قد رُوِي هذا الحديث بإضافة ذلك الكلام إلى أهل الجاهلية، وهو أَوْلَى، لا سِيَّما وقد رُوِي عن رسول الله ﷺ في نفي الطيرة والشؤم أحاديث.(٢)

قال ابن العربي مُعَلِّقًا على هذا القول: هذا جواب ساقط؛ لأنه ﷺ لم يُبعث ليُخبر الناس عن معتقداتهم الماضية والحاصلة، وإنما بُعِثَ ليُعلمهم ما يَلزَمُهم أن يَعْتَقِدُوه.(٣)

(١) فتح الباري: ٦/ ٦١، ٦٢.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٢/ ٢٥٢.

(٣) فتح الباري: ٦/ ٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حُكم الأكل مع المجذوم

**الحديث الأول:**

عن عمرو بن الشَّرِيد عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان في وفد ثقيف رجل مَجْذُوم، فأرسل إليه النبي ﷺ إنَّا قد بايعناك فارجع.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا عَدْوَى ولا طِيَرَة ولا هَامَة ولا صَفَر، وفِرَّ من المجذوم كما تفر من الأَسَد.(٢)

**الحديث الثالث:**

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ أخذ بِيَدِ مَجْذُوم فأدخله معه في القَصْعَة، ثم قال: كُلْ بسم الله، ثِقَةً بالله وتَوَكُّلًا عليه.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب السلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه/ ح٢٢٣١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الطب، باب الجذام/ ح٥٧٠٧.

(٣) رواه أبو داود في كتاب الطب، باب في الطيرة/ ح٣٩٢٥، ورواه الترمذي في كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الأكل مع المجذوم/ ح١٨١٧، ورواه ابن ماجه في كتاب الطب، باب الجذام/ ح٣٥٤٢، ورواه الحاكم في المستدرك: ٤/ ١٣٧، وغيرهم، من طُرق عن يونس بن محمد، حدثنا المفضل بن فضالة، عن حبيب الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، والمفضل بن فضالة قال عنه النسائي: ليس بالقوي، نقل ذلك الذهبي وأقرَّه. الكاشف: ٢/ ٢٨٩، وقال عنه الحافظ ابن حجر: ضعيف. تقريب التهذيب ٥٤٤، وقال عنه ابن عدي في روايته لهذا الحديث: ولم أرَ في حديثه أنكر من هذا الحديث. الكامل في ضعفاء الرجال: ٦/ ٤٠٩، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد، عن المفضل بن فضالة، ورَجَّح وقف الحديث على ابن عمر رضي الله عنهما، وضَعَّف الحديث
=⇦



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ﴿ بيان وجه الاختلاف:

في الحديثين الأول والثاني ما يُفيد التحذير من مخالطة المجذوم والابتعاد منه، وفي الحديث الثالث ما يخالف ذلك، فقد أدخل النبي ﷺ يد المجذوم معه في القصعة ليأكل منها، وهذا أشد من المبايعة، ومنافٍ للأمر بالفِرار من المجذوم.

### ﴿ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اختلفت الآثار عن النبي ﷺ في قصة المجذوم وحُكمه،... وعن عائشة وقد سألتها امرأة عن الحديث المتقدم في الفرار منه، فقالت: كلا والله، ولكن رسول الله ﷺ قال: لا عَدْوَى، فمن أعدى الأول؟، وقد كان لنا مولى أصابه ذلك، فكان يأكل في صِحافي ويشرب في أقْداحي وينام على فراشي، وهذا يدل من فحوى كلام عائشة أنها لم تُنكر الحديث الأول، ولكنها ذهبتْ إلى نَسْخِه بقوله: (لا عدوى)، وبِفِعْله عليه السلام، وقد رُوي أيضًا ذلك عن أئمة السلف، عُمر وغيره.

وقد ذهب بعضهم أيضًا إلى الجمع بين الحُكمين بغير طريق النسخ وترك أحد الخبرين بأن أمره عليه السلام بِتَجَنُّب ذلك على سبيل الاحتياط ومخافة ما يقع في النفس من أمر العدوى، ثم فِعْله بخلاف ذلك ليُرى أن أمره ليس على الوجوب والتحريم، وإلى هذا نحا الطبري.

وذهب الباجي[1] إلى أنه بمعنى الإباحة، أي: إذا لم تصبر على أذاه وكرهت

---

= ابن القيم. زاد المعاد: ٤/ ١٥٣، وابن مفلح. الآداب الشرعية: ٣/ ٣٦٢، والألباني. ضعيف سنن أبي داود ٣١٦.

(١) سليمان بن خلف التجيبي القرطبي، برع في الحديث والفقه والأصول والنظر، قال أبو سعد السمعاني: كان صالحًا ثقة فهمًا عالمًا، مات سنة ٤٧٤هـ. العبر في خبر من غبر: ٢/ ٣٣٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

مُجاورته فمُباح لك أن تَفِرَّ منه.[1]

جعل القرطبي الفرار من المجذوم لمن يجد في نفسه نُفْرَة طبيعية لا يقدر على الانتزاع منها، فأمَرَه بالفرار لئلا يتشوَّش عليه ويغلبه وَهْمُه، وليس ذلك خوفًا لِعَدْوَى.[2]

ونقل النووي كلام القاضي عياض، ورَجَّح القول بِحَمْل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب والاحتياط لا للوجوب، وأما الأكل معه فَفَعَلَه لبيان الجواز.[3]

وبعد أن نقل الحافظ ابن حجر كلام القاضي عياض نَقَلَ القول بالترجيح، ثم قال: والجواب عن ذلك أن طريق الترجيح لا يُصار إليها إلا مع تَعَذُّر الجَمْع، وهو ممكن، فهو أَوْلى.

ثم ساق بعض الاحتمالات للجَمْع بين الأحاديث، منها أن يكون أكْلُه ﷺ مع المجذوم أنه كان به أمر يسير لا يُعْدِي مِثلُه في العادة، ومنها أيضًا أن القول هو المشروع من أجل ضعف المخاطَبين، وفِعْلُه حقيقة الإيمان، فمَن فَعَل الأول أصاب السُّنَّة، ومَن فَعَل الثاني كان أقوى يقينًا، لأن الأشياء كلها لا تأثير لها إلا بمقتضى إرادة الله، فمَن كان قوي اليقين فَلَه أن يتابعه ﷺ في فِعْلِه ولا يَضُره شيء، ومَن وَجَدَ في نفسه ضَعْفًا فَلْيَتَّبِع أمره في الفِرار، والاحتمال الأخير لابن أبي جَمْرَة.[4]

وحَمَل ابن القيِّم حديث جابر على مَن قَوِيَ توكله على الله، فقال بعد الحديث: هذا يَدُلُّ على جواز الأمرين، وهذا في حق طائفة وهذا في حق طائفة، فَمَن قَوِي توكله واعتماده ويقينه من الأُمَّة أَخَذ بهذا الحديث، ومَن ضَعُف عن ذلك أَخَذَ بالحديث

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ١٦٣، ١٦٤.

(٢) المفهم: ٤/ ٧٥، ٧٦.

(٣) المنهاج: ١٤/ ٢٢٨.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ١٥٩ - ١٦٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

الآخر، وهذه سُنَّة، وهذه سُنَّة.[1]

وكذا حَمَلَه ابن رجب[2] فقال: إذا قَوِيَ التوكل على الله تعالى والإيمان بقضائه وقَدَرِه فَقَوِيَت النفس على مباشرة بعض هذه الأسباب اعتمادًا على الله ورجاء منه أن لا يحصل به ضرر؛ ففي هذه الحال تجوز مباشرة ذلك، لا سِيَّما إذا كان مصلحة عامة أو خاصة، وعلى مثل هذا يُحمل الحديث الذي خَرَّجَه أبو داود والترمذي أن النبي ﷺ أَخَذَ بِيَد مجذوم فأدخلها معه في القصعة ثم قال: كُل باسم الله، ثِقَةً بالله وتوكلًا عليه.[3]

وطريق الجَمْع بين الأحاديث أَوْلَى من القول بالنسخ أو الترجيح، وأقوى احتمال للجَمْع الاحتمال الثاني الذي ذَكَره القاضي عياض ورجَّحَه النووي، والعِلم عند الله تعالى.

(١) الطرق الحكمية: ١/ ٤١٥.

(٢) عبدالرحمن بن أحمد بن رجب السلامي، البغدادي، أبو الفرج، حافظ للحديث، من كتبه (شرح جامع الترمذي)، و(جامع العلوم والحكم) و(فتح الباري) في شرح صحيح البخاري؛ ولم يتمه، و(ذيل طبقات الحنابلة)، وغيرها، مات سنة ٧٩٥هـ. الأعلام: ٣/ ٢٩٥.

(٣) لطائف المعارف: ٨٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# ما يُقْتَل من الحَيَّات

### الحديث الأول:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب، يقول: اقتلوا الحَيَّات والكلاب، واقتلوا ذا الطُّفْيَتَين[1] والأبْتَر[2]، فإنهما يَلْتَمِسان البَصَر ويَسْتَسْقِطان الحَبَالى.[3]

### الحديث الثاني:

قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فلبثتُ لا أترك حَيَّة أراها إلا قتلتها، فَبَيْنا أنا أُطارد حَيَّة يومًا مِن ذوات البُيوت مَرَّ بي زيد بن الخطاب أو أبو لُبابة وأنا أُطارِدُها فقال: مَهْلًا يا عبد الله، فقلت: إن رسول الله ﷺ أمَرَ بِقَتْلِهنَّ، قال: إن رسول الله ﷺ قد نهى عن ذوات البُيوت.[4]

### الحديث الثالث:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إن بالمدينة جِنًّا قد أسْلَموا، فإذا رأيتم منهم شيئًا فآذِنُوه ثلاثة أيام، فإن بَدا لكم بعد ذلك فاقتلوه، فإنما هو شيطان.[5]

---

(١) قال العلماء: هما الخَطَّان الأبيضان على ظهر الحية. المنهاج: ١٤/ ٢٣٠.

(٢) قصير الذَنَب. المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى: (وبث فيها من كل دابة)../ ح٣٢٩٧، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها/ ح٢٢٣٣.

(٤) رواه مسلم في كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها/ ح٢٢٣٣.

(٥) رواه مسلم في كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها/ ح٢٢٣٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في شأن الحَيَّات، ففي الحديث الأول الأمر بقتلهن مُطلقًا، وفي الحديث الثاني استثناء ذوات البُيوت من القتل، وفي الحديث الثالث الأمر بإنذار الحَيَّة ثلاثة أيام قبل أن تُقتل، فكيف نتعامل مع الحَيَّات؟ هل تُقتل جميعها؟ وهل تُنْذَر قبل القتل؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

رَتَّبَ بعض العلماء هذه الأحاديث أن الأمر بقتل الحَيَّات مُطلقًا مخصوصٌ بِنَهْيِه عن حَيَّات البُيوت، إلا الأبْتَر وذا الطُّفْيَتَين فإنه يُقتل على كل حال، كان في البُيوت أو غيرها، أو ما ظهر منها بعد الإنذار، ويُخَص الإطلاق بالنهي عن قتل الجِنَّان على ذوات البُيوت أيضًا، إلا ما خَصَّ منه الأبْتَر وذي الطُّفْيَتَين.(١)

قرر المازَري أن حَيَّات المدينة لا تُقتل بلا إنذار، وأما ما سواها من البلاد فنَقَل مذهب مالك وأنه ينهى عن قتل حَيَّات البُيوت بغير إنذار، ولكنه في حَيَّات المدينة آكد، وقول بعض أهل العِلم بِقَصْر الحديث على حَيَّات المدينة، وسائر البلاد بِخِلافها؛ لِما وَرَد من إباحة القتل عامًّا، وذَكَرها ﷺ في الخَمْس التي يقتلها المُحْرِم والحلال في الحِلِّ والحَرَم ولم يذكر إنذارًا.(٢)

وفَرَّق القرطبي بين ذوات البُيوت وغيرها، فما كان من غير ذوات البُيوت فإنه يُقتل؛ لظاهر الأمر العام في حديث ابن عمر، وأما ما كان من ذوات البُيوت؛ فما كان بالمدينة فلا يُقتل حتى يؤذن ثلاثة أيام، وأما سائر البلاد فقد رَجَّح القرطبي قول الإمام

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ١٧١، ١٧٢.

(٢) المعلم: ٣/ ١٠٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

مالك بأنها تُنذَر أيضًا؛ لعموم نهيه عن قتل الجِنَّان التي في البُيوت.[١]

وساق النووي كلام المازري والقاضي عياض دون تعقُّب وترجيح[٢]، ونَسَب للمازري القول باستحباب قتل جميع الحَيَّات في غير المدينة بلا إنذار، ولعله وَهِمَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فهذا القول ليس للمازري.

وعَلَّق الحافظ ابن حجر على النهي عن قتل ذوات البيوت بقوله: ظاهِرُه التعميم في جميع البيوت، وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة، وقيل: يختص ببيوت المدن دون غيرها. ثم قرر أنها تُقتل في البَراري والصحاري من غير إنذار، وقال أيضًا: في الحديث النهي عن قتل الحَيَّات التي في البُيوت إلا بعد الإنذار، إلا أن يكون أبتر أو ذا طُفْيَتين فيجوز قتله بغير إنذار.[٣]

وسَلَك الطحاوي طريق الترجيح لدفع التعارض بين الأحاديث، فقال بعد حديث النهي عن قتل ذوات البيوت: فكان ذلك أَوْلى من الأحاديث الأُوَل [أحاديث الأمر بقتل الحَيَّات]؛ لأن فيها نَسْخ بعض ما في الأحاديث الأُوَل.[٤]

---

(١) المفهم: ٥/ ٥٣١.

(٢) المنهاج: ١٤/ ٢٣٠.

(٣) فتح الباري: ٦/ ٣٤٩.

(٤) شرح مشكل الآثار: ٧/ ٣٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# هل تُقتل الكِلاب؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بِئرًا فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مِنِّي، فنزل البئر فملأ خُفَّه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رَقِي، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في هذه البهائم لأجرًا؟ فقال: في كُل كَبِد رَطبة أجر.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكِلاب، يقول: اقتلوا الحَيَّات والكِلاب....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الحَث على الرفق بالحيوان، فقد أخبر النبي ﷺ عن ذلك الرجل الذي سقى الكلب فغفر الله له، وفي حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الأمر بقتل الكِلاب، فهل تُقتل الكِلاب امتثالًا للأمر النبوي؟ أم لا تُقتل ويُحسن إليها كما في حديث أبي هريرة؟

---

(١) رواه البخاري في كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء/ ح٢٣٦٣، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها/ ح٢٢٤٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى: (وبث فيها من كل دابة)../ ح٣٢٩٧، ورواه مسلم في كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها/ ح٢٢٣٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قال بعضهم: وإذا كان هذا [حديث أبي هريرة]، فهذا مُعارِض للأمر بقتلها؛ لأن قتلها ضد الإحسان إليها،... ومن قال: إنه منسوخ بجواز أكل صيدها واتخاذها للزرع والضرع والصيد، وقال غيره: ليس الأمر بقتلها مما يُضاد الإحسان إليها؛ وإن في ذلك أجرًا ما لم يقتل، فإذا قتلتَ أحسنتَ قتلتها، ففيه إحسان إليها.(١)

نفى القرطبي وجود التعارض بين الحديثين، وأن الأمر بقتل بعضها أو إباحة ذلك لنا إنَّما شُرع لمصلحة راجحة، ومع ذلك فقد أُمرنا بإحسان القِتلة والرِّفق بالذبيحة.(٢)

وجَمَع النووي بين الأحاديث بتخصيص حديث ساقي الكلب بالحيوان المُحترم، فقال: في هذا الحديث الحَث على الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يُؤمر بقتله، فأما المأمور بقتله فيُمْتَثل أمر الشرع في قتله، والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرتد والكلب العَقور والفواسق الخمس المذكورات في الحديث وما في معناهن، وأما المُحترم فيحصل الثواب بسَقْيِه والإحسان إليه أيضًا بإطعامه وغيره.(٣)

وساق الحافظ ابن حجر قولين لأهل العلم في الجَمع بين الأحاديث، أولها: أن الرجل ساقي الكلب كان في بني إسرائيل، وأما الإسلام فقد أمر بقتل الكلاب، وأما قوله: (في كل كبد) فمخصوص ببعض البهائم مما لا ضرر فيه؛ لأن المأمور بقتله كالخنزير لا يجوز أن يُقَوَّى ليزداد ضرره، وهو كقول النووي، ثانيها: قال ابن التين(٤):

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ١٨١.

(٢) المفهم: ٥/ ٥٤٦.

(٣) المنهاج: ١٤/ ٢٤١.

(٤) أبو محمد، عبد الواحد بن التين الصفاقسي، الشيخ الإمام العلَّامة الهُمام المحدِّث الراوية المفسِّر المتفنن ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

لا يَمْتَنِع إجراؤه على عُمومه، يعني: فيَسْقِي ثم يَقتل، لأَنَّا أُمِرْنا بأن نُحْسِن القِتْلة، ونُهِينا عن المُثْلَة.(١)

= المتبحر، له شرح على البخاري مشهور سماه (المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح) اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري، مات سنة ٦١١هـ بصفاقس. شجرة النور الزكية ١/ ٢٤٢.

(١) فتح الباري: ٥/ ٤٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثلاثون

## كتـــاب الألفـــــــاظ

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: قول السَيِّد للمملوك: اسْق ربَّك، ونحوها.
- **المبحث الثاني**: حكم قول: سَيِّدنا، سَيِّدكم، سَيِّدي، ونحوها.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# قول السيِّد للمملوك: اسْق ربَّك، ونحوها

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقل أحدكم: اسْقِ رَبَّك، أَطْعِم رَبَّك، وَضِّئْ رَبَّك، ولا يقل أحدكم: رَبِّي، ولْيَقُلْ: سَيِّدي، مَولاي، ولا يقل أحدكم: عَبْدِي، أَمَتِي، ولْيَقُلْ: فَتَاي، فَتَاتي، غُلامي.(١)

### الحديث الثاني:

عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السَّفَر، ولا يعرفه منا أحد،... قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: أن تَلِدَ الأَمَة رَبَّتَها، وأن ترى الحُفاة العُراة العَالة رِعاء الشَّاء يتطاولون في البُنيان،....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ المَمْلُوك أن ينادي سَيِّدَه بلفظ (الرَّب) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا يخالف حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيث جاء فيه: (أن تَلِدَ الأَمَة رَبَّتَها)، فأضاف لفظ الرَّب إلى المالِك.

---

(١) رواه البخاري في كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي.../ ح٢٥٥٢، ورواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد/ ح٢٢٤٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.../ ح٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع الاختلاف بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اعلم أن هذا مما تقدَّم مثله في النهي عن تسمية العشاء العَتَمَة، ثم قد سمَّاها عليه السلام عَتَمَة في بعض الأحاديث، وأن النهي عن ذلك أن يُتخَذ عادة ولا يُذكَر اسم سواه حتى يَفْشُوا ويُستعمل استعمال مثله في الخالق تعالى، وربما أدْخَل اللبَس باستعمال مثله على الضعفاء بعض الزنادقة وأصحاب الحُلول من النصارى وأصحاب التناسُخ وغُلاة الرافضة وغُلاة الباطنية مِن تسميتهم بعض الناس أربابًا، وادعائهم ذلك حقيقة فيهم، قال الله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[1]، تعالى الله عن قولهم.

ولم يَنْهَ نهي وجوب وحَتْم؛ بل نهي أدب وحَض، ثم خاطبهم أحيانًا بما فُهم عنهم من صحة استعمالهم له في لُغتهم وعلى غير الوجه المذموم، ولأن ذِكر النبي لما ذَكَر فيهم أُمِنَ فيه ما يقع من المُعَيَّن إذا سمع نداءه بذلك عنده، وما يقع في نفسه من التعظيم والكِبر.[2]

نقل القرطبي رأي القاضي عياض في الجمع بين الحديثين، ووافقه بقوله: هذا كُله من باب الإرشاد إلى إطلاق اسم الأَولى؛ لا أن إطلاق ذلك الاسم مُحرَّم، ألا ترى قول يوسف ﷺ: ﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ﴾[3]، و﴿ٱرۡجِعۡ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾[4]، و﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾[5]، وقول النبي ﷺ: (أن تَلِد الأَمَة ربَّها وربَّتها)؟، فكأن محل النهي في

---

(١) سورة التوبة، من آية ٣١.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ١٨٨، ١٨٩.

(٣) سورة يوسف، من آية ٤٢.

(٤) سورة يوسف، من آية ٥٠.

(٥) سورة يوسف، من آية ٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

هذا الباب ألا تُتَّخذ هذه الأسماء عادة، فيُتْرَك الأَوْلَى والأحسن.[١]

وتَبِعهما النووي، فقال بعد ذِكر التعارض: الجواب من وجهين، أحدهما: أن الحديث الثاني لبيان الجواز، وأن النهي في الأول للأدب وكراهة التنزيه لا للتحريم، والثاني: أن المراد النهي عن الإكثار من استعمال هذه اللفظة واتخاذها عادة شائعة، ولم يَنْهَ عن إطلاقها في نادر من الأحوال.[٢]

وقرر الحافظ ابن حجر أن الذي يَخْتَص بالله تعالى إطلاق الرَّب بلا إضافة، أما مع الإضافة فيجوز إطلاقه، وجَمَع بين الحديثين أيضًا ببعض الاحتمالات، أولها: أن يكون النهي للتنزيه، وما وَرَد من ذلك فَلِبَيان الجَواز، ثانيها: قيل: النهي مخصوص بغير النبي ﷺ، وثالثها: أن المراد النهي عن الإكثار من ذلك واتخاذ استعمال هذه اللفظة عادة، وليس المراد النهي عن ذكرها في الجُملة.[٣]

وجَمَع الطبري بين الأحاديث بحَمْل النهي على الكراهة، فقال: ليس بنهي تحريم، ولكن نهي تَكَرُّه.[٤]

وذكر الحافظ العراقي[٥] الاحتمالين اللذين ذَكَرهما القاضي، ولم يُرجِّح شيئًا.[٦]

---

(١) المفهم: ٥/ ٥٥٢.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٦.

(٣) فتح الباري: ٥/ ١٧٩.

(٤) تهذيب الآثار (مسند عمر بن الخطاب): ١/ ٤٣٦.

(٥) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر، الشيخ، زين الدين العراقي، حافظ العصر، اشتغل بالفقه والقراءات، صنَّف تخريج أحاديث الإحياء، ثم اختصره، وشرع في إكمال شرح الترمذي لابن سيد الناس، ونظم علوم الحديث لابن الصلاح ألفيَّة وشرحها وعمل عليه نُكتًا، وصنَّف أشياء أُخر كبارًا وصغارًا، مات سنة ٨٠٦هـ. إنباء الغمر: ٢/ ٢٧٥.

(٦) طرح التثريب: ٦/ ١٨٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

وسَلَك الطحاوي طريق الجَمْع، فَحَمل الاختلاف على التفريق بين النسبة من غير السَيِّد ومناداة السَيِّد مملوكه، فقال: نجعل ما في قوله ﷻ: ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾[1] على النسبة من غيرهم إياهم إليهم، ونجعل المنهي عنه في الآثار التي روينا على إضافة مالكيهم إياهم إليهم وأنهم عبيدهم وإماؤهم، إذْ كان ذلك يرجع إلى معنى استكبارهم عليهم، وإن كانوا جميعًا لله ﷻ عبيدًا.[2]

(١) سورة النور، من آية ٣٢.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٤/ ٢٣٠، ٢٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم قول: سَيِّدنا، سَيِّدكم، سَيِّدي، ونحوها

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن سعد بن عُبادة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: يا رسول الله، أرأيت الرجل يَجِدُ مع امرأته رجلًا، أيَقْتُلُه؟ قال رسول الله ﷺ: لا، قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق، فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا إلى ما يقول سَيِّدِكُم.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقل أحدكم: اسْقِ رَبَّك، أَطْعِم رَبَّك، وَضِّئْ رَبَّك، ولا يقل أحدكم: رَبِّي، ولْيَقُلْ: سَيِّدي، مَولاي، ولا يقل أحدكم: عَبْدِي، أَمَتِي، ولْيَقُلْ: فَتَاي، فَتَاتي، غُلامي.(٢)

### الحديث الثالث:

عن مُطَرِّف رَحِمَهُ اللَّهُ قال: قال أبي(٣): انطلقت في وَفْدِ بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سَيِّدنا، فقال: السيد الله تبارك وتعالى، قُلنا: وأفضلنا فَضْلًا وأعظمنا طَوْلًا(٤)، فقال: قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُم(٥) الشيطان.(٦)

---

(١) رواه مسلم في كتاب اللعان، باب وجوب الإحداد في عِدَّة/ ح١٤٩٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي.../ ح٢٥٥٢، ورواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد/ ح٢٢٤٩.

(٣) الصحابي: عبدالله بن الشِّخِّير رضي الله عنه.

(٤) أي: عطاء الأحباء وعُلوًا على الأعداء. عون المعبود: ١٣/ ١٦١.

(٥) المعنى: لايتخذنكم كالأجرياء في طاعتكم له واتباعكم خطواته. الفائق: ١/ ٢٢٠.

(٦) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في كراهية التمادح/ ح٤٨٠٦، ورواه النسائي في (الكبرى)، ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول وَصَف النبي ﷺ سعد بن عُبادة بالسَّيِّد، وفي الحديث الثاني أَرْشَد المملوك بأن يقول لِمالكه: سَيِّدي بَدَلًا عن قول: رَبِّي، لكن جاء في الحديث الثالث ما يخالف ذلك، فقد رَدَّ على وفد بني عامر وَصْفَهم له بالسَّيِّد بقوله: السَّيِّد الله.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الفرق بين الرَّب والسَّيِّد؛ وإن كان قال النبي ﷺ للذي قال له: أنت سَيِّد قريش: (السَّيِّد الله) على مقابلة اللفظ، وإعطاء اللفظ حقه، وقيل: إن لفظ السَّيِّد غير مُستعمل في حق الله استعمال الرَّب، ولا مُتداول على الألسُن من صفاته،... وإن كان الله هو السَّيِّد حقيقة.

والنبي ﷺ قال ذلك [السَّيِّد الله] على طريق التواضع وكراهة المدح في الوجه، وقد قال للأنصار: (قوموا إلى سيدكم)، يعني: سعد بن معاذ، وقال: (اسمعوا إلى ما يقول سيدكم) سعد بن عُبادة، والسَّيِّد: رئيس القوم ومعظمهم ومقدمهم في الخير والفضل، والقائم بأمورهم ومصالحهم، وسيد المرأة: بَعلها، قال الله تعالى: ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ﴾[1]، وسَيِّد الدار: قَيِّمها، وهو في حق الله تعالى بمعنى مالك الخلق ومُدبرهم، فليس في قول العبد: سَيِّدي إشكال؛ إذ قد يستعمله غير العبد، ولا فيه ما يُدْخِل لَبْسًا ولا كِبْرًا ولا تَشَبُّهًا بالخالق كما يأتي في لفظ (الرَّب).[2]

جَوَّز القرطبي استعمال لفظ (السَّيِّد)؛ لأن الرَّب من أسماء الله تعالى بالاتفاق،

---

= باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل سيدنا وسيدي/ ح١٠٠٧٦، ورواه أحمد/ ح١٦٣٠٧، وإسناده صحيح على شرط مسلم (شعيب الأرناؤوط)، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ١٨١.

(١) سورة يوسف، من آية ٢٥.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ١٨٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠ Ali Fattani

واختلف في السَّيِّد؛ هل هو من أسماء الله تعالى أم لا؟ فإذا قيل: ليس من أسمائه، فالفرق واضح؛ إذ لا التباس، ولا إشكال يلزم من إطلاقه، وإذا قيل: إنه من أسمائه، فليس في الشُّهرة والاستعمال كلفظ (الرَّب).(١)

ونفى النووي وجود التعارض بين الأحاديث، لأن لفظة (السَّيِّد) غير مختصة بالله تعالى اختصاص الرب، ولا مُستعملة فيه كاستعمالها، وقال أيضًا: فليس في قول العبد: سَيِّدي إشكال ولا لَبْس؛ لأنه يَستعمله غير العَبْد والأَمَة.(٢)

واحتمل الحافظ ابن حجر أن يكون المراد النهي عن الإطلاق؛ فلا يُقال: السَّيِّد، ولا المولى على الإطلاق من غير إضافة إلا في صفة الله تعالى، واحتمل أيضًا ما وَرَد عن الإمام مالك مِن تخصيص الكراهة بالنداء، فيُكْرَه أن يقول: يا سَيِّدي، ولا يُكره في غير النداء.(٣)

(١) المفهم: ٥/ ٥٥٤.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٦، ٧.

(٣) فتح الباري: ٥/ ١٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# الباب الحادي والثلاثون

## كتـــاب الرؤيـــــــــا

**وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول**: كم أجزاء النبوة في الرؤيا؟
- **المبحث الثاني**: هل الرؤيا لأول عابر؟
- **المبحث الثالث**: حكم تسمية المدينة بيثرب.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# كم أجزاء النبوة في الرؤيا؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: إذا اقترب الزمان لم تَكَد رؤيا المُسلم تَكْذِب، وأصْدَقُكم رؤيا أصْدَقُكم حديثًا، ورؤيا المسلم جُزءٌ من خمس وأربعين جُزءًا من النُّبُوة، والرؤيا ثلاثة، فرؤيا الصالحة بُشرى من الله، ورؤيا تَحْزِين من الشيطان، ورؤيا مما يُحَدِّث المرء نفسه، فإن رأى أحدكم ما يكره فلْيَقُم فلْيُصَلِّ، ولا يُحَدِّث بها الناس.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: رؤيا المؤمن جُزْءٌ من ستة وأربعين جُزءًا من النُّبُوة.(٢)

### الحديث الثالث:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: الرؤيا الصالحة جُزْءٌ من سبعين جُزْءًا من النُّبُوة.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

الرؤيا الصالحة فيها مقدار من النُّبُوة، إلا أن هذا المقدار اختلفت الأحاديث

---

(١) رواه مسلم في كتاب الرؤيا/ ح٢٢٦٣.

(٢) رواه البخاري في كتاب الرؤيا، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة/ ح٦٩٨٨، ورواه مسلم في كتاب الرؤيا/ ح٢٢٦٣.

(٣) رواه مسلم في كتاب الرؤيا/ ح٢٢٦٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

في مِقداره، فتارة جاءت بخمسة وأربعين جُزْءًا من النُّبُوة، وتارة بستة وأربعين، وتارة بسبعين، فكيف نتعامل مع هذا الاختلاف؟

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قد قيل: إن المراد بها أنها خصلة من خصال النبوة، وخصلة من خصائصها، كما قال في الحديث الآخر: (القصد والتؤدة وحُسن السَّمْت جُزْءٌ من خمسة وعشرين من النبوة)[1]

وقد جاء هذا الحديث بألفاظ مختلفة وزيادات، واختلاف في الأجزاء، فيُحتمل أن حصر هذه الخصال إلى هذا العدد المذكور مراده، ويُحتمل أنه مرة يأتي بها على إجمال النوع الواحد منها، كما جعل القصد والتؤدة وحُسن السمت في هذا الحديث جُزءًا، فيكون انقسامها على عددها على هذا الترتيب، فإذا فصلت آحاد أنواعها انقسمت على أكثر من ذلك وبلغت الخمسين والسبعين، بحسب الالتفات إلى آحادها، وليس في حديث منها أنه ليس للنبوة خصال وخصائص سوى أحد هذه الأعداد حتى يُحمل على التخالف والتناقض، وإنما أخبر أن هذا الشيء واحد من عدد خصائصها، وتركَ تمام العدد، وإحصاء ذلك مرة ومرة قصد تمام عدده وإحصائه، والله أعلم.

وقيل: يكون جُزْءًا من أربعين أو دونها على ما جاء فيمن كان من أهل إسباغ الوضوء في السبرات والصبر على المكروهات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن كان حاله بخلاف ذلك فبحسبها تكون رؤياه من الأربعين إلى السبعين، وقيل: يُحتمل أن تكون هذه التجزئة من طُرق الوحي؛ إذ منه ما سُمع من الله دون واسطة، كما قال:

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب في الوقار/ ح٤٧٧٦، ورواه مالك، باب ما جاء في المتحابين في الله/ ح٣٥٠٨ واللفظ له، والحديث حسَّنه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ١٧٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

﴿مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾[1]، ومنه بواسطة المَلَك، كما قال: ﴿أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا﴾[2]، ومنه ما يُلقيه في القلب، كما قال: ﴿وَحۡيًا﴾[3]، ثم منه ما يأتيه به المَلَك على صورته، ومنه ما يأتيه به على صورة الآدمي،... إلى غير ذلك مما وقفنا عليه ومما لم نقف عليه، فنقول: الرؤيا التي هي بضرب المَثَل جُزْءٌ من ذلك العدد من أجزاء الوحي.[4]

نقل المازري قول الطبري في الجَمْع بين الروايات المختلفة، وهو: أن الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الرائي، فالمؤمن الصالح تكون نسبة رؤياه من ستة وأربعين، والفاسق من سبعين، ولهذا لم يشترط في رواية السبعين في وصف الرائي ما اشترطه في وصف الرائي في الحديث المذكور فيه ستة وأربعون.

ونقل قولًا آخر، وهو: أن المنامات دلالات، والدلالة منها خَفِيٌّ ومنها جَلِيٌّ، فما ذُكر فيه السبعون أُريد به أنه الخَفِيّ منها، وما ذُكر فيه الستة والأربعون أُريد به الجَلِيّ منها.[5]

وقَلَّل القرطبي من الاختلاف الواقع في الأحاديث، ورَدَّ على من قَدَّم بعض الروايات على بعض كالمازري، وقال: الوجه الذي يَتعيَّن المصير إليه أن يُقال: إن هذه الأحاديث - وإن اختلفت ألفاظها - مُتَّفِقة على أن الرؤيا الصالحة من الرجل الصالح جُزْءٌ من أجزاء النبوة، فهذه شهادة صحيحة من النبي ﷺ لها بأنها وحي من الله تعالى، وأنها صادقة لا كذب فيها،... وإذا تقرَّر هذا فلا يَضُرُّنا الاضطراب الذي وقع في عدد تلك الأجزاء مع حصول المقصود من الخير.

---

(١) سورة الشورى، من آية ٥١.

(٢) سورة الشورى، من آية ٥١.

(٣) سورة الشورى، من آية ٥١.

(٤) إكمال المعلم: ٧/ ٢١٤، ٢١٥.

(٥) المعلم: ٣/ ١١٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

ولم يَرضَ بأربع تأويلات ساقها عن العلماء في الجَمْع بين الأحاديث، وهي قول الطبري والمازري والقول الأول والثالث للقاضي عياض، إلا أنه ذكر أن أقربها القول الأول للقاضي عياض، مع أنه لم تَثْلَج نفسه به، ولا طاب لها، ثم أدْلَى بِدَلْوِه واستحسن رأيًا ظَهَر له فقال:... لَمَّا كان الأنبياء في مقاماتهم وأحوالهم متفاضلين، وكان كذلك أتباعهم من الصَّادقين، وكان أقل خِصال كمال الأنبياء ما إذا اعتُبر كان ستًّا وعشرين جُزْءًا، وأكثر ما يكون ذلك سبعين، وبين العددين مراتب مختلفة بحسب ما اختلفت ألفاظ تلك الأحاديث، وعلى هذا: فمَن كان من غير الأنبياء في صلاحه وصدقه على رُتبة تناسب كمال نبي من الأنبياء؛ كانت رؤياه جُزْءًا من نُبُوَّة ذلك النبي، وكمالاتهم متفاضلة كما قرَّرناه، فَنِسْبَة أجزاء منامات الصَّادقين متفاوتة على ما فَصَّلناه.(١)

وهذا الرأي لم يبعد كثيرًا عن قول الطبري، فإنه يرجع في الأخير إلى صلاح حال الرائي.

ونَسَب النووي نقل كلام الطبري إلى القاضي عياض، وهو وَهْم منه، فإن الذي نقله هو المازري، ونقل أيضًا احتمال المازري الثاني، ولم يُرجِّح شيئًا منهما.(٢)

وجَمَع الحافظ ابن حجر بين الروايات بِحَمْل اختلاف العدد على اختلاف زمن تحديث النبي ﷺ به، فقال: يمكن الجواب عن اختلاف الأعداد أنه وقع بحسب الوقت الذي حَدَّث فيه النبي ﷺ بذلك، كأن يكون لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي إليه حَدَّث بأن الرؤيا جُزْءٌ من ستة وعشرين؛ إن ثبت الخبر بذلك، وذلك وقت الهجرة، ولما أكمل عشرين حَدَّث بأربعين، ولما أكمل اثنين وعشرين حَدَّث بأربعة وأربعين بعدها بخمسة وأربعين، ثم حَدَّث بستة وأربعين في آخر حياته، وأما ما عدا ذلك من الرؤيات بعد الأربعين فضعيف، ورواية الخمسين يُحتمل أن

(١) المفهم: ٦/ ١٤ - ١٨.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٢١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

تكون لجَبْرِ الكسر، ورواية السبعين للمُبالغة، وما عدا ذلك لم يَثْبُت، وهذه مناسبة لم أرَ مَن تَعَرَّضَ لها.(١)

وهذا القول يحتاج معه إثبات للتاريخ.

وذهب الطحاوي إلى أن الله ﷻ تفضَّل على العباد فكانت أولًا سبعين، ثم لم يزل يتفضَّل حتى أوصلها إلى ستة وأربعين، فقال جامعًا بين الروايات: فاحْتَمَل أن يكون الله ﷻ كان جعلها في البدء جُزْءًا من سبعين جُزْءًا من النبوة، فيكون ما يُعطى من رآها أو رُئِيَت له بها ذلك الجُزء من النبوة فضلًا منه عليه وعَطِيَّة منه إياه، ثم زاده بعد ذلك أن يجعل ما يعطيه بها جُزْءًا من خمسين جُزْءًا من النبوة، ثم زاده بعد ذلك أن جعل ما يعطيه بها جُزْءًا من ستة وأربعين جُزْءًا من النبوة، فإن قال قائل: وكيف لم يَجُزْ أن يكون قليلها هو الناسخ لكثيرها؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ﷻ وعونه: أن الله ﷻ لا يَنتزع من عباده فضلًا تفضَّل به عليهم إلا بحادثة يُحْدِثونها يَستحقون بها ذلك منه،... فلم يكن ممن أنعم عليه ﷻ بكثير من أجزاء النبوة ما يستحقون به حرمان ذلك والرد إلى قليل أجزائها.(٢)

وسَلَك ابن عبدالبَر ذات الطريق الذي سَلَكه الطبري بِحَمْل اختلاف العدد على حسب حال الرائي، فقال بعد أن نفى اختلاف التضاد بين الروايات: يُحتمل أن تكون الرؤيا الصالحة من بعض من يراها على ستة وأربعين جُزْءًا أو خمسة وأربعين جُزْءًا... على حسب ما يكون الذي يراها من صِدق الحديث وأداء الأمانة والدين المتين وحسن اليقين، فعلى قدر اختلاف الناس فيما وصفنا تكون الرؤيا منهم على الأجزاء المختلفة العدد.(٣)

---

(١) فتح الباري: ١٢/ ٣٦٥.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٥/ ٤٢١، ٤٢٢.

(٣) التمهيد: ١/ ٢٨٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثاني
# هل الرؤيا لأول عابر؟

## الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: اعْتَبِرُوها بأسمائها، وكَنُّوها بِكُناها، والرؤيا لأول عابِر.(١)

## الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رجلًا أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أرى الليلة في المنام ظُلَّة(٢) تَنْطِف(٣) السَّمْن والعسل، فأرى الناس يتكففون(٤) منها بأيديهم، فالمستكثر والمُسْتَقِل، وأرى سَبَبًا(٥) واصِلًا من السماء إلى الأرض، فأراك أخذت به فَعَلَوتَ، ثم أخذ به رجل من بعدك فَعَلَا، ثم أخذ به رجل آخر فَعَلَا، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به، ثم وُصِلَ له فَعَلَا، قال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت، والله لَتَدَعَني فَلَأَعبرنها، قال رسول الله ﷺ: اعبُرها،... فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت، أَصَبْتُ أم أخطأت؟ قال رسول الله ﷺ: أَصَبْتَ بعضًا وأخطأت بعضًا، قال:

---

(١) رواه ابن ماجه في كتاب تعبير الرؤيا، باب علام تُعبَّر به الرؤيا؟/ ح٣٩١٥، والحديث ضعيف جدًا، فيه يزيد الرقاشي، قال شعبة: لأن أقطع الطريق أحب إليَّ من أن أروي عن يزيد الرقاشي، وقال أحمد بن حنبل: لا يُكتب حديث يزيد الرقاشي، وضعَّفه يحيى بن معين، وقال النسائي والحاكم أبو أحمد: متروك الحديث. تهذيب الكمال: ٣٢/ ٦٦ - ٦٩، وضعَّفه الذهبي. الكاشف: ٢/ ٣٨٠، وابن حجر. تقريب التهذيب: ١/ ٥٩٩.

(٢) سحابة. المعلم: ٣/ ١٢٢.

(٣) تقطر. المصدر السابق.

(٤) يأخذون بأكفهم. المصدر السابق.

(٥) السبب: الحبل. المصدر السابق.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

فوالله يا رسول الله لتُحَدِثَنِّي ما الذي أخطأتُ، قال: لا تُقْسِم.(١)

### ❁ بيان وجه الاختلاف:

في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الرؤيا لأول عابر، بينما في قصة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يُفيد أن الرؤيا ليست لأول عابر على كل حال؛ إذ لو كانت لأول عابر لم يُخطِّئ النبي ﷺ أبا بكر فيها.

### ❁ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

فيه [حديث ابن عباس] أن الرؤيا ليستْ لأول عابر على كل حال؛ إذ لو كانت لأول عابر لم يُخطِّئ النبي ﷺ أبا بكر فيها، قالوا: وتفسير ما جاء عن النبي ﷺ (الرؤيا لأول عابر) معناه: إذا أصاب وجه العبارة، وإلا فهي لمن أصابها بعده.(٢)

وافق النووي القاضي، فقال مُقَرِرًا: الرؤيا ليست لأول عابر على الإطلاق؛ وإنما ذلك إذا أصاب وجهها.(٣)

وكذا الحافظ ابن حجر، فقد انتهى به المطاف بعد مناقشة الأدلة إلى تقرير أن الرؤيا ليست لأول عابر، وأن معنى حديث أنس: إذا كان العابر الأول عالمًا فَعَبَّر فأصاب وجه التعبير، وإلا فهي لمن أصاب بعده؛ إذ ليس المدار إلا على إصابة الصواب في تعبير المنام ليتوصل بذلك إلى مراد الله فيما ضربه من المَثَل.(٤)

---

(١) رواه البخاري في كتاب التعبير، باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يُصب/ ح٧٠٤٦، ورواه مسلم في كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا/ ح٢٢٦٩.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ٢٢٦.

(٣) المنهاج: ١٥/ ٣٠.

(٤) فتح الباري: ١٢/ ٤٣٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وتبعهم الطحاوي فيما ذهبوا إليه، وزاد أيضًا أن الرؤيا قد تحتمل وجهين اثنين، واحد منهما أوْلَى بها من الآخر، فتكون مُعَلَّقة على العبارة التي تَرُدُّها إلى أحدهما حتى تُعْبَر عليه، وتُرَدَّ إليه، فتسقط بذلك، وتكون تلك العبارة هي عبارتها، وينتفي عنها الوجه الآخر الذي قد كان مُحتملًا لها.(١)

(١) شرح مشكل الآثار: ٢/ ١٦٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حكم تسمية المدينة بيثرب

### الحديث الأول:

عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وَهَلِي[1] إلى أنها اليمامة أو هَجَر، فإذا هي المدينة يثرب....[2]

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أُمِرْتُ بقرية تأكل القُرى، يقولون: يثرب، وهي المدينة، تَنْفِي الناس كما يَنْفِي الكِير خَبَث الحديد.[3]

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نهي النبي ﷺ عن تسمية المدينة بيثرب، ولكنه سَمَّاها بيثرب في حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لعلَّ قوله هذا [يثرب] عليه السلام كان قبل نهيه، أي: التي يسمونها قبل يثرب،

---

(١) الوهل: بفتح الهاء، الوهم. إكمال المعلم: ٧/ ٢٣٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام/ ح٣٦٢٢، ورواه مسلم في كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ/ ح٢٢٧٢.

(٣) رواه البخاري في كتاب فضائل المدينة، باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس/ ح١٨٧١، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب المدينة تنفي شرارها/ ح١٣٨٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ألا تراه كيف قال قبل: (فإذا هي المدينة)، ثم زاد: (يثرب) للبيان.[1]

وافق النووي القاضي عياض في الاحتمال الأول، وزاد احتمالَين اثنين للجَمْع بين الأحاديث فقال: يُحتمل [أولًا] أن هذا كان قبل النهي، وقيل [ثانيًا]: لبيان الجواز؛ وأن النهي للتنزيه لا للتحريم، وقيل [ثالثًا]: خُوطَب به من يعرفها به، ولهذا جمع بينه وبين اسمه الشرعي فقال: المدينة يثرب.[2]

وذهب الحافظ ابن حجر إلى أن تسمية النبي ﷺ المدينة بيثرب كان قبل أن يسميها طَيْبَة فقال: وقوله: (فإذا هي المدينة يثرب) كان ذلك قبل أن يُسميها ﷺ طَيْبَة.[3]

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٢٣٠.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٣١.

(٣) فتح الباري: ٧/ ٢٢٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثاني والثلاثون

## كتـــاب الفضـائـــــــــــل

**وفيه سبعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: حُكم التفضيل بين الأنبياء.
- **المبحث الثاني**: سعة حوض النبي ﷺ.
- **المبحث الثالث**: كم سنة خدم أنس بن مالك النبي ﷺ؟
- **المبحث الرابع**: طول شَعر النبي ﷺ.
- **المبحث الخامس**: هل خَضَب النبي ﷺ؟
- **المبحث السادس**: مقدار شَيْب النبي ﷺ.
- **المبحث السابع**: مَن خير البَرِيَّة؟



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# حُكم التفضيل بين الأنبياء

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أنا سَيِّد ولد آدم يوم القيامة، وأوَّلُ من يَنْشقُّ عنه القبر، وأوَّلُ شافعٍ، وأوَّلُ مُشَفَّع.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: لا تُخَيِّرُوا بين الأنبياء.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ عن التخيير بين الأنبياء كما في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بينما أخبر عن فضله ﷺ على جميع الناس بما فيهم الأنبياء كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

لا يُعارِض هذا [حديث أبي هريرة] قوله: (لا تُفضِّلوا بين الأنبياء)... لوجوه، منها: أنه يُحتمل أن ذلك كان قبل إعلام الله له أنه أفضل ولد آدم.

أو يكون ذلك على طريق الأدب والتواضع.

أو أن يكون ذلك نَهْيًا أن يُفضِّلوا بينهم تفضيلًا يُفضي إلى الغَضِّ من المفضول.

أو لا يُفضِّل بينهم في النُّبوة.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق/ ح٢٢٧٨.

(٢) رواه البخاري في كتاب استتابة المرتدين، باب إذا لطم المسلم يهوديًا عند الغضب/ ح٦٩١٦، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام/ ح٢٣٧٤.

(٣) إكمال المعلم: ٧/ ٢٣٧، ٢٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

لم يَرْتَضِ القرطبي شيئًا من الاحتمالات السابقة التي أوردها القاضي عياض، واختار أن تُحمل الأحاديث على ظاهرها، فيُعتقَد أن النبي ﷺ أفضل الأنبياء، ولكن يُمنع إطلاق لفظ التفضيل، فلا يجوز في المعين منهم ولا في غيره، لأن النبوة خصلة واحدة لا تفاضل فيها؛ وإنَّما تفاضلوا بأمور غيرها.(١)

وجَمَع النووي بين الأحاديث بجميع الاحتمالات التي ذكرها القاضي وزاد عليها: أن النهي إنما هو عن تفضيلٍ يؤدي إلى الخُصومة والفتنة، أي: بين أتباع الأنبياء.(٢)

وذكر الحافظ ابن حجر الاحتمالَين الثالث والرابع اللذَين ذكرها القاضي عياض، وزاد عليها: إنما نهى عن التفضيل من يقوله برأيه لا من يقوله بدليل، أو المراد لا تُفضِّلوا بجميع أنواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضول فضيلة، ولم يُرجِّح شيئًا مما ذكر.(٣)

وحَمَل الطحاوي النهي على التفضيل بلا دليل، فقال جامعًا بين الأحاديث: هذا عندنا - والله أعلم - على التفضيل بينهم وعلى التخيير بينهم بآرائنا وبما لم يُوقِفْنا عليه ولم يُبَيِّنْهُ لنا؛ فأما ما بَيَّنَه لنا وأعْلَمَنا فقد أطْلَقه لنا، وعاد ما نهى عنه في هذا الباب إلى ما سوى ذلك مما لم يُبَيِّنهُ لنا ولم يُطْلِق لنا القول فيه بما قد تولاه الله ﷻ ومَنَعَنا منه.(٤)

ونَصَر العَيْني الاحتمالات الخمسة التي ذكرها النووي.(٥)

---

(١) المفهم: ٦/ ٢٢٩، ٢٣٠.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٣٧.

(٣) فتح الباري: ٦/ ٤٤٦.

(٤) شرح مشكل الآثار: ٣/ ٥٧.

(٥) عمدة القاري: ١٢/ ٢٥٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# سعة حوض النبي ﷺ

## الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: إن أمامكم حَوضًا ما بين ناحيتيه كما بين جَرْبا وأَذْرُح[1] [2].

## الحديث الثاني:

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قُلت: يا رسول الله، ما آنية الحوض؟ قال: والذي نفس محمد بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها...، عَرْضُه مثل طولها، بين عَمَّان إلى أيْلَة[3]، ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل.[4]

## الحديث الثالث:

عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن نبي الله ﷺ قال: إني لَبِعُقْر حَوضي أذود الناس لأهل اليمن، أضرب بِعَصَاي حتى يَرْفَضَّ عليهم، فَسُئِل عن عَرْضِه فقال: من مَقامي إلى عَمَّان....[5]

---

(١) جربا وأذرح متلازمتين أبدًا، كما يقال: مكة والمدينة، ودجلة والفرات، وهما اليوم قريتان في المملكة الأردنية الهاشمية، تقعان شمال غربي مدينة معان على قرابة ٢٢ كيلًا،... ومن قال: بين جربا وأذرح ثلاثة أيام فهو خطأ، ولعله ثلاثة أميال. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٨١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب في الحوض/ ح٦٥٧٧، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته/ ح٢٩٩٩.

(٣) تُعرف اليوم باسم (العقبة) ميناء المملكة الأردنية الهاشمية، وهي عامرة كثيرة التجارة. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٣٥.

(٤) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته/ ح٢٣٠٠.

(٥) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته/ ح٢٣٠١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### الحديث الرابع:

عن حارثة بن وهب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي ﷺ وذكر الحوض فقال: كما بين المدينة وصَنعاء.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في سعة حوض النبي ﷺ، فمَرَّة كما بين جَرْبا وأَذْرُح، ومرَّة بين عَمَّان إلى أيْلَة، وأخرى من مَقامي إلى عَمَّان، ووَرَد كما بين المدينة وصَنعاء.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا كله من اختلاف التقدير، ليس في حديث واحد فيُحسَب اختلافًا واضطرابًا من الرواة، وإنما جاء في أحاديث مُختلفة عن غير واحد من الصحابة، سمعوه في مواطن مُختلفة.

ضرب النبي ﷺ في كل واحد منها مثلًا لِبُعْد أقطار الحوض وسعته وكبره بما تَسْنَح له من العِبارة ويُقرِّب للأفهام؛ لِبُعْد ما بين البلاد النائية البعيدة بعضها عن بعض، لا على التقدير والمُحقِق لما بينهما؛ بل إعلام ببُعْد المسافة وسعة القُطر وعِظَم الحوض، فبهذا تجتمع هذه الألفاظ من جهة المعنى، والله أعلم.(٢)

قرر القرطبي أن ذكر المسافات في الأحاديث من باب التقدير لا التحقيق، وكلها تفيد أنه كبير مُتَّسِع، مُتَباعد الجوانب والزوايا، وذكر سبب اختلاف الأحاديث فقال: ذلك إنما كان بحسب من حَضَره ممن يعرف تلك الجهات، فيُخاطِب كل قوم بالجِهة

---

(١) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب في الحوض/ ح٦٥٩١.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ٢٥٩، ٢٦٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

التي يعرفونها.[1]

ونفى النووي وجود التعارض بين الأحاديث، فقال بعد أن نقل كلام القاضي عياض: ليس في القليل من هذه [المسافات] منع الكثير، والكثير ثابت على ظاهر الحديث، ولا معارضة، والله أعلم.[2]

وتعقَّب الحافظ ابن حجر القاضي في قوله: ضَرَب النبي ﷺ في كل واحد منها مثلًا لِبُعْد أقطار الحوض وسعته وكبره بما تَسْنَح له من العِبارة ويُقرِّب للأفهام، فقال: فيه نظر من جِهة أن ضَرب المَثل والتقدير إنما يكون فيما يتقارب، وأما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة على ثلاثين يومًا وينقص إلى ثلاثة أيام فلا، ونقل قول القرطبي والنووي وغيرهما، ورَجَّح القول بحمل الاختلاف على اختلاف السَّيْر البطيء، وهو: سَير الأثقال، والسَّيْر السريع، وهو: سَير الراكب المُخِف.[3]

(١) المفهم: ٦/ ٩٢.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٥٨.

(٣) فتح الباري: ١١/ ٤٧٠ - ٤٧٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# كم سنة خدم أنس بن مالك النبي ﷺ؟

**الحديث الأول:**

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين، والله ما قال لي: أُفًّا قط، ولا قال لي لشيء: لم فعلت كذا؟ وهَلَّا فعلت كذا؟.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين، فما أعلمه قال لي قط: لم فعلت كذا وكذا؟ ولا عَابَ عَلَيَّ شيئًا قط.(٢)

**بيان وجه الاختلاف:**

أخبر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن نفسه أنه خدم النبي ﷺ عشر سنين، ومرة أخبر أنه خدمه تسع سنين، فكم سنة خدم أنس النبي ﷺ؟

**دفع التعارض بين الأحاديث:**

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

أخبر [أنس] مرة عن السنين الكاملة، ولم يحسب الزائدة من الشهور عليها؛ فحُسبت تسعًا، ولم يحسب فيها السنة التي ابتدأ خدمته فيها بعد قدومه.

ومرة حسبها؛ إذ مُدة مقام النبي ﷺ بالمدينة من حين قدومه إلى حين وفاته عشرة

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يُكره من البخل/ ح٦٠٣٨، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلقًا/ ح٢٣٠٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلقًا/ ح٢٣٠٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

أعوام، لم يزد ساعة واحدة؛ إذ توفي من النهار في مثله من اليوم الذي قَدِمَ فيه.[1]

رأى القرطبي أن سبب اختلاف الأحاديث اختلاف الرواة في سَنَةِ مَقْدم النبي ﷺ المدينة، فقال الزهري[2]: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَدِم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر، وتوفي وأنا ابن عشرين سنة، فعلى هذا خَدَمَه عشر سنين؛ إن قُلنا: أنه خَدَمَه من أول مَقْدم النبي ﷺ المدينة، ويُحتمل أن تكون تأخرت خدمته عن ذلك سنة، فتكون مدة خدمته له تسع سنين، وقيل: قَدِمَ النبي ﷺ وأنس ابن ثماني سنين.[3]

ووافق النووي القاضي فقال: في رواية التِّسْع لم يحسب الكسر؛ بل اعتبر السنين الكوامل، وفي رواية العشر حسبها سنة كاملة، وكلاهما صحيح.[4]

وتبعهما الحافظ ابن حجر، فقال جامعًا بين الروايتين: ولا مُنافاة بين الروايتين، فإن مدة خدمته كانت تسع سنين وبعض أشهر، فألغى الزيادة تارة وجَبَرَ الكسر أخرى.[5]

وهو الصحيح إن شاء الله.

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٢٧٥، ٢٧٦.

(٢) أعلم الحفاظ، أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري المدني، الإمام، قال أبو داود: حديثه ألفان ومائتان، النصف منها مُسنَد، قال الزهري: ما صبر أحد على العلم صبري، ولا نشره أحد نشري، مات سنة ١٢٤هـ. تذكرة الحفاظ: ١/ ١٠٨.

(٣) المفهم: ٦/ ١٠٤.

(٤) المنهاج: ١٥/ ٧١.

(٥) فتح الباري: ٩/ ٢٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# طول شَعر النبي ﷺ

### الحديث الأول:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ رجلًا مَرْبُوعًا[1]، بعيد ما بين المَنْكِبَين، عظيم الجُمَّة[2] إلى شَحْمَة أُذُنَيه، عليه حُلَّة حمراء ما رأيت شيئًا قط أحسن منه ﷺ.[3]

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ كان يَضْرِب شَعره مَنْكِبَيْه.[4]

### الحديث الثالث:

قيل لأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كيف كان شَعر رسول الله ﷺ؟ قال: كان شَعرًا رَجِلًا، ليس بالجَعْدِ[5] ولا السَّبْط[6]، بين أُذُنَيْه وعَاتِقِه.[7]

---

(١) هو بمعنى قوله في الرواية الثانية: (ليس بالطويل ولا بالقصير). المنهاج: ١٥/ ٩١.

(٢) الشعر الذي نزل إلى المنكبين. المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ/ ح٣٥٥١، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا/ ح٢٣٣٧.

(٤) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الجعد/ ح٥٩٠٣، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب صفة شعر النبي ﷺ/ ح٢٣٣٨.

(٥) هو الذي يتجعد كشعور السودان. فتح الباري: ١٠/ ٣٥٧.

(٦) هو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء كشعور الهنود. المصدر السابق.

(٧) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب الجعد/ ح٥٩٠٥، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب صفة شعر النبي ﷺ/ ح٢٣٣٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### الحديث الرابع:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان شَعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أُذُنَيْه.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في تحديد طول شعر النبي ﷺ، فوَرَد (إلى شَحْمَة أُذُنَيه)، و(يَضْرِب شَعره مَنْكِبَيْه)، و(بين أُذُنَيْه وعَاتِقِه)، و(إلى أنصاف أُذُنَيْه)، فكيف نجمع بين هذه الأوصاف المختلفة؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

جميع هذه الألفاظ وتأليفها: أن ما يلي الأُذن هي التي تبلغ شحمة أُذُنيه؛ هو الذي بين أُذُنيه وعاتقه، وما خلفه منها هو الذي يضرب منكبيه، وقيل: بل ذلك لاختلاف الأوقات، وإذا غَفَل عن تقصيرها بلغت المنكب، وإذا قَصَّر كانت إلى أنصاف الأُذُنين، وبحسب ذلك يقصر ويطول.(٢)

جَمَع القرطبي بين الأحاديث بِحَمْل الاختلاف على اختلاف الأحوال - وهو كالاحتمال الثاني الذي ذكره القاضي - فقال: واختلاف هذه الأحاديث في كيفية شَعر رسول الله ﷺ إنما هو اختلافُ أحوالٍ؛ إذ قد فَعَل ذلك كله.(٣)

وساق النووي كلام القاضي ولم يتعقَّبه.(٤)

وحَمَل الحافظ ابن حجر اختلاف الأحاديث على المُقاربة، ودَعَم هذا القول

---

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب صفة شعر النبي ﷺ/ ح٢٣٣٨.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ٣٠٤.

(٣) المفهم: ٦/ ١٢٦.

(٤) المنهاج: ١٥/ ٩١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

برواية (له شعر يبلغ شَحْمَة أُذُنه إلى مَنْكِبيه)[1]، وقال: الطويل منه يصل إلى المنكبين، وغيره إلى شَحْمَة الأُذُن.[2]

(١) أخرجها البخاري في كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ/ ح٣٥٥١.

(٢) فتح الباري: ١٠/ ٣٥٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الخامس
# هل خَضَب[1] النبي ﷺ؟

**الحديث الأول:**

سُئل أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن خِضَاب النبي ﷺ، فقال: لو شِئت أن أَعُد شَمَطَات[2] كُنَّ في رأسه فَعَلْتُ، وقال: لم يَخْتَضِب، وقد اخْتَضَب أبو بكر بالحِنَّاء والكَتَم[3]، واخْتَضَب عمر بالحِنَّاء بَحْتًا.[4]

**الحديث الثاني:**

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:... وأما الصُّفْرَة فإني رأيت رسول الله ﷺ يَصْبغ بها، فأنا أُحِب أن أصبغ بها....[5]

**الحديث الثالث:**

عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهِب[6] قال: دخلت على أم سَلَمة، فأخرجت إلينا

---

(١) خَضَب الشيءَ يَخْضِبه خَضْباً، وخَضَّبه: غَيَّر لونه بحُمرة أو صُفرة أو غيرهما. المحكم والمحيط الأعظم: ٥/ ٤٥.

(٢) الشَّمَطات: الشعَرات البِيض التي كانت في شَعر رأسه، يريد قِلَّتها. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/ ٥٠١.

(٣) نبات يُصبغ به الشعر يكسر بياضه أو حُمرته إلى الدهمة. الديباج: ٥/ ٣٣٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب/ ح٥٨٩٥، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب شَيْبه ﷺ/ ح٢٣٤١.

(٥) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين/ ح١٦٦، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة/ ح١١٨٧.

(٦) عثمان بن عبدالله بن موهب التيمي، المدني، الأعرج، مولى آل طلحة، وقد يُنسب إلى جَدِّه، أخرج له ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

شَعْرًا من شَعْر النبي ﷺ مَخْضُوبًا.(١)

### بيان وجه الاختلاف:

نفى أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يكون النبي ﷺ قد اختضب، لكن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخبر أنه رآه يصبغ بالصُّفرة، ورأى عثمان بن عبدالله شَعر النبي مخضوبًا عند أم سَلَمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فكيف نوفِّق بين الأحاديث؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

جَمَع بعضهم بين هذا [الاختلاف]... ذلك أنه كان عليه السلام كثيرًا ما يستعمل الطِّيب؛ وهو يُغيِّر لون الشَّعر ويُزيل سَواده، ويُعجِّل فيه الشَّيب لمن أدامه، لا سِيَّما بعض أنواعه مثل الكافور، فأشار أنس أن تغيير ذلك ليس بصبغ، وإنما هو ضَعف لون سَواد شعره من أجل الطِّيب.

وقيل: قد يكون خِضابه ليس لأجل الشَّيب، لكن لِتَلْيين الشَّعر وتحسينه، لا لتغيير الشَّيب فيه، فمن نفى الخِضاب أراد الذي هو الصَّبغ للشَّيب، ومن أثبته فمعناه ما ذكرناه، ويُحتمل أن تلك الشَّعرات تَغيَّرت بعد موته لكثرة تطييب أم سَلَمة لها إكرامًا لها.(٢)

اختار القرطبي - بعد أن ذكر عدة احتمالات ذكر بعضها القاضي - أن النبي ﷺ

---

= البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة، قال ابن معين وأبو داود والنسائي ويعقوب بن شيبة: ثقة، وقال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مات سنة ١٦٠هـ. تهذيب التهذيب: ٣/ ٦٨.

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب/ ح٥٨٩٧.

(٢) إكمال المعلم: ٧/ ٣٠٩.



ماجستير - ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

كان يَخْضِب، ولكنه لم يكن ظاهرًا، فقال: وأَوْلَى من هذا أن يُقال: إنه ﷺ لَمَّا لم يكن شيبه كثيرًا؛ وإنَّما كان في لحيته وصُدْغَيه نحو العشرين شَعرة بِيْضًا، لم يكن الخِضاب يظهر فيها غالبًا.(١)

وحَمَل النووي الاختلاف على اختلاف الأحوال، فصَبَغ في وقت، وتركه في مُعظم الأوقات، فأخبر كُلٌ بما رأى، فقال بعد أن نقل كلام القاضي عياض: والمختار أنه ﷺ صَبَغ في وقت وتركه في معظم الأوقات، فأخبر كُلٌ بما رأى وهو صادق، وهذا التأويل كالمُتَعَيِّن، فحديث ابن عمر في الصحيحين، ولا يمكن تركه، ولا تأويل له.(٢)

ومال إلى هذا الجَمْع الحافظ ابن حجر، إلا أنه نفى أن يكون أنس رآه مُخَضَّبًا، فقال: والجمع بينه [حديث ابن عمر] وبين حديث أنس أن يُحمل نَفْي أنس على غَلَبة الشَّيْب حتى يحتاج إلى خِضابه، ولم يَتَّفِق أنه رآه وهو مُخَضَّب، ويُحمل حديث من أثْبَت الخَضْب على أنه فَعَلَه لإرادة بيان الجواز، ولم يُواظِب عليه.(٣)

وقَدَّم الإمام أحمد قول من أثْبَت الخِضاب على من نفاه فقال: قد شَهِدَ به غير أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على النبي ﷺ أنه خَضَب، وليس مَن شَهِدَ بِمَنْزِلَة مَن لم يَشْهد.(٤)

(١) المفهم: ٦/ ١٣٢.

(٢) المنهاج: ١٥/ ٩٥.

(٣) فتح الباري: ٦/ ٥٧٢.

(٤) زاد المعاد: ٤/ ٣٦٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السادس
# مقدار شَيْب النبي ﷺ

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأَمْهَق[1] ولا بالآدم[2]، ولا بالجَعْد القَطَط[3]... وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شَعرة بيضاء.[4]

### الحديث الثاني:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سُئِل عن شَيْب النبي ﷺ فقال: ما شانَه الله بِبَيْضاء.[5]

### بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول أخبر أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن قِلَّة الشَّعرات البيضاء في رأس ولحية النبي ﷺ، لكنه في الحديث الثاني نفى وجود الشَّيْب في النبي ﷺ، فكيف نجمع بين إثباته ونَفْيه؟

---

(١) شديد البياض كلون الجَص، وهو كريه المنظر، وربما توهمه الناظر أبرص. المنهاج: ١٥/ ١٠٠.

(٢) الأسمر. المصدر السابق.

(٣) الشديد الجعودة. غريب الحديث لابن سلام: ٣/ ٢٧.

(٤) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ/ ح٣٥٤٧، ورواه مسلم في كتاب الفضائل، باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسِنه/ ح٢٣٤٧.

(٥) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب شَيبه ﷺ/ ح٢٣٤١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

نفى عنه الشَّيْب الأبيض الناصع، وأنه كان ذلك الشيء الذي ذُكر على قِلَّتِه مما تغيَّر لونه عن السواد لأجل الطِّيب أو غيره كالخِضاب لأجل تليين الشَّعر.

ومن روى أنه قد شاب فغير مُخالِف؛ إذ ينطبق ذلك على ما قَلَّ منه....

وقد تتلفَّق [الروايات] أيضًا على ما جاء في حديث جابر بن سَمُرة: (كان إذا دَهَن رأسه لم يُرَ منه شيء، وإذا لم يدهن رُئي منه)....

وقد يكون قول أنس: (ما شانه الله ببيضاء)، أي: لم يكن في حقه يُعَدُّ شَيْنًا، ولا نقصت من جمال شانه وحُسن ردائه؛ بل زاد به وقارًا وجَمالًا وهَيْبة، أو لم يَكْثُر في شَعره حتى تذهب بجَماله ويكون الغالب عليه، فينفي الشَّين بها لهذا.(١)

وافق القرطبي القاضي في الاحتمال الأول والأخير فقال: وقول أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (ما شَانه الله بِبَيضاء)، أي: لم يكن شَيْبه كثيرًا بَيِّنًا حتى تزول عنه بهجة الشباب ورونقه ويُلحق بالشيوخ الذين يكون الشَّيْبُ لهم عيبًا،... ويُحتمل أن يريد: أن ما ظَهَر عليه من الشَّيْب اليسير زاده ذلك في عين الناظر إليه أُبَّهة وتوقيرًا وتعظيمًا.(٢)

وتَبِع النووي القاضي عياض في احتماله الأول واختاره، فرأى أن مَن أثْبَت الشَّيْب أخبر عن ذلك اليسير، ومَن نفاه أراد أنه لم يَكْثُر فيه.(٣)

وحَمَل الحافظ ابن حجر نَفْيَ أنس وقوله: (ما شَانه الله بِبَيضاء) على الاحتمال الأخير للقاضي، حيث قال بعد حديث أنس: محمولٌ على أن تلك الشَّعَرات البِيْض

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٣٠٩، ٣١٠.

(٢) المفهم: ٦/ ١٣٣.

(٣) المنهاج: ١٥/ ٩٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

لم يتغير بها شيء من حُسْنِه ﷺ.[1]

وبمثل هذا حَمَل ابن الجوزي[2] حديث أنس النافي للشَّيْب فقال: وقوله: (ما شَانه الله بِبَيضاء)، أي: ما كَثُرَ البَياض فَيُشَان به.[3]

(١) فتح الباري: ٦/ ٥٧٢.

(٢) الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي، الواعظ المفسِّر، صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم، من تصانيفه:كتاب (المغني) في علوم القرآن كبير جدًّا، وكتاب (زاد المسير)، و(تذكرة الأريب) في اللغة، و(الوجوه والنظائر)، و(الموضوعات)، و(صفوة الصفوة)، وغيرها، مات سنة ٥٩٧هـ. تذكرة الحفاظ: ٤/ ١٣٤٢.

(٣) كشف المشكل: ٣/ ٢٢٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث السابع
# مَن خير البَريَّة؟

### الحديث الأول:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البَرِيَّة، فقال رسول الله ﷺ: ذاك إبراهيم عليه السلام.(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: أنا سَيِّد ولد آدم يوم القيامة، وأوَّلُ من يَنْشقُّ عنه القبر، وأوَّلُ شافعٍ، وأوَّلُ مُشَفَّع.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

جعل النبي ﷺ وَصْف (خير البَرِيَّة) لإبراهيم عليه السلام، ويُفهم من هذا فضيلة إبراهيم عليه السلام على نبينا ﷺ، لكن ما جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدُلُّ على خلاف ذلك، وأن الأفضلية للنبي ﷺ.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

هذا [حديث أنس] وإن كان خبر؛ من النوع الذي يدخله النسخ؛ لأن أمر الفضائل والمنازل مما منحه الله عَبِيدَه، وتعظيمًا لمن شاء، وأخبر عليه السلام أولًا بما اعتقده وظَهَر له من منزلة إبراهيم، ثم إن الله أعلمه بمنزلته هو، وأنه خير البرية، فلَزِمَه اعتقاد

(١) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ/ ح٢٣٦٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق/ ح٢٢٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

هذا ويعبد الله بذلك، ونسخ ما كان أمرنا به عليه السلام قبل من ترك التفضيل بين الأنبياء، واعتقاد ما لزمناه اتباع النبي في اعتقاده في تفضيل إبراهيم، فقد تعلَّق بهذين الخبرين عبادتان، أحدهما ناسخة للأخرى.(١)

احتمل المازري أن يكون وصف النبي ﷺ إبراهيم عليه السلام بخير البَرِيَّة على جهة التواضع، واحتمل أيضًا أن يكون قوله ذاك قبل أن يُوحَى إليه بأنه هو خير منه، وقال أيضًا: وقد تكون لإبراهيم فضيلة تميَّز بها عن سائر الرُّسل؛ ولكن نبينا ﷺ له من مجموع الفضائل ما يُربي عليها حتى يكون أفضل على الإطلاق، ولا يكون المراد بقوله ﷺ في إبراهيم عليه السلام: (خير البَرِيَّة) الإطلاق، ولكن في معنى اختص به.(٢)

ونَصَر القرطبي الاحتمالَين الأول والثاني اللذَين ذكرهما المازَري، وأجاب عن الاعتراضات الواردة عليهما.(٣)

ونقل النووي كلام المازَري، وأتْبَعَه كلام القاضي عياض، وكأنه رضي بهما.(٤)

واحتمل الحافظ ابن حجر في أكثر من موضع في (فتح الباري) أن يكون وصف النبي ﷺ لإبراهيم على جهة التواضع، أو أنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم.(٥)

ورأى الطحاوي أن قول النبي ﷺ: (ذاك إبراهيم) كان قبل أن يتخذه الله خليلًا،... ثم صار النبي ﷺ لله عز وجل خليلًا كما كان إبراهيم خليلًا له؛ فصارا جميعًا متساويين في الخُلَّة منه، واختص الله عز وجل نبيه دون إبراهيم بِذِكْرِه فيما لا يُذكر إبراهيم

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٣٤١.

(٢) المعلم: ٣/ ١٣٠.

(٣) المفهم: ٦/ ١٨٠ - ١٨٢.

(٤) المنهاج: ١٥/ ١٢١، ١٢٢.

(٥) فتح الباري: ٦/ ٤١٢، ١١/ ١٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

فيه في التأذين في الصلاة والإقامات بها...كانت هذه منزلة فُضِّلَ بها ﷺ على سائر النبيين -صلى الله عليهم- في الدنيا، وأعطاه في الآخرة المقام المحمود الذي لم يُعْطَه غيره.(١)

وجَمَع شيخ الإسلام ابن تيميَّة بين الأحاديث باحتمالَين، الأول: حَمْل حديث أنس على جهة التواضع(٢)، والثاني: أن يكون قاله خشية الغَض من الأنبياء، فقال بعد أن أوْرَد قصة إفاقة موسى عليه السلام قَبْله: إذا كان التفضيل على وجه الغَضِّ من المفضول في النقص له نُهي عن ذلك، كما نَهى في هذا الحديث عن تفضيله على موسى، وكما قال لمن قال: يا خير البرية، قال: ذاك إبراهيم، وصَحَّ قوله: أنا سَيِّد ولد آدم ولا فخر.(٣)

(١) شرح مشكل الآثار: ٣/ ٤٩.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٧/ ٤٨٢.

(٣) منهاج السنة النبوية: ٧/ ٢٥٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الثالث والثلاثون

## كتـــاب فضائـــل الصحـابـــــة

**وفيه مبحثـــــان:**

- **المبحث الأول:** هل نساء النبي ﷺ من أهل بيته؟
- **المبحث الثاني:** حكم اللعب بالبنات، وهل تدخل في النهي عن التصوير؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل نساء النبي ﷺ من أهل بيته؟

### الحديث الأول:

عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبًا... ثم قال: وأهل بيتي، أُذَكِّركم الله في أهل بيتي، أُذَكِّركم الله في أهل بيتي، أُذَكِّركم الله في أهل بيتي، فقال له حُصين: ومَن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، قال: كُل هؤلاء حُرِم الصدقة؟ قال: نعم.(١)

### الحديث الثاني:

عن زيد بن أرقم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: ألا وإني تارك فيكم ثَقَلَين، أحدهما: كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى، ومن تَرَكَه كان على ضلالة... فقلنا: مَنْ أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: لا وأيم الله، إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يُطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أَصْلُه وعَصَبَتُه الذين حُرِموا الصدقة بعده.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

في الرواية الأولى أثبت زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كون نساء النبي ﷺ من أهل بيته بقوله: (نساؤه من أهل بيته)، وفي الرواية الأخرى ما يخالف ذلك، حيث سُئل زيد عن أهل البيت، هل هُنَّ نساء النبي ﷺ؟ فقال: لا وأيم الله.

---

(١) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب.../ ح٢٤٠٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب.../ ح٢٤٠٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قد يرجع معنى الحديث الأول إلى هذا، أي: نساؤه من أهل بيته الذين يساكنونه، ثم قال: لكن أهل بيته، المراد بقوله: أهل بيته: من حُرِم الصدقة، ونساؤه ليس منهم.(١)

جَمَع القرطبي بين الروايتين بأن جعل السائل في الرواية الأولى يقصد البيت المحسوس، وجاء الجواب بما يوافق قصد السائل، فقال زيد: نساؤه من أهل بيته، وليس هو المراد هنا، ولذلك قال في الرواية الأخرى في جواب السائل: لا، أي: ليس نساؤه من أهل بيته، والمعنى: لكن هم أَصْلُه وعَصَبَته، ثم عيَّنهم بأنهم الذين حُرِموا الصدقة، وهو كقول القاضي عياض.

ونقل تأويلًا آخر لبعض العلماء فقال: وقد ذهب بعض المتأولين في هذا اللفظ إلى أن مراد زيد به: الذين منعهم خلفاء بني أمية صدقة النبي ﷺ بما كان خصَّه الله تعالى به التي كانت تُقسم عليهم أيام الخلفاء الأربعة، وهذا فيه بُعد.(٢)

وتَبِعَ النووي القاضي فقال: تتأول الرواية الأولى على أن المراد: أنهن من أهل بيته الذين يُساكنونه ويَعُولهم، وأمر باحترامهم وإكرامهم وسَمَّاهم ثَقَلًا، ووَعَظَ في حقوقهم وذَكَّر، فنساؤه داخلات في هذا كله، ولا يدخلن فيمن حُرِم الصدقة، وقد أشار إلى هذا في الرواية الأولى بقوله: (نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِم الصدقة)، فاتفقت الروايتان.(٣)

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٤٢٠.

(٢) المفهم: ٦/ ٣٠٥.

(٣) المنهاج: ١٥/ ١٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وعلى هذا؛ فأهل البيت يختلفون من جهة الصدقة وغيرها، فأما ما كان من جهة الصدقة فأزواجه لا يدخلن في ذلك، ويدخلن في جهة الحقوق الواجبة على المسلمين لأهل البيت.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني: حكم اللعب بالبنات، وهل تدخل في النهي عن التصوير؟

## الحديث الأول:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: إن أَشَدَّ الناس عذابًا يوم القيامة المُصَوِّرُون.(١)

## الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ، قالت: وكانت تأتيني صواحبي، فكُنَّ يَنْقَمِعْن(٢) من رسول الله ﷺ، قالت: فكان رسول الله ﷺ يُسَرِبُهُنَّ إِلَيَّ.(٣)

## بيان وجه الاختلاف:

في الحديث الأول أخبر النبي ﷺ أن أشد الناس عذابًا يوم القيامة المصورون، وفي الحديث الثاني تُخبر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت تلعب بالبنات - وهي الدُّمى -، ولم يُنكر عليها النبي ﷺ، مع أنها من التصاوير، فكيف يخبر عن أشد الناس عذابًا ولم يُنكر وجود التصاوير مع عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟

---

(١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب عذاب المصور يوم القيامة/ ح٥٩٥٠، ورواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.../ ح٢١٠٩.

(٢) يختبئن مع حياء منه وهَيْبَة. الديباج: ٥/ ٤٠٤.

(٣) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس.../ ح٦١٣٠، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها/ ح٢٤٤٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فيه [حديث عائشة] جواز اللعب بهن [البنات]، وتخصيصهن من الصور المنهي عنها لهذا الحديث، ولما في ذلك من تدريب النساء في صغرهن على النظر لأنفسهن وبيوتهن وأبنائهن،... وعلى الجواز بلعب الجواري بهن جمهور العلماء، وذهبت فرقة إلى أنه منسوخ بالنهي عن الصور.(١)

وافق القرطبي القاضي، فرأى أن اللعب بالبنات مُستثنى من الصور الممنوعة؛ لأنّ ذلك من باب تدريب النساء من صِغَرهن على النظر لأنفسهن وبيوتهن.(٢)

وجَمَع النووي بين الحديثين باحتمالين - وهما ما ذكرهما القاضي عياض - فقال: يُحتمل أن يكون مخصوصًا من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور...، ويُحتمل أن يكون هذا مَنْهيًّا عنه، وكانت قصة عائشة هذه ولعبها في أول الهجرة قبل تحريم الصور.(٣)

ومال الحافظ ابن حجر إلى جَمْع الإمام الخطابي واختاره، وهو أن اللعب بالبنات ليس كالتَّلَهِّي بسائر الصور التي جاء فيها الوعيد، وإنما أرخص لعائشة فيها لأنها إذ ذاك كانت غير بالغ.(٤)

وجَزَم السيوطي بالقول بالتخصيص، فقال عن دُمى البنات: وهي جائزة مخصوصة من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور؛ لما فيه من المصلحة، وهي تدريبهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن.(٥)

---

(١) إكمال المعلم: ٧/ ٤٤٧، ٤٤٨.

(٢) المفهم: ٦/ ٣٢٣.

(٣) المنهاج: ٩/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٤) فتح الباري: ١٠/ ٥٢٧.

(٥) الديباج: ٤/ ٢٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الرابع والثلاثون

# كتـــاب البِـــر والصِّلـــــــة

**وفيه مبحث واحد :**

- **المبحث الأول**: المُداراة والمُداهنة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# المُداراة والمُداهنة

## الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رجلًا استأذن على النبي ﷺ فقال: ائذنوا له، فلبئس ابن العَشِيرة، أو بئس رَجُل العَشِيرة، فلما دخل عليه ألان له القول، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، قُلتَ له الذي قُلتَ ثم ألنتَ له القول، قال: يا عائشة، إن شَرَّ الناس منزلة عند الله يوم القيامة من وَدَعَه - أو تَرَكَه - الناس اتقاء فُحْشِه.(١)

## الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: تَجِدُون الناس معادن، فَخِيارهم في الجاهلية خِيارهم في الإسلام إذا فَقُهُوا، وتَجِدُون مِن خير الناس في هذا الأمر أكرههم له قبل أن يقع فيه، وتَجِدُون مِن شرار الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بِوَجْه وهؤلاء بِوَجْه.(٢)

## بيان وجه الاختلاف:

شر الناس ذو الوجهين، وهو الذي يأتي هؤلاء بِوَجه وهؤلاء بِوَجه، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكن النبي ﷺ ذَم الرجل الذي استأذن عليه قبل أن يدخل، ولما دخل ألان له القول، فهل يُعَد هذا مُنافيًا لحديث ذي الوجهين؟

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب/ ح٦٠٥٤، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة، باب مداراة من يُتقى فحشه/ ح٢٥٩١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك/ ح٧١٧٩، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب خيار الناس/ ح٢٥٢٦.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

إلانة النبي عليه الصلاة والسلام له بالقول بعد هذا القول [فلبئس ابن العشيرة] تأَلُّفًا لمثله على الإسلام،... هذا من المُداراة، وهي[1]: بذل الدنيا لصلاح الدنيا والدين، وهي مُباحة مُستحسَنة في بعض الأحوال، خِلاف المُداهنة المذمومة المُحرَّمة، وهي: بذل الدين لصلاح الدنيا، والنبي عليه الصلاة والسلام هنا بَذَل له من دُنياه حُسن عشيرته، ولا سِيَّما

كلمته وطلاقة وجهه، ولم يمدحه بقول، ولا رُوِي ذلك في حديث فيكون خلاف قوله فيه لعائشة، فلا يُعترض على هذا بالمداهنة، ولا بحديث ذي الوجهين، والنبي عليه الصلاة والسلام مُنزَّه عن هذا كُلِّه، وحديثه أصل في المُداراة وغِيبة أهل الفسوق والكفار وأهل البِدَع والمُجاهَرَة.[2]

نفى القرطبي وجود التعارض بين الحديثين، وقرر أن فِعل النبي ﷺ من باب المُداراة لا المُداهنة؛ لأن قوله في ذلك الرجل إخبار بحق، ومُداراته له حُسن عِشرة مع الخلق.[3]

ونقل النووي كلام القاضي عياض ولم يتعقَّبه.[4]

ورَجَّح الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه ابن بطَّال[5] في الجَمْع بين الحديثين،

---

(١) في المطبوع: وهو.

(٢) إكمال المعلم: ٨/ ٦٢، ٦٣.

(٣) المفهم: ٦/ ٥٧٣.

(٤) المنهاج: ١٦/ ١٤٤.

(٥) العلَّامة، أبو الحسن، علي بن خلف بن بطَّال البكري القرطبي، ثم البلنسي، ويُعرف بابن اللجام، قال ابن بشكوال: كان من أهل العلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة، شرح (الصحيح) في عدة أسفار، ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

وحاصله أنه حيث ذَمَّه كان لقصد التعريف بحاله، وحيث تَلَقَّاه بالبِشْر كان لتأليفه أو لاتقاء شَرِّه، فما قصد بالحالتين إلا نفع المسلمين، ثم قال الحافظ ابن حجر: ويؤيده أنه لم يَصِفه في حال لقائه بأنه فاضل ولا صالح.(١)

= رواه الناس عنه، كان من كبار المالكيَّة؛ ذكره القاضي عياض، مات سنة ٤٤٩هـ. سير أعلام النبلاء: ١٨/ ٤٧.

(١) فتح الباري: ١٣/ ١٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب الخامس والثلاثون

## كتـــاب القَـــــــــدَر

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول**: وقت كتابة المَلَك ما قُدِّر للعبد في بطن أُمه.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# وقت كتابة المَلَك ما قُدِّر للعبد في بطن أُمه

### الحديث الأول:

عن حذيفة بن أُسَيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْلُغ به النبي ﷺ قال: يدخل المَلَك على النُّطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول: يا رب، أَشَقِيٌّ أو سعيد؟ فيُكْتَبان، فيقول: أي رب، أذكر أو أنثى؟ فيُكْتَبان، ويُكْتَب عمله وأثَرُه وأجله ورزقه، ثم تُطوى الصُّحف فلا يُزاد فيها ولا يُنقَص.(١)

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: إن أحدكم يُجمع خلقه في بطن أُمه أربعين يومًا، ثم يكون في ذلك عَلَقَة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مُضْغَة مثل ذلك، ثم يُرْسَل المَلَك فيَنْفُخ فيه الروح، ويُؤْمَر بأربع كلمات، بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد.(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

أكثر الأحاديث على أن إرسال المَلَك بعد الأربعين الثالثة، كما في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما، ومنها حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكن في حديث حذيفة بن أُسَيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم ما يُخالف ذلك؛ وأن الإرسال بعد الأربعين الأولى.

---

(١) رواه مسلم في كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه.../ ح٢٦٤٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة/ ح٣٢٠٨، ورواه مسلم في كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه.../ ح٢٦٤٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

يظهر من مجموع هذه الأحاديث أن للمَلَك مُلازمة ومراعاة لحال النطفة، وإعلام الله تعالى بانتقال حالاتها وهو أعلم، وأن لِتَصَرُّف المَلَك في أمرها أوقاتًا؛ أحدها عند تحركها من النطفة إلى العلقة، وهو أول انتقال أحوالها إلى حال الحمل، وعِلم المَلَك بأنه ولد؛ إذ ليس كل نطفة تكون ولدًا.(١)

ذهب النووي إلى أن الكتابة تكون بعد الأربعين الأولى، مُخالفًا بذلك القاضي الذي رأى أن الكتابة مرتين، الأولى بعد الأربعين الأولى والثانية بعد الأربعين الثالثة، وأجاب النووي عن حديث ابن مسعود بقوله: قوله: ثم يبعث إليه المَلَك فيؤذن فيكتب؛ معطوفٌ على قوله: (يُجمع في بطن أُمه)، ومُتعلِّق به لا بما قبله، وهو قوله: (ثم يكون مضغة مثله)، ويكون قوله: (ثم يكون علقة مثله، ثم يكون مضغة مثله) مُعتَرِضًا بين المعطوف والمعطوف عليه، وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب.(٢)

ورجَّح الحافظ ابن حجر القول بأن الكتابة تقع مرتين، الأُولى في السماء، والثانية في بطن المرأة.(٣)

ووافق جَمْع ابن الصلاح قول القاضي عياض(٤)، واحتمله شيخ الإسلام ابن تيمية(٥)، وجَزَم به ابن القيِّم(٦)، وهو أوْلَى الأقوال وأحسنها، والله أعلم.

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ١٢٧.

(٢) المنهاج: ١٦/ ١٩١.

(٣) فتح الباري: ١١/ ٤٨٦.

(٤) المصدر السابق: ١١/ ٤٨٤.

(٥) مجموع الفتاوى: ٤/ ٢٤١.

(٦) شفاء العليل: ١/ ٢٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السادس والثلاثون

# كتـــاب الذكـــر والدعـــــاء

**وفيه مبحثان:**

- **المبحث الأول**: هل الفقر ممدوح أم مذموم؟
- **المبحث الثاني**: الذِّكر قبل النوم.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل الفقر ممدوح أم مذموم؟

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال محمد ﷺ: اطَّلَعْتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطَّلَعْتُ في النار فرأيت أكثر أهلها النِّساء.(١)

### الحديث الثاني:

عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مَرَّ رجل على رسول الله ﷺ فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إن خطب أن يُنكح، وإن شَفَع أن يُشَفَّع وإن قال أن يُستَمع، قال: ثم سكت، فَمَرَّ رجل من فقراء المسلمين فقال: ما تقولون في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إن خطب أن لا يُنكح، وإن شَفَع أن لا يُشَفَّع، وإن قال أن لا يُستَمع، فقال رسول الله ﷺ: هذا خير مِن مِلء الأرض مثل هذا.(٢)

### الحديث الثالث:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الدعوات: اللهم فإني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، وفتنة القبر وعذاب القبر، ومن شَرِّ فتنة الغنى، ومن شَرِّ فتنة الفقر، وأعوذ بك من شَرِّ فتنة المسيح الدجال،....(٣)

---

(١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة/ ح٣٢٤١، ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء/ ح٢٧٣٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب الاكفاء في الدين/ ح٥٠٩١.

(٣) رواه البخاري في كتاب الدعوات، باب الاستعاذة من فتنة الغنى/ ح٦٣٧٦، ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر الفتن وغيرها/ ح٥٨٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

يُوحي ظاهر حديث عبدالله بن عباس وحديث سهل الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بفضل الفقر وأنه أفضل من الغنى، حيث أن الفقراء أكثر أهل الجنة، وقال النبي ﷺ عن الرجل الفقير: هذا خير مِن مِلء الأرض مثل هذا، لكن في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا استعاذ النبي ﷺ من شَرِّ فتنة الفقر، فكيف نجمع بين الأحاديث؟

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال الخطَّابي: استعاذة النبي من الفقر أي: يعني به فقر النفس، وقد يكون استعاذته من سوء احتماله وقلة الرضا به، والفقر المُستعاذ منه: هو ما يُخشى من فتنته، وهو المذموم، وأما الاستعاذة منه خوف انحطاط القَدْر فمذموم، وقد جاءت أحاديث بفضل الفقر وأُخَر بذَمِّه فمحملها على ما ذكرناه، ويدل عليه قوله: (من شَرِّ فتنة الفقر).(١)

ساق القرطبي الأقوال في مسألة أيهما أفضل: الغنى أم الفقر؟ واختار أن الأفضل من ذلك ما اختاره الله لنبيه ﷺ ولجمهور صحابته رضوان الله تعالى عليهم، وهو الفقر غير المُدْقِع، مُستندًا بحديث دخول فقراء المسلمين قبل أغنيائهم بخمسمائة عام(٢).(٣)

وفي موطن آخر أشار إلى فضيلة الفقر بشكل غير مباشر، حيث قال عن الكَفاف: ثم إن حالة صاحب الكَفاف حالة الفقير؛ إذ لا يترفه في طيبات الدنيا، ولا في

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٢٠٢.

(٢) رواه الترمذي/ ح٢٣٥١، وابن ماجة/ ح٤١٢٣، وأحمد/ ح٧٩٤٦، وغيرهم، قال الترمذي: حسن غريب، وصححه الألباني. صحيح سنن الترمذي: ٢/ ٥٤٤.

(٣) المفهم: ٢/ ٢١٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٠١٠
Ali Fattani

زهرتها، فكانت حاله إلى الفقر أقرب، فقد حصل له ما حصل للفقير من الثواب على الصبر، وكُفي مرارته وآفاته.(١)

ولم يَرَ الحافظ ابن حجر في حديث (اطَّلَعْتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء) فضيلة للفقر؛ إذ أن الحديث معناه: أن الفقراء في الدنيا أكثر من الأغنياء، فأخبر عن ذلك، كما تقول: أكثر أهل الدنيا الفقراء، إخبارًا عن الحال، وليس الفقر أدخلهم الجنة.(٢)

ورَجَّح كون الغنى أفضل، بعد أن ساق أقوالًا عديدة في المسألة.(٣)

(١) المصدر السابق: ٧/ ١٣٠.

(٢) فتح الباري: ١١/ ٢٧٩.

(٣) المصدر السابق: ١١/ ٢٧٤ - ٢٧٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# الذِّكر قبل النوم

### الحديث الأول:

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرَّحى في يدها، وأتى النبي ﷺ سَبْي، فانْطَلَقَتْ فلم تجده ولَقِيَتْ عائشة فأخبرتها،... ثم قال: ألا أُعَلِّمُكُما خيرًا مما سألتُما؟ إذا أخذتما مضاجعكما أن تُكَبِّرا الله أربعًا وثلاثين، وتُسَبِّحاه ثلاثًا وثلاثين، وتَحْمَداه ثلاثًا وثلاثين، فهو خيرٌ لكما من خادم.(١)

### الحديث الثاني:

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: إذا أخذتَ مَضْجِعَك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شِقِّكَ الأيمن، ثم قُل: اللهم إني أسْلَمْتُ وجهي إليك، وفوضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأ ولا مَنْجَا منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلتْ، وبنبيك الذي أرسلتْ، واجعلهن من آخر كلامك، فإن مُتَّ من ليلتك مُتَّ وأنت على الفطرة....(٢)

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأذكار التي أمر النبي ﷺ بها عندما يأخذ المسلم مضجعه للنوم.

---

(١) رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم/ ح٢٧٢٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الغُسل، باب فضل من بات على الوضوء/ ح٢٤٧، ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع/ ح٢٧١٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فيه [حديث علي] أن الأذكار عند النوم جاءت عن النبي ﷺ فيها أحاديث مُختلفة، وذلك بحسب أحواله ﷺ، واختلاف الأوقات؛ فَيَخُص كل حالة ووقت بما يُطابقه من الدعاء، وكذلك تختلف أحوال الداعين، وأنه ليس فيها شيء مُعَيَّن، وفي كُلٍ فضل، وقد يدل اختلافها على الإشعار بأنها نَدْب غير واجبة، وأن العبد مُوَسَّع في قول ما شاء من ذلك.(١)

ونقل الحافظ ابن حجر كلام القاضي عياض، وكلام ابن بطَّال الذي قال بعد حديث علي: هذا نوع من الذِّكر عند النوم، ويُمكن أن يكون ﷺ كان يقول جميع ذلك [الأذكار الواردة] عند النوم، وأشار لأُمَّتِه بالاكتفاء ببعضها إعلامًا منه أن معناه الحَض والنَّدب لا الوجوب.(٢)

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٢٢٢، ٢٢٣.

(٢) فتح الباري: ١١/ ١٢٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب السابع والثلاثون

# كتـــاب التوبـــــــــــة

**وفيه مبحث واحد :**

• **المبحث الأول:** هل شَهِد سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قصة الإفك؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# هل شَهِد سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قصة الإفك؟

### الحديث الأول:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سَفَرًا أقْرَع بين نسائه، فأَيَّتُهُنَّ خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه، قالت عائشة: فأقْرَع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي، فخرجت مع رسول الله ﷺ،... قالت: فقام رسول الله ﷺ على المنبر فاسْتَعْذَر من عبد الله بن أُبَيّ بن سَلول، قالت: فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: يا معشر المسلمين، من يَعْذُرُني من رجل قد بلغ أذاه في أهل بيتي، فوالله ما عَلِمْتُ على أهلي إلا خيرًا، ولقد ذكروا رجلًا ما عَلِمْتُ عليه إلا خيرًا، وما كان يدخل على أهلي إلا معي، فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال: أنا أَعْذُرُك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضَرَبْنا عُنُقَه، وإن كان من إخواننا الخزرج أَمَرْتَنا ففعلنا أمْرَك....(١)

### الحديث الثاني:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أن سَعْدًا قال: -وتَحَجَّر كَلْمُه للْبُرْء- فقال: اللهم إنك تعلم أن ليس أحد أحب إلي أن أجاهد فيك من قوم كذَّبوا رسولك ﷺ وأخرجوه؛ اللهم فإن كان بقي من حَرْبِ قريش شيء فأبْقِنِي أُجاهدهم فيك، اللهم فإني أظن أنك قد وضَعْتَ الحرب بيننا وبينهم، فإن كنت وضَعْتَ الحرب بيننا وبينهم فافْجُرْها واجعل موتي فيها، فانفجرت من لَبَّتِه... فمات منها.(٢)

---

(١) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضًا/ ح٢٦٦١، ورواه مسلم في كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف/ ح٢٧٧٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة.../ ح٤١٢٢، ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد.../ ح١٧٦٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث الإفك أن سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أنا أَعْذُرُك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضَرَبْنا عُنُقَه، وإن كان من إخواننا الخزرج أَمَرْتَنا ففعلنا أَمْرَك، وهذا بعد غزوة المُريسيع سنة ست من الهجرة، بينما في الحديث الثاني خبر وفاته بعد غزوة الخندق سنة خمس من الهجرة.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

غزوة المُريسيع التي وقعت فيها هذه القصة [الإفك] - وهي غزوة بني المُصطلق - سنة ست، فيما ذكر ابن إسحاق[1]، وسعد بن معاذ توفي بإثر غزوة الخندق من الرمية التي رُمِي بها فيه، وذلك سنة أربع بإجماع من أصحاب الخَبَر، إلا شيئًا قاله الواقدي[2] مما نذكره، قال: وكيف يَصِح على هذا ذِكر سعد بن معاذ في الخَبَر؟ قال: وذِكْره عندي وَهْمٌ، والأشبه أنه غيره؛ ولهذا لم يَقُلْه ابن إسحاق في السِّيَر، وإنما قال: إن المُتكلم أولًا وآخرًا أُسَيد بن حُضَير.

وباحَثْتُ غيره من شيوخنا عن ذلك فقال لي: لم يَصِح ذِكر سعد بن معاذ

---

(١) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المخرمي، مولاهم المدني، أحد الأئمة الأعلام، قال أحمد بن حنبل: هو حسن الحديث، وقال ابن معين: ثقة، وليس بحُجة، وقال علي بن المديني: حديثه عندي صحيح، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يُحتج به، قال الذهبي: وهو صالح الحديث، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المُنكرة المنقطعة والأشعار المكذوبة، مات سنة ١٥١هـ. ميزان الاعتدال: ٣/ ٤٦٨.

(٢) محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، مولاهم، مولاهم الواقدي المدني القاضي، صاحب التصانيف، وأحد أوعية العلم على ضعفه، كان إلى حفظه المنتهى في الأخبار والسير، والمغازي والحوادث، وأيام الناس، والفقه، وغير ذلك، واستقر الإجماع على وهَن الواقدي، مات سنة ٢٠٧هـ. ميزان الاعتدال: ٣/ ٦٦٢.



ماجستير - ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

للاختلاف في تاريخ غَزَاة المُريسيع، فإن ابن عُقبة[1] يقول: إنها سنة أربع في سنة غزوة الخندق، وقد ذكر البخاري اختلاف ابن إسحاق وابن عُقبة في ذلك، وإن كان هذا فيُحتمل أن غزوة المُريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق وموت سعد بن معاذ.

ثم إني بحثت عما لأصحاب السِّيَر والأخبار في ذلك، فوجدت الطبري ذكر عن الواقدي أن المُريسيع سنة خمس، قال: وكانت الخندق وقُريظة بعدها، ووجدت القاضي إسماعيل[2] قال: اخْتُلِف في ذلك، قال: والأوْلَى أن تكون المُريسيع قبلها، وهذا والله أعلم لِذِكْر سعد في قصة الإفك، وكانت في المُريسيع، فعلى هذا يستقيم قول من قال: فيه سعد بن معاذ، وهو الذي في الصحيحين إن شاء الله تعالى، ويكون قول غير ابن إسحاق أصَحُّ من قول ابن إسحاق، لا سِيَّما وقد كُرر في الصحيح ذِكر سعد بن معاذ في مُراجعة أُسَيد بن حُضير.[3]

رَجَّح القرطبي أن يكون ذِكر سعد بن معاذ في حديث الإفك وَهْمًا وغَلَطًا، وإنما تَرَاجَع في ذلك سعد بن عُبادة وأُسَيد بن حُضير.[4]

وساق النووي كلام القاضي عياض، وذَكَر ترجيحه لقول غير ابن إسحاق،

---

(١) موسى بن عُقبة بن أبي عياش المدني، مولى آل الزبير بن العوام، وكان من العلماء الثقات، قال الواقدي: كان فقيهًا مفتيًا، وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وقال مالك: عليكم بمغازي موسى بن عُقبة فإنه ثقة، مات سنة ١٤١هـ. تاريخ الإسلام: ٣/ ٩٨٦.

(٢) القاضي الإمام شيخ الإسلام أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن مُحدث البصرة حمَّاد بن زيد الأزدي، مولاهم البصري ثم البغدادي، المالكي، الحافظ، صاحب التصانيف وشيخ مالكية العراق وعالمهم، كان عالمًا مُتقنًا فقيهًا، شرح مذهب مالك واحتَجَّ له، وصنَّف المُسند، وصنَّف في علوم القرآن، مات فجأة سنة ٢٠٢هـ. تذكرة الحفاظ: ٢/ ٦٢٥.

(٣) إكمال المعلم: ٨/ ٣٠١ - ٣٠٣.

(٤) المفهم: ٧/ ٣٨٠.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

ووافَقَه.[1]

وساق الحافظ ابن حجر أقوالًا عِدَّة في المسألة وناقشها، ورجَّح أن الصحيح في النقل عن موسى بن عُقبة أن المُريسيع كانت سنة خمس، وأن الذي نقله البخاري عنه من أنها سنة أربع سَبْقُ قلم، وصَحَّح ما اختاره القاضي عياض من أن المُريسيع قبل الخندق من نفس السَّنَة.[2]

(١) المنهاج: ١٧/ ١٠٩.

(٢) فتح الباري: ٨/ ٤٧١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# الباب الثامن والثلاثون

# كتـــاب الفتـــــــــن

**وفيه أربعة مباحث:**

- **المبحث الأول**: من أين تخرج النار آخر الزمان؟
- **المبحث الثاني**: أَمْنُ الحَرَم وتخريب الكعبة.
- **المبحث الثالث**: حكم التَّجَسُّس.
- **المبحث الرابع**: الدجَّال أعور العين اليُمنى أم اليُسرى؟

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# من أين تخرج النار آخر الزمان؟

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تُضِيءُ أعناق الإبل بِبُصْرَى[1]. [2]

### الحديث الثاني:

عن حذيفة بن أُسيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: اطَّلَع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: ما تَذَاكَرون؟ قالوا: نذكر الساعة، قال: إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فَذَكَر الدُّخَان، والدَّجَّال، والدَّابَّة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم ﷺ، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خُسُوف: خَسْفٌ بالمشرق، وخَسْف بالمغرب، وخَسْف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى مَحْشَرِهم. [3]

### بيان وجه الاختلاف:

اختلفت الأحاديث في تحديد مكان خروج النار آخر الزمان، فجاء أنها تخرج من الحجاز، وفي حديث آخر أنها تخرج من اليمن، ومعلوم أن اليمن ليس من الحجاز.

---

(١) هي اليوم آثار قُرب مدينة (درعة) التي احتلت محلها حتى ظن بعض الناس أنها هي، وبُصرى ودرعة داخل حدود الجمهورية السورية على أكيال من حدود المملكة الأردنية الهاشمية الشمالية. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٤٣، ٤٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب خروج النار/ ح٧١١٨، ورواه مسلم في كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز/ ح٢٩٠٢.

(٣) رواه مسلم في كتاب الفتن، باب في الآيات التي تكون قبل الساعة/ ح٢٩٠١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لعلهما ناران تجتمعان لِحَشْر الناس، أو يكون ابتداء خروجها من اليمن، وظهورها من الحجاز.(١)

قال القرطبي بعد حديث أبي هريرة: يعني والله تعالى أعلم أن هذه النار الخارجة من قُعْرِ عدن تَمُرُ بأرض الحجاز مُقبلة إلى الشام، فإذا قارَبَت الشام أضاءت ما بينها وبين بُصْرى حتى تُرى بسبب ضوئها أعناق الإبل.(٢)

أما النووي فقد رأى ألا تلازُم بين نار اليمن ونار الحجاز، فنار اليمن هي الحاشِرة، ونار الحجاز هي علامة مُستقلة من علامات الساعة، حيث قال بعد كلام القاضي: ليس في الحديث أن نار الحجاز مُتعلقة بالحشر، بل هي آية من أشراط الساعة مُستقلة، وقد خرجت في زماننا نار بالمدينة سنة أربع وخمسين وستمائة، وكانت نارًا عظيمة جدًا من جَنْب المدينة الشرقي وراء الحَرَّة، تواتَر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان، وأخبرني من حضرها من أهل المدينة.(٣)

ورَجَّح الحافظ ابن حجر أن نار المدينة التي أشار إليها النووي هي المقصودة في حديث أبي هريرة، وأما النار التي تحشر الناس فنار أُخرى.(٤)

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٤٤٢.

(٢) المفهم: ٧/ ٢٤٢.

(٣) المنهاج: ١٨/ ٢٨.

(٤) فتح الباري: ١٣/ ٧٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# أَمْنُ الحَرَم وتخريب الكعبة

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: يُخَرِّبُ الكعبة ذو السُّوَيقَتَين من الحَبَشَة[1]. [2]

### الحديث الثاني:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ خَطَب الناس يوم النحر فقال: يا أيها الناس، أيُّ يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: فأيُّ بَلَدٍ هذا؟ قالوا: بَلَدٌ حرام، قال: فأيُّ شَهْرٍ هذا؟ قالوا: شَهْرٌ حرام....[3]

### بيان وجه الاختلاف:

تخريب الكعبة الذي جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يخالف ما دَلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة من مَزِيَّة أعطاها الله للحَرَم وهي أَمْنُه، فقد جعله الله حَرَمًا آمنًا، فكيف يحدث فيه هذا التخريب؟

---

(١) اسم للأُمة أُطلق على أرضهم، وتُسمى دولتهم أثيوبيا، وأرضها هضبة مرتفعة غرب اليمن بينهما البحر، وعاصمتها أديس أبابا. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٩١.

(٢) رواه البخاري في كتاب الحج، باب قول الله تعالى (جعل الله الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس...)/ ح١٥٩١، ورواه مسلم في كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.../ ح٢٩٠٩.

(٣) رواه البخاري في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى/ ح١٧٣٩.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

## دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا الحديث [حديث أبي هريرة] وشبهه لا يُعارض قوله تعالى: ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾[1]، فمعنى ذلك إلى هذا الحين، وهو قُرب الساعة وخراب الدنيا؛ بدليل الحديث الآخر: (ليُحَجَّنَّ البيت بعد يأجوج ومأجوج)[2].

وذهب بعضهم أن معنى } آمنًا { : إلا ما قَدَّرَه الله من قضية هذا الحَبَشِي، ثم يرجع الأمر إليه كما كان، والأول عندي أظهر.[3]

نفى القرطبي التعارض، ووافق القاضي عياض فيما رجَّحَه فقال: تخريب الكعبة على يَدَي هذا الحبشي إنما يكون عند خراب الدنيا، ولعل ذلك في الوقت الذي لا يبقى إلا شِرار الخلق، فيكون حَرَمًا آمِنًا مع بقاء الدين وأهله، فإذا ذهبوا ارتفع ذلك المعنى.[4]

وذَكَر النووي قول القاضي وترجيحه مُلَخَّصًا ولم يتعقَّبه.[5]

ووافق الحافظ ابن حجر القاضي عياض والقرطبي، فأجاب عن دعوى التعارض بقوله: ذلك [حديث أبي هريرة] محمولٌ على أنه يقع في آخر الزمان قُرب قيام الساعة حيث لا يبقى في الأرض أحد يقول: الله الله، كما ثَبَتَ في صحيح مسلم[6]:

---

(١) سورة القصص، من آية ٥٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب الحج، باب قول الله تعالى (جعل الله الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس...)/ ح١٥٩٣، ولفظه: (ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج).

(٣) إكمال المعلم: ٨/ ٤٥٤.

(٤) المفهم: ٧/ ٢٤٦.

(٥) المنهاج: ١٨/ ٣٥.

(٦) في كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان/ ح١٤٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله).[1]

(١) فتح الباري: ٣/ ٤٦١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# المبحث الثالث
# حكم التَّجَسُّس

### الحديث الأول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والظَّنَّ، فإن الظَّنَّ أكْذَبُ الحديث، ولا تَحَسَّسُوا[1]، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَنافَسُوا، ولا تَحاسَدوا، ولا تَباغَضوا، ولا تَدابَروا، وكونوا عباد الله إخوانًا.[2]

### الحديث الثاني:

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأُبَي بن كعب الأنصاري إلى النخل التي فيها ابن صَيَّاد[3]، حتى إذا دخل رسول الله ﷺ النخل طَفِقَ[4] يَتَّقي بجذوع النخل وهو يَخْتِلُ[5] أن يسمع من ابن صَيَّاد شيئًا قبل أن يراه ابن صَيَّاد....[6]

---

(١) قال بعض العلماء: التحسس بالحاء: الاستماع لحديث القوم، وبالجيم: البحث عن العورات. المنهاج: ١٦/ ١١٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر وقوله تعالى (ومن شر حاسد إذا حسد)/ ح٦٠٦٤، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها/ ح٢٥٦٣.

(٣) عبد الله بن صائد، وهو الذي يُقال له: ابن صياد، قال ابن شاهين: كان أبوه من اليهود، ولا يُدرى من أي قبيلة هو، وُلِد على عهد رسول الله ﷺ أعور مختونًا. الإصابة: ٥/ ١٣٦.

(٤) أخذ وجعل. المفهم: ٧/ ٢٦٦.

(٥) أي: يأخذه على غفلة. إكمال المعلم: ٨/ ٤٧٤.

(٦) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه؟.../ ح١٣٥٥، ورواه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر ابن صياد/ ح٢٩٣١.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

اتقى النبي ﷺ بجذوع النخل ليسمع من ابن صَيَّاد قبل أن يراه، كما ذكر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهْيُ النبي ﷺ عن التَّجَسُّس، فكيف نُوَفِّق بين الحديثين؟

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قيل: فيه [حديث ابن عمر] حُجة على جواز الاختيال على المُتَسَترين بجحد الحقوق حتى يُحقق فيهم ما جحدوه فيُقضى عليهم به، وكذلك لمن أعلن الفِسق وعُرِفَ به واستتر بمُنكره أن يُكشَف عنه، وليس من التَّجَسُّس؛ لأن ابن صَيَّاد كان أمره عند الناس مشهورًا، وما يقوله بغير حضرة النبي ﷺ مُعْلَنًا، فأراد النبي ﷺ تحقيق ذلك منه سماعًا.(١)

يظهر من كلام النووي أنه يرى المُفْسِد الذي يُخشى ضرره مُستثنى من النهي عن التَّجَسُّس، حيث قال بعد حديث ابن عمر: فيه كشف أحوال من تُخاف مفسدته.(٢)

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٤٧٤.

(٢) المنهاج: ١٨/ ٥٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الرابع
# الدجَّال أعور العين اليُمنى أم اليُسرى؟

### الحديث الأول:

عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ ذكر الدَّجَّال بين ظَهْرَاني الناس فقال: إن الله تعالى ليس بأعور، ألا وإن المسيح الدَّجَّال أعور العين اليُمنى، كأن عَينه عِنبَة طافِئة.(١)

### الحديث الثاني:

عن حُذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: الدَّجَّال أعور العين اليُسرى، جُفَال الشَّعْر(٢)، معه جنة ونار، فناره جنة وجنته نار.(٣)

### بيان وجه الاختلاف:

في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الدجَّال أعور العين اليُمنى، وفي حديث حُذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الدجَّال أعور العين اليُسرى.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

جَمْع الروايتين عندي على تخريج صحيح الروايتين في (طافئة) بالهمز وبغير همز، وهو أن يكون كل واحدة منها عوراء من وجه ما؛ إذ العَوَر من كل شيء العَيب،

---

(١) رواه البخاري في كتاب الأنبياء، باب (واذكر في الكتاب مريم...)/ ح٣٤٣٩، ورواه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه/ ح١٦٩.

(٢) أي: كثيره. فتح الباري: ١٣/ ١٠١.

(٣) رواه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه/ ح٢٩٣٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

والكلمة العوراء المَعيبة، قالوا: فالواحدة عَوراء بالحقيقة، وهي التي وُصِفَت في الحديث بأنها ليست حجرًا ولا ناتئة وممسوحة ومطموسة وطافئة على رواية الهمز، والأُخرى عَورى لِعَيبها اللازم لها لكونها جاحظة، أو كأنها كوكب، أو كأنها عِنَبَة طافية بغير همز، فكل واحدة منها يَصِح فيها الوصف بالعَوَر لحقيقة العُرف والاستعمال، أو معنى العَوَر الأصلي الذي هو العَيب، فلهما تَعَلُّق بالعين.(١)

وَصَف القرطبي كلام القاضي بالمُتَكَلَّف(٢)، ورَجَّح رواية (أعور العين اليُمنى)، وقال عن رواية (أعور العين اليُسرى): كأنه وَهْم، ويُمكن أن يُحمل هذا على ما يَتَخَيَّلُه بعض العامة من أن العوراء هي الصحيحة؛ إذ قد بقيت مُنفردة عديمة قرينتها، وليس بشيء، بل العوراء التي أصابها العور؛ أي: العيب.(٣)

ووافق النووي القاضي عياض، ووَصَف قوله بأنه في نهاية من الحُسْن.(٤)

وانتهى الحافظ ابن حجر بعد مناقشة الأقوال ومقارنة الروايات إلى أن العين اليُسرى هي التي ذهب ضوؤها، وهي المطموسة، والعين اليُمنى هي المَعِيْبَة مع بقاء ضوئها، وهي البارزة، موافقًا بهذا القاضي عياض.(٥)

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٤٧٨.

(٢) المفهم: ٧/ ٢٧٥.

(٣) المصدر السابق: ١/ ٣٩٩.

(٤) المنهاج: ٢/ ٢٣٥.

(٥) فتح الباري: ١٣/ ٩٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الباب التاسع والثلاثون

# كتـــاب الزهـد والرقائـــــق

**وفيه ثلاثة مباحث:**

- **المبحث الأول**: كم مرَّة يُشَمَّتُ العاطِس؟
- **المبحث الثاني**: حكم الثناء في الوجه.
- **المبحث الثالث**: كتابة الحديث النبوي.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الأول
# كم مرَّة يُشَمَّتُ العاطِس؟

**الحديث الأول:**

عن سَلَمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سمع النبي ﷺ وعَطَسَ رجل عنده فقال له: يرحمك الله، ثم عَطَسَ أُخرى فقال له رسول الله ﷺ: الرجل مَزْكُوم.(١)

**الحديث الثاني:**

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: شَمِّتْ أخاك ثلاثًا، فما زاد فهو زُكام.(٢)

**بيان وجه الاختلاف:**

في الحديث الأول توقَّف النبي ﷺ عن تشميت العاطس في المرة الثانية، وفي الحديث الثاني أمَر بتشميت العاطِس ثلاثًا.

**دفع التعارض بين الأحاديث:**

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

ظاهِرُه [حديث سَلَمة] أنه من عُرِف أن عُطاسه من زُكام فلا يُرَد عليه، أو يكون قد تكرر العُطاس من هذا الرجل، وقيل: وكانت هذه بعد الثالثة؛ فتتفق الأحاديث، ولعل الراوي لم يحضر إلا بعد الثالثة، أو لم يجعل بالَه إلا حينئذ.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب/ ح٢٩٩٣.

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب كم مرة يُشمت العاطس؟/ ح٥٠٣٤، قال الحافظ العراقي: إسناده جيد. المغني عن حمل الأسفار: ١/ ٥١١، وحسَّنه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٣/ ٢٣٦.

(٣) إكمال المعلم: ٨/ ٥٤٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

يُوحي صنيع القرطبي بسَرْد الحديثين والتعليق عليهما أنه يرى التخيير، فلك أن تتوقَّف عن تشميت العاطِس بعد الأولى، وبعد الثالثة.(١)

ورَجَّح النووي أن يُقال للعاطس: إنك مزكوم في المرَّة الثالثة.(٢)

واختار الحافظ ابن حجر العمل بحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث جعل المزكوم إذا تكرر منه العُطاس فزاد على الثلاث ممن خُصَّ من عُموم الأمر بتشميت العاطِس.(٣)

(١) المفهم: ٦/ ٦٢٤.

(٢) الأذكار: ٢٣٥.

(٣) فتح الباري: ١٠/ ٦٠٤.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثاني
# حكم الثَّناء في الوجه

### الحديث الأول:

عن أبي مَعْمَر[1] قال: قام رجل يُثْني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يَحْثي عليه التراب وقال: أمَرَنا رسول الله ﷺ أن نَحْثي في وجوه المَدَّاحين التراب.[2]

### الحديث الثاني:

عن أبي بَكْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: مَدَحَ رجل رجلًا عند النبي ﷺ، قال: فقال: ويحك، قَطَعْتَ عُنُقَ صاحبك، قَطَعْتَ عُنُقَ صاحبك - مِرارًا -، إذا كان أحدكم مادِحًا صاحبه لا مَحالَة فليَقُل: أحْسَبُ فُلانًا والله حَسِيبُه، ولا أُزَكِّي على الله أحدًا....[3]

### الحديث الثالث:

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ للأَشَجِّ أَشَجِّ عبد القيس: إن فيك خَصْلَتَين يُحِبُّهما الله: الحِلْمُ والأناة.[4]

---

(١) عبد الله بن سَخْبَرة الأزدي، ويُقال: الأسدي أيضًا، أبو معمر الكوفي، من أزد شنوءة، روى عن خباب بن الأرت، وعبد الله بن مسعود، وعلقمة بن قيس وهو من أقرانه، وعلي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، والمقداد بن الأسود، وغيرهم، قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، قال محمد بن سعد: توفي في ولاية عبيد الله بن زياد، روى له الجماعة. تهذيب الكمال: ١٥/ ٦.

(٢) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط.../ ح٣٠٠٢.

(٣) رواه البخاري في كتاب الشهادات، باب إذا زكى رجل رجلًا كفاه.../ ح٢٦٦٢، ورواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط.../ ح٣٠٠٠.

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله.../ ح١٧.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

### ❧ بيان وجه الاختلاف:

أمَر النبي ﷺ أن نَحْثي في وجوه المدَّاحين التراب، وحَذَّر من مَدْح الرجل والثناء عليه أمامه كما في الحديث الثاني، لكنه ﷺ مَدَح أشخاصًا بأعيانهم وبوجودهم كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا يُخالف ما ذكرناه آنفًا.

### ❧ دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

قال أهل العلم: هذا كله في التفاوت في المدح ووصف الإنسان مما ليس فيه، أو لمن يُخشى عليه العُجْب والفساد بسماع المدح؛ وإلا فقد مُدِح عليه السلام ومُدِح بحضرته غيرُه فلم يُنْكِر،... قال بعضهم: هذا المتقدم من المقتصدين في المدح.(١)

جمع القرطبي بين الأحاديث باشتراط أربعة شروط لجواز المدح، وهي: النُّدْرَة والقِلَّة، وأن يكون حقًّا في نفسه، ولم يُقصَد به الإطراء، وأُمِن على الممدوح الاغترار به، وقال: وعلى هذا يُحمَل ما وقع للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من مَدْح بعضهم لبعض مُشافَهة ومُكاتَبة، وقد مُدِح النبي ﷺ مُشافَهة نَظْمًا ونَثْرًا، ومَدَح هو أيضًا جماعة من أعيان أصحابه مُشافَهة، لكن ذلك كله إنما جاز لَمَّا صَحَّت المقاصد، وأُمِنَت الآفات المذكورة.(٢)

ووافق النووي القاضي في احتماله الثاني فقال: أما النهي عن المدح في الوجه فهو في حق من يُخاف عليه الفتنة بما ذكرناه، وقد مَدَح النبي ﷺ في مواضع كثيرة في الوجه.(٣)

---

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٥٤٩.

(٢) المفهم: ٦/ ٦٢٧.

(٣) المنهاج: ١/ ١٩٥.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

وقال أيضًا: مَدْح الرجل الجليل في وجهه إذا لم يُخَف عليه فتنة بإعجاب ونحوه، والنهي عن ذلك إنما هو لمن خِيف عليه الفتنة، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيح بالأمرين، وجمع العلماء بينهما بما ذكرتُه.(١)

وأعَمْل الحافظ ابن حجر النصوص جميعًا باشتراط بعض الأمور في المدح، وهي: سلامته من الكذب، ورياء الممدوح بمَدْحِه؛ ولا سِيَّما إن كان فاسقًا أو ظالمًا، وقول ما لا يَتَحَقَّقه مما لا سبيل له إلى الاطلاع عليه، وأن يأمَن على الممدوح كِبْرًا أو إعجابًا، أو ما يجعله يَفْتُر عن العمل، وقال: فإن سَلِم المَدْح من هذه الأمور لم يكن به بأس، وربما كان مُسْتَحبًا.(٢)

ولعلَّ جميع الاحتمالات السابقة صالحة لحَمْل الأحاديث عليها، فليس بينها تناقض أو تضاد، والله أعلم.

(١) المصدر السابق: ٤/ ١٧٦.

(٢) فتح الباري: ١٠/ ٤٧٨.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# المبحث الثالث
# كتابة الحديث النبوي

### الحديث الأول:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عني، ومَن كَتَب عني غير القرآن فلْيَمْحُه، وحَدِّثوا عني ولا حَرَج....(١)

### الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما فَتَح الله عَزَّ وَجَلَّ على رسول الله ﷺ مكة قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله حَبَس عن مكة الفيل وسَلَّط عليها رسوله والمؤمنين... فقام أبو شَاه - رجل من أهل اليمن - فقال: اكتُبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شَاه....(٢)

### الحديث الثالث:

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أُريد حِفْظه، فَنَهَتْني قريش وقالوا: أتَكْتُب كل شيء تسمعه؛ ورسول الله ﷺ بَشَر يتكلم في الغضب والرضا؟ فأمْسَكْتُ عن الكتاب، فذَكَرْتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فأَوْمَأ بأُصْبُعه إلى فِيه فقال: اكتب، فوَ الذي نفسي بيَدِه ما يخرج منه إلا حق.(٣)

---

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم/ ح٣٠٠٤.

(٢) رواه البخاري في كتاب اللقطة، باب كيف تُعرَّف لقطة أهل مكة؟/ ح٢٤٣٤، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام/ ح١٣٥٥.

(٣) رواه أبو داود في كتاب العلم، باب في كتاب العلم/ ٣٦٤٦، ورواه أحمد/ ح٦٥١٠، وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيحين غير الوليد بن عبدالله العبدري فمن رجال أبي داود وابن ماجه، قال عنه الحافظ ابن حجر: ثقة. تقريب التهذيب ٥٨٢، والحديث صححه الحاكم. المغني عن حمل الأسفار: ⇦=



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

### بيان وجه الاختلاف:

نهى النبي ﷺ أصحابه أن يكتبوا عنه أي شيء غير القرآن كما في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكنه في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمر أصحابه بكتابة الخطبة لأبي شاه، وأمر عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بقوله: اكتب.

### دفع التعارض بين الأحاديث:

**قال القاضي عياض** رَحِمَهُ اللَّهُ:

بين السلف اختلاف كبير في كتابة العلم من الصحابة والتابعين، فكرهه كثير منهم، وأجازه الأكثر، فمَنْعُه لما جاء من النهي عنه، ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ، ولئلا يُكتب شيء مع القرآن، ومنهم من كان يكتب فإذا حفظ محا، ثم وقع بعد الاتفاق على جوازه؛ لما جاء عنه عليه السلام من إذنه لعبدالله بن عمرو في الكتابة.(١)

احتمل المازري للجمع بين الأحاديث احتمالَين هما: أن النهي أن يُكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط به، والثاني: أن يكون النهي منسوخًا بأمره بالكتابة لأبي شاة وغيره من الأدلة.(٢)

وجَزَم القرطبي بالنَّسْخ، وأن النهي كان مُتقدمًا لئلا يختلط بالقرآن ما ليس منه، ولم يستبعد أن يكون النهي لِئَلا يتكلوا على كتابة الأحاديث ولا يحفظونها.(٣)

وحكى النووي الإجماع على استحباب كتابة الحديث والعلم، وأجاب عن أحاديث النهي بجوابين، الأول: أنها منسوخة، وكان النهي في أول الأمر قبل اشتهار

---

= ١/ ٦٣٨، وصححه الألباني. صحيح سنن أبي داود: ٢/ ٤٠٨.

(١) إكمال المعلم: ٨/ ٥٥٣، ٥٥٤.

(٢) المعلم: ٣/ ٢١٨.

(٣) المفهم: ٦/ ٧٠٣.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة: الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

القرآن لكل أحد، فنهى عن كتابة غيره خوفًا من اختلاطه واشتباهه، والثاني: أن النهي نهي تنزيه لمن وَثِق بحِفْظِه وخِيف اتكاله على الكتابة، والإذن لمن لم يُوثَق بحِفْظِه.(١)

وجَمَع الحافظ ابن حجر بين الأحاديث بعِدَّة احتمالات، أولها: أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك، ثانيها: أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما، ثالثها: أن النهي مُتقدم، والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس، ورجَّح هذا الاحتمال بقوله: وهو أقربها، مع أنه لا ينافيها، رابع الاحتمالات: أن النهي خاص بمن خُشِيَ منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أُمِنَ منه ذلك.(٢)

وجَزَم السيوطي بالنَّسْخ كالقرطبي، وحكى أيضًا القول بتخصيص النهي بكتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لئلا يختلط فيشتبه على القارئ.(٣)

ووَفَّق ابن قُتيبة بين الأحاديث باحتمالَين، الأول: أن يكون النهي مُتقدم والإذن ناسخ له، والثاني: أن يكون خَصَّ بالإذن عبد الله بن عمرو لأنه كان قارئًا للكُتب المتقدمة ويكتب بالسِّريانية والعربية، وكان غيره من الصحابة أُمِّيين لا يكتب منهم إلا الواحد والاثنان، وإذا كتب لم يُتقن، فلما خَشِيَ عليهم الغلط فيما يكتبون نهاهم، ولما أَمِنَ على عبد الله بن عمرو ذلك أَذِنَ له.(٤)

(١) المنهاج: ٩/ ١٣٠.

(٢) فتح الباري: ١/ ٢٠٨.

(٣) الديباج: ٦/ ٣٠٣.

(٤) تأويل مختلف الحديث: ٤١٢.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

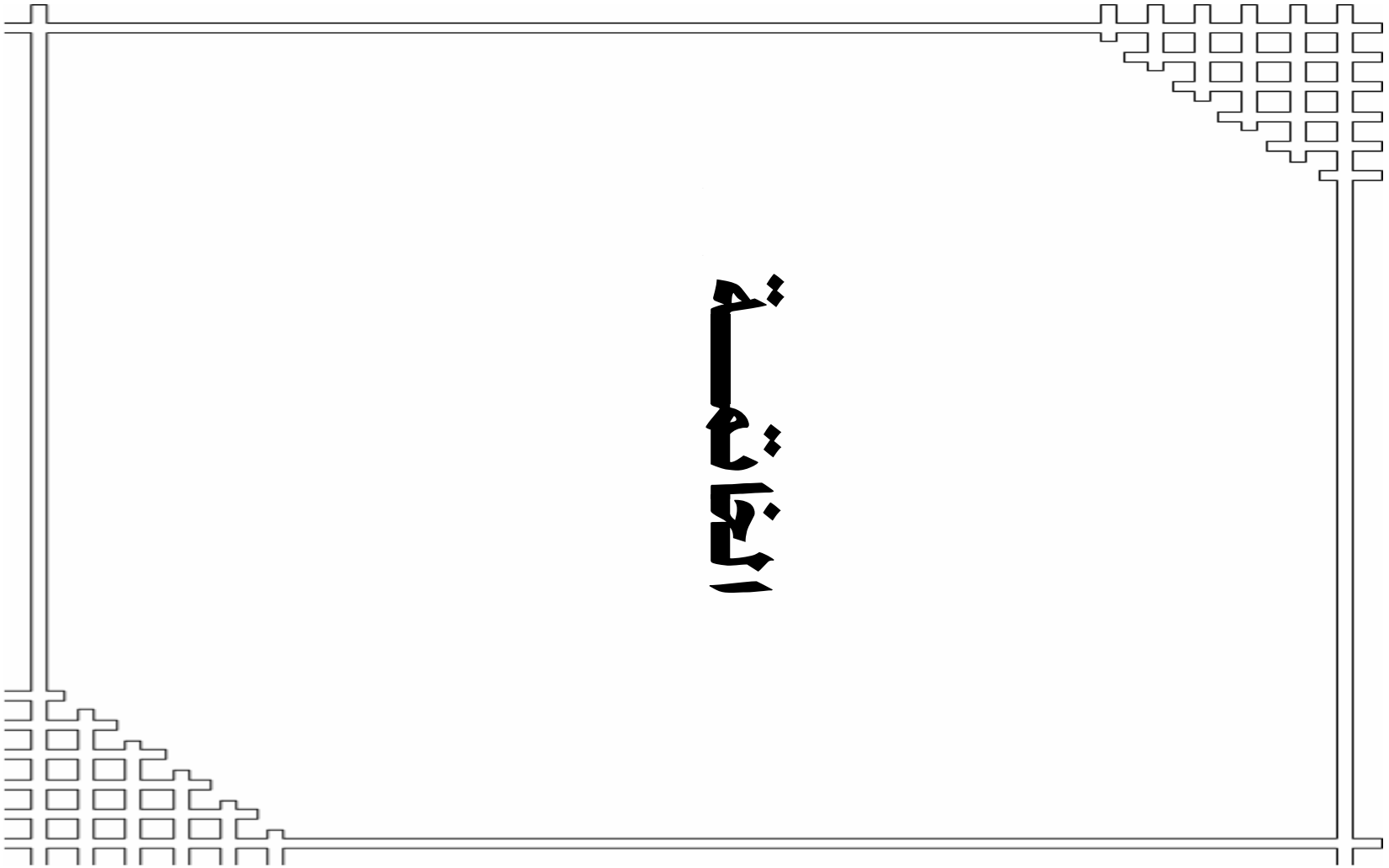
تم بحمد الله

# الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، المحمود أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، فله الحمد سبحانه على ما يسر من إتمام هذا البحث، وأعان ووفق على إنجازه.

وبعد هذا التطواف وصُحبة هذا الإمام الكبير أُشيد بأهم النتائج التي توصلت إليها، والتوصيات التي أرغب بإبدائها.

**فأما النتائج فهي في ضمن النقاط الموضوعية التالية:**

❖ **القاضي عياض، وكتابه، ومنهجه العلمي:**

١- المكانة العلية، والمنزلة العلمية الرفيعة للقاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ، مما أعطى اختياراته قوة وترجيحًا على اختيار غيره ممن تكلم على الأحاديث.

٢- جمع القاضي عياض بين صناعتي الحديث والفقه، وكان لهذا الأثر العظيم في مدرسته العلمية، ومنهجه المتميز في مؤلفاته، حتى أصبح إمامًا لمدرسة أهل الحديث، جامعًا بين فني الرواية والدراية.

٣- أهمية ونفاسة كتاب (إكمال المُعلم)، فهو بحق موسوعة حديثية فقهية، وقد اعتمد عليه ونقل منه كبار الأئمة كالقرطبي والنووي وابن حجر.

٤- تعدد المسالك التي سلكها القاضي عياض في الجواب عن الأحاديث المختلفة.

٥- التزام القاضي عياض بمنهج جمهور العلماء في التعامل مع الأحاديث المختلفة من تقديم الجمع ثم النسخ ثم الترجيح.

٦- سهولة عبارته وخلوها من التعقيد.

٧- اهتمامه بأقوال من سبقه من أهل العلم.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

❖ **علم مُختلف الحديث وأهميته:**

٨- أهمية علم مُختلف الحديث، ودقته، وجلالته.

٩- الاختلاف بين الأحاديث ليس حقيقيًا، وإنما هو في الظاهر فقط.

١٠- من خلال الأحاديث المُختلفة في هذا البحث يُلحظ عدم وجود تعارض قوي بين كثير منها، ولعل جواب أهل العلم عنها خشية التباسها أو اشتباهها على من قَل علمه.

١١- أدق وأصعب مسالك التعامل مع الأحاديث المُختلفة: الجمع، والترجيح.

١٢- خوض غمار التوفيق بين الأحاديث المُختلفة يحتاج إلى مَلَكَة وحفظ غزير وآلة مستوفية.

١٣- مسالك التعامل مع الأحاديث المُختلفة: الجمع ثم النسخ ثم الترجيح، فإن لم يكن فالتوقف.

١٤- عناية شُراح الحديث بهذا العلم، فغالب مسائل هذا البحث تكلم عليها العلماء قبل وبعد القاضي عياض.

١٥- قلة الدراسات التطبيقية، مما يفتح المجال لدراسات علمية تطبيقية لطلاب الدراسات العُليا.

**وأما التوصيات فهي ما يلي:**

١- حاجة علم القاضي عياض إلى دراسة مستوعبة موسعة.

٢- أهمية دراسة علم مُختلف الحديث، ويمكن تنويع الدراسة من زوايا مختلفة، مثل:

أ- دراسة أحاديث باب محدد؛ كأحاديث العقيدة، أو السيرة، ونحو ذلك.

ب- دراسة علم المُختلف عن طريق أحد الكتب؛ ككتب الشروح الحديثية مثلًا.

ج- دراسة علم المُختلف عند أحد الأئمة.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

٣- جمع ودراسة آراء القاضي عياض الفقهية أو الحديثية في كتابه (إكمال المُعلم).

٤- العناية بطباعة الكتب المُحققة في الجامعات، فكثير من الكتب المهمة حُققت ولكنها رهينة أرفف المكتبات الجامعية، مع حاجة طلاب العلم إليها، وأقرب مثال ما عانيتُ منه خلال قراءتي لكتاب (إكمال المُعلم)؛ فالطبعة المتوفرة في الأسواق مليئة بالأخطاء المطبعية والتصحيف، بينما الكتاب قد حُقق في جامعة أم القرى.

والله أسأل أن ينفعني بهذا البحث في الدنيا والآخرة، وأن يجعل عملي خالصًا لوجهه الكريم، وأن يغفر لي خطئي وتقصيري.

* والحمد لله رب العالمين،
وصلى الله وسلم على نبيه الأمين،
وعلى آله وصحبه أجمعين *

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# الفهارس


۞ ١- فهرس الآيات القرآنية.

۞ ٢- فهرس الأحاديث النبوية.

۞ ٣- فهرس الأعلام المترجم لهم.

۞ ٤- فهرس الكلمات الغريبة.

۞ ٥- فهرس المصادر والمراجع.

۞ ٦- فهرس المحتويات.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( حامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# فهرس الآيات القرآنية

| الآيـــــــــــــة | السورة ورقم الآية | رقم السورة | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ | البقرة:١٠٦ | ٢ | ٢٠٦ |
| ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ | البقرة:١٩٦ | ٢ | ٢٣٧ |
| ﴿وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ | آل عمران:٧٥ | ٣ | ٣٨١ |
| ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ | النساء:٨٢ | ٤ | ٥٧، ٥٨ |
| ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ | النساء:١٠١ | ٤ | ١٩٠ |
| ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ | المائدة:٣٣ | ٥ | ٣١٦ |
| ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ | المائدة:٣٨ | ٥ | ٣٠٦ |
| ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ | المائدة:١٠١ | ٥ | ٧٨ |
| ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ | الأعراف ٤٠ | ٧ | ١٢٣، ١٢٥ |
| ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ | الأعراف:١٧٦ | ٧ | ١٧٣ |
| ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ | الأنفال:٣٧ | ٨ | ٢٠٢ |
| ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ | التوبة:٣١ | ٩ | ٤٣٣ |
| ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ | التوبة:٨٠ | ٩ | ٩٠ |
| ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾﴾ | هود:١٨ | ١١ | ٣٠٩ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الآيـــــــــــــة | السورة ورقم الآية | رقم السورة | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَ﴾ | يوسف:٢٣ | ١٢ | ٤٣٣ |
| ﴿وَأَلۡفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلۡبَابِ﴾ | يوسف:٢٥ | ١٢ | ٤٣٧ |
| ﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ | يوسف:٤٢ | ١٢ | ٤٣٣ |
| ﴿ٱرۡجِعۡ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ | يوسف:٥٠ | ١٢ | ٤٣٣ |
| ﴿فَرَبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِمَنۡ هُوَ أَهۡدَىٰ سَبِيلَۢا ﴿٨٤﴾﴾ | الإسراء:٨٤ | ١٧ | ٣٤٤ |
| ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا﴾ | طه:١٢٤ | ٢٠ | ٢٠٥ |
| ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتۡكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ | طه:١٢٦ | ٢٠ | ٢٠٥ |
| ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ﴾ | الأنبياء:٧ | ٢١ | ٧٨ |
| ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخۡطَفُهُ ٱلطَّيۡرُ أَوۡ تَهۡوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٖ سَحِيقٖ ﴿٣١﴾﴾ | الحج ٣١ | ٢٢ | ١٢٣ |
| ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ | النور:٦ | ٢٤ | ٢٨٤ |
| ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ﴾ | النور:٣١ | ٢٤ | ٢٧٧ |
| ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡ﴾ | النور:٣٢ | ٢٤ | ٤٣٥ |
| ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾ | النور:٥٨ | ٢٤ | ١٦٥ |
| ﴿حَرَمًا ءَامِنٗا﴾ | القصص:٥٧ | ٢٨ | ٤٩٨ |
| ﴿وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ | العنكبوت:٤٨ | ٢٩ | ٣٤٣ |
| ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾ | لقمان:١٩ | ٣١ | ١٧٣ |
| ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴿٢١﴾﴾ | الأحزاب:٢١ | ٣٣ | ٥٩ |
| ﴿تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ﴾ | الأحزاب:٥١ | ٣٣ | ٢٦٧ |
| ﴿وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖ﴾ | الأحزاب:٥٣ | ٣٣ | ٢٧٨ |
| ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗا﴾ | غافر:٤٦ | ٤٠ | ١٢٤ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الآيـــــــــــــة | السورة ورقم الآية | رقم السورة | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ ﴾ | الشورى:٥١ | ٤٢ | ٤٤٢ |
| ﴿ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا ﴾ | الشورى:٥١ | ٤٢ | ٤٤٢ |
| ﴿ وَحۡيًا ﴾ | الشورى:٥١ | ٤٢ | ٤٤٢ |
| ﴿ إِنَّكُمۡ لَفِي قَوۡلٖ مُّخۡتَلِفٖ ٨ ﴾ | الذاريات:٨ | ٥١ | ٤٣ |
| ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤ ﴾ | النجم:٣، ٤ | ٥٣ | ٥٨ |
| ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ ٣٨ ﴾ | النجم:٣٨ | ٥٣ | ١٧٤ |
| ﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ٣٩ ﴾ | النجم:٣٩ | ٥٣ | ٢٢٦، ٢٢٧ |
| ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾ إلى قوله ﴿ إِن تَتُوبَآ ﴾ | التحريم:١-٤ | ٦٦ | ٢٧٢ |
| ﴿ وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا ﴾ | التحريم:٣ | ٦٦ | ٢٧٢ |
| ﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ ﴾ | التحريم:٤ | ٦٦ | ٢٧٤ |
| ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ١٧ ﴾ | التكوير:١٧ | ٨١ | ١٦٦، ١٦٩ |
| ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ١ ﴾ | الإنشقاق:١ | ٨٤ | ١٧٦ |
| ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ١ ﴾ | الليل:١ | ٩٢ | ١٦٧، ١٦٩ |
| ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ﴾ | العلق:١ | ٩٦ | ١٧٦ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

# فهرس الأحاديث النبوية


| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | ائتوني أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعدي... | ٢٩٠ |
| ٢ | ائذنوا له، فلبئس ابن العَشِيرة... | ٤٧٧ |
| ٣ | أبردوا بالصلاة، فإن شِدَّة الحَرِّ من فَيح جهنم | ١٨٢ |
| ٤ | أتاني جبريل عليه السلام فبشَّرني أنه من مات من أمتك... | ١٠١ |
| ٥ | أتى حَبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد... | ٨١ |
| ٦ | أتى علي على باب الرحبة... | ٣٧٩ |
| ٧ | أُتيت بالبُراق... | ١٢٩ |
| ٨ | أتيت على موسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر... | ١٣٠ |
| ٩ | أتيتُ فانطلقوا بي إلى زمزم... | ١٢٠ |
| ١٠ | أحَبُّ الكلام إلى الله أربع... | ٤١١ |
| ١١ | آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة... | ١٣٢ |
| ١٢ | أدْنَيتُ لرسول الله ﷺ غُسْلَه من الجنابة... | ١٥١ |
| ١٣ | إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها... | ١٤٦ |
| ١٤ | إذا أخذتَ مَضْجِعَك فتوضأ وضوءك للصلاة... | ٤٨٧ |
| ١٥ | إذا اشتَدَّ الحَرُّ فأبْرِدُوا بالصلاة... | ١٨٠ |
| ١٦ | إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك، وعليك الوضوء | ١٥٧ |
| ١٧ | إذا اقترب الزمان لم تَكَد رؤيا المُسلم تَكْذِب... | ٤٤٠ |
| ١٨ | إذا أَمَّ أحدكم الناس فليُخَفِّف... | ١٦٨ |
| ١٩ | إذا جلس أحدكم على حاجته... | ١٤٦ |
| ٢٠ | إذا جلس بين شُعَبِها الأربع ثم جَهَدَها... | ١٥٦ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢١ | إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تُخَلِّفَكُم أو تُوْضَع | ٢١٤ |
| ٢٢ | إذا سمعتم به الوباء بأرض فلا تُقْدِموا عليه... | ٢٥٦ |
| ٢٣ | إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم... | ١٨٣ |
| ٢٤ | إذا مضى شطر الليل أو ثُلثاه ينزل الله تبارك وتعالى... | ١٩٥ |
| ٢٥ | أراد النبي ﷺ أن يَنْهَى عن أن يُسمى بيَعْلَى... | ٤١١ |
| ٢٦ | أراني الليلة في المنام عند الكعبة فإذا رجل آدم... | ١٢٦ |
| ٢٧ | أراني ليلة عند الكعبة... | ١٢٦ |
| ٢٨ | أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا... | ١٠٥ |
| ٢٩ | ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم... | ١٨٣ |
| ٣٠ | اسمعوا إلى ما يقول سَيِّدِكُم | ٤٣٦ |
| ٣١ | أُصيب سعد يوم الخندق... | ٣٣٢ |
| ٣٢ | اطَّلَع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر... | ٤٩٥ |
| ٣٣ | اطَّلَعْتُ في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء... | ٤٨٤ |
| ٣٤ | اعْتَبِرُوها بأسمائها، وكَنُّوها بِكُناها، والرؤيا لأول عابِر | ٤٤٥ |
| ٣٥ | أعطوا السائل وإن جاء على فَرَس | ٢١٧ |
| ٣٦ | افتتحنا مكة، ثم إنا غَزَونا حُنينًا... | ٢١٩ |
| ٣٧ | أفعمياوان أنتما؟ ألستما تُبْصِرَانِه؟ | ٢٧٥ |
| ٣٨ | اقتلوا الحَيَّات والكِلاب | ٤٢٨ |
| ٣٩ | أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها... | ٢١٧ |
| ٤٠ | اكتب، فوَ الذي نفسي بيَدِه ما يخرج منه إلا حق | ٥١٠ |
| ٤١ | اكتبوا لأبي شَاه | ٥١٠ |
| ٤٢ | ألا أخبركم بخير الشهداء؟... | ٣١٨ |
| ٤٣ | ألا إن الله ﷻ ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم... | ٨٠ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٤٤ | ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟... | ١٠٨ |
| ٤٥ | ألا لا تُلْبِسُوا نساءكم الحرير... | ٣٩٤ |
| ٤٦ | ألا وإني تارك فيكم ثَقَلَين... | ٤٧١ |
| ٤٧ | أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله... | ٨٧ |
| ٤٨ | أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله... | ٨٧ |
| ٤٩ | أُمِرْتُ بقرية تأكل القُرى... | ٤٤٨ |
| ٥٠ | آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع... | ٨٣،٨٤ |
| ٥١ | أمَرَنا رسول الله ﷺ أن نَحْثي في وجوه المَدَّاحين التراب | ٥٠٧ |
| ٥٢ | أَمْهِلوا حتى ندخل ليلًا... | ٢٦٩ |
| ٥٣ | إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده... | ١٢٤ |
| ٥٤ | إن أحدكم يُجمع خلقه في بطن أُمه أربعين يومًا... | ٤٨١ |
| ٥٥ | إن أَشَدَّ الناس عذابًا يوم القيامة المُصَوِّرُون | ٤٧٤ |
| ٥٦ | أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير... | ٣٩٤ |
| ٥٧ | إن الإيمان ليأرز إلى المدينة | ٩٩ |
| ٥٨ | أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين... | ١٩٠ |
| ٥٩ | إن العِرَافة حق... | ٣٩١ |
| ٦٠ | أن النبي ﷺ أَهَلَّ وأصحابه بالحج... | ٢٤٠ |
| ٦١ | أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونة وهو مُحرِم | ٢٥٩ |
| ٦٢ | أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مِغْفَر... | ٢٥٤ |
| ٦٣ | أن النبي ﷺ زَجَرَ عن الشُّرْبِ قائمًا | ٣٧٨ |
| ٦٤ | أن النبي ﷺ كان خاتمه من فضة | ٣٩٧ |
| ٦٥ | أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وأنا مُعْترضة بينه وبين القبلة... | ١٧٢ |
| ٦٦ | أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش... | ٢٧٢ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٦٧ | أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها... | ٢٤٦ |
| ٦٨ | أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَسُ في الإناء | ٣٨٢ |
| ٦٩ | أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة | ١٥٣ |
| ٧٠ | إن أمامكم حَوضًا ما بين ناحيتيه كما بين جَرْبا وأَذْرُح | ٤٥٣ |
| ٧١ | أن امرأة وُجِدَتْ في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة... | ٣٢٦ |
| ٧٢ | إن أول ما يُحاسَب به العبد يوم القيامة... | ٣٠١ |
| ٧٣ | إن بالمدينة جِنًّا قد أسْلَموا... | ٤٢٥ |
| ٧٤ | أن جارية وُجِدَ رأسها قد رُضَّ بين حجرين... | ٢٩٨ |
| ٧٥ | إن حوضي أبعد من أيلة من عدن... | ١٣٩ |
| ٧٦ | إن خَيَّاطًا دعا رسول الله ﷺ لِطَعام صَنَعَه... | ٣٨٨ |
| ٧٧ | إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم... | ٣١٨ |
| ٧٨ | إن ذاك عامٌ كان الناس فيه بِجَهْد... | ٣٦٧ |
| ٧٩ | أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم... | ٢٦٣ |
| ٨٠ | أن رجلًا من أَسْلَم يُقال له ماعز بن مالك... | ٣١٢ |
| ٨١ | أن رجلًا من اليهود قتل جارية من الأنصار... | ٢٩٨ |
| ٨٢ | أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان... | ١٢٠ |
| ٨٣ | أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة... | ١٣٩ |
| ٨٤ | أن رسول الله ﷺ أخذ بِيَدِ مَجْذُوم فأدخله معه... | ٤٢١ |
| ٨٥ | أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مُفْرِدًا | ٢٣٦ |
| ٨٦ | أن رسول الله ﷺ ذكر الدَّجَّال بين ظَهْرَاني الناس... | ٥٠٢ |
| ٨٧ | إن رسول الله ﷺ قام ثم قعد | ٢١٤ |
| ٨٨ | إن رسول الله ﷺ قد نهى عن ذوات البُيوت | ٤٢٥ |
| ٨٩ | أن رسول الله ﷺ قطع سارقًا في مجن... | ٣٠٤ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٩٠ | أن رسول الله ﷺ كان إذا كبَّر رفع يديه... | ١٦٠ |
| ٩١ | أن رسول الله ﷺ كان يَتَنَفَسُ في الإناء ثلاثًا | ٣٨٢ |
| ٩٢ | أن رسول الله ﷺ كان يَضْرِب شَعره مَنْكِبَيْه | ٤٥٨ |
| ٩٣ | أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بِفَضْل ميمونة | ١٥٣ |
| ٩٤ | أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك ولا يغتسل... | ٦٨ |
| ٩٥ | أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من المُفَصَّل... | ١٧٦ |
| ٩٦ | إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكل من لحوم نُسُكِنا بعد ثلاث | ٣٦٦ |
| ٩٧ | أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائمًا | ٣٧٨ |
| ٩٨ | أن رسول الله حين قفل من غزوة خيبر... | ١٨٥ |
| ٩٩ | أن فاطمة اشتكت ما تلقى من الرَّحى في يدها... | ٤٨٧ |
| ١٠٠ | إن فيك خَصْلَتَين يُحِبُّهما الله: الحِلْمُ والأناة | ٥٠٧ |
| ١٠١ | إن كان الشُّؤم في شيء ففي الفَرَس والمَسْكَن والمرأة | ٤١٧ |
| ١٠٢ | إن من أكبر الكبائر الشرك بالله... | ١٠٨ |
| ١٠٣ | أن نبي الله ﷺ كان يكره عشر خِصال... | ٤٠٢ |
| ١٠٤ | إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا... | ٩٥ |
| ١٠٥ | إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة... | ٣٤٧ |
| ١٠٦ | إن هذين حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثها | ٣٩٦ |
| ١٠٧ | أن هلال بن أُمَيَّة قذف امرأته عند النبي ﷺ... | ٢٨٣ |
| ١٠٨ | أن يهوديًا قتل جارية على أوضاح لها... | ٢٩٨ |
| ١٠٩ | أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مَسْمُومَة فأكل منها... | ٤١٤ |
| ١١٠ | إنَّا أُمَّة أُمِّيَّة لا نكتب ولا نَحْسِب... | ٣٤٢ |
| ١١١ | أنا سَيِّد ولد آدم يوم القيامة... | ٤٥١ |
| ١١٢ | أنا سَيِّد ولد آدم يوم القيامة، وأوَّلُ من يَنْشقُّ عنه القبر... | ٤٦٧ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ١١٣ | إنَّا لم نَرُدَّه عليك إلا أنَّا حُرُم | ٢٣٣ |
| ١١٤ | انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأُبَي بن كعب الأنصاري... | ٥٠٠ |
| ١١٥ | انظر ولو خاتم من حديد... | ٢٦٣ |
| ١١٦ | إنما بعثتُ إليك لتبيعها أو تكسوها | ٣٩٦ |
| ١١٧ | إنما هي أربعة أشهر وعشر... | ٢٧٩ |
| ١١٨ | أنه رأى رسول الله ﷺ مُسْتَلْقِيًا في المسجد... | ٣٩٩ |
| ١١٩ | أنه سمع النبي ﷺ وعَطَسَ رجل عنده... | ٥٠٥ |
| ١٢٠ | أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر... | ١٦٦ |
| ١٢١ | أنه قرأ على رسول الله ﷺ... | ١٧٧ |
| ١٢٢ | أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ... | ٤٧٤ |
| ١٢٣ | إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا من النار... | ١٣٢ |
| ١٢٤ | إني لَبِعُقْر حَوضي أذود الناس لأهل اليمن... | ٤٥٣ |
| ١٢٥ | أَهديتُ للنبي ﷺ ناقة فقال: أسْلَمت؟... | ١١١، ٣٣٨ |
| ١٢٦ | أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء | ٣٠١ |
| ١٢٧ | أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده | ٩٢ |
| ١٢٨ | أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام... | ٩٢ |
| ١٢٩ | أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله... | ٩٢ |
| ١٣٠ | أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها... | ٩٢ |
| ١٣١ | إياكم والظَّنَّ، فإن الظَّنَّ أكْذَبُ الحديث... | ٥٠٠ |
| ١٣٢ | آية المنافق ثلاث... | ١٠٥ |
| ١٣٣ | الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون شعبة -... | ٨٩ |
| ١٣٤ | الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان | ٨٩ |
| ١٣٥ | أين الذي سألني عن العمرة آنفًا؟... | ٢٢٩ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ١٣٦ | بِئْسما لأحدهم يقول: نَسِيتُ آية كيت وكيت... | ٢٠٤ |
| ١٣٧ | بَعَثَنا رسول الله ﷺ ثلاث مائة راكب... | ٣٥٩ |
| ١٣٨ | بَعَثَنا رسول الله ﷺ وأَمَّرَ علينا أبا عبيدة... | ٣٥٩ |
| ١٣٩ | بل بايعهم على الصبر | ٣٥١ |
| ١٤٠ | بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش... | ٤٢٨ |
| ١٤١ | بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل... | ٤٣٢ |
| ١٤٢ | تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا... | ١٠١ |
| ١٤٣ | تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا... | ٣١٥ |
| ١٤٤ | تَجِدُون الناس معادن... | ٤٧٧ |
| ١٤٥ | تَضَمَّنَ الله لمن خرج في سبيله... | ٣٥٣ |
| ١٤٦ | تمتَّع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج... | ٢٣٦ |
| ١٤٧ | ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم أتاه المنادي... | ١٨٦ |
| ١٤٨ | جاء أهل اليمن، هم أرقُّ أفئدة... | ٩٨ |
| ١٤٩ | جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن اللُّقَطَة... | ٣٢٢ |
| ١٥٠ | جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البَرِيَّة... | ٤٦٧ |
| ١٥١ | جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد... | ٧٩ |
| ١٥٢ | حتى يُحاذي بهما فُروع أُذُنيه | ١٦٠ |
| ١٥٣ | حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بِسَرِف... | ٢٦٦ |
| ١٥٤ | الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة | ١١٦ |
| ١٥٥ | خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين... | ٤٥٦ |
| ١٥٦ | خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين... | ٤٥٦ |
| ١٥٧ | خُذوا عني خُذوا عني... | ٣١٢ |
| ١٥٨ | خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الإثنين إلى قباء... | ١٥٦ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ١٥٩ | خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر... | ١١٠ |
| ١٦٠ | خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة رجل من الأنصار... | ١٢٣ |
| ١٦١ | خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بالقاحة... | ٢٣٣ |
| ١٦٢ | الخِلافة ثلاثون عامًا... | ٣٤٧ |
| ١٦٣ | الخمر من هاتين الشجرتين... | ٣٧٤ |
| ١٦٤ | خيركم خيركم لأهله | ٩٤ |
| ١٦٥ | الدَّجَّال أعور العين اليُسرى... | ٥٠٢ |
| ١٦٦ | دخل النبي ﷺ عَليَّ وقد سترت نمطاً فيه تصاوير... | ٤٠٦ |
| ١٦٧ | دخلت على أم سَلَمة، فأخرجت إلينا شَعْرًا... | ٤٦١ |
| ١٦٨ | ذكر رسول الله ﷺ الكبائر أو سُئل عن الكبائر... | ١٠٨ |
| ١٦٩ | الرؤيا الصالحة جُزْءٌ من سبعين جُزْءًا من النُّبُوة | ٤٤٠ |
| ١٧٠ | رؤيا المؤمن جُزْءٌ من ستة وأربعين جُزءًا من النُّبُوة | ٤٤٠ |
| ١٧١ | رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه... | ١٦٠ |
| ١٧٢ | رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل... | ٤٤٨ |
| ١٧٣ | رقدتُ في بيت ميمونة ليلة... | ١٩٨ |
| ١٧٤ | رَمَلَ رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر... | ٢٤٣ |
| ١٧٥ | زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا... | ١٥١ |
| ١٧٦ | سُئل النبي ﷺ عن الذَّراري من المشركين... | ٣٢٦ |
| ١٧٧ | سُئل النبي ﷺ عن الوسوسة... | ١١٥ |
| ١٧٨ | سُئِل رسول الله ﷺ عن العقيقة... | ٣٧٠ |
| ١٧٩ | سألت رسول الله ﷺ عن الرجل يصيب من المرأة ثم يكسل... | ١٥٧ |
| ١٨٠ | سَجَدْنا مع النبي ﷺ... | ١٧٦ |
| ١٨١ | سعادة ابن آدم في ثلاثة... | ٤١٨ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ١٨٢ | سَقَيْتُ رسول الله ﷺ من زمزم فَشَرِبَ وهو قائم | ٣٧٨ |
| ١٨٣ | سَلُونِي، فهابوه أن يسألوه... | ٧٧ |
| ١٨٤ | سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء بالتين والزيتون... | ١٦٧ |
| ١٨٥ | سمعت النبي ﷺ وذكر الحوض... | ٤٥٤ |
| ١٨٦ | سمعتُ النبي ﷺ يقرأ بطولى الطوليين | ١٦٧ |
| ١٨٧ | سمعت النبي ﷺ يُلبِّي بالحج والعمرة جميعًا | ٢٣٦ |
| ١٨٨ | سمعت رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب... | ٤٢٥ |
| ١٨٩ | سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور في المغرب | ١٦٧ |
| ١٩٠ | السيد الله تبارك وتعالى... | ٤٣٦ |
| ١٩١ | سِيما ليست لأحد غيركم | ١٤٢ |
| ١٩٢ | شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرمضاء... | ١٨٠ |
| ١٩٣ | شَمِّتْ أخاك ثلاثًا، فما زاد فهو زُكام | ٥٠٥ |
| ١٩٤ | شَهِدتُ مع رسول الله ﷺ يوم حنين... | ٣٣٨ |
| ١٩٥ | شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حُنين... | ١١٠ |
| ١٩٦ | صحبت ابن صائد إلى مكة... | ١٢٧ |
| ١٩٧ | صدقة تصدق الله بها عليكم | ١٩٠ |
| ١٩٨ | صل في هذا الوادي المبارك، وقل عُمرة في حجة | ٢٣٧ |
| ١٩٩ | صلَّى ركعتين | ٢٤٧ |
| ٢٠٠ | ضَحِّ بها، ولا تصلح لغيرك... | ٣٦٣ |
| ٢٠١ | طيَّبتُ رسول الله ﷺ عند إحرامه... | ٢٣٠ |
| ٢٠٢ | طَيَّبْتُ رسول الله ﷺ لحرمه حين أحرم... | ٢٣٠ |
| ٢٠٣ | الطِيَرَة على من تَطَيَّر... | ٤١٨ |
| ٢٠٤ | العائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيْئِه | ٣٣٦ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢٠٥ | عَرِّفْها حولًا، فَعَرَّفْتُها حَوْلًا... | ٣٢٢ |
| ٢٠٦ | عشْر من الفطرة... | ١٤٣ |
| ٢٠٧ | على أيِّ شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحُديبية؟... | ٣٥٠ |
| ٢٠٨ | عن النبي ﷺ أنه قرأ (والنجم) فسجد فيها... | ١٧٦ |
| ٢٠٩ | غِلَظ القلوب والجفاء في المشرق، والإيمان في أهل الحجاز | ٩٨ |
| ٢١٠ | غَيِّرُوا هذا بشيء واجتنبوا السَّواد | ٤٠٢ |
| ٢١١ | فإذا على بابه سِتْر فيه صورة... | ٤٠٥ |
| ٢١٢ | فأكل منها الجيش ثماني عشرة ليلة | ٣٦٠ |
| ٢١٣ | فُرج سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل ﷺ... | ١٢٣ |
| ٢١٤ | فَرَض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ... | ١٨٩ |
| ٢١٥ | فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين... | ١٨٩ |
| ٢١٦ | الفطرة خمسٌ، أو خمسٌ من الفطرة... | ١٤٣ |
| ٢١٧ | ففعل ذلك ليُطْعِم مَن ضَحَّى مَن لم يُضَحِّ | ٣٦٧ |
| ٢١٨ | فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار... | ٢٧٩ |
| ٢١٩ | فمِنَّا مَن مات لم يأكل من أجره شيئًا... | ٣٥٤ |
| ٢٢٠ | قال: ذاك صريح الإيمان | ١١٥ |
| ٢٢١ | قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها | ٢٨٣ |
| ٢٢٢ | قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود... | ٢٢٣ |
| ٢٢٣ | قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وَهَنَتْهُم حُمَّى يثرب... | ٢٤٣ |
| ٢٢٤ | قَدِمَ رسول الله ﷺ يوم الفتح فنزل بِفِناء الكعبة... | ٢٤٦ |
| ٢٢٥ | قَسَّمَ رسول الله ﷺ فينا ضحايا فأصابني جَذَع... | ٣٦٣ |
| ٢٢٦ | القصد والتؤدة وحُسن السَّمْت... | ٤٤١ |
| ٢٢٧ | قَطَع رسول الله ﷺ يَدَ رَجُلٍ فى مِجَنٍّ قيمته دينار... | ٣٠٤ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢٢٨ | قطعت عنق أخيك | ١٧٢ |
| ٢٢٩ | قلت يا رسول الله، إذا جامَع أحدنا فأكسل؟... | ٦٨ |
| ٢٣٠ | قوموا إلى سيدكم أو خيركم... | ٣٣٢ |
| ٢٣١ | كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل... | ١٣٤ |
| ٢٣٢ | كان النبي ﷺ أمرنا بالقيام في الجنازة... | ٦٨ |
| ٢٣٣ | كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد... | ٢٠٤ |
| ٢٣٤ | كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر... | ١٦٧ |
| ٢٣٥ | كان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل... | ٣٩١ |
| ٢٣٦ | كان خاتم رسول الله ﷺ من وَرِق... | ٣٩٧ |
| ٢٣٧ | كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سَفَرًا أقْرَع بين نسائه... | ٤٩٠ |
| ٢٣٨ | كان رسول الله ﷺ رجلًا مربوعا... | ٤٥٨ |
| ٢٣٩ | كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن... | ٤٦٤ |
| ٢٤٠ | كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء إلى ثُلث الليل... | ١٩٨ |
| ٢٤١ | كان رسول الله ﷺ يحب الحَلْوَاء والعسل... | ٢٧٢ |
| ٢٤٢ | كان رسول الله ﷺ يُصلِّي الضحى أربعًا... | ١٩١ |
| ٢٤٣ | كان رسول الله ﷺ يقبل الهَديَّة ولا يأكل الصدقة... | ٤١٤ |
| ٢٤٤ | كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر... | ١٦٦ |
| ٢٤٥ | كان رسول الله ﷺ يُنْتَبَذُ له أول الليل... | ٣٧٦ |
| ٢٤٦ | كان رسول الله إذا دعي لجنازة سأل عنها... | ٢١٣ |
| ٢٤٧ | كان رسول الله ينسخ حديثه بعضه بعضا... | ١٥٧ |
| ٢٤٨ | كان شَعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أُذُنَيْه | ٤٥٩ |
| ٢٤٩ | كان شَعرًا رَجِلًا ليس بالجعد ولا السبط... | ٤٥٨ |
| ٢٥٠ | كان في وفد ثقيف رجل مَجْذُوم... | ٤٢١ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢٥١ | كان لي خال يرقي من العقرب... | ١٣٤ |
| ٢٥٢ | كانت المُتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة | ٢٤٠ |
| ٢٥٣ | كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية... | ٢٢٣ |
| ٢٥٤ | كانت لنا رخصة؛ يعني: المتعة في الحج | ٢٤٠ |
| ٢٥٥ | كُلُوا وتَزَوَدوا وادَّخِروا | ٣٦٦ |
| ٢٥٦ | كُنا نَنْبِذُ لرسول الله ﷺ في سِقاء... | ٣٧٦ |
| ٢٥٧ | كنا يوم الحديبية ألفًا وأربعمائة... | ٣٥٠ |
| ٢٥٨ | كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها | ٦٨ |
| ٢٥٩ | لا تُخَيِّرُوا بين الأنبياء | ٤٥١ |
| ٢٦٠ | لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة | ٤٠٥ |
| ٢٦١ | لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق... | ١١٨ |
| ٢٦٢ | لا تُسافِر المرأة ثلاثًا إلا ومعها ذو محرم | ٢٥٠ |
| ٢٦٣ | لا تسُبُّوا الأموات، فإنهم قد أفْضَوا إلى ما قدَّموا | ٢١١ |
| ٢٦٤ | لا تَشُدُّوا الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد... | ٢٥٠ |
| ٢٦٥ | لا تغلبنَّكم الأعراب على اسم صلاتكم... | ١٦٣ |
| ٢٦٦ | لا تُقطع يد السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعدًا | ٣٠٤ |
| ٢٦٧ | لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز... | ٤٩٥ |
| ٢٦٨ | لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله | ٤٩٩،١١٨ |
| ٢٦٩ | لا تكتبوا عني، ومَن كَتَب عني غير القرآن فلْيَمْحُه... | ٥١٠ |
| ٢٧٠ | لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله | ٣٠٨ |
| ٢٧١ | لا تَمْش في نعل واحد... | ٣٩٩ |
| ٢٧٢ | لا عَدْوَى ولا طِيَرَة ولا هَامَة ولا صَفَر... | ٤٢١ |
| ٢٧٣ | لا عَدْوَى ولا طِيَرَة... | ٤١٧ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢٧٤ | لا فَرَعَ ولا عَتِيرَة | ٣٧٠ |
| ٢٧٥ | لا يأكل أحدٌ من لحم أُضحيته فوق ثلاثة أيام | ٣٦٦ |
| ٢٧٦ | لا يَتَمَنَّيَن أحدكم الموت لِضُرٍّ نزل به... | ٣٣٤ |
| ٢٧٧ | لا يحل لامرأة مسلمة تُسافِر مسيرة ليلة... | ٢٥٠ |
| ٢٧٨ | لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن... | ١٠١ |
| ٢٧٩ | لا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ منكم قائمًا، فمن نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئ | ٣٧٨ |
| ٢٨٠ | لا يقل أحدكم: اسْقِ رَبَّك... | ٤٣٢، ٤٣٦ |
| ٢٨١ | لا يقولنَّ أحدكم الكَرْم، فإنما الكَرْم قَلْبُ المؤمن | ٣٧٤ |
| ٢٨٢ | لا يقولن أحدكم خَبُثَت نفسي... | ٢٠١ |
| ٢٨٣ | لا يَنْكِحُ المُحرِم ولا يُنْكِح ولا يَخطِب | ٢٥٩ |
| ٢٨٤ | لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة... | ٢٩٤ |
| ٢٨٥ | لعن الله السارق، يسرق البيضة فتُقطع يده... | ٣٠٨ |
| ٢٨٦ | لقد رأيتني في الحِجر وقريش تسألني عن مَسْراي... | ١٢٩ |
| ٢٨٧ | لقد رقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله... | ١٤٦ |
| ٢٨٨ | لقد كانت صلاة الظهر تُقام... | ١٦٦ |
| ٢٨٩ | لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول... | ١٤٦ |
| ٢٩٠ | لم يكن شخص أَحَبَّ إليهم من رسول الله ﷺ... | ٣٢٩ |
| ٢٩١ | لما أُحْصِر النبي ﷺ عند البيت صَالَحَه أهل مكة... | ٣٤٢ |
| ٢٩٢ | لما قَدِم المهاجرون من مكة المدينة... | ٣٣٦ |
| ٢٩٣ | لما كان يوم حُنين أقبلت هوازن... | ٢١٩ |
| ٢٩٤ | لما نزل رسول الله ﷺ مَرَّ الظهران... | ٢٥٣ |
| ٢٩٥ | له شعر يبلغ شَحْمَة أُذُنه إلى مَنْكِبيه | ٤٦٠ |
| ٢٩٦ | اللهم إنك تعلم أنْ ليس أحد أحبَّ إليَّ أن أُجاهد فيك... | ٣٣٤ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢٩٧ | اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد... | ٢٥٦ |
| ٢٩٨ | اللهم فإن كان بقي من حَرْبِ قريش شيء فأبْقِنِي أُجاهدهم فيك... | ٤٩٠ |
| ٢٩٩ | اللهم فإني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار... | ٤٨٤ |
| ٣٠٠ | لو شِئت أن أَعُد شمطات كن في رأسه... | ٤٦١ |
| ٣٠١ | لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول... | ١٦٣ |
| ٣٠٢ | لو يعلمون ما في الصبح والعشاء | ١٦٤ |
| ٣٠٣ | لولا الهجرة لكنت امْرَأً من الأنصار... | ٢٩٤ |
| ٣٠٤ | ليُحَجَّنَّ البيت بعد يأجوج ومأجوج | ٤٩٨ |
| ٣٠٥ | ليس لَكِ عليه نفقة... | ٢٧٥ |
| ٣٠٦ | ليلة الضيف واجبة على كل مسلم... | ٩٥ |
| ٣٠٧ | المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلي الله من المؤمن الضعيف... | ٢٩٤ |
| ٣٠٨ | ما أدري أَتُبَّعٌ كان لَعِينًا أم لا؟... | ٣١٥ |
| ٣٠٩ | ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهمًا ولا شاةً ولا بعيرًا... | ٢٩٠ |
| ٣١٠ | ما رأيت امرأةً أَحَبَّ إليَّ أن أكون في مسلاخها... | ٢٦٦ |
| ٣١١ | ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط... | ١٩١ |
| ٣١٢ | ما شانَه الله بِبَيْضاء | ٤٦٤ |
| ٣١٣ | ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره... | ١٨٥ |
| ٣١٤ | ما ملأ آدمي شرًّا من بطن... | ٣٨٥ |
| ٣١٥ | ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلًا... | ٢٠٨ |
| ٣١٦ | ما مِن غازية تغزو في سبيل الله... | ٣٥٣ |
| ٣١٧ | ما من مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين... | ٢٠٨ |
| ٣١٨ | ما مِن ميِّت تُصلِّي عليه أُمة من المسلمين... | ٢٠٨ |
| ٣١٩ | مَدَحَ رجل رجلًا عند النبي ﷺ... | ٥٠٧ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٣٢٠ | مُرَّ بجنازة فأُثني عليها خيرًا... | ٢١١ |
| ٣٢١ | مَرَّ رجل على رسول الله ﷺ فقال: ما تقولون في هذا؟... | ٤٨٤ |
| ٣٢٢ | من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية أو كلب صَيدٍ... | ٢٨٧ |
| ٣٢٣ | من اقتنى كلبًا إلا كلب ماشية... | ٢٨٧ |
| ٣٢٤ | من توضأ واحدة فتلك وظيفة الوضوء... | ١٤٠ |
| ٣٢٥ | مَن سَرَّه أن يَتَمَثَّل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار | ٣٢٩ |
| ٣٢٦ | مَن شاء عَتَّرَ ومن شاء لم يُعَتِّر... | ٣٧٢ |
| ٣٢٧ | من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته... | ٩٦ |
| ٣٢٨ | من مات وعليه صيام شهر فليُطعَم عنه... | ٢٢٥ |
| ٣٢٩ | من مات وعليه صيام صام عنه وَلِيُّه | ٢٢٥ |
| ٣٣٠ | نزل أهل قُريظة على حُكم سعد بن معاذ... | ٣٢٩ |
| ٣٣١ | نهانا رسول الله ﷺ أن نُسَمِّي رَقِيقَنا بأربعة أسماء... | ٤١١ |
| ٣٣٢ | نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل... | ١٥٣ |
| ٣٣٣ | نهى رسول الله ﷺ أن يَطْرُق الرجل أهله ليلًا... | ٢٦٩ |
| ٣٣٤ | نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول... | ١٤٧ |
| ٣٣٥ | نُهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء... | ٧٧ |
| ٣٣٦ | هدايا الأمراء غلول | ١١١ |
| ٣٣٧ | هل أوصى رسول الله ﷺ؟... | ٢٩٠ |
| ٣٣٨ | هل كان النبي ﷺ يُصلِّي الضحى؟... | ١٩١ |
| ٣٣٩ | والذي بعثك بالحق لا أجِدُ له مَسلكًا... | ٣٨٧ |
| ٣٤٠ | والذي نفس محمد بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء... | ٤٥٣ |
| ٣٤١ | والذي نفسي بيده لتُسْأَلُنَّ عن هذا النعيم يوم القيامة... | ٣٨٥ |
| ٣٤٢ | وأما الصُّفْرَة فإني رأيت رسول الله ﷺ يَصْبغ بها... | ٤٦١ |



ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|---|
| ٣٤٣ | وأهل بيتي، أُذَكِّركم الله في أهل بيتي... | ٤٧١ |
| ٣٤٤ | يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله... | ١٨٣ |
| ٣٤٥ | يا أيها الناس، أيُّ يوم هذا؟... | ٤٩٧ |
| ٣٤٦ | يا رسول الله إني أمتي ماتت وعليها صوم شهر... | ٢٢٧ |
| ٣٤٧ | يا رسول الله، إني أرى الليلة في المنام... | ٤٤٥ |
| ٣٤٨ | يا غلام، سم الله، وكُل بيمينك، وكُل مما يَلِيك | ٣٨٨ |
| ٣٤٩ | يُخَرِّبُ الكعبة ذو السُّوَيقَتَين من الحَبَشَة | ٤٩٧ |
| ٣٥٠ | يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب... | ١٣٤ |
| ٣٥١ | يدخل المَلَك على النُّطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين... | ٤٨١ |
| ٣٥٢ | يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم... | ٢٠١ |
| ٣٥٣ | يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب... | ١٧٢ |
| ٣٥٤ | ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة... | ١٩٥ |
| ٣٥٥ | ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة... | ١٩٥ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# فهرس الأعلام المترجم لهم


| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | إبراهيم أبو رافع القبطي | ٢٥٩ |
| ٢ | إبراهيم بن علي ابن فرحون اليعمري | ٢٨ |
| ٣ | إبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي | ٦٧ |
| ٤ | أبو الحسن بن خلف ابن بطَّال البكري | ٨٥ |
| ٥ | أحمد بن الحسين بن علي الخراساني البيهقي | ٢٥١، ٣٦٥ |
| ٦ | أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي | ٥٨ |
| ٧ | أحمد بن علي بن حجر العسقلاني | ٤٤ |
| ٨ | أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبيُّ | ٧٨ |
| ٩ | أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال | ٣٨١ |
| ١٠ | أحمد بن محمد بن خلكان البرمكي | ٢٩ |
| ١١ | أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي | ٤٦ |
| ١٢ | أحمد بن محمد بن هارون الخلَّال | ٥٧ |
| ١٣ | أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي | ٤٦ |
| ١٤ | أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني (ثعلب) | ١٨١ |
| ١٥ | إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الأزدي | ٤٩٢ |
| ١٦ | إسماعيل بن إسحاق بن حماد الأزدي | ٢٣٤ |
| ١٧ | إسماعيل بن عمر ابن كثير القيسي | ٣٠ |
| ١٨ | أصحمة بن أبحر النجاشي | ١١٢ |
| ١٩ | أُكَيْدِر بن عبدالملك | ٣٩٤ |
| ٢٠ | بديل بن وَرْقاء بن عمرو الخزاعي | ٢٥٣ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢١ | بُسْر بن سعيد المدني | ٤٠٥ |
| ٢٢ | ثابت بن أسلم البناني | ١٢١ |
| ٢٣ | جريج بن مينا بن قرقب (المقوقس) | ١١٢ |
| ٢٤ | حَجَّاج بن محمد المصيصي الأعور | ٢٧٣ |
| ٢٥ | الحسن بن أبو الحسن يسار الأنصاري | ١٠٢ |
| ٢٦ | الحسين بن الحسن البخاري الحَلِيمي | ١٣٧ |
| ٢٧ | الحسين بن محمد الجيَّاني الغسَّاني | ٣٣ |
| ٢٨ | الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي | ٣١٠ |
| ٢٩ | الحسين بن محمد بن فيرة سُكَّرة الصدفي | ٣٤ |
| ٣٠ | حليمة بنت أبي ذؤيب | ١٢١ |
| ٣١ | حماد بن سلمة بن دينار | ١٢١ |
| ٣٢ | حمد بن محمد بن إبراهيم الخطَّابي | ٦٣ |
| ٣٣ | حُميد الحِمْيَري | ١٥٣ |
| ٣٤ | خلف بن عبدالملك بن بشْكُوال الأنصاري | ٢٩ |
| ٣٥ | داود بن علي بن خلف الظاهري | ١٤٨ |
| ٣٦ | ربيعة بن أبو عبدالرحمن الرأي | ١٤٨ |
| ٣٧ | رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي | ١١٠ |
| ٣٨ | سُراقة بن مالك بن جُعشم الكناني | ٢٤٠ |
| ٣٩ | سفيان بن عيينة الهلالي | ٩٩ |
| ٤٠ | سليمان بن خلف التجيبي الباجي | ٤٢٢ |
| ٤١ | الصَّعَب بن جَثَّامَة اللَّيثي | ٢٣٣ |
| ٤٢ | عبدالحي بن أحمد ابن العماد العكري | ٣٠ |
| ٤٣ | عبدالرحمن بن أ[و الحسن علي بن محمد ابن الجوزي | ٤٦٦ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ٤٤ | عبدالرحمن بن أبو بكر بن محمد السيوطي | ١٠٠ |
| ٤٥ | عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب السلامي | ٤٢٤ |
| ٤٦ | عبدالرحمن بن أحمد بن محمد الغرناطي | ٣٤ |
| ٤٧ | عبدالرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي | ٣٢٣ |
| ٤٨ | عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي | ٤٣٤ |
| ٤٩ | عبدالسلام ابن تيميَّة الحراني | ٥٩ |
| ٥٠ | عبدالسلام ابن سَحْنُون بن سعيد التنوخي | ٤١٥ |
| ٥١ | عبدالله بن إبراهيم بن محمد الأَصِيلي | ١٤١، ٢٧٣ |
| ٥٢ | عبدالله بن أحمد بن محمد الداودي | ١٠٦ |
| ٥٣ | عبدالله بن خَطْل | ٢٥٤ |
| ٥٤ | عبدالله بن سخبرة، أبو مَعْمَر الكوفي | ٥٠٧ |
| ٥٥ | عبدالله بن شَقيق العقيلي | ١٩١ |
| ٥٦ | عبدالله بن صائد | ١٢٧، ٥٠٠ |
| ٥٧ | عبدالله بن محمد الأشيري | ٣٤ |
| ٥٨ | عبدالله بن محمد بن عبيد الله الحجري | ٣٤ |
| ٥٩ | عبدالله بن مسلم ابن قُتيبة الدينوري | ٤٥ |
| ٦٠ | عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جُريج الرومي | ٢٦٧ |
| ٦١ | عبدالواحد ابن التين الصفاقسي | ٤٢٩ |
| ٦٢ | عبيدالله بن الأسود الخولاني | ٤٠٥ |
| ٦٣ | عثمان بن طلحة بن أبو طلحة العبدري | ٢٤٦ |
| ٦٤ | عثمان بن عبد الله بن مَوْهِب التيمي | ٤٦١ |
| ٦٥ | عثمان بن عبدالرحمن النصري (ابن الصلاح) | ٣٦ |
| ٦٦ | عروة بن مسعود الثقفي | ١٢٩ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ٦٧ | عطاء بن أبو رباح القرشي | ٢٦٦ |
| ٦٨ | علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الفارسي | ٥٨ |
| ٦٩ | علي بن خلف ابن بطَّال البكري | ٤٧٨ |
| ٧٠ | علي بن عبدالرحمن التنوخي | ٣٣ |
| ٧١ | علي بن عبدالله بن جعفر ابن المديني | ٥٠ |
| ٧٢ | علي بن يوسف بن إبراهيم القفطي | ٣١ |
| ٧٣ | عمر بن رسلان بن نصير الكناني البُلقيني | ٣١٠ |
| ٧٤ | عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم | ٣٤٨ |
| ٧٥ | عياض بن موسى بن عياض اليحصبي | ٢٥ |
| ٧٦ | فروة بن نفاثة الجذامي | ١١٠، ٣٣٨ |
| ٧٧ | القاسم بن سلام، أبو عُبيد | ٩٨ |
| ٧٨ | قُتيلة بنت صيفي الجهنية | ٨١ |
| ٧٩ | مالك بن أنس بن أبو عامر الحميري | ١٤٧ |
| ٨٠ | محمد ابن إسحاق بن يسار المخرمي | ٤٩١ |
| ٨١ | محمد ابن حِبَّان بن أحمد بن معاذ التميمي | ٩٠ |
| ٨٢ | محمد بن أبو بكر بن أيوب الزرعي (ابن القيِّم) | ٦١ |
| ٨٣ | محمد بن أحمد بن رُشد | ٣٣ |
| ٨٤ | محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي | ٣٠ |
| ٨٥ | محمد بن إدريس الشافعي | ٤٣ |
| ٨٦ | محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي | ٥٧ |
| ٨٧ | محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري | ١٠٢ |
| ٨٨ | محمد بن الطيب بن محمد ابن الباقلاني | ٤٥ |
| ٨٩ | محمد بن جرير بن يزيد الطبري | ١٠٢ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ٩٠ | محمد بن خلفة الأُبي | ٨١ |
| ٩١ | محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي | ٤٤ |
| ٩٢ | محمد بن عبدالله الإشبيلي ابن العربي | ٤٠٨ |
| ٩٣ | محمد بن عبدالله بن أحمد المعافري | ٣٣، ٥١ |
| ٩٤ | محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي | ٩٣ |
| ٩٥ | محمد بن علي بن عمر المازَري | ٣٢ |
| ٩٦ | محمد بن علي بن وهب القشيري (ابن دقيق العيد) | ٦٣، ١٤٤ |
| ٩٧ | محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي | ٤٩١ |
| ٩٨ | محمد بن عياض بن موسى اليحصبي | ٢٦ |
| ٩٩ | محمد بن عيسى التميمي | ٣٤ |
| ١٠٠ | محمد بن عيسى بن سورة الترمذي | ١٩٦، ٣٥٢ |
| ١٠١ | محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي | ٣٣١ |
| ١٠٢ | محمد بن محمد بن عبدالله ابن تُوْمَرت | ٤١ |
| ١٠٣ | محمد بن محمد بن يوسف السنوسي | ٨١ |
| ١٠٤ | محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري القرشي | ٣٣٦، ٤٥٧ |
| ١٠٥ | محمد بن موسى بن عثمان الحازمي | ٦٦ |
| ١٠٦ | محمد بن يوسف بن علي الكِرْمَاني | ٢٧٤ |
| ١٠٧ | مروان بن الحكم بن أبو العاص القرشي | ١٦٧، ٣٤٩ |
| ١٠٨ | معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبو سفيان | ٣٤٩ |
| ١٠٩ | المُهَلَّب بن أحمد بن أبو صفرة الأسدي | ٢٤٨ |
| ١١٠ | موسى ابن عُقبة بن أبو عياش المدني | ٤٩٢ |
| ١١١ | نافع أبو عبدالله القرشي العدوي | ٣٥٠ |
| ١١٢ | نبهان القرشي المخزومي | ٢٧٦ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | اســـــم العلـــــــم | الصفحة |
|---|---|---|
| ١١٣ | النَّزَّال بن سبرة الهلالي العامري | ٣٧٩ |
| ١١٤ | يحيى بن شرف بن مري النووي | ٢٩ |
| ١١٥ | يعلى بن أُميَّة بن أبو عبيدة التميمي | ٢٢٩ |
| ١١٦ | يوسف ابن تَغري بَردي الظاهري | ٣١ |
| ١١٧ | يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر النمري | ١٩٣ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# فهرس الكلمات الغريبة



| م | الكلمـــــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | الأَبْتَر | ٤٢٥ |
| ٢ | ابن العَرِقَة | ٣٣٢ |
| ٣ | أَبْهَرِي | ٤١٤ |
| ٤ | الآدم | ٤٦٤ |
| ٥ | إربه | ٢٣١ |
| ٦ | إرعاءً | ٩٣ |
| ٧ | الاستحداد | ١٤٣ |
| ٨ | الإقعاء | ٤٠٠ |
| ٩ | الأَكْحَل | ٣٣٢ |
| ١٠ | اكْلأ | ١٨٥ |
| ١١ | أكمة | ٢٣٤ |
| ١٢ | الأَمْهَق | ٤٦٤ |
| ١٣ | انتقاص الماء | ١٤٣ |
| ١٤ | أَهَجَر | ٢٩٠ |
| ١٥ | أوضاحٍ | ٢٩٨ |
| ١٦ | البراجم | ١٤٣ |
| ١٧ | بُهمٍ | ١٣٩ |
| ١٨ | تَحْتَب | ٣٩٩ |
| ١٩ | تَحَسَّسُوا | ٥٠٠ |
| ٢٠ | تَرمِي بالبَعْرَة على رأس الحَوْل | ٢٧٩ |





ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | الكلمـــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ٢١ | تَسْتَحِدَّ | ٢٦٩ |
| ٢٢ | تَشْتَمِل | ٣٩٩ |
| ٢٣ | تَفَصِّيًا | ٢٠٤ |
| ٢٤ | تَنْطِف | ٤٤٥ |
| ٢٥ | تهامة | ٩٩ |
| ٢٦ | التَّهْجِير | ١٦٣ |
| ٢٧ | الثُّغامَة | ٤٠٢ |
| ٢٨ | الجُحْفة | ٢٥٦ |
| ٢٩ | الجذعة | ٣٦٣ |
| ٣٠ | جَرَسَتْ | ٢٧٣ |
| ٣١ | الجَعْدِ | ٤٥٨ |
| ٣٢ | الجعرانة | ٢٢٩ |
| ٣٣ | جُفَال الشَّعْر | ٥٠٢ |
| ٣٤ | جُلُبَّان | ٣٤٢ |
| ٣٥ | الجُمَّة | ٤٥٨ |
| ٣٦ | حُلَّة سِيَراء | ٣٩٦ |
| ٣٧ | الحنتم | ٨٣ |
| ٣٨ | الخَبَط | ٣٥٩ |
| ٣٩ | خضب | ٤٦١ |
| ٤٠ | خُمُرًا | ٣٩٤ |
| ٤١ | الدُّباء | ٨٣ |
| ٤٢ | دُهم | ١٣٩ |
| ٤٣ | الرَّحَبَة | ٣٧٩ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | الكلمـــــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ٤٤ | رَمَق | ٢٩٨ |
| ٤٥ | الرمل | ٢٤٣ |
| ٤٦ | زَبْدِ | ٣٣٨ |
| ٤٧ | سَبَبًا | ٤٤٥ |
| ٤٨ | سُبْحَة الضحى | ١٩١ |
| ٤٩ | السَّبْط | ٤٥٨ |
| ٥٠ | شائق ومقددًا | ٣٦٠ |
| ٥١ | شَبَهٍ | ٢٦٣ |
| ٥٢ | الشَّعِثَة | ٢٦٩ |
| ٥٣ | شُغْزُبًّا | ٣٧٠ |
| ٥٤ | شَمَطَات | ٤٦١ |
| ٥٥ | شنوءة | ١٢٩ |
| ٥٦ | صاعها | ٢٥٦ |
| ٥٧ | صَبِرًا | ٢٧٩ |
| ٥٨ | صَفَر | ٤١٧ |
| ٥٩ | ضاري | ٢٨٧ |
| ٦٠ | طَفِقَ | ٥٠٠ |
| ٦١ | الطُّفْيَتَين | ٤٢٥ |
| ٦٢ | طَوْلًا | ٤٣٦ |
| ٦٣ | طُولى الطوليين | ١٦٧ |
| ٦٤ | ظُلَّة | ٤٤٥ |
| ٦٥ | العَتُود | ٣٦٤ |
| ٦٦ | عِذْقٍ | ٣٨٥ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

| م | الكلمـــــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ٦٧ | عَرَّسَ | ١٨٥ |
| ٦٨ | العرفاء | ٣٩١ |
| ٦٩ | العُرْفُط | ٢٧٣ |
| ٧٠ | عَزْلاء | ٣٧٦ |
| ٧١ | عِفاصها | ٣٢٢ |
| ٧٢ | عُكَّةً | ٢٧٢ |
| ٧٣ | العنبر | ٣٥٩ |
| ٧٤ | غُرٌّ | ١٣٩ |
| ٧٥ | غُلُول | ١١١ |
| ٧٦ | الفرع والعتيرة | ٣٧٠ |
| ٧٧ | الفواطِم | ٣٩٤ |
| ٧٨ | القاحة | ٢٣٣ |
| ٧٩ | القُرفصاء | ٤٠٠ |
| ٨٠ | القَطَط | ٤٦٤ |
| ٨١ | قطط | ١٢٦ |
| ٨٢ | قُعَيقِعان | ٢٤٤ |
| ٨٣ | قَفَلَ | ١٨٥ |
| ٨٤ | القَلِيب | ٢٩٨ |
| ٨٥ | الكَتَم | ٤٦١ |
| ٨٦ | الكثيب | ٣٥٩ |
| ٨٧ | الكَرى | ١٨٥ |
| ٨٨ | كَلْمُهُ | ٣٣٤ |
| ٨٩ | لَبَّتِه | ٣٣٤ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| م | الكلمـــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ٩٠ | لَقست | ٢٠١ |
| ٩١ | لمة | ١٢٦ |
| ٩٢ | متضمخ | ٢٢٩ |
| ٩٣ | مجَنٍّ | ٣٠٤ |
| ٩٤ | مُحجَّلَة | ١٣٩ |
| ٩٥ | مُدِّها | ٢٥٦ |
| ٩٦ | المُدْيَة | ٣٨٥ |
| ٩٧ | مَرْبُوعًا | ٤٥٨ |
| ٩٨ | المزفَّت | ٨٤ |
| ٩٩ | مِسْلاخِها | ٢٦٦ |
| ١٠٠ | مَغَافير | ٢٧٢ |
| ١٠١ | المُغِيْبَة | ٢٦٩ |
| ١٠٢ | المقيَّ | ٨٣ |
| ١٠٣ | مَلِيًّا | ٢٤٦ |
| ١٠٤ | النقير | ٨٣ |
| ١٠٥ | نَمطًا | ٤٠٦ |
| ١٠٦ | هَامَة | ٤١٧ |
| ١٠٧ | وَدَّان | ٢٣٣ |
| ١٠٨ | وَرْس | ١٥١ |
| ١٠٩ | وِكاءها | ٣٢٢ |
| ١١٠ | وَهَلِي | ٤٤٨ |
| ١١١ | يتكففون | ٤٤٥ |
| ١١٢ | يَخْتِلُ | ٥٠٠ |



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

| م | الكلمـــــــــة | الصفحة |
|---|---|---|
| ١١٣ | يَرُعْهُم | ٣٣٤ |
| ١١٤ | يَسْتَجْرِيَنَّكُم | ٤٣٦ |
| ١١٥ | يَشُّبُ | ٢٧٩ |
| ١١٦ | يُشْكِنا | ١٨٠ |
| ١١٧ | يَغِذُّ | ٣٣٤ |
| ١١٨ | يَنْقَمِعْن | ٤٧٤ |

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# فهرس المصادر والمراجع

* **القرآن الكريم** ( جل منزله وعلا ).

(١) **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لتقي الدين محمد بن علي بن وهب المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ.

(٢) **الإحكام في أصول الأحكام**، لعلي بن أحمد بن حزم الأندلسي، نشر دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـ.

(٣) **اختلاف الحديث**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: محمد أحمد عبدالعزيز، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

(٤) **الآداب الشرعية**، لعبدالله بن محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الثالثة عام ١٤١٩هـ.

(٥) **الأذكار**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، نشر مطبعة الملاح بدمشق عام ١٣٩١هـ.

(٦) **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي.

(٧) **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لأبي عمر يوسف بن عبدالله المعروف بابن عبدالبر، تحقيق: عادل مرشد، نشر دار الأعلام، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ.

(٨) **الإصابة في تمييز الصحابة**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر دار الجيل ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ.

(٩) **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، لمحمد الأمين بن محمد الجكني الشنقيطي، نشر دار الفكر ببيروت عام ١٤١٥هـ.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(١٠) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ**، للحافظ أبي بكر الحازمي، تحقيق: أحمد طنطاوي مسدد، نشر المكتبة المكية ودار ابن حزم، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

(١١) **الأعلام**، لخير الدين الزركلي، نشر دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة ٢٠٠٢م.

(١٢) **إكمال إكمال المعلم**، لمحمد بن خليفة الأُبي، تحقيق: محمد سالم هاشم، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤٢٩هـ.

(١٣) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، نشر دار الوفاء ودار الندوة العالمية، الطبعة الثانية عام ١٤٢٥هـ.

(١٤) **إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد خان، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤٠٦هـ.

(١٥) **إنباه الرواة على أنباه النحاة**، لجمال الدين علي القفطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار الفكر العربي، الطبعة الأولى عام ١٤٠٦هـ.

(١٦) **الأنساب**، لأبي سعد عبدالكريم السمعاني، تقديم وتعليق: عبدالله بن عمر البارودي، نشر دار الجنان، الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ.

(١٧) **الباعث الحثيث**، للحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق: علي حسن عبدالحميد، نشر دار العاصمة، الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ.

(١٨) **البحر الزخَّار (مسند البزَّار)**، لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي البزَّار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، نشر مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى عام ١٤٠٩هـ.

(١٩) **البداية والنهاية**، للحافظ ابن كثير، تحقيق: عبدالله التركي، نشر هجر للطباعة والنشر.

(٢٠) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع**، لمحمد بن علي الشوكاني، نشر دار الفكر ببيروت.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(٢١) **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن المُلَقِّن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون، نشر دار الهجرة للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ.

(٢٢) **بُغية الوعاة**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر المكتبة العصرية بلبنان.

(٢٣) **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، نشر دار الفلق بالرياض، الطبعة السابعة عام ١٤٢٤هـ.

(٢٤) **بيان الوهم والإيهام**، لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن القطَّان الفاسي، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، نشر دار طيبة عام ١٤١٨هـ.

(٢٥) **تاج العروس**، لمحمد بن محمد الزبيدي، تحقيق مجموعة، نشر دار الهداية.

(٢٦) **تاريخ الإسلام**، لشمس الدين أبي عبدالله الذهبي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى عام ٢٠٠٣م.

(٢٧) **تاريخ بغداد**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد، نشر دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

(٢٨) **تاريخ دمشق**، لأبي القاسم علي بن الحسن الشافعي المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمر غرامة العمروي، نشر دار الفكر، الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ.

(٢٩) **تأويل مختلف الحديث**، لأبي محمد ابن قُتيبة، تحقيق: سليم الهلالي، نشر دار ابن القيم ودار ابن عفان.

(٣٠) **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**، لعلاء الدين علي المرداوي الحنبلي، تحقيق: عبدالرحمن الجبرين وعوض القرني وأحمد السراح، نشر مكتبة الرشد عام ١٤٢١هـ.

(٣١) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، لأبي العلا محمد عبدالرحمن المباركفوري، نشر دار الكتب العلمية ببيروت.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(٣٢) **تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج**، لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن المُلقِّن، تحقيق: عبدالله سعاف اللحياني، نشر دار حراء بمكة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٦هـ.

(٣٣) **تدريب الراوي**، لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، نشر مكتبة الرياض الحديثة.

(٣٤) **تذكرة الحفاظ**، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(٣٥) **ترتيب المدارك وتقريب المسالك**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: محمد تاويت الطنجي، طبعة وزارة الأوقاف المغربية.

(٣٦) **التعريف بالقاضي عياض**، لولده محمد بن عياض اليحصبي، تحقيق: محمد بن شريفة، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، الطبعة الثانية ١٩٨٢م.

(٣٧) **تقريب التهذيب**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، نشر دار الرشيد عام ١٤٠٦هـ.

(٣٨) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ.

(٣٩) **التقييد والإيضاح**، للحافظ زين الدين العراقي، تحقيق: أسامة عبدالله خياط، نشر دار البشائر الإسلامية.

(٤٠) **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، عناية: حسن عباس قطب، نشر مؤسسة قرطبة ودار المشكاة، الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ.

(٤١) **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، نشر دار الكتب العلمية ببيروت عام ١٩٩٨م.

(٤٢) **تهذيب الآثار**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة.



ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(٤٣) **تهذيب الأسماء واللغات**، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا.

(٤٤) **تهذيب التهذيب**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، نشر مؤسسة الرسالة.

(٤٥) **تهذيب الكمال**، لأبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٠٠هـ.

(٤٦) **توضيح المشتبه**، للحافظ محمد بن عبدالله القيسي المعروف بابن ناصر الدين، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ.

(٤٧) **جامع الترمذي**، لأبي عيسى محمد بن سورة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، نشر دار الحديث، الطبعة الأولى عام ١٣٥٦هـ.

(٤٨) **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، نشر دار عالم الكتب بالرياض عام ١٤٢٣هـ.

(٤٩) **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، عناية: محمد عبدالمعيد ضان، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية عام ١٣٩٢هـ.

(٥٠) **دوحة الناشرلمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر**، لأبي عبدالله محمد بن علي المغربي المعروف بابن عسكر، تحقيق: محمد حجي، نشر وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بالمغرب.

(٥١) **الديباج المذَهَّب**، لإبراهيم بن علي بن فرحون المالكي، نشر دار الكتب العلمية ببيروت.

(٥٢) **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، نشر دار ابن عفان، الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ.

(٥٣) **ذيل طبقات الحفاظ**، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: زكريا عميرات، نشر دار الكتب العلمية.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(٥٤) **الرد الوافر**، لمحمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٣٩٣هـ.

(٥٥) **الرسالة**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، نشر دار الكتب العلمية.

(٥٦) **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، نشر المكتبة العصرية ببيروت.

(٥٧) **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لابن قيِّم الجوزية، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت ومكتبة المنار الإسلامية بالكويت، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥هـ.

(٥٨) **السلسلة الصحيحة**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٥٩) **سنن ابن ماجة**، لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر دار الفكر ببيروت.

(٦٠) **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث، نشر دار الكتاب العربي ببيروت.

(٦١) **سنن الدارقطني**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: عبدالله هاشم يماني، نشر دار المعرفة عام ١٣٨٦م.

(٦٢) **السنن الكبرى**، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبدالمنعم شلبي، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ.

(٦٣) **سنن النسائي**، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية عام ١٤٠٦هـ.

(٦٤) **سير أعلام النبلاء**، لشمس الدين الذهبي، نشر مؤسسة الرسالة.

(٦٥) **شجرة النور الزكية**، لمحمد بن محمد بن عمر مخلوف، تحقيق: عبدالمجيد خيالي، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ.

(٦٦) **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، نشر دار ابن كثير، الطبعة الأولى عام ١٤٠٦هـ.

ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(٦٧) **شرح العمدة**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، نشر دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى عام ١٤٣٦هـ.

(٦٨) **شرح مشكل الآثار**، لأحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ.

(٦٩) **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٣٩٩هـ.

(٧٠) **شرح نخبة الفكر**، لملا علي قاري، حققه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، نشر دار الأرقم ببيروت.

(٧١) **شعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد حامد، نشر مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ.

(٧٢) **شفاء العليلفي مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني، نشر دار الفكر ببيروت عام ١٣٩٨هـ.

(٧٣) **صحيح ابن حبان (ترتيب)**، لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ.

(٧٤) **صحيح ابن خزيمة**، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي ببيروت عام ١٣٩٠هـ.

(٧٥) **صحيح البخاري**، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، نشر دار طوق النجاة، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

(٧٦) **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي.

(٧٧) **صحيح سنن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٧٨) **صحيح سنن أبي داود**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٧٩) **صحيح سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(٨٠) **صحيح مسلم**، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، نشر دار إحياء التراث العربي ببيروت.

(٨١) **صفة الصفوة**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي المشهور بابن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري ود. محمد رواس قلعة جي، نشر دار المعرفة ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٣٩٩هـ.

(٨٢) **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس**، لأبي القاسم خلف بن عبدالملك المعروف بابن بشكوال، عناية وتصحيح: السيد عزت العطار الحسيني، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ.

(٨٣) **صيانة صحيح مسلم**، لأبي عمرو بن الصلاح، تحقيق: موفق عبدالقادر، نشر دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية عام ١٤٠٨هـ.

(٨٤) **ضعيف سنن أبي داود**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٨٥) **ضعيف سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٨٦) **ضعيف سنن النسائي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة المعارف بالرياض.

(٨٧) **الضوء اللامع**، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، نشر مكتبة الحياة.

(٨٨) **طبقات الحنابلة**، محمد بن أبي يعَلى، تحقيق:محمد حامد الفقي، نشر دار المعرفة.

(٨٩) **طبقات الشافعية**، لتاج الدين بن علي السبكي، تحقيق: د. محمود الطناحي ود. عبدالفتاح الحلو، نشر دار هجر، الطبعة الثانية عام ١٤١٣هـ.

(٩٠) **طبقات المفسرين**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، نشر مكتبة وهبة بالقاهرة، الطبعة الأولى عام ١٣٩٦هـ.

(٩١) **طرح التثريب في شرح التقريب**، للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبدالقادر محمد علي، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ.

(٩٢) **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، لابن قيِّم الجوزية، تحقيق: د. محمد جميل غازي، نشر مطبعة المدني بالقاهرة.

ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(٩٣) **العبر في خبر من غبر**، للحافظ الذهبي، تحقيق:صلاح الدين المنجد، نشر مطبعة حكومة الكويت، الطبعة الثانية عام ١٩٨٤م.

(٩٤) **العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الصالحي، تحقيق: طلعت الحلواني، نشر الفاروق الحديثة، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

(٩٥) **علوم الحديث**، لأبي عمرو بن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، نشر دار الفكر، الطبعة الثالثة عام ١٤٢٣هـ.

(٩٦) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، لأبي محمد بدر الدين العيني، ضبطه وصححه: عبدالله محمود عمر، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ.

(٩٧) **عمل اليوم والليلة**، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. فاروق حمادة، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤٠٦هـ.

(٩٨) **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لأبي الطيب محمد العظيم آبادي، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ.

(٩٩) **غريب الحديث**، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي، تحقيق: د. سليمان العايد، نشر جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ.

(١٠٠) **غريب الحديث**، لأبي عُبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد خان، نشر دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٣٩٦هـ.

(١٠١) **الغُنْيَة**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. علي عمر، نشر مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ.

(١٠٢) **الفائق في غريب الحديث**، لمحمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار المعرفة بلبنان، الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ.

(١٠٣) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، للحافظ ابن حجر، نشر دار المعرفة ببيروت عام ١٣٧٩م.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(١٠٤) **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، تحقيق: عبدالكريم الخضير ومحمد آل فهيد، نشر مكتبة دار المنهاج بالرياض، الطبعة الثانية عام ١٤٣٢هـ.

(١٠٥) **الفقيه والمتفقه**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، نشر دار ابن الجوزي عام ١٤١٧هـ.

(١٠٦) **القاموس المحيط**، لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية عام ١٤٠٧هـ.

(١٠٧) **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: محمد عوامة وأحمد الخطيب، نشر دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن بجدة.

(١٠٨) **الكامل في التاريخ**، لأبي الحسن علي الشيباني، تحقيق: عبدالله القاضي، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ.

(١٠٩) **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، نشر دار الفكر عام ١٤٠٩هـ.

(١١٠) **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، إسماعيل بن محمد العجلوني، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج، طبعة مكتبة العلم الحديث.

(١١١) **كشف المشكل من أحاديث الصحيحين**، لأبي الفرج عبدالرحمن المعروف بابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، نشر دار الوطن بالرياض عام ١٤١٨هـ.

(١١٢) **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي وجماعة، نشر المكتبة العلمية.

(١١٣) **الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة**، لنجم الدين محمد بن محمد الغزِّي الدمشقي، عن مخطوطة مصورة من مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض.

(١١٤) **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن منظور، نشر دار صادر ببيروت، الطبعة الأولى.

ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(١١٥) **لطائف المعارف**، تحقيق:إبراهيم رمضان وسيد اللحام، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى عام ١٤٠٩هـ.

(١١٦) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، نشر دار الفكر ببيروت عام ١٤١٢هـ.

(١١٧) **مجموع الفتاوى**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، نشر دار الوفاء، الطبعة الثالثة عام ١٤٢٦هـ.

(١١٨) **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، نشر مكتبة الإرشاد بجدة.

(١١٩) **المحرر في الحديث**، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبدالهادي، تحقيق: د. يوسف عبدالرحمن المرعشلي وآخرون، نشر دار المعرفة بلبنان، الطبعة الثالثة عام ١٤٢١هـ.

(١٢٠) **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، نشر دار الكتب العلمية ببيروت عام ٢٠٠٠م.

(١٢١) **مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين**، للدكتور نافذ حماد، نشر دار النوادر عام ٢٠١٢م.

(١٢٢) **مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء**، رسالة ماجستير للدكتور أسامة بن عبدالله خياط،

(١٢٣) **مختلف الحديث عند الإمام ابن عبدالبر**، رسالة ماجستير للباحث عبدالله جابر الحمادي، نشر دار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ.

(١٢٤) **مختلف الحديث عند الإمام أحمد**، رسالة دكتوراة للباحث عبدالله بن فوزان الفوزان، نشر مكتبة دار المنهاج بالرياض، الطبعة الأولى عام ١٤٢٨هـ.

(١٢٥) **مختلف الحديث عند الإمام النووي**، رسالة ماجستير للباحث منصور العقيل، مقدمة لقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى عام ١٤٢٥هـ، نسخة مصورة من الرسالة.

ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

(١٢٦) **مسألة في التوفيق بين وصول الثواب للميت وبين قوله تعالى: {وأن ليس للإنسان إلا ما سعى}**، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: فواز زمرلي، طُبع مع ٣ رسائل بعنوان: أحكام ما بعد الموت، نشر دار ابن حزم، الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ.

(١٢٧) **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبدالله الحاكم، تحقيق:مصطفى عبدالقادر عطا، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى عام ١٤١١هـ.

(١٢٨) **مسند أبي داود الطيالسي**، تحقيق: د. محمد عبدالمحسن التركي، نشر دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ.

(١٢٩) **مسند الإمام أحمد**، لأحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ.

(١٣٠) **المسودة**، لآل تيمية، تحقيق: محمد محيى الدين عبدالحميد، نشر المدني بالقاهرة.

(١٣١) **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، نشر المكتبة العتيقة ودار التراث.

(١٣٢) **المصباح المنير**، لأحمد الفيومي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، نشر المكتبة العصرية، الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ.

(١٣٣) **مصنف ابن أبي شيبة**، لأبي بكر عبدالله بن محمد العبسي، تحقيق: محمد عوامة.

(١٣٤) **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعد ناصر الشثري وآخرون، نشر دار العاصمة ودار الغيث بالرياض، الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ.

(١٣٥) **معالم السنن**، لحمد بن سليمان الخطابي،

(١٣٦) **معالم مكة التاريخية والأثرية**، عاتق بن غيث البلادي، طبعة دار مكة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٠هـ.

(١٣٧) **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، نشر دار الحرمين بالقاهرة عام ١٤١٥هـ.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

(١٣٨) **معجم البلدان**، لأبي عبدالله ياقوت الحموي، نشر دار الفكر ببيروت.

(١٣٩) **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، لعاتق بن غيث البلادي، نشر دار مكة، الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ.

(١٤٠) **المعجم في أصحاب القاضي الصدفي**، لأبي عبدالله محمد القضاعي المشهور بابن الأبار، تحقيق: إبراهيم الأبياري، نشر دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني، الطبعة الأولى عام ١٤١٠هـ.

(١٤١) **المعلم بفوائد مسلم**، لأبي عبدالله محمد بن علي المازري، تحقيق: محمد النيفر، نشر دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية عام ١٩٩٢م.

(١٤٢) **المغني عن حمل الأسفار**، للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي، عناية: أشرف عبدالمقصود، نشر مكتبة طبرية، الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ.

(١٤٣) **المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: مجموعة، نشر دار ابن كثير، الطبعة الخامسة عام ١٤٣١هـ.

(١٤٤) **مكمل إكمال الإكمال**، لمحمد بن محمد السنوسي الحسني، تحقيق: محمد سالم هاشم، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثانية عام ١٤٢٩هـ.

(١٤٥) **المنتقى من السنن المسندة**، لأبي محمد عبدالله بن علي بن الجارود، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، نشر مؤسسة الكتاب الثقافية ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ.

(١٤٦) **منهاج السنة النبوية**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، نشر مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى.

(١٤٧) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، نشر المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى عام ١٣٤٧هـ.

(١٤٨) **منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث**، لعبدالمجيد محمد إسماعيل السوسوة، نشر دار النفائس عام ١٩٩٧م.

(١٤٩) **الموافقات**، للإمام الشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، نشر دار المعرفة.



ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ ٢٠١٠
Ali Fattani

(١٥٠) **الموطأ**، لمالك بن أنس الأصبحي، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، نشر دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

(١٥١) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، لشمس الدين أبي عبدالله الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر دار المعرفة ببيروت.

(١٥٢) **ناسخ الحديث ومنسوخه**، لأبي بكر الأثرم، تحقيق: عبدالله بن حمد المنصور، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ.

(١٥٣) **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، لابن تغري بردي، قدَّم له وعلَّق عليه: محمد حسين شمس الدين، نشر دار الكتب العلمية ببيروت.

(١٥٤) **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، نشر مكتبة طيبة عام ١٤٠٤هـ.

(١٥٥) **نصب الراية لأحاديث الهداية**، لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، نشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر ببيروت، الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ.

(١٥٦) **النهاية في غريب الأثر**، لأبي السعادات المبارك ابن الجزري، تحقيق: طاهر الزواوي ومحمود الطناحي، نشر المكتبة العلمية ببيروت عام ١٣٩٩هـ.

(١٥٧) **الوافي بالوفيات**، لصلاح الدين خليل آيبك، تحقيق :أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، نشر دار إحياء التراث عام ١٤٢٠هـ.

(١٥٨) **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لشمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، نشر دار صادر ببيروت.



ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

# فهرس الموضوعات


| الموضـــــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **ملخص الرسالة** | ٣ |
| **Abstract** | ٤ |
| **المقدمـــــــة** | ٥ |
| أهمية الموضوع وسبب اختياره | ٨ |
| خطة البحث | ٩ |
| منهجي في البحث | ٢١ |
| **الفصل الأول: ترجمة موجزة للإمام أبي الفضل عياض بن موسى** رَحِمَهُ ٱللَّهُ | ٢٤ |
| **المبحث الأول**: اسمه ونَسَبه، ونِسَبته، وكُنيته | ٢٥ |
| **المبحث الثاني**: مولده، ونشأته العلمية | ٢٧ |
| **المبحث الثالث**: منزلته، وثناء العلماء عليه | ٢٨ |
| **المبحث الرابع**: أشهر شيوخه وتلاميذه | ٣٢ |
| **المبحث الخامس**: آثـــاره العلميَّـــة | ٣٥ |
| **المبحث السادس**: شرحه على صحيح مسلم (إكمال المُعلم) | ٣٧ |
| **المبحث السابع**: وفاتـــــه | ٤١ |
| **الفصل الثاني: علم مُختلِف الحديث** | ٤٢ |
| **المبحث الأول**: تعريفه لغة واصطلاحًا، والفرق بينه وبين مشكل الحديث | ٤٣ |
| **المبحث الثاني**: مكانة علم مُختلِف الحديث وأهميته | ٤٩ |
| **المبحث الثالث**: الكُتب المؤلفة في هذا العِلم (بإيجاز) | ٥٠ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **المبحث الرابع**: أسباب الاختلاف بين الأحاديث | ٥٧ |
| **المبحث الخامس**: بيان وجوه دفع التعارض ومسائل الترجيح | ٦٢ |
| **المبحث السادس**: كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ | ٦٨ |
| **الفصل الثالث: منهج القاضي عياض في الجواب عن الأحاديث التي ظاهرها التعارض** | ٧٠ |
| **الفصل الرابع: الدراســـــة التطبيقيـــــة** | ٧٤ |
| **الباب الأول: كتــاب الإيمـــان** | ٧٥ |
| **المبحث الأول**: حكم سؤال الصحابة النبي ﷺ | ٧٧ |
| **المبحث الثاني**: حكم الحلف بالآباء | ٧٩ |
| **المبحث الثالث**: بكم أمَرَ النبي ﷺ وفد عبد القيس؟ | ٨٣ |
| **المبحث الرابع**: هل يقاتِل الإمام من ترك الصلاة والزكاة؟ | ٨٧ |
| **المبحث الخامس**: عدد شُعب الإيمان | ٨٩ |
| **المبحث السادس**: أيُّ الأعمـــال أفضـــل؟ | ٩٢ |
| **المبحث السابع**: حكم إكرام الضيف | ٩٥ |
| **المبحث الثامن**: هل الإيمان في أهل الحجاز أو في أهل اليمن؟ | ٩٨ |
| **المبحث التاسع**: هل ننفي الإيمان ودخول الجنة عن الزاني والسارق؟ | ١٠١ |
| **المبحث العاشر**: عدد الصفات التي يُعرف بها المنافق | ١٠٥ |
| **المبحث الحادي عشر**: عشر أكبـــر الكبائـــر | ١٠٨ |
| **المبحث الثاني عشر**: حكم هدايا الأمراء وهدايا الكفار | ١١٠ |
| **المبحث الثالث عشر**: صريح الإيمان مدافعة الوسوسة أم الوسوسة ذاتها؟ | ١١٥ |
| **المبحث الرابع عشر**: على من تقوم الساعة؟ | ١١٨ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **المبحث الخامس عشر**: أين شُقَّ صدر النبي وغُسل بماء زمزم؟ | ١٢٠ |
| **المبحث السادس عشر**: أرواح أهل النار في السماء أم في الأرض؟ | ١٢٣ |
| **المبحث السابع عشر**: هل يدخل الدجَّال مكة؟ | ١٢٦ |
| **المبحث الثامن عشر**: أين كان الأنبياء حين أُسري بالنبي؟ | ١٢٩ |
| **المبحث التاسع عشر**: آخر رجل يدخل الجنة؛ هل دخل النار قبلها؟ | ١٣٢ |
| **المبحث العشرون**: حكم الرُّقْيَة وطلبها | ١٣٤ |
| **الباب الثاني: كتـاب الطهـارة** | ١٣٨ |
| **المبحث الأول**: هل الوضوء من خصائص أمة الإسلام؟ | ١٣٩ |
| **المبحث الثاني**: عدد خصال الفطرة | ١٤٣ |
| **المبحث الثالث**: حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة | ١٤٦ |
| **الباب الثالث: كتـاب الحيـض** | ١٥٠ |
| **المبحث الأول**: حكم تنشيف الماء عن الأعضاء بعد الطهارة | ١٥١ |
| **المبحث الثاني**: حكم الغسل والوضوء بفضل طهور المرأة | ١٥٣ |
| **المبحث الثالث**: متى يجب غسل الجنابة على من جامع أهله؟ | ١٥٦ |
| **الباب الرابع: كتـاب الصـلاة** | ١٥٩ |
| **المبحث الأول**: كيفية رفع اليدين مع تكبيرة الأحرام والركوع والرفع منه | ١٦٠ |
| **المبحث الثاني**: حكم تسمية العِشاء بالعَتَمة | ١٦٣ |
| **المبحث الثالث**: هل السنَّة إطالة صلاة الجماعة أم تقصيرها؟ | ١٦٦ |
| **المبحث الرابع**: هل مرور المرأة بين يدي المصلي يقطع الصلاة؟ | ١٧٢ |
| **الباب الخامس: كتـاب المساجـد** | ١٧٥ |
| **المبحث الأول**: هل في سُوَرِ المُفصَّل سَجَدات؟ | ١٧٦ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **المبحث الثاني**: حكم الإبراد بصلاة الظهر | ١٨٠ |
| **المبحث الثالث**: من أحق بالإمامة في الصلاة؟ | ١٨٣ |
| **المبحث الرابع**: هل ينام قلب النبي ﷺ؟ | ١٨٥ |
| **الباب السادس: كتـاب صلاة المسافرين وقصرها** | ١٨٨ |
| **المبحث الأول**: كم ركعة فرض الله ﷻ صلاة الحَضَر؟ | ١٨٩ |
| **المبحث الثاني**: هل صلَّى النبي ﷺ صلاة الضحى؟ | ١٩١ |
| **المبحث الثالث**: متى ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا؟ | ١٩٥ |
| **المبحث الرابع**: حكم الحديث بعد العِشاء | ١٩٨ |
| **المبحث الخامس**: هل تُوصَف النفس بالخُبث؟ | ٢٠١ |
| **المبحث السادس**: هل يقول الإنسان: نسيتُ آية كيت وكيت؟ | ٢٠٤ |
| **الباب السابع: كتـاب الجنائـــز** | ٢٠٧ |
| **المبحث الأول**: عدد المصلين على الجنازة الموجب للشفاعة للميِّت | ٢٠٨ |
| **المبحث الثاني**: حكم سَب الأموات | ٢١١ |
| **المبحث الثالث**: حكم القيام للجنازة | ٢١٤ |
| **الباب الثامن: كتـاب الزكـــاة** | ٢١٦ |
| **المبحث الأول**: متى يُعطى السائل صدقة؟ | ٢١٧ |
| **المبحث الثاني**: عدد المسلمين في غزوة حنين | ٢١٩ |
| **الباب التاسع: كتـاب الصيـــام** | ٢٢٢ |
| **المبحث الأول**: متى ابتدأ النبي ﷺ صيام يوم عاشوراء؟ | ٢٢٣ |
| **المبحث الثاني**: حُكم الصيام عن المَيِّت | ٢٢٥ |


ماجستير ـ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **الباب العاشر: كتـاب الحـــــج** | ٢٢٨ |
| **المبحث الأول:** حكم التطيُّب قبل الإحرام | ٢٢٩ |
| **المبحث الثاني:** حكم أكل الصيد للمُحرم | ٢٣٣ |
| **المبحث الثالث:** هل حَجَّ النبي ﷺ مُفْرِدًا أم قارنًا أم مُتَمتِّعًا؟ | ٢٣٦ |
| **المبحث الرابع:** حكم التمتُّع في الحج | ٢٤٠ |
| **المبحث الخامس:** صفة الرَّمَل في الطواف | ٢٤٣ |
| **المبحث السادس:** هل صلَّى النبي ﷺ في الكعبة؟ | ٢٤٦ |
| **المبحث السابع:** قَدْر المسافة التي نُهِيَت المرأة أن تُسافِرها بدون مَحْرَم | ٢٥٠ |
| **المبحث الثامن:** هل كل مَن دخل المسجد الحرام آمن؟ | ٢٥٣ |
| **المبحث التاسع:** حُكم القدوم على بَلدٍ فيه وباء | ٢٥٦ |
| **الباب الحادي عشر: كتـاب النكـــــاح** | ٢٥٨ |
| **المبحث الأول:** حُكم عقد النكاح للمُحْرِم | ٢٥٩ |
| **المبحث الثاني:** حُكم لُبس خاتم الحديد | ٢٦٣ |
| **الباب الثاني عشر: كتـاب الرَّضـــــاع** | ٢٦٥ |
| **المبحث الأول:** المرأة التي كان لا يَقسِم لها النبي ﷺ | ٢٦٦ |
| **المبحث الثاني:** حكم طُرُوق المُسَافِر أَهْلَه ليلاً | ٢٦٩ |
| **الباب الثالث عشر: كتـاب الطـــــلاق** | ٢٧١ |
| **المبحث الأول:** المرأتان اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ. | ٢٧٢ |
| **المبحث الثاني:** نظر النساء إلى الرجال | ٢٧٥ |
| **المبحث الثالث:** هل تكتحل المرأة المُعْتدَّة إذا احتاجت الكُحل؟ | ٢٧٩ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( جامعة الرسالة.. الصورة النهائية ) ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **الباب الرابع عشر: كتـاب اللعـــــان** | ٢٨٢ |
| **المبحث الأول:** من الصحابي الذي نزلت فيه وفي امرأته آيات اللعان؟ | ٢٨٣ |
| **الباب الخامس عشر: كتـاب المُساقـــــاة** | ٢٨٦ |
| **المبحث الأول:** نقصان عَمَلِ من اتخذ كلبًا غير كلب الصيد والماشية | ٢٨٧ |
| **الباب السادس عشر: كتـاب الوصيـــــة** | ٢٨٩ |
| **المبحث الأول:** هل أوصى النبي ﷺ بشيء؟ | ٢٩٠ |
| **الباب السابع عشر: كتـاب الأيمـــان** | ٢٩٣ |
| **المبحث الأول:** حُكم قول: (لَوْ) | ٢٩٤ |
| **الباب الثامن عشر: كتـاب القسامـــة** | ٢٩٧ |
| **المبحث الأول:** كيف قتل النبي عليه السلام اليهودي الذي قتل جارية؟ | ٢٩٨ |
| **المبحث الثاني:** أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة | ٣٠١ |
| **الباب التاسع عشر: كتـاب الحـــدود** | ٣٠٣ |
| **المبحث الأول:** في كم تُقطع يد السارق؟ | ٣٠٤ |
| **المبحث الثاني:** حُكم لعن العاصي | ٣٠٨ |
| **المبحث الثالث:** حَدُّ الزاني الثَّيِّب | ٣١٢ |
| **المبحث الرابع:** هل الحدود كفارة لأهلها؟ | ٣١٥ |
| **الباب العشرون: كتـاب الأقضيـــــة** | ٣١٧ |
| **المبحث الأول:** الإتيان بالشهادة قبل سؤالها | ٣١٨ |
| **الباب الحادي والعشرون: كتـاب اللُّقَطَـــة** | ٣٢١ |
| **المبحث الأول:** مدة تعريف اللُّقَطَة | ٣٢٢ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **الباب الثاني والعشرون: كتـاب الجهـــــاد** | ٣٢٥ |
| **المبحث الأول:** حُكم قتل النساء والصبيان في الحرب | ٣٢٦ |
| **المبحث الثاني:** حُكم القيام للقادم | ٣٢٩ |
| **المبحث الثالث:** مَن حَكَم في يهود بني قُريظة؟ | ٣٣٢ |
| **المبحث الرابع:** حُكم تمنِّي الموت | ٣٣٤ |
| **المبحث الخامس:** حُكم الرجوع في الهِبَة | ٣٣٦ |
| **المبحث السادس:** هل تُقبل هَدِيَّة الكافر؟ | ٣٣٨ |
| **المبحث السابع:** هل كَتَبَ النبي ﷺ بيده يوم الحُديبية؟ | ٣٤٢ |
| **الباب الثالث والعشرون: كتـاب الإمـــــارة** | ٣٤٦ |
| **المبحث الأول:** عـــدد الخُلفـــاء | ٣٤٧ |
| **المبحث الثاني:** على ماذا كانت بيعة الرضوان يوم الحُديبية؟ | ٣٥٠ |
| **المبحث الثالث:** هل تُنْقِصُ الغنيمةُ مِن أجر المجاهد؟ | ٣٥٣ |
| **الباب الرابع والعشرون: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان** | ٣٥٨ |
| **المبحث الأول:** مُدة أكل الصحابة من العنبر | ٣٥٩ |
| **الباب الخامس والعشرون: كتـاب الأضاحـــــي** | ٣٦٢ |
| **المبحث الأول:** حكم الأُضحية بالجَذَعَة من المعز | ٣٦٣ |
| **المبحث الثاني:** حكم الأكل من الأضاحي بعد ثلاثة أيام | ٣٦٦ |
| **المبحث الثالث:** حُكم الفَرَع والعَتِيرَة | ٣٧٠ |
| **الباب السادس والعشرون: كتـاب الأشربـــــة** | ٣٧٣ |
| **المبحث الأول:** حُكم تسمية العِنب كَرْمًا | ٣٧٤ |
| **المبحث الثاني:** مُدة بقاء النبيذ صالحًا للشُرب | ٣٧٦ |
| **المبحث الثالث:** حُكم الشرب قائمًا | ٣٧٨ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩ Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **المبحث الرابع**: حكم التنفُس في الإناء | ٣٨٢ |
| **المبحث الخامس**: حكـــم الشِّبَـــع | ٣٨٥ |
| **المبحث السادس**: حكم تتبُّع الأكل من حَوَالَي الصَّحْفَة | ٣٨٨ |
| **المبحث السابع**: حكم تفريق العُرَفاء | ٣٩١ |
| **الباب السابع والعشرون: كتـاب اللبـاس والزينـــة** | ٣٩٣ |
| **المبحث الأول**: حكم لُبس الحرير للنساء | ٣٩٤ |
| **المبحث الثاني**: فَصُّ خاتم النبي ﷺ | ٣٩٧ |
| **المبحث الثالث**: حكم وضع إحدى الرجلين على الأخرى حال الاستلقاء | ٣٩٩ |
| **المبحث الرابع**: حكم تغيير الشَّيْب | ٤٠٢ |
| **المبحث الخامس**: حكم اتخاذ ما فيه صُوَر | ٤٠٥ |
| **الباب الثامن والعشرون: كتـــــاب الآداب** | ٤١٠ |
| **المبحث الأول**: الأسماء التي نهى النبي عليه السلام عن تسمية الرقيق بها | ٤١١ |
| **الباب التاسع والعشرون: كتـاب الســـــلام** | ٤١٣ |
| **المبحث الأول**: مَصير اليهودية التي وضعت السُّم للنبي عليه السلام | ٤١٤ |
| **المبحث الثاني**: الشُّؤم والطِيَرَة | ٤١٧ |
| **المبحث الثالث**: حُكم الأكل مع المجذوم | ٤٢١ |
| **المبحث الرابع**: ما يُقْتَل من الحَيَّات | ٤٢٥ |
| **المبحث الخامس**: هل تُقتل الكِلاب؟ | ٤٢٨ |
| **الباب الثلاثون: كتـاب الألفـــــاظ** | ٤٣١ |
| **المبحث الأول**: قول السَيِّد للمملوك: اسْق ربَّك، ونحوها | ٤٣٢ |
| **المبحث الثاني**: حكم قول: سَيِّدنا، سَيِّدكم، سَيِّدي، ونحوها | ٤٣٦ |


ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **الباب الحادي والثلاثون: كتـاب الرؤيـــــا** | ٤٣٩ |
| **المبحث الأول:** كم أجزاء النبوة في الرؤيا؟ | ٤٤٠ |
| **المبحث الثاني:** هل الرؤيا لأول عابر؟ | ٤٤٥ |
| **المبحث الثالث:** حكم تسمية المدينة بيثرب | ٤٤٨ |
| **الباب الثاني والثلاثون: كتـاب الفضائـــــل** | ٤٥٠ |
| **المبحث الأول:** حُكم التفضيل بين الأنبياء | ٤٥١ |
| **المبحث الثاني:** سعة حوض النبي ﷺ | ٤٥٣ |
| **المبحث الثالث:** كم سنة خدم أنس بن مالك النبي ﷺ؟ | ٤٥٦ |
| **المبحث الرابع:** طول شَعر النبي ﷺ | ٤٥٨ |
| **المبحث الخامس:** هل خَضَب النبي ﷺ؟ | ٤٦١ |
| **المبحث السادس:** مقدار شَيْب النبي ﷺ | ٤٦٤ |
| **المبحث السابع:** مَن خير البَريَّة؟ | ٤٦٧ |
| **الباب الثالث والثلاثون: كتـاب فضائـــل الصحابـــة** | ٤٧٠ |
| **المبحث الأول:** هل نساء النبي ﷺ من أهل بيته؟ | ٤٧١ |
| **المبحث الثاني:** حكم اللعب بالبنات، وهل تدخل في النهي عن التصوير؟ | ٤٧٤ |
| **الباب الرابع والثلاثون: كتـاب البـر والصِّلـــة** | ٤٧٦ |
| **المبحث الأول:** المُداراة والمُداهنة | ٤٧٧ |
| **الباب الخامس والثلاثون: كتـاب القَـــــدَر** | ٤٨٠ |
| **المبحث الأول:** وقت كتابة المَلَك ما قُدِّر للعبد في بطن أُمه | ٤٨١ |
| **الباب السادس والثلاثون: كتـاب الذكـر والدعـــاء** | ٤٨٣ |
| **المبحث الأول:** هل الفقر ممدوح أم مذموم؟ | ٤٨٤ |
| **المبحث الثاني:** الذِّكر قبل النوم | ٤٨٧ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠
١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani

| الموضـــــــــــوع | الصفحة |
|---|---|
| **الباب السابع والثلاثون: كتـاب التوبـــــــة** | ٤٨٩ |
| **المبحث الأول**: هل شَهِد سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قصة الإفك؟ | ٤٩٠ |
| **الباب الثامن والثلاثون: كتـاب الفتـــــن** | ٤٩٤ |
| **المبحث الأول**: من أين تخرج النار آخر الزمان؟ | ٤٩٥ |
| **المبحث الثاني**: أَمْنُ الحَرَم وتخريب الكعبة | ٤٩٧ |
| **المبحث الثالث**: حكم التَّجَسُّس | ٥٠٠ |
| **المبحث الرابع**: الدجَّال أعور العين اليُمنى أم اليُسرى؟ | ٥٠٢ |
| **الباب التاسع والثلاثون: كتـاب الزهـد والرقائـــق** | ٥٠٤ |
| **المبحث الأول**: كم مرَّة يُشَمَّتُ العاطِس؟ | ٥٠٥ |
| **المبحث الثاني**: حكم الثَّناء في الوجه | ٥٠٧ |
| **المبحث الثالث**: كتابة الحديث النبوي | ٥١٠ |
| **الخاتمـــــــة** | ٥١٣ |
| **الفهـــــــارس** | ٥١٧ |
| فهرس الآيات القرآنية | ٥١٨ |
| فهرس الأحاديث النبوية | ٥٢١ |
| فهرس الأعلام المترجم لهم | ٥٣٧ |
| فهرس الكلمات الغريبة | ٥٤٣ |
| فهرس المصادر والمراجع | ٥٤٩ |
| فهرس الموضوعات | ٥٦٣ |




ماجستير _ ماجد علي العامدي ( كامل الرسالة.. الصورة النهائية ) ٢٠١٠ ١٤٣٧/٠٤/١٩
Ali Fattani